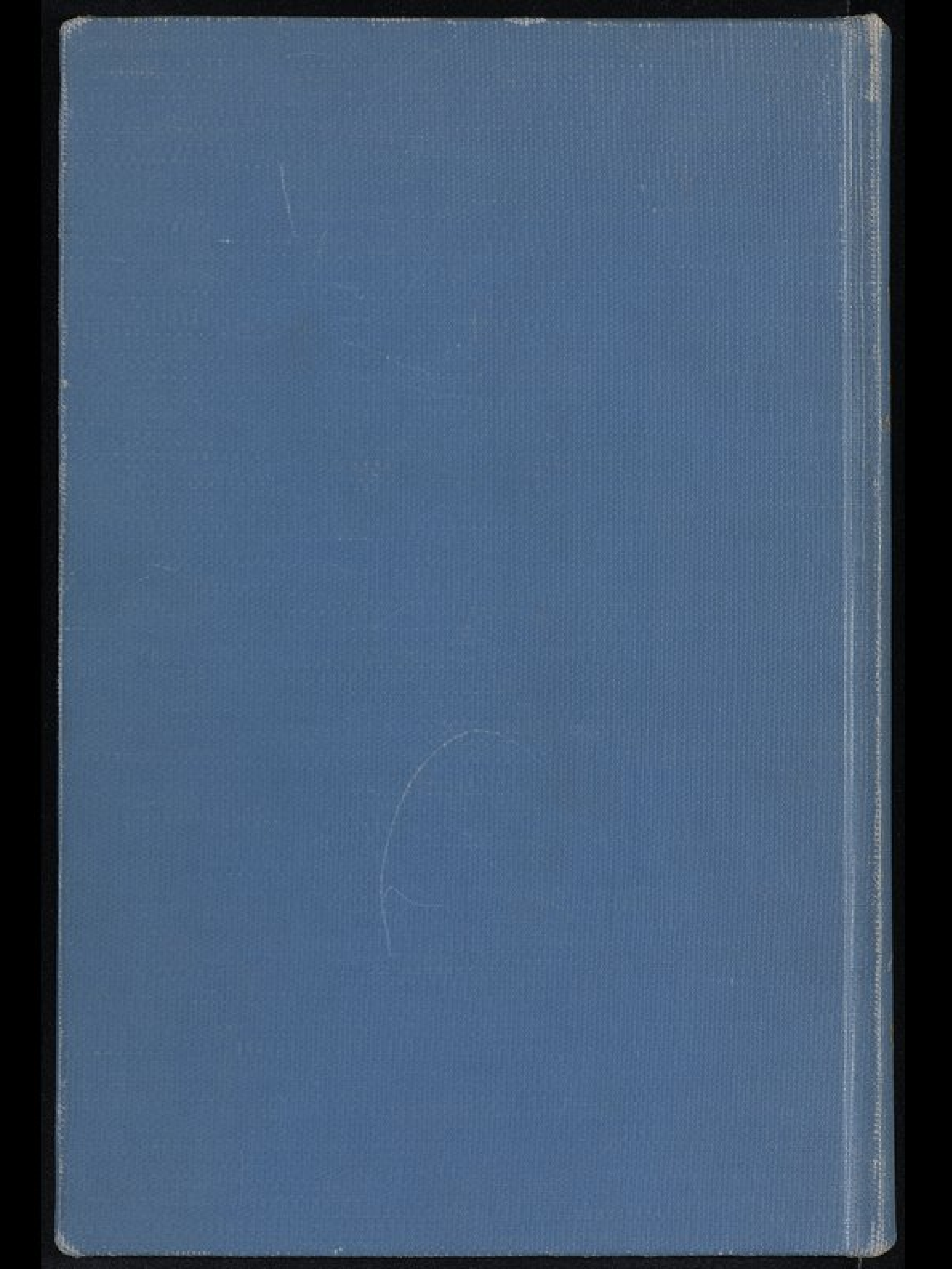
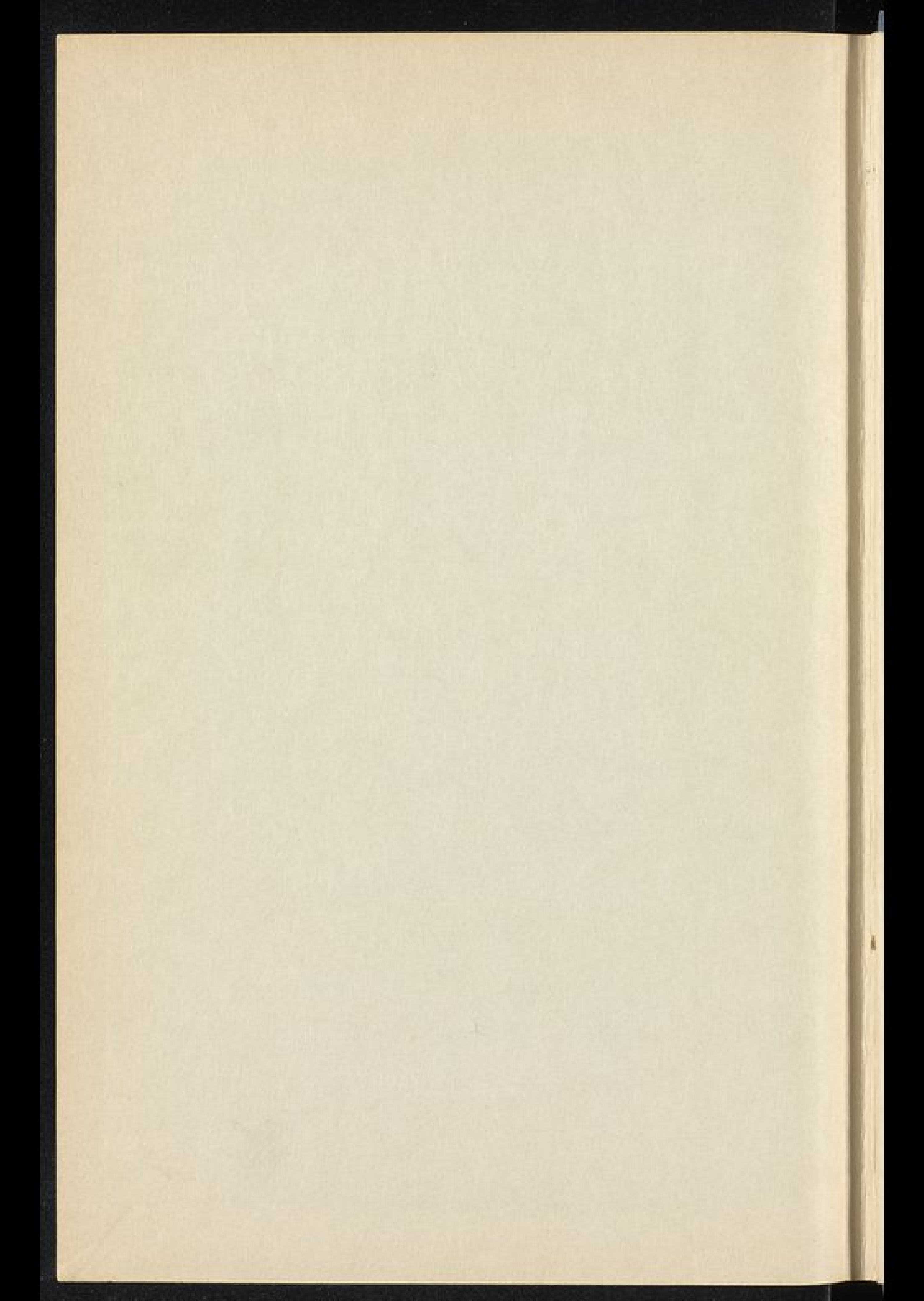
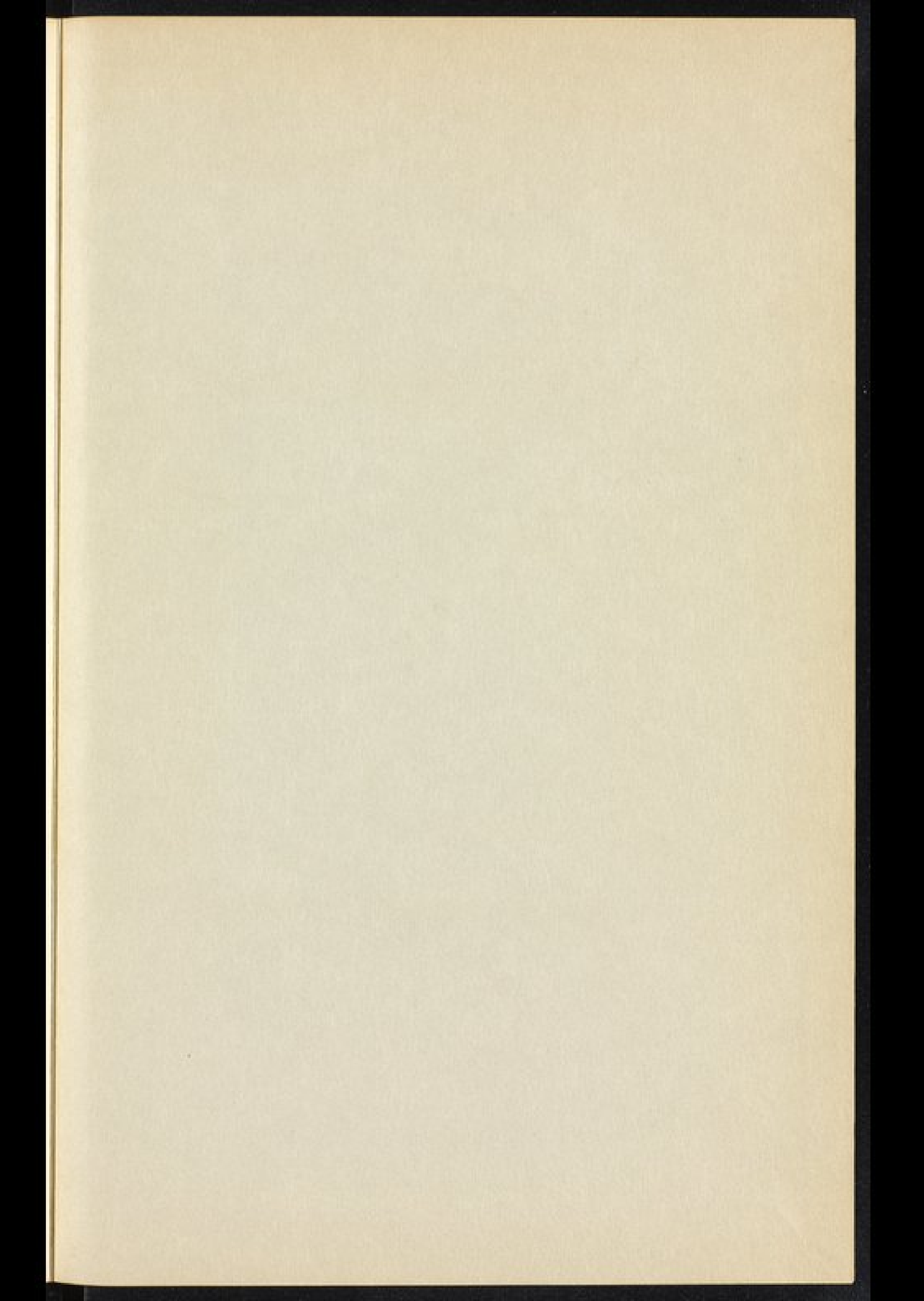
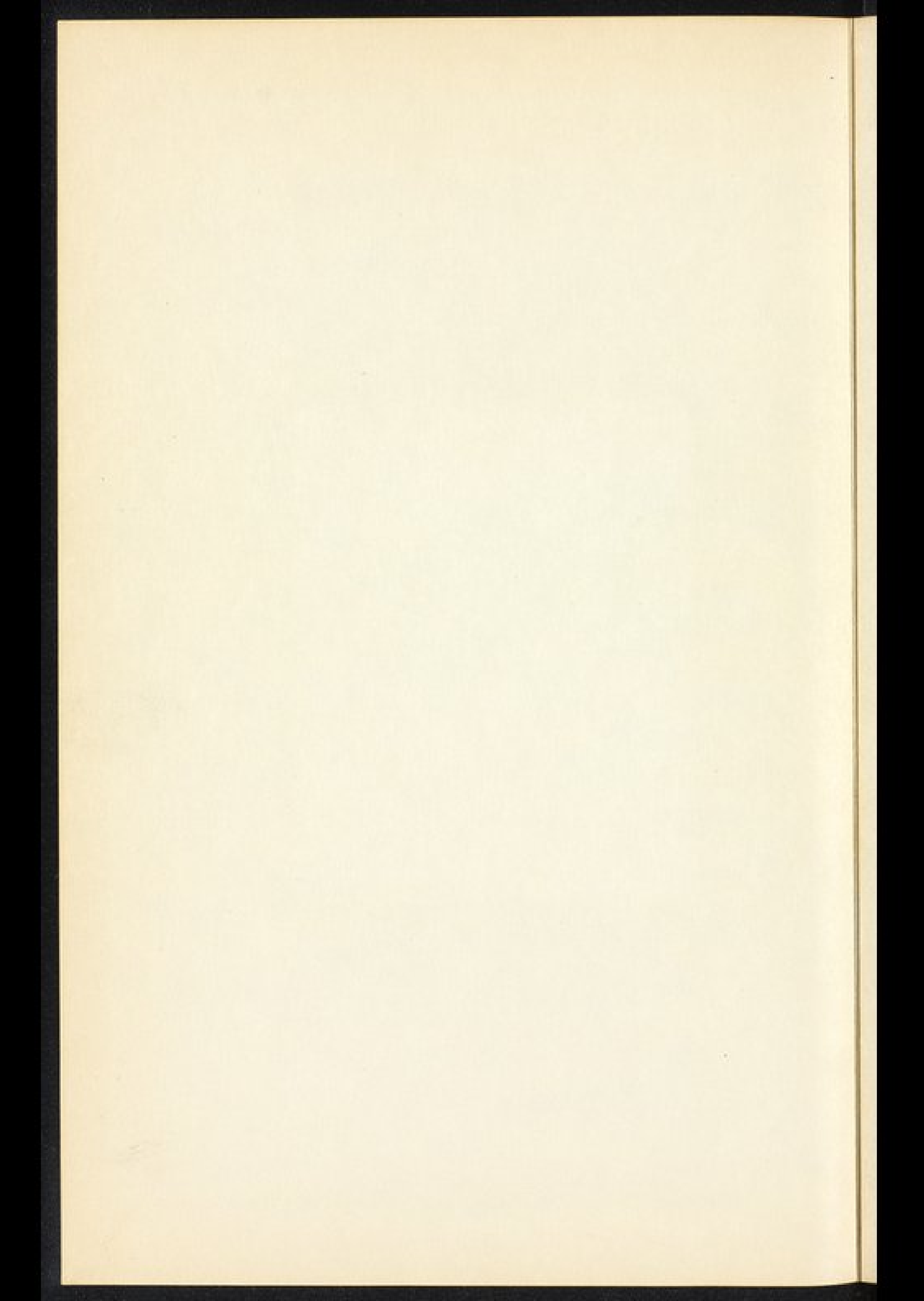
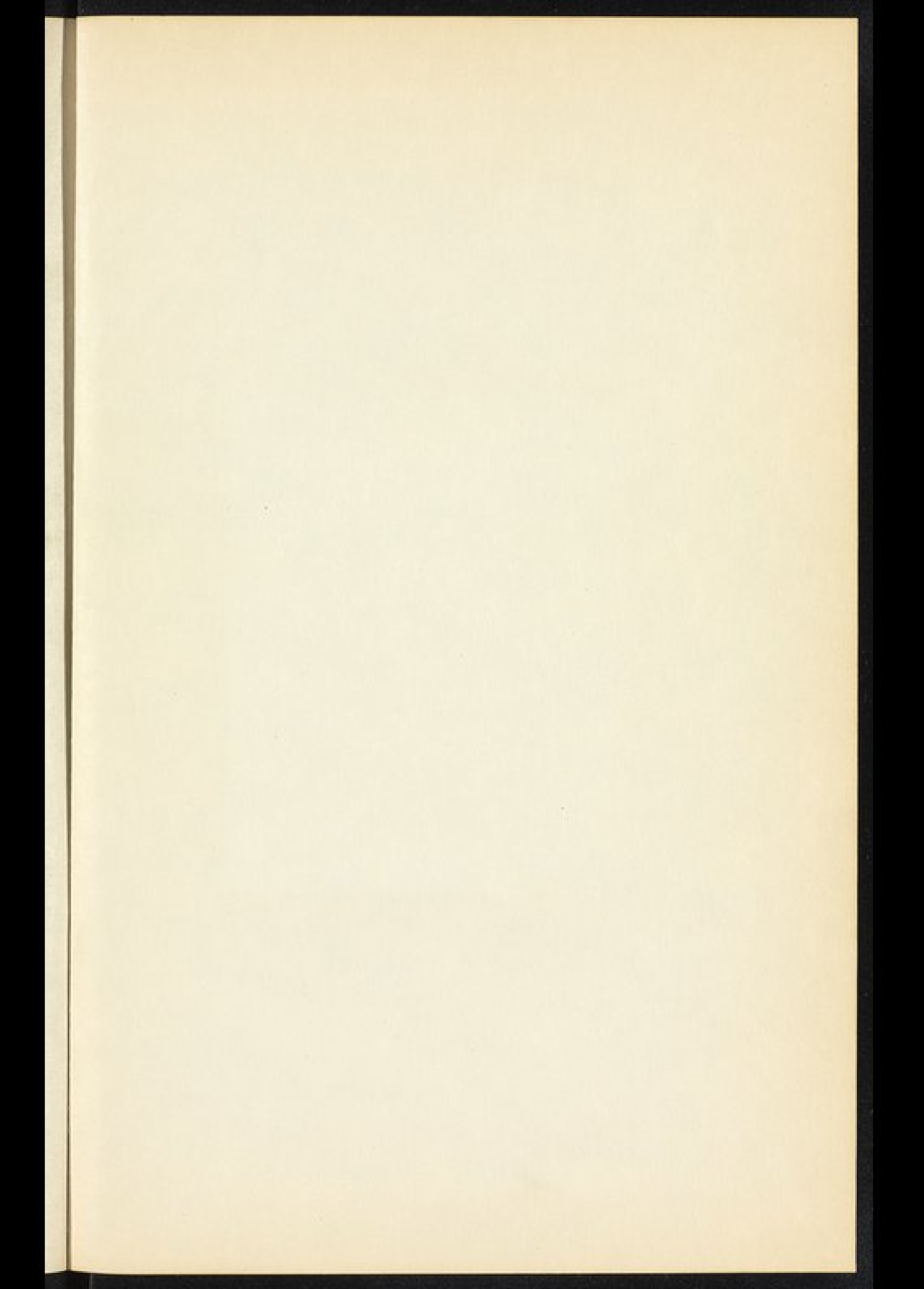



SIGILLVM · COLLEGII · COLVMBIAE · NOVI · EBORACI









أخبار القضاة

تأليف

وكيع

محمد بن خلف بن حيان

صححه وعلق عليه وخرج أحاديثه

عبد العزيز مصطفى المراغي

الجزء الأول

يطلب من
المكتبة التجارية الكبرى بشارع محمد على بمصر
لصاحبها : مصطفى محمد

الطبعة الأولى
مطبعة الاستقامة بالقاهرة
١٣٦٦ — ١٩٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

لك الحمد رب، حكمت فعدلت، وماشئت أنفذت، لاراد لقضائك، ولاملجأ من ورائك، بيدك مصائر الخلق، وعواقب الأمر.

سبحانك منك الخير، فارزقنا الهداية، وجنبنا مشاعب الغواية.

وصلاة وسلاما على المصطفى من خلقك، والمرتضى من رسلك صلاة نحتسبها بين يدى عملنا يوم لاينفع مال ولابنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وبعد فهاهو ذا كتاب أخبار القضاة لوكيع، يعرض للناس لأول مرة بعد أن بقى محجبا فى بطون الغيب، واحتجزته خزائن الكتب، أحقابا طوالا لايحصيها عد، وكان أول عهدى به حديثا عنه من صديق الكريم الشيخ على حسن عبدالقادر كان مشوقا، وكان حافزا لى على قراءته، واستجلاء ماخفى من خباياه، فما كدت أمتع النظر به حتى وجدته كنزا، من الخير أن تيسر للناس سبل الانتفاع به.

وقد راعنى منه أنه ليس بالكتاب الذى يحمل المعانى التى يشير إليها عنوانه فحسب فهو ليس بمجموعة لأحكام القضاة الذين وصل إلى المؤلف علمهم، وانتهى إليه خبرهم، وإنما هو كتاب أدب ولغة، وكتاب تاريخ وقصص، وهو صورة للحياة السياسية التى مثل الكتاب عصرها، وهو تبيان للأوضاع والأحداث التى كانت تعج بها الدولة الإسلامية فى عصورها الأولى؛ فهو مورد للمؤرخ والباحث، كما هو مورد للفقيه والقاضي، فى عبارة طيعة وبيان رائع، وهو حافل

بتراجم كثير من القضاة ورجال الحديث الذين يعز وجود ترجمة شافية لهم فى غير هذا الكتاب .

وفى الكتاب معنى امتاز به عن كثير من الكتب التى عرضت لموضوع تاريخ القضاة وأخبارهم مثل الكندى ومن لف لِفّه ؛ ذلك أن أولئك كتبوا تاريخ القضاة فى أمصار خاصة ، كان كل وكدهم العناية بها مع شىء من الاختصار ، وفى شىء غير قليل من الجفاف ونقص الطلاوة فى التعبير ؛ أما وكيع مؤلف كتابنا الذى نقدمه اليوم ، فقد أربى عليهم فى هذا الباب ؛ فقد كتب أخبار القضاة فى جميع الأمصار الإسلامية فى ثلاثة القرون التى سبقت وفاته ؛ أى من صدر الإسلام إلى نهاية العصر العباسى الذهبى حسبما عرف من أخبار وصلت إليه ، أو وقعت تحت بصره ، لم يخص قطرا دون آخر ، ولا مصرا دون غيره ؛ كتب ذلك فى نقد وفى تحليل ، يعطيك فكرة عن عقل الرجل ونظرته للحوادث ، وفى بيان فياض ولغة رائعة ؛ ووكيع أديب وراوية ، وحسبك أنه شيخ من شيوخ أبى الفرج الأصفهانى ، وحلقة من إسناده ، ونظرة إلى أجزاء كتاب الأغانى تعطيك فكرة عن رواية الأصفهانى عن وكيع ، وبذلك أتيح لوكيع ما لم يتح لغيره من موهبة فى هذه الناحية .

وشىء آخر وراء هذا ؛ ذلك أن هذا الكتاب من أقدم الكتب التى وصلت إلينا ، والتى عرضت لأخبار القضاة ؛ فهو بهذا الاعتبار مصدر قيم جليل الأثر والمقدار ، وهو حكم فى كثير من الاختلافات التى شجرت فى شتى أنواع الحوادث والقضايا التى يحفل بها التاريخ الإسلامى ، ويحفل بها فقهه وقضاؤه فى شتى أبواب التشريع فى العصر

الأول، وهو — كما نعلم — العصر الذى يتطلع إليه الباحثون عندما تعرض لهم مسألة لا يعرفون لها إصداراً ولا إيراداً فى كتب الفقه المتأخرة، أو عندما يريدون حل مشكلة تعرض لهم على وجه لا يجدون فيه طلبتهم، أو يبلغون أملهم فى كتب الفقه المدونة فى العصور المتأخرة، بعد استقرار المذاهب، وبعد أن ساد سلطانها على أفكار الدارسين للفقه الإسلامى إلى حد جعل الخروج عن حظيرتها قيد شعرة موجباً لغير قليل من النقد والتجريح.

ووكيع كان قاضياً، خبيراً بأساليب القضاة ومناحى أقضيتهم، ومناهج تفكيرهم، وطرائق حلهم لما استعصى من القضايا المتعددة الشعب، المشتبكة الأطراف، والتى تحتاج إلى دقة ولباقة من القاضى يستطيع عن طريقها أن يعطى كل ذى حق حقه، من غير أن يحول دونه لدد الخصومة من مدع، أو مراوغة من مدعى عليه، ودون أن يحول دون قضائه بالحق تأثير من ذى سلطان، أو رهبة من ذى ولاية.

وأخبار القضاة لوكيع — كغيره من الكتب المؤلفة على هذا الغرار — نوع مما يسمى فى عصرنا الحديث بمجموعة رسمية يذكر فيها كثير من القضايا المختارة لطرافتها، أو لدقة المبادئ التى بنيت عليها الأحكام.

والفقه الإسلامى قد تأثر كثيراً بأحكام القضاة، وكثير من نصوصه قد بنى على آرائهم، بل إن القضاء فى الإسلام كان له أثر بارز فى تحديد الآراء الفقهية؛ فالقضاء — كما يعلم الدارسون للفقه الإسلامى — يرفع الخلاف فى المجتهدات، ويضع حداً للنزاع الفقهى فى المسألة، بل إن له آثاراً أجل من هذا كما يعلم من الرجوع لآراء فقهاء الحنفية فى كتاب القضاء مما لا نرى داعياً للإطالة بذكره.

وإليك عبارة ذكرها شهاب الدين القرافى – فى كتاب الأحكام – قال :

السؤال السادس عشر : ما الفرق بين حكم الحاكم فى المجمع عليه فإنه لا ينقض ، وبين حكمه فى المختلف فيه فإنه لا ينقض أيضا ، والإجماع فى المسألتين ؟ فهل المانع واحد أو مختلف ؟ فإن كان الإجماع فهو واحد وإن كان ثمت مانع آخر فما هو ؟

جوابه : – إن الإجماع مانع فيهما واختص حكمه فى مسائل الخلاف بمانع آخر ، وتقريره : – أن الله تعالى جعل للحكام أن يحكموا فى مسائل الاجتهاد ، بأحد القولين ، فإذا حكموا بأحدهما كان ذلك حكما من الله تعالى فى تلك الواقعة ، وإخبار الحاكم بأنه حكم فيها كنص من الله ورد خاص بتلك الواقعة معارض لدليل المخالف لما حكم به الحاكم فى تلك الواقعة ، مثاله ماقاله مالك : والدليل عندى على أن القائل لامرأة : إن تزوجتك فأنت طالق ثلاثا ، فاذا زوجها طلقت ثلاثا ، ولا يصح له عليها عقد إلا بعد زوج ، واتفق أن ذلك القائل تزوجها ، وأقام معها على مذهب الشافعى ، وطلقها واحدة وبانت منه بانقضاء العدة ، ثم عقد عليها فرفع ذلك العقد لحاكم شافعى فحكم بصحته ، صار هذا من قبل صاحب الشرع فى خصوص هذا الرجل الحالف دون غيره من الحالفين الذين لم يتصل بهم حكم حاكم ؛ لأن الله قرره بالإجماع ، وما قرره بالإجماع فقد دل دليل قطعى من قبل صاحب الشرع عليه الخ العبارة التى ذكرت فى الأحكام .

وفقهاء المسلمين كانوا حراصا على جمع قضايا الفقهاء خصوصا قضايا الخلفاء الراشدين ، ومن أخذ عنهم من التابعين ، فى ذلك ضمان لقضاياهم من أن تحيد عن المبادىء السامية التى جاء بها الإسلام ، وحرص على نشرها فى أرجاء الدولة

الإسلامية علماء المسلمين خصوصا أن آراء القضاة لم تكن مقصورة على ما يسمى على التحديد قضايا ، بل كانت تصرفاتهم تتناول شيئا كثيرا مما يدخل فى عصرنا اليوم فى النظام الإدارى ، بل كانت فى بعض الأحايين تتعداه إلى الأمور العسكرية فقد وكل المأمون إلى قاضيه يحيى بن أكثم قيادة عسكره ، وكذلك فعل عبدالرحمن الناصر مع قاضيه المنذر بن سعيد ، وقد وضع توبة بن النمر قاضى مصر فى زمن هشام بن عبد الملك يده على الأحباس وقد كانت فى يد أهلها وأوصيائهم فقال : ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين ، فأرى أن أضع يدى عليها حفظا لها من الضياع . وكثيرا ما كانت شئون من السلطة التنفيذية بيد القضاة ، كأعمال الشرط ، أو دار الضرب والسكة إلى غير ذلك مما يعرفه الدارسون للنظم الإسلامية فى العصور الأولى من تاريخ الإسلام .

وكثيرا ما كان القضاة يحاج بعضهم بعضا ، حتى فى الآراء الفقهية بما عرف عن السلف الصالح من قضاء وآراء فى الدعاوى ، أو فى الشئون التى كان يقوم بها القاضى وفقا لما سوغ له فى منشور توليته ، وقد كان ذلك المنشور دائما فيصلا فى تحديد اختصاص القاضى حتى لا يجور على سلطة أمير البلد أو الأقليم .

تلك هى بعض الميزات الظاهرة التى تتمتع بها هذه المجموعات الرسمية القضائية ، وهى مرعى خصيب لمن رام دراسة تطور الفقه الإسلامى وقضايا القضاة المسلمين عصراً أثر عصر وجيلا بعد جيل ، ليعرف العوامل التى أثرت على الفقه الإسلامى وأثرت على قضاته ، ومدى هذا التأثير ، ويعرف تلك الحرية الواسعة والاستقلال

الكامل ، والنزاهة المطلقة التى تحلى بها قضاة المسلمين فى العصور التى نعرف عن تاريخها السياسى ما نعرف ، ونعرف مقدار تعرض قضاة المسلمين وفقهائهم لأنواع من الأذى ، وألوان من العبث تنوء بظهر القوى الحول ، وقد روى ابن السبكى فى الطبقات فى ترجمة محمد بن المظفر الحموى : ـ أنه امتنع عن القضاء فما زالوا به حتى تقلده ، وشرط أن لا يأخذ رزقا ، ولا يقبل شفاعة ، ولا يغير ملبوسه ، فأجيب إلى ذلك . ولكن فقهاءنا وقضاتنا ـ احتسابا لما عند الله ـ لم تلن قناتهم لهذا العنت وذلك الأذى ، وساروا فى قضائهم صابرين لم يراعوا فيما يصدرون ويوردون إلا وجه الله عز وجل ، مهما كان وراء ذلك من تبعات وأثقال ، وكثيرا ما أجبر الولاة والحكام ـ مع ما هم عليه من جبروت ـ على النزول على أحكام القضاة والخضوع لتصرفاتهم .

تلك هى أهم العوامل التى دفعت بالعلماء الأولين إلى تتبع أخبار القضاة ، وتدوينها فى مجموعات مستقلة ، تروى أخبارهم والمهم من قضاياهم ، وقد سمعنا عن كثير من الكتب التى عرضت لهذا الموضوع : ـ مثل كتاب أخبار قضاة دمشق للذهبى ، والروض البسام فيمن ولى قضاء الشام لأحمد اللبودى ، وأخبار قضاة بغداد لابن الساعى البغدادى ، وأخبار قضاة البصرة لأبى عبيدة معمر بن المثنى ، وأخبار قضاة قرطبة لخلف بن عبد الملك ، وأخبار القضاة الشعراء لابن الشجرى البغدادى ، إلى غير ذلك من الكتب التى تعالج أخبار القضاة فى أمصار خاصة ، ولكنها جميعاً دون وأخبار القضاة لوكيع ، فى معالجته لأخبار القضاة ـ وقد عرض كما قلنا لأخبار القضاة فى جميع الأمصار ، وهذا ما حبب إلىّ نشر الكتاب خدمة لناحية من نواحى التشريع

الإسلامى وقضاياه ، وقد كنت حريصاً على نشره من زمن بعد ما استنسخته من مصورة الجامعة المصرية المنقولة عن النسخة الوحيدة الموجودة فى الآستانة ـ كما وصل إلى علمى ـ ولكن الأحداث العالمية وماجرت فى أذيالها من تعويق لكل عمل علمى نافع مثمر حالت دون ما كنت أرجو .

وهأنذا اليوم أقدمه للناس راجياً أن يغفر لى القارئ الباحث ماعساه يحس به من نقص خضعت فيه لظروف عدة لاقبل لى بدفعها ، ولم يكن ليتيسر لى معالجة آثارها ، وأهمها أن لم يكن بين يدى حين نقل الكتاب إلا نسخة الجامعة ، وكثيراً ماقاسيت متاعب فى تصحيح نقل ، أو إصلاح لفظ ، وكثيراً ماراجعت عشرات من الكتب لتصحيح فرع فقهى ، أو إيضاح رواية أدبية ، أو بيت من الشعر .

وقد خضعت فى كثير من المواضع للأمر الواقع ، بعد ماضاقت علىّ السبل ، فأبقيت بعض الألفاظ كما هى ـ وقد لايتبين معناها ـ حرصاً على الأمانة العلمية ، خصوصاً والهم منصرف إلى نشر الكتاب لينتفع به الباحثون فى الشريعة الإسلامية ، وأكبر الظن أن لن يحول دون انتفاعهم شىء من تحريف أو تصحيف .

وها هو ذا اليوم بين يدى القراء ، والله أرجو أن يكون فى المحل النافع ، والسلام .

تعريف بالمؤلف

محمد بن خلف الملقب بوكيع

لم نجد فى المراجع المعروفة ترجمة لمؤلف كتاب أخبار القضاة الذى ننشره اليوم أوفى من ترجمة الخطيب فى كتابه تاريخ بغداد ، فكثير من الكتب التى عرضت لوكيع لم تذكر إلا إشارة عابرة عن ضبط نسبه أو علمه وفضله ؛ فقد ذكره ابن خلكان ، عرضا ، فى ترجمة أبى محمد الحسن بن على بن أحمد الملقب بابن وكيع التنيسى المصرى الشاعر المشهور وحفيد القاضى محمد بن خلف ، وكذلك عرض له الثعالبى ، فى يتيمة الدهر ، فى سياق الكلام على ابن وكيع الشاعر ، وترجم له السمعانى فى الأنساب .

ولكن هذه التراجم لا تعطينا صورة صادقة عن حياة مؤلف أخبار القضاة ، ولا تعطينا فكرة عن منزلته فى الحياة الاجتماعية فى عصر بغداد الذهبى ، وقد كان قاضيا على كور الأهواز ، كما أنها لا تذكر لنا شيئا عن قضاياه ونوادر آرائه ، كما حاول هو أن يجمع هذه الآراء وهذه النوادر عن غيره من القضاة .

وما نظن أن قاضيا مثل محمد بن خلف ، روى هذه القضايا وشغل مركز قضاء ممتاز فى الدولة ، تمر حياته القضائية دون أن يكون له قضايا لها قيمتها ولها خطرها من الناحية الفقهية ، كما لا نظن أن شخصا كان من رواة أبى الفرج الأصفهانى ، وحدث عنه فى تضاعيف كتابه الآلاف من المرات ، تمر حياته دون أن يكون له مؤلفات ورسائل وآراء فى الأدب وأخبار العرب .

والكتب التى أسندت إليه تعطينا صورة ـ ولو غير وافية ـ عن إنتاج محمد ابن خلف فى القضاء ، وبعض ما عرف الناس يومذاك من علوم ، ولعله يتاح لنا يوما ما أن نعثر على صورة وافية لمؤلف كتابنا اليوم فنستطيع أن نعرف منها حال محمد بن خلف ، ومنزلته فى العلم والتأليف ، وحاله وسط الأحداث الاجتماعية التى كانت تعج بها بغداد فى العصر الذى عاش فيه .

ترجمة الخطيب البغدادى

لمحمد بن خلف وكيع القاضى

محمد بن خلف بن حيان [1] بن صدقة بن زياد أبو بكر الضبى القاضى المعروف بوكيع ، كان عالما فاضلا عارفا بالسير وأيام الناس وأخبارهم ، وله مصنفات كثيرة ، منها كتاب الطريق ، وكتاب الشريف ، وكتاب عدد آى القرآن والاختلاف فيه .

بلغنى أن أبا بكر بن مجاهد سئل أن يصنف كتابا فى العدد ، فقال : قد كفانا ذاك وكيع ، وكتب أخر سوى ذلك .

وكان حسن الأخبار حدث عن الزبير بن بَكار ، وأبى حذافة السهمى ، ومحمد ابن الوليد البسرى ، والحسن بن عرفة ، والعلاء بن سالم ، وعلى بن مسلم الطوسى ، ومحمد بن عبدالله المخزومى ، وعلى بن شعيب ، والحسن بن محمد الزعفرانى ، ومحمد ابن عبدالرحمن الصيرفى ، وعلى ومحمد ابنى إشكاب ، والعباس بن أبى طالب ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ، وخلق كثير من أمثالهم .

وكان يسكن بالجانب الشرقى فى درب أُم حكيم .

وروى عنه أحمد بن كامل القاضى ، وأبو على الصواف ، وأبو طالب بن البهلول ، ومحمد بن عمر بن الجعابى ، وعلى بن محمد بن لؤلؤ ، وموسى بن جعفر بن عرفة السمسار ، وأبو جعفر بن المقيم ، ومحمد بن المظفر وغيرهم .

---

(١) الذى فى المشتبه للذهبى ، والأنساب للسمعانى : ـ جيان ـ بالجيم المنقوطة

أخبرنا عبدالكريم بن محمد بن أحمد المحاملى ، أخبرنا على بن عمر الحافظ ، قال : ـ أبو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد البغدادى المعروف بوكيع القاضى كان فاضلا نبيلا فصيحاً من أهل القرآن والفقه والنحو ، له تصانيف كثيرة فى أخبار القضاة وفى عدد آى القرآن وكتاب الشريف ، والرمى والنضال ، والمكاييل والموازين وغير ذلك .

أخبرنا محمد بن على بن مخلد الوراق ، أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران ، قال : أنشدنا أبو بكر محمد بن على كاتب صافى ، قال : أنشدنا وكيع محمد بن خلف لنفسه :

إذا ماغدت طلابة العـلم تبتغى   من العلم يوما ما يخلد فى الكتب
غدوت بتشمير وجـد عليهم   ومحـبرتى أذنى ودفترها قلبى

أخبرنا محمد بن عبدالواحد حدثنا محمدبن العباس ، قال : قرىء على ابن المنادى وأنا أسمع ، قال : ـ أبو بكر المعروف بوكيع حمل أقل الناس عنه نزراً من الحديث ، وشيئاً من تصانيفه للين شهر به . قرأت على الحسن بن أبى بكر ، عن أحمد بن كامل ، قال : مات محمد بن خلف بن حيان بن صدقة أبو بكر وكيع فى يوم الأحد لست بقين من شهر ربيع الأول سنة ست وثلاثمائة ، وكان يتقلد القضاء على كور الأهواز كلها .

* * *

وقال ابن خلكان فى ترجمة ابن وكيع الشاعر : ـ

ووكيع بفتح الواو وكسر الكاف وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها عين مهملة وهو لقب جده أبى بكر محمد بن خلف وكان نائباً فى الحكم بالأهواز لعبدان

الجواليق ، وكان فاضلا نبيلا فصيحاً من أهل القرآن والفقه والنحو والسير وأيام الناس وأخبارهم ، وله مصنفات كثيرة . . . . . وله شعر كشعر العلماء .

وترجم له السمعانى فى الأنساب بما لا يخرج عن ذلك وزاد قوله : ـ وكان محمد ابن خلف حسن الاختيار .

° ° °

ولكن المطلع على فهرست الكتاب الذى يسر الله بإخراجه اليوم يرى أن شيوخ محمد بن خلف يعدون بالعشرات ، ولا يقفون عند ذلك القدر الضئيل الذى ذكره الخطيب البغدادى ولم نر داعياً للإفاضة بذكرهم اكتفاء بما ذكر فى الفهرست .

وترجم له كذلك ابن حجر العسقلانى فى تجريد الوافى بالوفيات[1] فقال : ـ

محمد بن خلف بن حيان القاضى أبو بكر الضبى المعروف بوكيع صاحب الطبقات وله شعر ، مات سنة ست وثلاثمائة .

وفى ذيل كشف الظنون لبغدادلى اسماعيل باشا : ـ

وكيع القاضى : محمد بن خلف بن حيان بن صدقة بن زياد الضبى أبو بكر المعروف بوكيع القاضى ، هو جد ابن وكيع حسين التنيسى توفى ببغداد سنة ٣٠٦ هـ له : (١) غرر الأخبار فى أخبار القضاة وتاريخهم وأحكامهم .

(٢) كتاب الأنواء .

(٣) كتاب البحث .

(٤) كتاب التصرف والنقد والسكة .

---

(١) هذه الترجمة والأخرى التى تليها تكرم بإرسالها إلى المعلم أحمد رفعت البكليسى بالكتبخانة السليمانية بالآستانة

(٥) كتاب الرمى والنضال .

(٦) كتاب الشريف .

(٧) كتاب الطريق .

(٨) كتاب عدد آى القرآن والاختلاف فيه .

(٩) كتاب المسافر .

(١٠) كتاب المكاييل والموازين .

صفة النسخة التى طبعنا عليها الكتاب

تلك هى مصورة الجامعة المصرية رقم ٢٢٩٧٢ ، المنقولة عن النسخة الوحيدة المحفوظة بالآستانة ، والتى تقع فى ست وأربعمائة من الصفحات وهى مجزأة إلى أربعة أجزاء حسب تقسيم المؤلف .

وفى الصفحة الأولى من الكتاب عبارات مكتوبة بخط غير مستبين والعبارة الوحيدة المستبينة :ـ

طالعته واخترت منه .

الفقير إلى الله تعالى الحسين بن راشد لطف الله به ببغداد سنة ٨٣٦ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله خالقِ الخَلْق ، والقاضى بالحقّ ، والمُثِيب على الصدق ، وربّ كل شىء ، وفاصلِ الأمورِ ، العالم بما يكونُ ، ومُحَصِّلِ مافى الصُدورِ ، لاشىء مثلَه ، العلِىّ العظِيم ، وصلى اللهُ على عبدِه ورسُوله سيدِ النَّبِيِّينَ ، وإمامِ المتّقين ، محمّدٍ خاتمِ المرسَلين ، وعلى جميع أنبيائه ورُسُلِه وملائكتِه المقـرّبين .

الحكم بين الناس أرفع الأشياء وأجلها خطرا

أما بعد ؛ فإن الله عز وجل بإقامته الحقّ بين عِبادِه ، جَعَل الحُكمَ بيْنهم أرفعَ الأشياء ، وأجلَّها خَطراً ، واستخلَف الخُلفاءَ فى الأرض لِيُقِيموا حُكمَه ، ويُنْصِفُوا من عبادِه ، ويقُوموا بأمْره ، فقال عزّ وجلّ : ﴿ ياداوُدُ إنّا جعلناكَ خليفةً فى الأرْضِ فاحكمْ بينَ النّاسِ بالحقّ ولا تتَّبِع الهوى فيُضلّك عن سبيلِ اللهِ إنّ الذين يَضِلُّون عن سبيلِ اللهِ لهُمْ عذابٌ شديدٌ بما نَسُوا يومَ الحِسابِ [1] ﴾ . فاستخلفه فى أرضِه لإقامة حُكمه ، واتّباع سبيله ، وحذّره اتّباعَ الهوى ، والضَّلالةَ عن القصْد ، وأوعَده على ذلك الوَعِيدَ الذى قصّه عليه .

وقال لنَبِيِّه محمّدٍ صلى اللهُ عليه وسلم : ﴿ إنّا أنزلنا إليكَ الكِتابَ بالحَقّ لتحكمَ بينَ النّاسِ بما أراكَ اللهُ ولا تكنْ للخائنين خَصِيماً [2] ﴾ .
فلم يُفَوّض إليه ؛ بل قال له : « لتحكمَ بما أراكَ اللهُ » .

(١) آية ٢٦ سورة ص .
(٢) « ١٠٥ سورة النساء .

وقال تباركَ اسمُه : ﴿ وأنزلنا إليكَ الكتابَ بالحقِّ مُصدِّقاً لِما بينَ يديهِ من الكتابِ ومُهيمِناً عليه فاحكُمْ بينهم بما أنزلَ اللهُ ولا تتَّبِعْ أهواءَهُمْ عمّا جاءكَ من الحقِّ [١] ﴾ . وقال تقدّسَ اسمُه لِعباده : ﴿ إنَّ اللهَ يأمُرُكم أن تُؤدُّوا الأماناتِ إلى أهلِها وإذا حكَمتُمْ بينَ النّاسِ أن تحكُموا بالعَدلِ إنَّ اللهَ نِعِمّا يَعِظُكُمْ به [٢] ﴾ في آيٍ كثيرةٍ يأمُر فيها باتّباع أمْرِه ويُحذِّر أنْ يُحادَ عن ذلك بهَوًى ، أو اتباع مَطْمَع ، ويذُمُّ من فَعَل ذلك فذلك إذ يقول عز وجل : ﴿ فوَيلٌ للذين يكتُبُون الكتابَ بأيديهم ثمّ يقُولون هذا من عِندِ اللهِ لِيَشتَرُوا به ثمناً قليلاً فوَيلٌ لهم ممّا كَتَبَتْ أيديهِم وويلٌ لهم ممّا يَكسِبُونَ [٣] ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولا تَشتَرُوا بآياتي ثمناً قليلًا وإيّاي فاتّقُونِ [٤] ﴾ . وقال في موضع آخرَ : ﴿ وأمّا القاسِطُون فكانوا لِجَهنّمَ حَطباً [٥] ﴾ .

والقاسِط الجائرُ الظالمُ فيما حدّثنا أحمد بن محمد القُرَني [٦] : قال : حدثنا أبو حُذَيفةَ : قال : حدثنا شِبل ، عن ابن أبي نَجيح ، عن مُجاهد ، قال : القاسِطُ الظّالمُ الجائر . وحدّثنا الحسنُ بنُ أبي الرّبيع الجُرْجاني : قال : أخبرنا عبدُ الرزّاق عن

---

(١) آية ٤٨ سورة المائدة .

(٢) « ٥٨ سورة النساء .

(٣) « ٧٩ سورة البقرة .

(٤) « ٤١ سورة البقرة .

(٥) « ١٥ سورة الجن .

(٦) في الأصل القرني وصوابه البِرْتِي وقد تكرّر ذكر اسمه في الكتاب وستذكر ترجمته في فهرست الأعلام .

مَعْمَر عن قَتَادَةَ : قال : القاسِطُ الظالم .

أجر المقسطين

ومن كلام العرب: قَسط [١] إذا جار بغير ألِف فهو قاسط ؛ قال الله عز وجلّ : ﴿وأما القاسِطون فكانوا لجهنّمَ حَطَباً﴾ ؛ وأقسط إذا عَدَل بألف فهو مُقْسِط ؛ قال الله عز وجل : ﴿وإنْ طائفتَانِ من المؤمنينَ اقتَتَلوا فأَصْلِحوا بينَهما فإن بَغَتْ إحداهُما على الأُخرى فقاتِلوا التى تَبْغِى حتى تَفِىءَ إلى أمْرِ اللهِ فإنْ فاءَتْ فأَصْلِحُوا بينَهما بالعَدْلِ وأَقسِطوا إنّ اللهَ يُحِبُّ المُقْسِطين [٢]﴾ .

فالمُقْسِطُ العادِلُ فى الحُكمِ هو من الذينَ [٣] قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : (المقسطون [٤] على مَنابر من نُورٍ عن يمينِ الرّحْمٰنِ ، وكِلْتا يدَيهِ

---

(١) قال الزجاج أصل قسط وأقسط جميعاً من القسط وهو النصيب فإذا قالوا قَسط بمعنى جار أرادوا أنه ظلم صاحبه فى قِسطه الذى يصيبه ألا ترى أنهم قالوا قاسطته فقَسَطته إذا غلبته على قسطه فبنى قسَط على بناء ظلم وجار وغلب . وإذا قالوا أقسط فالمراد أنه صار ذا قسط وعدل فبنى على بناء أنصف إذا أتى بالنِّصف والعدل فى قوله وقسمه وفعله .

(٢) آية ٩ سورة الحجرات

(٣) من الذين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى فى شأنهم أو فيهم

(٤) المقسطون على منابر الخ رواه الخطيب فى المتفق والمفترق بلفظ : أفضل الشهداء عند الله المقسطون الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا . وفيه إسماعيل ابن مكى قال ابن معين ليس بشىء وقال الدارقطنى متروك

ورواه ابن حبان عن ابن عمر بلفظ ـ المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين ، المقسطون على أهليهم وأولادهم وما ولوا

ورواه أبو سعيد النقاش فى كتاب القضاة عن ابن عمر (المقسطون فى الدنيا على منابر من لؤلؤ بين يدى الرحمن بما أقسطوا فى الدنيا)

يمين، الذين يَعدِلون فى حُكمِهم وما وَلُوا) . كذلك حدثنا إبراهيم بنُ راشِد الآدمى : قال : حدثنا داودُ بن مِهرانَ [1] : قال : حدثنا سُفيانُ ، عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو عن النبى عليه السلام أنه قال : ذلك . وأظن أن علىّ بن عمرو حدثناه عن ابن عُيَيْنة سَمِعه عنه ، والذى أتقنُه عن إبراهيمَ بن راشد .

وحدثنا أحمدُ بن منصور الرَّمادى : قال : حدثنا عبد الرزّاق : قال : أخبَرنا معمرٌ، عن الزُّهرى ، عن سعيد بن المسيَّب ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (المُقسِطون فى الدنيا على مَنابِرَ من نُورٍ يومَ القيامة بين يدى الرحمن بما أقسطوا فى الدنيا) . فأعلَمَك بهذا الحديث أنّ المُقسِطَ العادِلَ أرفَعُ الناس منزلةً يوم القيامة ، وأن ضِدَّه بِضدّ ذلك عند الله .

أخبار القضاة — وقد جَمَعتُ كتاباً فى أخبار قُضاةِ الأمصار من عهد رسول الله صلى الله

= وفى رواية أحمد ومسلم والنسائى (إن المقسطين عندالله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا) قال الحاكم حديث صحيح على شرط الشيخين .

وفى علل الحديث لأبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى : سئل أبى عن حديث رواه ابن المبارك عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيّب عن عبد الله ابن عمرو قال (المقسطون لله فى الدنيا يوم القيامة على منابر من نور بين يدى الرحمن بما أقسطوا فى الدنيا فقيل لأبى : أليس برفع هذا الحديث ؟ قال : نعم والصحيح موقوف .

والحديث مروى فى الكتاب عن ابن عمرو وفى منتقى الأخبار عن ابن عمر .

(١) داود بن مهران - كذا فى الأصل والذى عرف فى كتب الرجال بالرواية عن سفيان هو داود بن مخراق الفريابى ذكره ابن حبان فى الثقات توفى سنة ٢٣٩ هـ .

عليه وسلم إلى زماننا هذا على قَدْرِ ما انتهى إلىّ من أخبارهم ، وأحكامهم ، ومذاهبهم فى ولايتهم ، ومعرفة أنسابهم وقبائلهم وطرائقهم .

ومَنْ رُوِى عنه الحديثُ منهم ذكرتُ من حديثه طَرَفاً ؛ فإن كان مُكْثِراً مشهوراً استغنيتُ بشُهْرَتِهِ عن ذكر حديثه ، وروايته ؛ كعلى بن أبى طالب عليه السلام ؛ وهو أجل القُضاة ؛ إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على القضاء فى حياته ، ومُعاذِ بن جَبَل ، وأبى موسى الأشعرى ؛ لم أذْكُر رواياتِهم لكثرة ذلك ؛ وكعبد الله بن مسعود .

نهج المؤلف فى كتابه

ومن بعده ، مثلُ الشعبى ، والحسن ، وأمثالِهما اقتصرتُ على ذكر أخبارِهم فى مُدَّةِ ولايتهم القضاء ، واستغنيتُ بشُهْرَتِهم عن ذكر رواياتهم .

وكذلك من كان مُنْتَشِرَ الفقه منهم لم أذكر فقهه كلّه ؛ واقتصرتُ على قضاياه .

ومن كان منهم مُقِلا ذكرت روايته ، وكذلك فِقْهه وأحكامه ؛ إذ كان فقهُه وأحكامُه جرى [1] فى أيام ولايته كشُرَيحٍ القاضى ، وعبد الله بن شُبْرُمة ، ومن جرى مجراهما ؛ فقصَّيْتُ [2] بما بَلَغَنى عنهم وبدأتُ فى هذا الكتابِ بما رُوِى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعن الصحابة والتابعين رحمهم الله فى التشديد فى القضاء ، والكراهة له ، والفِرار منه ،

---

(١) جرى ـ كذا بالأصل ـ والسياق يقتضى جَرَت إلا أن يكون على تأويل المذكور فيستقيم جرى .

(٢) قص الخبر : أعلمه ، والحديث رواه على وجهه كاقتصه وقصصته وقصيته سواء فالمضعف عند إسناده للتاء يجوز إبقاؤه على حاله أو قلب الحرف الأخير ياء .

والجَزَع من التقدُّم عليه ، ثم ذكرتُ ماروى فيمن قَضَى بالحقّ ، ومن قَضَى بالجَوْر ، ومن قضى بما لا يَعلَمُ ، ومن ارتَشى فى الحكم ، وصفة القاضى ، ومن يَنْبغى أن يُقَلَّدَ القضاءَ والحكمَ ، وما جاء فيمن سأل القضاءَ واستَشفَع عليه ، وما جاء فى ألّا يَقضِىَ أحدٌ بين اثنين وهو غضبانُ ، والتعديلِ بين الخُصُوم ، وأشباهَ ذلك ، وما يقارِبُه ، ثم بدأتُ بذكر قُضاةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حياته ، والمواضعِ التى وَلُوها ، وذكرِ قضاياهم فى هذه المدّة ، ولم أذكر قضاه من قَضَى منهم بعد ذلك وإن كان إماماً لأنى إنما قصدتُ ذكرَ القُضاة ، وما كان من أحوالها فى حال ولايتها القضاءَ ، ثم ذكرتُ قضاة أبى بكر ، وعمرَ ، وعثمانَ ، وعلىّ ، رحمهم الله ، ثم قضاةَ الخلفاءِ فى البُلدان المختلفة ، وأتيتُ على كثيرٍ من أخبارهم فى هذه الحال .

ونسأل الله السلامةَ ، وحسن التوفيق بقدرته وعونه إنه قريبٌ مجيب .

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر ماجاء فى التشديد فيمن وَلِىَ القضاء بين الناس وأنَّ مَنْ وَلِيَه فقد ذُبِحَ بغير سِكِّين

من جعل على القضاء فقد ذبح بغير سكين

حدثنا الحسنُ بن يحيى بنِ أبى الربيع الجُرْجانى قال : أخبرنا أبو عامرٍ العَقَدى قال : حدثنا عبد الله بن جعفر المَخْرَمى ، عن عثمان بن محمّد الأخنَسِى ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبى هُريرة أن النبى عليه السلام قال : «مَن جُعِل قاضياً فقد ذُبح بغير سكّين» .

حدثنا عيسى بن جعفر الورّاقُ ؛ قال : حدثنا منصور بن سَلَمٍ أبو سَلَمة الخُزَاعى ؛ قال حدّثنا عبد الله بن جعفر ، عن عثمان بن محمّد ، عن الأعرج والمَقْبُرِى ، عن أبى هُريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ جُعِل قاضياً بين الناس فقد ذُبح بغير سِكِّين [1] » .

---

(١) روى صاحب الكتاب هذا الحديث بألفاظ مختلفة .

وقد رواه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه والدارقطنى وغيرهم عن أبى هريرة بلفظ (من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين) .

قال فى كشف الخفاء ومزيل الإلباس : قال فى التمييز قال شيخنا وهو صحيح بل حسن .

ورواه النسائى وأبو داود وابن عاصم بلفظ : من ولى القضاء فقد ذبح بغير سكين

ورواه الترمذى وابن عاصم أيضا : من ولى القضاء أو جعل قاضيا بين الناس .

وقال الترمذى حسن غريب وقال فى التمييز صححه ابن خزيمة وابن حبان .

وأخرجه ابن عدى فى الكامل عن داود بن الزبرقان عن عطاء بن السائب عن =

حدثنا العباسُ بن محمّد بن حاتم الدُّورِى ؛ قال : حدثنا هشام بن عُبيد الله الرَّازى ؛ قال : حدثنا عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المِسْوَر ابن مَخْرَمة ، عن عثمان بن محمّد ، عن الأعرج ، والمَقْـبُرِى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَن جُعِل قاضياً بين الناس فقد ذُبح بغير سكّين » .

حدثنا إسحاقُ بن الحسن ، عن هشام الرَّازى ؛ فخلط فى إسناده ؛ قال : حدثنا هشام بن عبيد الله بن بلال الرازى ؛ قال : حدثنا عبد الله بن جعفر المَخْرَمى ، عن محمد بن إبراهيم قال (أَحسِبُه) : عن المقْبُرى ، والأعرج ، عن أبى هريرة عن النبى عليه السلام مثلَه .

قوله : محمد بن إبراهيم غلَط والقولُ ماقاله الدُّورى .

حدثنا عبد الله بن جعفر بن مُصْعَب بن عبد الله الزُّبَيْرِى قال : حدثنى جدّى [1] قال : حدثنى المُغيرة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله يعنى (ابن سعيد ابن أبى هند) عن عثمان بن محمد الأخنَسى عن سعيد المَقْبُرى عن أبى هريرة

= سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال (من استُقضى فقد ذُبح بغير سكين) قال ابن عدى لا أعرف هذا الحديث عن عطاء بن السائبَ إلا من حديث داود بن الزبرقان عنه وأسند تضعيف داود عن النسائى وابن معين .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك عن الأخنس عن المقبرى عن أبى هريرة بلفظ : من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقد أعله ابن الجوزى فقال هذا حديث لايصح قال الحافظ ابن حجر وليس كما قال وكفاه قوة تخريج النسائى له وقد ذكر الدارقطنى الخلاف فيه عن سعيد المقبرى قال والمحفوظ عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة .

(١) مصعب بن عبد الله الزبيرى ثقة ثبت توفى سنة ٢٢٦ .

أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ جُعِلَ قاضياً بين الناس فقد ذُبح بغير سِكين » .

حدثنا إسماعيلُ بن إسحاق القاضى ؛ قال : حدّثنا محمّدُ بن أبى بكر المُقدّمى ؛ قال : حدّثنا حُمَيْدُ بن الأسود ، وصفوانُ بن عيسى ، عن عبد الله بن سَعيد ابن أبى هند ، عن عُثمانَ بن محمّد الأخْنَسى ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من جُعل قاضياً بين الناسِ فقد ذُبح بغير سِكين » .

حدثنا إسماعيلُ بن إسحاق ؛ قال : حدّثنا محمّد بن أبى بكر ؛ قال : حدّثنا بشارُ بن عيسى ؛ قال : حدّثنا ابن أبى ذِئبٍ ، عن عُثمان الأخنَسى ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هُريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : « مَنْ جُعِل قاضياً بين الناسِ فقد ذُبح بغير سِكّين » .

حدثناه أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن نافع الصَّيْرَفى رحمه الله ؛ قال : حدّثنا مَعْنُ بن عيسى ، عن ابن أبى ذِئب عن عُثمان بن محمّد الأخنَسى عن سعيد بن المُسَيِّب كذا ؛ قال : عن أبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « من جُعِل قاضياً فقد ذُبح بغير سِكّين » .

حدثنا عبّاس بن محمّد الدُّورى ؛ قال : حدّثنا أبو على الحنفى عُبَيْدُ الله بن عبد الحميد ، وحدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن مَسْلمة القَعْنَبى قالا : حدّثنا ابن أبى ذِئب قال الحنفى : حدّثنى عُثمان بن محمّد الأخنَسى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : « مَنْ جُعل على القضاء فقد ذُبح بغير سِكّين » .

وقال الدُّورى : ذُبح بالسكين هاهنا .

هكذا عن سعيد ولم يَنْسُبْهُ ؛ فأظنه فرّ من أن يقول : « ابن المسيّب » لأنه غلط .

حدثنا عبدُ الله بن أيُّوب ؛ قال : حدثنا رَوْحٌ قال : حدّثنا ابن أبى ذِئب ، عن عُثمان بن محمّد الأخنَسى ، عن ابن المسيِّب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ وَلِىَ القضاءَ فقد ذُبح بغير سِكّين » .

حدثنى أبو بكر جعفر بن محمد ، حدثنا قُتَيْبةُ بن سعيد ؛ قال : حدثنا عبد الله بن نافع ، عن ابن أبى ذئب ، عن عُثمان بن محمّد الأخنَسى ، عن سعيد ابن المسيّب ، قال : « إذا جُعِل الرجلُ قاضياً فقد ذُبح بغير سِكّين » . قال : أبو بكر لم يُجاوِز به سعيداً ولم يَرفَعه .

وحدثناه أحمد بن إسماعيلَ بن محمّد بن نبيه أبو حُذافة السَّهمى قديماً من كتاب ؛ قال : حدثنى أبو ضَمْرة أنَس بن عِياض ، عن عُثمان وهو ابن الضّحاكِ ، عن ابن المسيِّب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : « مَنْ جُعِل قاضياً فقد ذُبح بغير سِكّين » .

كذا قال لنا أبو حُذافة ، عن ابن المسيّب ، فحدّثنيه محمدُ بن المُطَّلِب الخُزاعى ، قال : حدّثنا إبراهيم بن المُنْذِر الحِزامى ، وحدثنى جعفر بن الحسَن ، قالا : حدّثنا دُحَيمٌ عبدُ الرحمن بن إبراهيم ، قالا : حدّثنا أبو ضَمْرة ، قال : حدّثنى عُثمان بن الضّحاك ، عن عُثمان بن محمّد الأخنَسى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمِثله ؛ اتّفق المَخرَمى ، وعبد الله بن سَعيد بن أبى هند ، وروايةُ بشار بن عيسى عن

ابن أبي ذئب ، عن عُثمان بن محمّد الأخنَسِي ، عن المقبُري ، وروى معنٌ عن ابن أبي ذُؤيب ، وأبو ضَمْرَة ، عن عُثمان بن الضَّحاك ، عن الأخنَسِي ، وقالوا: عن ابن المسيِّب ، وفَرّ من فَرَّ أن يقولَ[1] : « ابنُ فلان » فقال : عن سعيد ، عن أبي هريرة ؛ وهو القَعْنَبيُّ ، عن أبي ذئب ، ومن روى عن أبي ضَمرة ، عن الخُزاعي ، ودُحَيم وقال : « ابن نافع عن ابن أبي ذئب ، عن الأخنَسِي ، عن سعيد بن المسيِّب ، قال : « من جُعِل قاضياً » ، لم يَرْفعه ولم يُجاوز به » قال : روح عن ابن أبي ذئب ، عن الأخنسي ، عن ابن المسيِّب أن النبي قال : فَلَعلَّ الأخنَسيَّ سمعه من المَقْبُري ، عن أبي هُريرة ، وسمعه من سعيد بن المسيِّب من قوله فاختلط على بعضِ من حمَلَه عنه . على أنَّ رَوْح بن عُبادة قال : عن ابن المسيِّب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا يدل على أن ابن أبي ذئب أوهم في قوله : « ابن المُسيِّب » إن كان على ما قال رَوْحُ بن عُبادةَ .

ولا أعلم أنَّ أحداً روى هذا الكلام عن سعيد بن المُسيِّب . وله عن المَقْبُرِي أصلٌ من غيْرِ روايةِ الأخنَسِي ؛ فالقولُ قولُ من قال : عن المَقْبُرِي ، عن أبي هُريرة .

حدثنا الحَسنُ بنُ محمّد الزَّعفراني ، قال : حدثنا بَكْرُ بن بَكّارٍ قال : حدثنا سُفيانُ الثَّوْرِي ، عن زيد بن أسلَم ، عن سَعيد ، وأبي سَعيد ، عن أبي هُريرةَ عن النبي عليه السلامُ قال : « مَنْ جُعِلَ قاضياً ذُبِحَ بِغيْرِ سِكّينٍ » .

هكذا قال لنا الزّعفراني : عن سَعيد ، أو أبي سعيد ، فَشكَّ فيه فحدّثناه

---

(١) أي من أن يقول .

صُرَدُ بن حمار(١) بن سالم أبو سهل الجُهَنِيُّ من أصل كتابه، قال: حدثنا بكر بن بكّار، قال: حدثنا سفيانُ الثوري، عن زيدِ بنِ أسلم، عن أبي سعيدٍ المَقبُري، عن أبي هُريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «مَن جُعِلَ قاضياً ذُبِحَ بغيرِ سِكّين».

وأخبرني الحارث بنُ أبي أسامةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ أبانَ، قال: حدثنا سفيانُ الثوري، عن ابن غَزِيَّةَ، عن سعيد المقبُري، عن أبي هُريرة؛ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «من جُعِل قاضياً فقد ذُبِح بغيرِ سِكين». قال أبو بكر: وهذا خطأ من عبدِ العزيز بن أبانَ؛ الحديثُ حديثُ بكر بن بكّار.

وحدثنا إبراهيمُ بن إسماعيلَ البزّار، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مُعاويةَ الزُّبيري، وحدثنا يوسُفَ بنُ يعقوبَ بنِ إسماعيل، قال: حدثنا نصرُ بنُ عليّ قال: حدثنا الفضلُ بن سليمان، عن عَمْرو بنِ أبي عمرو، عن المقبُري، عن أبي هُريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من وَلِيَ القَضاء فقد ذُبِح بغيرِ سكين».

حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ بن اسماعيلَ: قال: حدثنا يحيى بنُ عبدِ الحميد، قال: حدثنا داودُ بنُ خالد العطار، عن سعيد بن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

فهذه شواهد لمن قال في رواية الأخنسي عن المقبُري.

---

(١) صرد بن حمار: كذا بالأصل وصوابه صرد بن حمّاد الصّيرفي، ترجم له الخطيب البغدادي،

حدثنا القاسمُ بن هاشم بن سعيد السِّمسار ؛ قال حدثنا يحيى بن نصر ابن حاجب ، قال حدثنا عبدُ الله بن سعيد بن أبى هِنْد ، عن أبيه ، عن ابن أبى موسى [1] الأشعرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من جُعِل قاضياً بين الناس فقد ذُبح بغير سكين » .

قال أبو بكر : لا أعلم أحداً روى هذا الحديثَ هكذا غيرَ يحيى بن نصر ابن حاجب ؛ ويحيى بن نصر فى حديثه لين ، وقد روى هذا الحديث عبد الله عن سعيد بن أبى هِنْد ، عن عُثمانَ بن محمّد الأخْنَسِىّ ، عن المَقْبُرى ، عن أبى هُريرة ، فلعلّه أراد ذلك فَغلِط والقاسِمُ بن هاشم السِّمْسارُ ثقةٌ .

حدثنا محمودُ بن محمّد بن أبى المَضاء الحلَبى ؛ قال حدّثنا العباسُ بن الفرج المِصِّيصى قال : حدّثنا داودُ بن الزِّبْرِقان ، عن عطاءِ بن السائب ، عن سعيد ابن جُبَيْر ، عن ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم : « من اسْتُقْضِىَ ذُبح بغير سكين » .

التشديد فى القضاء

(ما رُوِى فى أنّ القُضاةَ ثلاثةٌ فقاضِيان فى النارِ وقاضٍ فى الجنّةِ)

القضاة ثلاثة

حدثنا عُبيدُالله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد ؛ قال : حدّثنا عمّى يعقوبُ ابن ابراهيم بن سعد ؛ قال : حدّثنا شَريكٌ ، وحدّثنا العباسُ بن محمّد بن حاتم ، وعبد الملِكِ بن محمّد الرَّقاشى ؛ قالا : حدّثنا الحسنُ بنُ بِشر قال : حدّثنا

---

[1] لأبى موسى الأشعرى أبناء رووا عنه جميعا : ابراهيم ، وأبو بكر ، وأبو بُرْدة وموسى ، ولم نستطع بعد البحث معرفة من روى عنه هذا الحديث من أبنائه .

شَرِيكُ بن عبد الله عن الأعْمَشِ ، عن سعد بن عُبَيْدَةَ ، عن ابن بُرَيدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال[1] : القُضاةُ ثلاثة ، فقاضِيان في النَّار ، وقاض في الجنَّة ، فأما الذى في الجنة فَرجلٌ عرف الحقَّ فقضى به ، وأما اللذان في النارِ فرجلٌ عرف الحقَّ فجارَ في الحكم ، ورجلٌ قضى على جهلٍ ؛ فهما في النارِ .

حدثنا عبد الملكِ بن محمَّد الرَّقَاشى ؛ قال : حدَّثنا على بن عبد الله قال : حدَّثنا خلفُ بن خَليفةَ ، عن أبي هاشم الرُّمَّانى ، عن عبد الله بن بُرَيدة ،

---

(١) حديث « القضاة ثلاثة » رواه الأربعة ، فرواه أبو داود عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ (القضاة ثلاثة : واحد في الجنة ، واثنان في النار ؛ فأما الذى في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس عن جهل فهو في النار) قال أبو داود : وهذا أصح شيء فيه يعنى حديث ابن بريدة : القضاة ثلاثة .

ورواه البيهقى عن بريدة بلفظ (القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة : قاض قضى بغير الحق وهو يعلم فذاك في النار ، وقاض قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذاك في النار وقاض قضى بالحق فذاك في الجنة) ، ورواه الحاكم عن بريدة أيضا بلفظ (قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فجار متعمدا ، أو قضى بغير علم فهما في النار ، قالوا فما ذنب هذا الذى يجهل ؟ قال : ذنبه ألا يكون قاضيا حتى يعلم) وقال فيه : حديث صحيح على شرط مسلم .

ورواه الطبرانى عن أبي موسى مرفوعا بلفظ (القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض قضى بغير حق وهو يعلم فذاك في النار وقاض قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذاك في النار وقاض قضى بالحق فهو في الجنة) ورواه الطبرانى وغيره عن ابن عمر موقوفا .

ورواه البيهقى عن قتادة عن أبي العالية عن على وفيه فقلت لأبي العالية ما بال هذا الذى اجتهد رأيه في الحق فأخطأ ؟ قال لو شاء لم يجلس يقضى وهو لا يحسن يقضى .

عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القضاة ثلاثة » فذكر نحوه .

أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ بن عبد الرحمن لؤلؤ ، قال أخبرنا داودُ ابن عبد الحميد ، قال : حدثنا يونس بن خبّاب أبو حمزة ، عن عبد الله بن بُريدة عن أبيه بُريدةُ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القضاة ثلاثة فرجلٌ علم فقضى على عِلم لجار فيه واعتدى ؛ فذاك فى النارِ ، ورجل جَهِل فقضى على الناسِ فأتلف حقوقهم وأهلكها بجهلِه فذاك فى النار ، ورجلٌ عَلِم فقضى بما عَلم فوافق ذلك الحقّ فهو فى الجنّة » .

وحدثنى أبو جعفر محمّد بن صالح قال : حدثنا جُبارَة قال : حدثنا عبد الله بنُ بُكير قال : حدثنى حكيم بن جُبير ، قال حدثنى عبد الله بن بُريدة قال : أراد يزيد بن المهلّب أن يستعملنى على قضاء خُراسان ؛ فألح علىّ فقلت : لا والله : قد حدثنى أبى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى « القُضاة ثلاثة » ؛ اثنان فى النار ، وواحدٌ فى الجنّة ؛ قاض عَلِم فقضى به فهو من أهل الجنّة ، وقاضٍ عَلِم الحقّ لجار متعمّداً فهو من أهل النار ، وقاض قضى بغير عِلمٍ واستحيا أن يقول : لا أعلمُ فهو من أهل النار » .

حدثنى الفضلُ بن يوسف الجُعْفى ، قال حدثنا إبراهيم بن الحَكَم بن ظُهير قال : حدثنا محمد بن فرات[1] الجَرْمى ، عن مُحارِب ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القُضاة ثلاثة ؛ قاضيان فى النار ، وقاض فى الجنّة قاض قضى بغير ما أنزل اللهُ فهو النارِ ، وقاضٍ قضى بالهوى فهو فى النّار ، وقاض قضى بما أنزل اللهُ فهو فى الجنة »

(١) محمد بن الفرات التيمى أو الجرمى .

حدثنى الفضلُ بن يوسف ، قال : حدثنى إبراهيم بن الحكيم بن ظُهير ، قال : حدثنا أبى ، عن السُّدى ، عن عبد خَير ، عن علىّ عليه السلام قال : « القُضاة ثلاثة » ، فذكر نحوه .

حدثنى محمد بن بِشر بن مَطر ؛ قال حدثنا إسماعيلُ بن بَهْرام ؛ قال : حدثنا الأشجعىُّ ، عن سُفيان ، عن عَلْقمة بن مَرْثد ، عن ابن بُريدة ، عن كعب ؛ قال « القُضاة ثلاثة » ، فذكر نحوه .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب بن صُبح ؛ قال حدثنا رَوْح بن عُبادة ، قال حدثنا الأخضَرُ بن عَجْلان التَّيمى ؛ قال : حدثنا عبد الرحمن [1] بن عُتبة ابن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، عن كعب ، قال : « بَعَث عمر إلى كعب إنى جاعِلُكَ قاضياً قال : لا تَفعلْ ياأمير المؤمنين . قال : لِمَ يا كعب ؟ قال : إنَّ القُضاة ثلاثة ؛ فقاضيان فى النار وقاض فى الجنة ؛ قاض عَلِم وترك عِلمَه فقضى بِجَور ، وقاض لم يَعلَم فقضى بجهالة فهو معه فى النار ، وقاض قضى بعلمِه ومضى عليه فهو من أهل الجنة . فقال : يا كعب فإنك قد عَلِمتَ : تَقضى بعِلم وتَمضى عليه ؛ قال : ياأمير المؤمنين أختار لنفسى أحبَّ إلىَّ من أن أخاطِرَ بها » .

حدثنى عبد الله بن زَكريا بن يحيى ، قال : حدثنى ابن وكيع ؛ قال : حدثنا ابن فُضَيل عن أبيه عن مُحارب بن دِثار ، عن ابن عمر ، وفى كتاب آخر لم يُذْكر ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القُضاة

(١) كذا فى الأصل وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود كما فى تهذيب التهذيب وميزان الاعتدال وغيرهما من كتب الرجال .

ثلاثة : قاضيان في النّار وقاض في الجنّة ؛ قاض قضى بالحقّ فهو في الجنة ، وقاض قضى بالهوى فهو في النّار ، وقاض قضى بغير عِلْم فهو في النّار » .

حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الملك الرّقاشي ؛ قال : حدّثني أبي قال : حدّثنا المُعْتَمِرُ بن سُلَيمان ، عن عبد الملك بن أبي جَمِيلة ، عن عبد الله بن مَوْهَب ؛ قال : قال عُثمان بن عَفّان لابن عمر (١) : اذْهَبْ فاقْضِ بين الناس ؛

---

(١) حديث ابن عمر قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (عن عبد الله ابن موهب أن عثمان قال لابن عمر: اذهب فاقض بين الناس قال : أوَ تعفيني يا أمير المؤمنين قال: لا ؛ عزمت عليك إلا ذهبت فقضيت : قال: لا تعجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ)؟ قال: نعم ، قال: فإني أعوذ بالله أن أكون قاضيا قال: وما يمنعك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من كان قاضيا فقضى بجهل كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا عالما فقضى بحق أو بعدل سأل التقلب كفافا) فما أرجو بعد هذا ؟ ورواه الترمذي بغير هذا السياق ورواه البزار وأحمد باختصار ، ورجاله ثقات ، وزاد أحمد فأعفاه وقال: لا تخبرن أحدا :ورواه الطبراني في الأوسط والكبير ولفظه «قاض قضى بالهوى فهو في النار ، وقاض قضى بغير علم فهو في النار ، وقاض قضى بالحق فهو في الجنة ، ورجال الكبير ثقات .

وفي علل الحديث لابن أبي حاتم سألت أبي عن حديث رواه معتمر بن سليمان ، عن عبد الملك بن أبي جميلة ، عن عبد الله بن وهب أن عثمان بن عفان قال : اذهب فاقض بين الناس ؛ قال : أو تعفيني؟ قال : أعزم عليك قال: لا تعجل عليّ هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ) ؟ قال : نعم قال : فإني أعوذ بالله أن أكون قاضيا ، قال : ما تنكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من كان قاضيا فقضى بالجور كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا فقضى بجهل كان من أهل النار ، ومن كان قاضيا عالما فقضى بعدل فبالحري أن ينفلت كفافا . قال أبي : عبد الملك بن أبي جميلة مجهول، وعبد الله هو ابن موهب الرملي على ما أدري وهو عن عثمان مرسل .

وفي الرياض النضرة نقلا عن أبي بكر الهاشمي بعد سرد القصة ما نصه : (قال ابن عمر : لست كأبي ولست أنت كرسول الله ، كان أبي إذا أشكل عليه القضاء سأل =

فقال : أوَ تعافيني يا أمير المؤمنين ؟ قال : عزمتُ عليك ؛ قال : فقال ابن عُمر : أما سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من استعاذ بالله فأعيذوه ؟ وأنا أعوذُ بالله أنْ أكون على القضاء ؛ فقال عُثمانُ : ما يمنَعُك أنْ تكونَ على القضاء وقد كان أبوك يقضي ؟ قال : إني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « من كانَ قاضياً فقضى بالجَوْرِ فهو في النّار ، ومن قضى فأخطأ فهو في النارِ ، ومن قضى فأصابَ الحَقَّ فبالحَرِي أن ينجُوَ » فما راحتي إلى ذلك ؟

حدثنا عبدُالله بنُ محمّد بن أيوبَ ؛ قال : حدثنا رَوْح بن عُبادةَ ؛ قال : حدثنا شُعْبةُ ؛ قال : سَمِعْتُ قتادةَ قال : سمِعْتُ رفيعاً أبا العالِيةِ الرِّياحِي قال : قال عَلِيٌّ عليه السلامُ : القُضاةُ ثلاثةٌ : فقاضيان في النّارِ ، وقاضٍ في الجنّةِ ؛ وأمّا اللذان في النّار فرجُل عرفَ الحقَّ فجارَ فهُو في النّارِ ، وقاضٍ قضى فأخطأ فهو في النّار ، وقاضٍ قضى فأصابَ فهو في الجنّةِ ؛ قلتُ لأبي العالِية : كيفَ يكون في النار وقد اجتهدَ رأيه ؟ قال : قوله [1] : إذا لم يُحْسِنْ ألاَّ يقْعُد قاضِيا .

حدثناه أبو قِلابة ؛ قال : حدثنا أبو عاصِم ؛ قال : حدثنا همّام ، عن قتادةَ ، عن أبي العالِية ؛ قال : قال عَلِيٌّ : القُضاة ثلاثةٌ . فذكر مثله ولم يذكُر كلامَ أبي العالِية .

= النبي عليه السلام ، وإذا أشكل على النبي سأل جبريل ثم روى الحديث ، فقال عثمان بعد ذلك : ما أحب أن تحدث قضاتنا فتفسدهم علينا .

(١) قوله : إذا لم يحسن : يعني أن المراد بقول علي رضي الله عنه أن هذا إنما كان في النار لإقدامه على القضاء وهو لا يحسنه .

أخبرنى على بن العباس الحُمرى ؛ قال : حدثنا محمدُ بن مَرْوان القطّان ؛ قال : حدثنا إبراهيمُ بن الحكَم بن ظُهير ، عن أبيه ، عن السُّدى ، عن عَبدِ خير ، عن عَلىّ عليه السلامُ ؛ قال : القضاة ثلاثةٌ فذكر نحوه .

باب فى التشديد

حدثنا عبدُ الله بن عمرَ بن بشر الورّاق ؛ قال : حدثنا أحمدُ بن عُمَر ، أنّ الأخنسىّ قال : سألتُ يَحيى بنَ سعيد القطّان فحدثنى ، وحدثنا يوسُفُ بن يعقوبَ قال : حدثنا محمدُ بن أبى بكر المقدّمى ؛ قال : حدثنا يحيى بنُ سعيد ؛ قال : حدثنا مُجالدٌ ، عن الشَّعبى ، عن مسْرُوق ، عن عبد الله[1] ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال : محمد بن أبى بكر ربما ذكر النبىُّ فصلىَّ عليه ؛ قال : «ما مِنْ حَكَمٍ[2] يَحكُمُ بينَ النّاسِ إلا أُتى به يومَ القيامةَ وملَكٌ آخِذٌ بقفاه فيُوقِفُه على شافِةِ جهنّمَ ثمّ يَرفعُ رأسه ؛ فإن قيلَ له ألقِه ألقاهُ فى مَهواة يَهْوى فيها أرْبعينَ خريفا» .

جزاء الحاكم بين الناس

حدثنى أبو بكر جعفرُ بن الحسَن ؛ قال : حدثنا إسحاقُ بن راهويه ؛ قال : أخبرنا بقيّةُ بنُ الوَليد ؛ قال : حدثنا صفوانُ بنُ عمرو ؛ قال : حدثنى شُريحُ ابن عُبيْد ، وفلانُ بن مَسْروقٍ ، عن مُعاذ بن جبَل ، عن رسول اللهِ صلى الله

---

(١) عبد الله أى ابن مسعود .

(٢) رواه أحمد والبيهق بلفظ (ما من حاكم يحكم بين الناس إلا يحشر يوم القيامة وملك آخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ؛ ثم يرفع رأسه إلى الله تعالى ؛ فإن قال الله تعالى : ألقه ألقاه فى مهوى أربعين خريفا)
ورواه ابن ماجه .

عليه وسلم ؛ قال : « القَاضِى [1] لَيَزِلُ فى مَزْلَقَةٍ أَبْعَدَ من عَدَنٍ فى جهنم » .

حدثنى عبدُ الله بن شَبِيب ؛ قال : حدَّثنى إسماعيلُ بنُ أبى أُوَيس ؛ قال : حدَّثنى يحيى بنُ يَزِيدَ بن عبد الملك النَّوْفَلى ، عن أبيه ، عن صفوانَ بن سُليم ، عن الأعرج ، عن أبى هُريرة ؛ قال : قال رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم : « ليس [2] أحدٌ مِنْ خَلْقِ الله يَحْكُمُ بينَ ثلاثةٍ إلا جِىءَ بِهِ يومَ القيامةِ مَغْلولةً يداهُ إلى عُنُقه فَكَّهُ العَدْلُ أو سَلَّمَه » .

حدثنا عبدُ الملكِ بن محمّد الرَّقاشِى ؛ قال : حدّثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ عبْد الوارث ، وحدّثنا جَعْفرُ بنُ مُكْرَم ؛ قال : حدّثنا أبو الوَليد وأبو سَلَمَةَ ؛ قالوا : حدّثنا عُمَر بن العلاء ، وهو حوز [3] أبو العلاء ؛ قال حدّثنى صالح بن سَرْح ، عن

---

(١) فى كنز العمال (إن القاضى ليزل فى منزلة أبعد من عدن فى جهنم) رواه أبو سعيد النقاش فى كتاب القضاة عن معاذ ورجاله ثقات إلا أن فيه بقية (وقد عنعن) اهـ ، والمراد بعنعن ما قال النسائى فى بقية : إذا قال : حدثنا أو أخبرنا فهو ثقة ، وإذا قال : عن فلان فلا يؤخذ عنه لأنه لا يُدْرى عمن أخذه .

(٢) عند البيهقى عن أبى هريرة بلفظ (ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولا حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور) ورواه أيضاً بلفظ (ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه)

وروى أحمد عن أبى أمامة عن النبى عليه السلام بلفظ (ما من رجل يلى أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل يوم القيامة يده إلى عنقه فكه بره أو أوبقه إثمه أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزى يوم القيامة) وحسن السيوطى حديث أبى أمامة .

(٣) وهو حوز أبو العلاء ـ كذا بالأصل وفى ميزان الاعتدال فى نقد الرجال للذهبى فى ترجمة عمران بن حطان ما نصه « عمران بن حطان عن عائشة وعنه صالح بن سرح لا يتابع على حديثه وروى موسى بن إسماعيل عن عمرو بن العلاء ولقبه ـ جُرَز ـ حدثنا صالح بن سرح عن عمران بن حطان عن عائشة فى حساب القاضى العادل إلخ »

وقد روى هذا الحديث فى سنن البيهقى مرة عن أبى داود الطيالسى عن عمر بن العلاء =

عمران بن حِطّانَ ، عن عائشةَ ؛ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يُجاء[1] بالقاضي العَدْلِ يومَ القيامة فيلْقى من شدّة الحِساب ما يتمنَّى أنه لم يقض بين اثنين .

حدثنا عبدُ الرحمن بنُ الأزهر ؛ قالَ : حدَّثنا أبو عَبْد الرحمن المُقرِئُ قال : حدثنا سعيدُ بن أبي أيوبَ ، عن عُبَيْدِ الله بن أبي جعفر القُرَشِي ، عن سالم بن أبي سالم الجَيْشاني ، عن أبيه ، عن أبي ذرّ[2] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذرّ إني لأراك ضعيفاً ، وإني لأُحِبُّ لكَ ما أُحِبُّ لنفسي ؛ لا تأمَّرَنّ على اثنين ، ولا تَتَوَلَّيَنَّ مالَ يتيم .

نصيحة الرسول عليه السلام لأبي ذر

حدثنا الحسَنُ بن علي بن الوليد ؛ قال : حدّثني خلفُ بنُ عبد الحميد السَّرْخسي ؛ قال : حدثني أبو الصَّباح عَبْدُ الغفور بنُ سعيد ، عن أبي هاشم الرُّمّاني ، عن زاذان ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام ؛ قال : لو يعلمُ النّاسُ ما في القضاء ما قضوا في ثَمَن بعرة ! ولكن لا بُدَّ للناس من القضاء ، ومن إمرةٍ بَرّة أو فاجرة .

رأي علي في القضاء

= اليشكري ومرة عن عمرو بن العلاء اليشكري قال البيهقي : عمران بن حطان الراوي عن عائشة لا يتابع عليه ولا يتعين سماعه منها . ووقع في رواية الإمام أحمد من طريقه قال دخلت على عائشة فذاكرتها حتى ذكرنا القضاء فذكره قال في مجمع الزوائد : وإسناده حسن .

قال الذهبي - بعد كلام - : قلت : كان الأولى أن يلحق الضعف في هذا الحديث بصالح أو بمن بعده فأن عمران صدوق في نفسه وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير ، وقتادة ، ومحارب بن دثار ، قال العجلي : تابعي ثقة وقال أبو داود : ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج فذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج وقال قتادة : كان لا يتهم في الحديث . وفي رواية ابن حبان زيادة في عمره والبيهقي في تمرة

(١) حديث عمران بن حطان عن عائشة أخرجه ابن حبان .

(٢) حديث أبي ذر رواه مسلم وأبو داود والترمذي .

حدثنا عبدُالله بن محمدِ بن أيوبَ ؛ قال : حدّثنا رَوح بنُ عُبادة ؛ قال : حدّثنا حماد بن زيد ، وحدّثنى أحمدُ بنُ زياد ؛ قال : حدّثنى أسودُ بن سالم ، قال : حدّثنا حمّادٌ الأبحُّ ، عن محمدِ بن واسع ، قال بلغَنى أن أوّل من يُدعى يومَ القيامة إلى الحِسابِ القُضاةُ .

أول من يدعى يوم القيامة للحساب القضاة

حدثنا عبدُالله بنُ محمّدِ بن أيوبَ ، قال : حدثنا يحيَى بنُ أبى بُكَير ؛ قال : حدّثنا أبو جعفر الرازى ، عن يونُس ، عن الحسن ؛ قال : أُخِذ على القُضاةِ ثلاثٌ : ألا يشتَرُوا به ثمنًا ، ولا يتّبِعوا به هوًى ، ولا يخشَوْا فيه أحداً .

ما أخذ على القضاة من عهد

حدثنا اسماعيلُ بنُ إسحاق القاضى ؛ قال : حدّثنا سليمانُ بنُ حرب ؛ قال : حدّثنا حمادُ بنُ زَيْد ، عن أيوبَ ، عن محمّد[1] ؛ قال : كُنتُ عندَ عَبدالله بن عُتبةَ ، وبين يدَيه كانُونٌ فيه نارٌ ؛ فجاءَ رجُلٌ فجَلس معه على فِراشه فسارّه بشىءٍ ما ندرى ما هُو ؛ فقال له ابنُ عُتبة ضَع لى إصْبعَك فى هذه النار ؛ فقال الرجل : سُبحان الله ! تأمُرنِى أنْ أضع لك إصْبَعى فى النّار ! فقالَ له : أتبْخَلُ علىّ بإصْبَعٍ من أصابِعك فى نار الدُّنيا ، وتسألُنى أن أضع جسدِى كلّه فى نار جهنّم ! فظننا أنّه دعاه إلى القَضاءِ .

قول ابن عتبة وقد دعى للقضاء

حدّثنا عبدُالله بنُ محمّد بن أيُّوبَ ؛ قال : حدّثنا رَوح بن عُبادَة ؛ قال : حدّثنا ابن عُيَينة ، عن عَمرو بن دينار ، عن جابر بن زَيد ؛ قال : كتَبَ الحكَمُ بنُ أيُّوبَ نفرا على القضاء فكتبنى فِيهم ؛ فلو ابْتُليت بذلِك لَركِبْتُ

رأى جابر بن زيد فى تولية القضاء

---

(١) محمد : أى ابن سيرين وقد ذكرت القصة فى عيون الأخبار لابن قتيبة ، قال : قال ابن سيرين : كنا عند أبى عبيدة بن أبى حذيفة فى قبة له وبين يديه كانون ثم ذكر باقى القصة .

حِمارى ـ أوقال: راحلتى ـ ثم ذهبتُ فى الأرضِ ، قال : وقال لى جابر بنُ زيد : وما أملك إلا حمَارا .

حدثنا اسماعيلُ ابن إسحاقَ ؛ قال: حدثنا سليمان بنُ أيوب صاحب البَصرى ؛ قال: حدثنا حمادُبن زَيد ؛ قال : سمعْتُ [1] أيوبَ يقول : رأيتُ أعلمَ النَّاسِ بالقَضاء أشدَّهم لَهُ كَرَاهَةً ، وما رأيتُ أحداً كانَ أعلمَ بالقضاء من أبى قِلاَبة ، وما أدرى ما محمد لو أكره عليه .

أعلم الناس بالقضاء أشدهم كراهة له

فأخبرنى علىّ بن عبدِ العزيز الورّاق ؛ قال : حدّثنا مُعَلّى بن مَهْدى ؛ قال : حدّثنا حاتم بن وَرْدان ؛ قال : حدّثنا أيوبُ ؛ قال : طُلِبَ أبو قلاَبةَ لِلقَضاء [2] فلحق بالشَّام ؛ فأقام زمانا ثم قَدِم ؛ قال : فقُلتُ: لو وَلِيتَ قضـاء المسلمين فعَدَلتَ بينهم كان لك بذلك أجرٌ قال: يا أيوب، السَّابح إذا وقع فى البَحْر كَمْ عسى أن يسبح ؟ . أخبرنى محمد بن أحمد اللحيانى ، قال : حدثنا محمد بن سِماعَة الرَّملى ؛ قال : حدّثنا ضَمْرةُ ، عن رجاء بن أبى سَلَمة ، عن المُعلَّى بن رُوبة ؛ قال : قال لى رَجاءُ بنُ حَيْوةَ : وَلّى الأميرُ اليوم عبدَ الله بن مَوْهَبٍ القَضاء ، ولو اختَرتُ بينَ أنْ أُحْمَل إلى حُفرتى وبينَ ما وُلّى ابنُ موهَبٍ لاخترتُ أن أُحْمَل إلى حُفرتى ؛ فقلتُ له : فإن الناس يتحدّثون أنك أنتَ أشرتَ به ؛ قال :

قول أبى قلابة عند مادعى للقضاء

رأى رجاء بن حيوة فى ولاية القضاء

---

(١) أيوب : أى السختيانى . وما أدرى ما محمد: أى ابن سيرين ، وقد كان مشهورا بالقضا، قال حماد عن عثمان التيمى : لم يكن بالبصرة أحد أعلم من محمد بن سيرين بالقضاء .

(٢) فى العقد الفريد : أيوب السختيانى قال : طلب أبو قلابة لقضاء البصرة : إلخ ثم قال : قال أيوب فقلت له لو وليت القضاء وعدلت كان لك أجران قال ياأيوب إذا وقع السابح فى البحر كم عسى أن يسبح

(٣) أى عمر بن عبد العزيز كما سيأتى فى الكتاب عند الكلام على قضاة فلسطين .

صدَقوا لأنى نظرتُ للعامّةِ ولم أنظر له .

حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم ؛ قال : حدثنا محمدُ بنُ كثيرٍ ، عن الأوزاعى ، عن مكحول : قال : لأن أُقدَّم فتُضربَ عُنُقى أحبُّ إلىَّ من أن ألى القضاء .

حدثنا أبو الوليد محمدُ بنُ أحمدَ بن الوليدِ بن بُرْدٍ الأنطاكى ؛ قال : حدّثنا محمّدُ بن عيسى ؛ قال : حدّثنا عُبَيْدُ بنُ الوليد الدّمشقى ؛ قال : أخبرَنى أبى ؛ قال : أخذَ بيَدى مكحول فقال : ما أحرَصَك يا ابنَ أبى مالك على القضاء! لو خُيّرْتُ بينَ القضاءِ وبينَ ضربِ عُنُقى لاخترْتُ ضربَ عُنُقى .

رأى مكحول

أخبرَنى أبو بكر جعفرُ بنُ محمّدٍ ؛ قال : حدّثنا قُتَيْبةُ بنُ سعيد ؛ قال : حدّثنا مَعْنُ بنُ عيسى ، عن إسحاق بن يحيى ، عن المُسَيَّب [1] عن رافع ، أن عُمرَ بن هُبَيْرةَ دعاه ليُولّيَهُ القضاءَ ؛ فقال : ما يَسُرّنى أنّى وَليتُ القضاءَ ، وأنّ سَوارِىَ مَسجدِكم هذا لى ذهبا .

رأى المسيب

حدثنى عبدُ الله بن المُفضَّل . قال : حدّثنى أبى قال : حدّثنى أبو علىٍّ التّاجر ؛ قال : قال الفُضَيْلُ بنُ عِياضٍ : إذا وُلىَ الرّجل القضاءَ فليَجعَل للقضاءِ يوما وللبكاء يوماً .

نصيحة الفضيل ابن عياض لمن ولى القضاء

حدثنى أبو بكرِ بن حبش ؛ قال : حدّثنا عثمانُ بن محمّد ؛ قال : حدثنا جَرير ؛ عن ابن شُبْرُمة قال : لا تجترئْ على القضاء حتى تَجْرىَ على السّيف .

نصيحة ابن شبرمة

حدثنا عبدُ الله بن الهَيثم العَبْدى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : حدّثنا

(١) كذا بالأصل ولعله المسيب بن رافع المتوفى سنة ١٠٥ هـ

سَوَّارٌ . ورواه شجاع بن الوَليد ، عن حَرِيشِ بن أبى(١) الحَرِيش ؛ قال : طُلِب رجل للقضاء ؛ فتجانّ ، وتحامق ، وركب قَصبةً ، واتّبعه الصِّبيانُ .

حيلة رجل للتخلص من القضاء

قال : وكان رجلٌ حلف ألا يتزوّج حتى يستَشِيرَ أوّلَ من يَلْقَاه، فلقيه فاستشاره ؛ فقال : البِكرُ لكَ ولا عليكَ ، والثَّيِّب لك وعليكَ ، وذات(٢) الجلاوز عليك ولا لك ؛ خَلِّ سبيل الجَواد ؛ فقال له : ما قِصَّتُك ؟ قال : إن هؤلاء أرادونى على ذَهَابِ دِينى فاخترتُ ذَهاب عَقْلِى ، امْضِ لسبيلك .

أخبرنى إبراهيمُ بن أبى عُثمانَ ، عن سُليمانَ بن منْصُور ، قال : حدّثنا أبو عمرَ الخَطَّابِىُّ ؛ قال : عَرض سَوّارُ بنُ عبد الله على عبد اللهِ بن بكر ابن حَبيب السَّهْمِى أن يُوَلِّيه قضاء الأُبُلَّةِ ؛ فأبى ؛ فقال له سَوّار : أترفع نفسك عن قضاء الأُبلّة ؟ قال : لا ولكن أرفع عِلمى عن القضاء .

امتناع ابن حبيب السهمى عن قضاء الأبلة

أخبرنى الحسنُ محمّد بن مُصْعَب البَجَلِى ؛ قال : حدّثنا عبدُ الله بن سَعيد ؛

---

(١) فى تهذيب التهذيب حريش بن أبى حريش الجُعْفى .

(٢) ذات الجلاوز أى ذات الأولاد وقد وردت العبارة فى محاضرات الأدباء للراغب الأصفهانى هكذا ـ قال حكيم لمن استشاره : أما البكر فلك لا عليك ، وأما الثيب فلك وعليك ، وأما ذات الولد فعليك لا لك .

ولم نعثر على نص لغوى يفسر الجلاوز بالأولاد ومادة جلز تعطى معنى الذهاب فى الأرض بسرعة وخفة ومنه الجلواز للشرطى والثُّوْرور ؛ وهو تابع الشرطى . فالأولاد يمكن أن يسموا جلاوز لإسراعهم فى الخدمة كما سمى بنو الأبناء حفدة لإسراعهم فى الخدمة ، وقد تكون مولدة فى هذا المعنى . والقصة أوردها شارح مقامات الحريرى عند شرح المقامة البكرية بقوله : (وقال رجل : أردت النكاح فقلت : لأستشيرنَّ أول من يطلع على فأعملَ برأيه فأول من طلع علىَّ هَبَنّقة القيسى الأحمق وتحته قصبة فقلت له : إنى لأستشيرك فى النكاح فقال : البكر لك ، والثيب عليك ، وذات الولد لا تقربها ، واحذر جوادى لا ينفحك .

قال : حدثنا عَبَّادُ بن كَثِير الأسدى ؛ قال : أخبرنى حَمَّادٌ أخى ؛ قال : رأيتُ القاسم بن الوَليد الهَمْدانِىَّ - وأرسل إليه يُوسُفُ بن عُمَر يُوَلِّيه القضاء - فرأيته يَكْحَلُ عينيه بالزيت ، ويَجُزُّ لحيته ؛ فلما دخل على يُوسُفَ قال : هذا مجنون ! أخرجوه .

امتناع أبى حنيفة عن تولى القضاء

أخبرنى أبو الأحْوَص ؛ قال : حدثنى سَعِيدُ بن عُفَيْر ؛ قال : حدثنى علىّ ابن مَعْبَد ، عن أبى يُوسُفَ أنّ ابن[1] هُبَيْرَةَ ضَرَب أبا حَنيفةَ نحوا من مائة سَوْطٍ مُفرَّقةً على أن يَلِىَ قضاءَ الكُوفةِ فأبى ؛ فَحَلَف ابنُ هُبَيْرة ألا يَتْرُكَه حتى يَلِىَ ، فكلَّمه رِجَالُ أهْلِ الكُوفَةِ ؛ فلم يَزَالُوا به حتى قال أبو حنيفة : أنا ألِى لهُ عَدَد ما يَدْخُل الكُوفةَ منْ أحْمالِ التين والعِنَب ؛ ففعل وخَلَّى عنه .

أخبرنا سهلُ بن أحمدَ التَّمار ؛ قال : سمعتُ عمرَو بن علىّ يُحَدِّث عن

---

(١) عمر بن هبيرة والى العراق لمروان بن محمد . وقد دعا أبو جعفر المنصور أبا حنيفة بعد أن أشخصه من الكوفة ليوليه قضاء بغداد . وفى سنن البيهقى قال محمد بن زاهر : بلغنى عن أبى يوسف قال : لما مات سوار قاضى البصرة دعا أبو جعفر يعنى المنصور أبا حنيفة فقال له : إن سوارا قد مات وإنه لابد لهذا المصر (يعنى من قاض) فاقبل القضاء فقد وليتك قضاء البصرة ، فقال أبو حنيفة : والله الذى لا إله إلا هو إنى لا أصلح للقضاء ، ووالله يا أمير المؤمنين لئن كنت صادقا فما يسعك أن تستقضى رجلا لا يصلح للقضاء ، وإن كنت كاذبا فما يسعك أن تستقضى رجلا كاذبا ، وإنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب ، وقد أصبحت مخالفا لك ، فقال له أبو جعفر : صدقت أنك قلت : لا يصلح لهذا الأمر إلا مثل أبى بكر وعمر ، فتلك أمة قد خلت لها ما كسبت . وأما قولك : بأنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب ، فإنا نأخذ بما فى كتاب الله (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ، وليس علينا إلا الجهد فى أهل زماننا ، وأما قولك : إنى قد أصبحت مخالفا لك فى الرأى ، فإن الرأى يخالف الرأى ، فاقبل هذا الأمر . فقال أبو حنيفة : لئن خليت عنى وإلا لبيت مكانى الساعة ، فما يسعك أن تحبس مليا ، قال : نخلى عنه بعد ذلك اه والصحيح كما فى الخطيب أنه توفى فى السجن

إباء خالد بن أبي عمران عن ولاية القضاء

أبي [1] عاصم ؛ قال : جيء بخالد بن أبي عِمْرَانَ إلى أبي جعفرٍ ليُوَلِّيَهُ القضاء ؛ فامتنعَ عليه ؛ فتهدَّده وأسمعه ؛ وقال : أنت عاصٍ ؛ فقال له خالدٌ إنَّ الله يقول : ﴿إنَّا عَرَضْنا الأمانة على السموات والأرض والجبالِ فأبَيْنَ أن يحمِلْنَها وأشفقنَ منها﴾ فلمْ يُسَمِّهِنَّ عُصاةً حيثُ أبَيْنَ حملَ الأمانةِ ، وقال : ﴿وحَمَلَها الإنسانُ إنَّهُ كانَ ظلوماً جهولاً﴾ ؛ فقال : اخرُج فلا ترى منى خيراً ؛ فلما أصحر [2] إذا هُو برجلٍ حَسَنِ الوجهِ والثَّوبِ ، طَيِّبَ الرِّيحِ ؛ فقال له خالدُ : سَاءَكَ ما خاطبك به هذا ؟ قال : نعم ؛ قال : أمَا عَلِمْتَ أنَّ العبدَ إذا لم يكن لله فيه حاجةٌ نبذَه إليهم .

دعوة الرشيد ثلاثة من العلماء ليوليهم القضاء

سمعت حُميد بنَ الرَّبيع يقول لنا : جيء بعبد اللهِ بن إدريسَ ، وحَفصِ ابن غِيَاث ، ووكيع بنِ الجَرَّاح إلى هارونَ الرَّشيد ؛ دخلوا ليُوَلِّيهُم القضَاءَ ؛ فأما ابنُ إدريسَ فقال : السَّلامُ عليكم وطرَحَ نفسه كأنه مَفْلُوجٌ ؛ فقال هارون : خذوا بيد الشَّيخ : لا فضل فى هذا ، وأمَّا وكيعٌ فقال : والله يا أميرَ المؤمنينَ ماأبصرْتُ بها مُنذُ سَنَة ، ووضع إصْبَعه على عَينِه وعَنَى إصبعه : فأعفاه هارون ؛ وأمَّا حفصٌ فقال : لَوْلا غَلَبَةُ الدَّين والعيال ماوَلِيتُ [3] .

وزَعم عُمَرُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الملك ، عن أبي السُّكَيْن ؛ قال : حدثنى مُوسى بنُ سَعيد بن سَالم ؛ قال : لقد رأيتُ فى سِجننا هـذا يعنى « سِجنَ

---

(١) ابن عاصم النبيل ، واسمه نبيل ، كما فى كتاب المشتبه فى أسماء الرجال .

(٢) أصحر : دخل فى الصحراء .

(٣) وروى الخطيب فى تاريخه بعد سرد القصة المذكورة عن حميد ـ أنبأنا أبو بكر بن أبي شيبة قال سمعت حفص بن غياث يقول ماوليت القضاء حتى حلت لى الميتة .

قصة رجل حبس فى الشطارة ثم حبس لامتناعه عن القضاء

البَصْرة ، رجُلا محبوسا فى أمرين مُتفاوِتين : رأيته محبُوسا فى الشّطارة (١) ، ثم رأيته محْبُوسا فى أنْ أبَى أنْ يَلِىَ القضاء .

جلد ابن الدراوردى لامتناعه عن القضاء

أخبَرنى عبدُالله بنُ جعفر بن مُصْعَبٍ الزُّبَيْرِى عن جَدّهِ ؛ قال : جَلَدَ اسحاقُ بنُ سُليمانَ (وَهُو والى المدينة) ابنَ الدَّرَاوَردى (٢) خمسةً وثمانين سوطاً ، وذلك أنّه دعاه أن يَلِىَ له فأبى .

قصة قاضى من بنى إسرائيل

حدثنا محمّد بنُ إسحاقَ الصَّغَانِى ؛ قال : حدّثنا سعيدُ بن كَثير بن عُفَيْر ؛ قال : حدّثنا يَحْيى بنُ أيوب ، عن سَهلِ بن بلال ؛ قال : سَمِعْتُ عطاءً الخُراسانِى يقول : اسْتُقْضِى رجُلٌ من بَنى إسرائيل أربعين سنَةً : فلما حَضَرَته الوفاة قال : إنى أرانِى هالكاً فى مَرضى هذا ، فان هَلَكْتُ فاحبِسونى عندكم أربعة أيام ، أوخمْسة ، فإن رابكم منّى شىءٌ فَلْيُنَادِنى رجُلٌ منكم ، فلما قضى جُعِلَ فِى تَابوتٍ فلمّا كانَ ثلاثةَ أيامٍ إذا هُمْ بريحه فناداه رَجُلٌ منهم : ماهذه الريح ؟ فأذِن اللهُ فتكلّمَ ؛ فقال : ولِيتُ القضاء فِيكم أرْبَعِين سنةً فما رابَنِى إلاّ أنّ رَجُلَيْنِ أتيانى ، فكان لى فى أحدهما هَوًى ؛ فكنت أسمع منه بأذنى الّتِى تليه أكثرَ مما أسمعُ بالأخرى ، فهذا الريح ؛ وضرب الله على أذنه فمات (٣) .

---

(١) الشطارة : الشاطر من أعيى أهله خبثا ، والشطارة الميل إلى الشر .

(٢) أى عبد العزيز بن محمد

(٣) وفى كتاب الآثار من باب القضاء قصة تقرب من هذا المعنى قال : حدثنا يوسف عن أبيه ، عن أبى حنيفة ، عن علقمة بن مرثد ، عن عبدالرحمن بن سابط ، أنه قال : هلك قاض من بنى إسرائيل فأتوا رجلا فسألوه أن يقعد على القضاء فأبى عليهم فأتى فى منامه فقيل له : ما يمنعك أن تقعد على القضاء؟ قال: خفت أن أجور قال: فقيل له : أما تجعل بينك وبين الجور علما فلانا إذا قمت معه فكان أطول منك فقد جرت؛ قال : فأصبح =

أخبرنى جعفرُ بنُ الحسن ؛ قال : حدّثنا عبدُ الله بن محمّد بن يُوسُفَ ؛ قال : حدّثنا أبى ، عن سُفيانَ ، عن الأعمش ، عن المِنهال بن عَمْرٍو ، عن سَعيد بن جُبَير ، عن ابن عباس فى قوله : وألقينا علىَ كُرسِيِّه جسداً ؛ قال : هو الشيطان الذى كان على كرسيه يَقْضى بين الناس أربعين يوما [١] :

رأى ابن عباس فى قوله تعالى وألقينا على كرسيه جسدا

وكانت لسليمانَ امرأة يقال لها جرادة ؛ فكان بين بعض أهلها وبين قوم خُصومةٌ ؛ فقضى بينهم بالحقّ إلا أنه ودّ أن الحقّ كان لأهلها ؛ فأوحى اللهُ إليه أنه سيصيبُكَ بلاء ؛ فكان لايدرى يأتيه من الأرض أومن السماء .

قصة امرأة سليمان عليه السلام

حدثنى أبو بكر بن الحسن ؛ قال : حدّثنا وهب بن بَقِيَّة ؛ قال : أخبرنا خالد [٢] عن بَيَان ، [٣] عن طلحةَ النّامى [٤] ، قال : كانَ قاضٍ فى بنى إسرائيلَ ؛

قصة قاضى من بنى إسرائيل

= فقعد على القضاء ، وكان يرسل إلى ذلك الرجل ؛ فيقوم معه فى اليوم مراراً إذا أشكل عليه الشىء أوشك فيه : قال : فقام معه ذات يوم فكان أطول منه ؛ قال : فقام عن القضاء حزينا خبيث النفس ؛ فأُتى فى منامه ؛ فقيل له : قمت عن القضاء ؛ قال : العلم الذى جعلتموه بينى وبينكم أرسلت إليه فقمت معه فكان أطول منى ؛ قال : فقيل لى : أما إن ذلك ليس من جور جرته ولكن انتهى إليك خصمان فأحببت أن يكون الحق فى أحدهما فقضى له ؛ قال : فقال ألا ترانى أجور فى نفسى قبل أن أتكلم ، لاأقعد على القضاء بعدها أبدا .

(١) ذكر الألوسى فى روح المعانى تفصيل هذا الخبر فى قصة طويلة عند تفسير قوله تعالى (ولقد فتنا سليمان وألقينا على كرسيه جسدا) نقلا عن ابن عباس . قال أبو حيان : إن هذه المعانى من وضع الزنادقة ، ولاينبغى لعاقل أن يعتقد صحة مافيها وكيف يجوز تمثل الشيطان بصورة نبىّ حتى يلتبس أمره عند الناس ولو أمكن وجود هذا لم يوثق بإرسال نبىّ

(٢) خالد أى ابن عبدالله الطحان المزنى

(٣) بيان أى ابن بشر الأحمسى البجلى

(٤) كذا بالأصل ، والموجود فى كتاب المشتبه فى أسماء الرجال للذهبى اليامى بالياء - طلحة بن مُصَرِّف

فقال : يارب أرنى عَملِى ؛ فقضى سنة ، ثم أرِى فى المنام سَواداً ، قد صَعِد فى رِجْليه ؛ ثم قضى سنةً أخرى ؛ فقال : « اللهم أرنى عَملِى » قال : فرأى فى المنام السواد ، وقد زاد وصَعِد فى رِجْليه ، فلما رأى ذلك ترك القضاء ، وذَهب ؛ وقال : لأذْهَبَنّ قبل أن يَغمُرنى هذا السواد .

أخبرنى عبدالله بن محمد بن أيوبَ ؛ قال : حدّثنا يحيى بنُ أبى بكر ؛ قال : حدّثنا إسرائيلُ ، عن أبى حُصين ، عن سعيدِ بن جُبير ؛ قال : لما أُمِر داودُ بالقضاء قُطِع به فقيل لهم [1] سلهم يعنى الشهود وخُلْ بينهم .

قصة داود لما أمر بالقضاء

حدثنيه جعفر بن محمد ، عن مِنجاب بن الحارث ، عن على بن مُسْهِر ، عن مِسْعر [2] عن أبى حُصَين [3] عن أبى [4] عبد الرحمن السُّلمى بمثله سواءً .

حدثنى خطاب بن إسماعيل ، قال : حدّثنا أبو بكر [5] ، قال : حدّثنا وكيع [6] قال : حدّثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبدالله بن أبى المهاجر ، عن عبد الرحمن بن عُثمان [7] الأشعرى ؛ قال : قال عُمرُ : ويلٌ لديّان أهل

كلمة عمر فى تخويف القضاة

---

(١) كذا بالأصل والظاهر (فقيل له سلهم)

(٢) مسعر أى ابن كدام العامرى

(٣) أبو حصين الأسدى ـ عثمان بن عاصم

(٤) عبدالله بن حبيب بن ربيعة

(٥) أبو بكر ابن أبى شيبة

(٦) وكيع بن الجراح

(٧) كذا بالأصل وصوابه عبد الرحمن بن غَنْم الأشعرى والرواية فى سنن البيهقى : حدثنى اسماعيل بن عبدالله عن عبدالرحمن بن غنم ، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال : ويل لديان من فى الأرض من ديان من فى السماء يوم يلقونه إلا من أمّ العدل ، وقضى بالحق ، ولم يقض عن هوى ، ولا على قرابة ، ولا على رغب ، ولا رهب ، وجعل كتاب الله بين عينيه .

الأرض من ديان أهل السماء يوم يلقونه إلا من أمر بالعدل ، وقضى بالحق ، ولم يقض بهوى ، ولا لقرابة ، ولا لرغبة ، ولا لرهبة ، وجعل كتاب (الله)[1] مرآة بين عينيه .

أخبرني إبراهيمُ بنُ أبي عُثمانَ ، عن عمرَ بنِ محمّد بن الحسن ، عن أبيه ، عن عَنبسةَ بن سعيد ، عن عبد الواحد ، عن مولاةٍ لأم سَلَمَة ، عن أم سَلَمَة ؛ قالت : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إذا[2] ابْتُلِيَ أحدُكمْ بالقضاءِ فلا يَجْلِسْ أحدُ الخَصْمَين مجلسا لا يجلسه صاحبُه ، وإذا ابْتُلِيَ أحدكم بقضاءٍ فليتق الله في مَجْلِسه وفي لحظِه وفي إشارَته .

التسوية بين الخصوم

حدثني محمّد بنُ يحيى بن خالد المَرْوَزِي ، قال : حدثنا إسحٰق بن راهُويَهْ ؛ قال : حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوَليد ؛ قال : حدثني أبو محمّد المخزومي ، عن أبي بكر مولى بني تميم ، عن عطاء بن يَسار ، عن أمّ سَلَمَة ؛ قالت : سمعتُ النبي صلى اللهُ عليه وسلم يقول : « إذا ابْتُلِيَ أحدُكم بالقضاءِ بين المُسْلمين ، فليُسَوِّ بينهم في النَّظرِ والمجلِسِ والإشارةِ ، ولا يرفعْ صوتَه على أحد الخصمين أكثر من الآخر » .

أخبرني إبراهيمُ بن أبي عُثمانَ ، قال : حدثنا عيسى - بنُ هلال السَّليحي -

---

(١) التصحيح من سنن البيهقي .

(٢) حديث أم سلمة رضي الله عنها رواه الدارقطني والطبراني والبيهقي عن أم سلمة بألفاظ مختلفة فروى تارة (من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعده) وفي رواية قال : في إشارته ولحظه وكلامه .

وروى في البيهقي بإسناد آخر (من ابتلى بالقضاء بين الناس فلا يرفعن صوته على أحد الخصمين ، مالا يرفع على الآخر) وقال البيهقي هذا إسناد فيه ضعف .

قاضى حمص ؛ قال : حدثنا محمد بن حمير ؛ قال : حدثنى مسلمة بن على ؛ عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه ؛ قال : إذا هلك الحكم عرض عليه فى قبره كل قضية قضى بها ؛ فإن كان فى شىء منها خلاف ضرب بمرزبة من حديد ضربة يشتعل منها قبره .

جزاء من يكون فى قضائه خلاف

حدثنا خطاب بن إسماعيل ؛ قال : حدثنا أبو بكر [1] ؛ قال : حدثنا جرير [2] ، عن قابوس [3] ، عن أبيه ، عن ابن عباس [4] فى قوله : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط » ؛ قال : الرجلان يجلسان عند القاضى فيكون لى القاضى ، وإعراضه لأحدهما دون الآخر .

تفسير ابن عباس لقوله تعالى كونوا قوامين بالقسط

أخبرنى عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى ؛ قال : حدثنا إسماعيل ابن إسحاق الأنصارى ، عن عبد الله بن لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ؛ قال : قال على بن أبى طالب عليه السلام : « ذمتى رهينة » ، وأنا زعيم لمن صرحت له العين [5] ، ألا يهيج [6] على التقوى زرع قوم ، ولا يظمأ على التقوى سنخ أصل ، ألا وإن أبغض خلق الله إلى الله رجل تمش [7] علماً ، غاراً بأغباش الفتنة ، عمياً عما فى عيب [8] الهدية ، سماه أشباهه من الناس

حكمة لعلى رضى الله عنه فى القاضى الظلوم الجهول

---

(١) أبو بكر بن أبى شيبة .

(٢) جرير بن عبد الحميد (٣) قابوس بن حصين بن جندب .

(٤) نقل هذا الرأى أيضا عن ابن عباس والسدى : الألوسى فى روح المعانى .

(٥) فى نهج البلاغة : العبر

(٦) فى نهج البلاغة : يهلك بدل يهيج .

(٧) فى نهج البلاغة : قمش جهلا — والقمش أصله جمع ما على وجه الأرض من فتات الأشياء دون تمييز .

(٨) فى نهج البلاغة عقد بدل عيب .

عالِما ، ولم يُغْنِ فى العلم يوماً سالما ، بكّر فاستكثر (١) ، ما قلّ منه فهو خيرٌ مما كثر ، حتى إذا ارتوى من آجن ، وأكثر من غير طائل ، قعدَ بين الناس قاضياً لتلخيص (٢) ما التبس على غيره ، إن نزلت به إحدى الشُّبهات هيّأ حشواً رثّا من رأيه ، فهو من قَطْع الشُّبُهات فى مثل غزل العنكبوت ؛ لا يعلم إذا أخطأ ، لأنه لا يعلم أأخطأ أم أصاب ، خَبّاط عَشَوات ، ركّاب جهالات ، لا يعتذر مما لا يَعْلم فيَسلم ، ولا يَعَضّ فى العلم بضِرس قاطِع ، يَذرو الرّواية ذَرْو الريح الهَشيم ، تَبكى منه الدماء ، وتَصْرُخ منه المَوَارِيثُ ، ويُستَحل بقضائه الفرجُ الحرام ، لا مليٌّ والله بإصدار ما ورد عليه ، ولا أهل لما قُرّظ به .

أخبرنى إبراهيم بن أبى عُثمان ؛ قال : حدّثنى عيسى بنُ هِلال السَّليحى ؛ قال : أخبرنا محمّدُ بن حِمْيَر ؛ قال : حدّثنا غُنيم بن عُمر الضَّبّى ، عن طلحةَ ، عن بُرد بن سِنان ، عن نَاشِرَة (٣) بن سَلم ، عن مُعَاذ بن جبل ؛ قال : إنّ من أبغَض عبادِ الله إلى الله عبداً لَهِجَ برواية القضاء ، حتى سمّاه جُهّالُ النّاس عالِما ، فإذا أكثر من غير طائلٍ أُجلِس قاضِياً بين النّاس ، ضامِناً لتلخيص ما التبَس على غَيْرِه ، فمثَله كمَثَلِ غَزْل العنكبوت ، إن أُخطِئَ به لا يعلم ، لا يعتذر مما لا يعلم فيُعْذر ، ولا يقول لما لا يعلم : لا أعلم ، تبكى منه المواريثُ ، وتُصْرج

كلمة معاذ بن جبل فى القاضى الجاهل

---

(١) فى نهج البلاغة : واكتنز .

(٢) كذا بالأصل والذى فى نهج البلاغة : لتخليص .

(٣) ناشرة بن سلم - كذا بالأصل والذى عرف بالرواية عن معاذ باسم ناشرة هو ناشرة بن سُمَىّ اليَزَنى المصرى .

منه الدماء ، وتُستحل بقضائه الفروج الحرام ، فمن يَعْدُ فى هذا البَصر وَصْفَه ، كان محقوقاً بِدَرّ البكاء ، وطول النِّياحة على نفسه .

كلمة عمر فى الواجب على القاضى

ذكر أحمدُ بن الحارث الخَزّاز ، عن أبى الحَسَن المدائنى ، عن أبى مَعْشر ، [1] عن محمّد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال عمرُ بن الخطاب : والله لا أدع حقاً لشأن يظهر ، ولا لِضِدٍ يُحْتمل ، ولا محاباة لبشر ؛ وذلك أن الله قدّم إلىّ ؛ فآيسنى من أن يَقْبلَ منى إلا الحقّ ، وأمّننى إلا من نفسه ، فليس بى حاجة إلى أحد ، ولا على أحد منى وكَف [2] .

أخبرنا حمادُ بن إسحاقَ المَوْصِلى ، عن أبيه ؛ قال : قال رجل لعبد الله ابن المبارك : أيدخل الرجل فى القَضاء حِسبة ؟ قال : نعم إذا كان أنوك .

ما جاء فى القاضى يحكم بالهوى

القاضى يحكم بالجور

حدثنا أحمدُ بنُ منصور الرّمادِى ، وعبدُ الملك بن محمد بن عبد الله الرَّقاشى ؛ قالا : حدّثنا عَمْرو بن عاصم الكِلابى ؛ قال : حدّثنا عِمرانُ القَطّان ، عن الشَّيبانى [3] عن أبى [4] أوْفى ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اللهُ مع القاضى [5] مالم يَجُر ، فإذا جار تبرأ الله منه ولزِمه الشّيطان ؛ قال الرّمادى : مالم يَخُنْ .

(١) نجيح أى ابن عبد الرحمن السندى .

(٢) الوكف : الجور والظلم والعيب .

(٣) الشيبانى : أبو إسحق .

(٤) كذا بالأصل ؛ والحديث عن ابن أبى أوفى كما فى البيهقى ، والمنتقى ، وبقية الكتب التى روى فيها هذا الحديث .

(٥) رواه ابن ماجه عن عبد الله بن أبى أوفى بلفظ (إن الله مع القاضى مالم =

حدثني عَمْرو بن عاصم ، عن عِمْران القطّان ، عن الشَّيبانى ؛ وأدخل محمّد بن بِلالَ بين عمران القطّان وبين الشَّيبانى ، رجلا يقال له حسين [١] أخبرنى بذلك جعفرُ بن محمّد ؛ عن أحمد بن [٢] شيبان ؛ عن محمّد بن بِلال ، عن عِمران القطان ، عن الحسين ؛ عن الشَّيبانى .

حدثني محمودُ بن محمّد المَرْوزى ؛ قال : حدّثنا على بن حُجْر ؛ قال : حدّثنا داودُ بن الزِّبرقان ، عن نصر بن أبى نصر ، عن فِراس [٣] ، عن الشَّعْبي ، عن عبدِ الله بن أبى أوفى ، أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنّ الله مع القاضِى مالم يَجُرْ فإذا جار وكله الله إلى نفسه » .

حدثني محمّد بن حَرْب الضبي ؛ قال : حدّثنا الوَليدُ بنُ صالح ، وحدّثنى محمودُ بن أبى المَضاء ؛ قال : حدّثنا عامرُ بن سيّار ، وحدّثنى محمّدُ بن حَفْص ؛ قال : حدّثنا محمّدُ بن عُبَيْد بن ثَعْلبَة ؛ قال : حدّثنا أبى ؛ قالوا : حدّثنا حفْص ابن سُليمان ، عن قَيْس بن مُسْلم ، عن طارق بن شِهاب ، عن عبدِ الله [٤] ،

= يجر ، فإذا جار وكله الله إلى نفسه) . ورواه الترمذى بلفظ (إن الله مع القاضى مالم يجر فإذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان) وحسنه ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك وابن حبان .

(١) حسين هو المعلم ابن ذكوان وهو مذكور فى إحدى روايات البيهقى فى سننه .

(٢) كذا بالأصل، والذى يروى عن محمد بن بلال الكندى هو أحمد بن سنان القطان .

(٣) فراس هو ابن يحيى الحدانى .

(٤) يعنى ابن مسعود . قال فى مجمع الزوائد : عن عبد الله بن مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم « إن الله مع القاضى مالم يحف ،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اللهُ مع القاضى مالم يَحِفْ[1] أو يَجُرْ عمداً » .

حدثنى أحمد بن أبى خَيْثَمة ؛ قال : حدثنا العلاءُ بن عُمَر الحنفى ؛ قال : حدثنا أبو عِمْرانَ الأشعرى ، عن ابن جُرَيج ، عن عَطاء ، عن ابن عَبَّاس[2] ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جَلَس القَاضِى فى مكانه هَبَط عليه مَلَكان يُسَدِّدَانِه ويُوفِّقانِه ، ويُرْشِدَانِه مالم يَجُر ؛ فإذا جار عَرَجا وتَرَكاه .

حدثنى محمَّد بن عبد الرحمن بن يونُس السَّراج ؛ قال : حدثنا سُليمانُ بن عبد الرَّحمن ؛ قال : حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش ؛ قال : حدثنا يحيي بن يزيدَ الرُّهاوى ، عن زَيْد بن أبى أُنَيسة ، عن نُفَيْع بن الحارث ، عن مَعْقل بن يَسار

---

(١) عمدا : رواه الطبرانى فى الكبير ؛ وفيه حفص بن سليمان القارى وثقه أحمد وضعفه الأئمة ، ونسبوه إلى الكذب والوضع .

(٢) أخرجه البيهقى من طريق يحيى بن يزيد الأشعرى ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . وفى نيل الأوطار وإسناده ضعيف ؛ قال صالح جزرة : هذا الحديث ليس له أصل .

وروى الطبرانى معناه من حديث واثلة بن الأسقع ، وفى البزار من رواية إبراهيم ابن خيثم بن عراك عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعا (من ولى من أمور المسلمين شيئا وكل الله به ملكا عن يمينه ، وأحسبه قال : وملكا عن شماله ؛ يوفقانه ويسددانه إذا أريد به خير ، ومن ولى من أمور المسلمين شيئا فأريد به غير ذلك وكل إلى نفسه ، قال : ولا نعلمه يروى بهذا اللفظ ، لأن حديث عراك فيه إبراهيم ليس بالقوى اه .

وقد روى ابن عبد الحكم فى فتوح مصر عن سعيد بن المسيب قصة عن اختصام مسلم ويهودى إلى عمر ؛ وفيها (فرأى أن الحق لليهودى فقضى له ، فقال له : والله لقد قضيت لى بالحق ؛ فضربه عمر بالدرة ثم قال : ومايدريك ؟ قال : إنا نجد أنه ليس قاض يقضى بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن يساره ملك يسددانه ويوفقانه للحق مادام مع الحق ؛ فإذا ترك الحق عرجا وتركاه اه .

المُزَنى [١] ؛ قال : « أمرنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن أقضى بينَ قَوْم ؛ فقلتُ يا رسولَ الله : ما أُحْسِن أقضى ؛ قال رسول الله : اللهُ مع القاضى مالم يَحِف عمداً ثلاث مرات »

حدثنا إبراهيم بن إسحقَ السّراج ، قال : حدّثنا إسحقُ بنُ ابراهيم ؛ قال : حدّثنا حمزةُ بن عميرة ؛ قال : حدّثنا أيوبُ بن إبراهيم أبو يحيي المُعلّم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن أبى خالد محمّد بن خالد ، عن أبى داودَ ، عن مَعْقِل بن يَسار عن النبى عليه السلام [٢] بمثله .

أخبرنى جعفر بن حَسَن ؛ قال : حدّثنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيم ؛ قال : حدّثنا الوليدُ بن سُلَيمان ؛ قال : حدّثنا سَعيد بن عَبْد العزيز ، عن رَبيعة بن يزيد ، عن معاوية بن أبى سُفيان ، وعبد الله بن عمرو ، أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا قُدّست أُمّةٌ لا يُقْضى فيها بالحق [٣]

أخذ حق الضعيف من القوى

(١) قال فى كتاب كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال بعد رواية هذا الحديث : (رواه أبو سعيد النقاش فى كتاب القضاة من طريق ابن عياش ، وفيه كلام عن يحيي ابن يزيد الرهاوى ؛ قال ابن حبان : يروى المقلوبات فبطل الاحتجاج به ، عن زيد بن أبى أنيسة وهو ثقة وفى حديثه بعض النكارة ، عن نفيع بن الحارث وهو متروك) اه .

(٢) ورواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه أبو داود الأعمى وهو كذاب .

(٣) حديث معاوية رواه الطبرانى بلفظ (لا يقدس الله أمة لا يقضى فيها بالحق ، ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متعتع) ورجاله ثقات ، وحديث عبد الله بن عمرو رواه الطبرانى بلفظ : عن ربيعة بن يزيد ، أن معاوية كتب إلى مسلمة بن مخلد أن سل عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ هل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا قدست أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها ، وهو غير مضطهد ؛ فإن قال : نعم فاحمله على البريد =

حدثنا الحسن بن مُكرَم ؛ قال حدثنا عُثمان بن عُمر ؛ قال : أخبرنا شُعْبة عن داودَ بن محمد ، عن ابن أبي مُلَيكة ، عن القاسم بن محمّد ، عن عائشة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [1] من أرْضَى اللهَ بسُخْطِ النّاس كفاه اللهُ النّاسَ ، ومن أسخط الله برضى النّاسِ وكله اللهُ إليهم .

حدثنا سَعْدَانُ بن على ، والعَبّاسُ بن محمّد ، وغيرهما ؛ قالا : حدّثنا قُطْبَةُ ابن العلاء بن المِنْهال الغَنَوى ؛ قال : حدّثنا أبى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من التمس محامِد الناسِ بمعاصى اللهِ رجع حامِده ذامّاً » .

حدثنا السَّرى بن عاصم ؛ قال : حدّثنا ابن إدريس [2] ، عن زكريا [3] عن العباس بن ذَرِيح ، عن الشَّعْبى ؛ قال : كَتَبَتْ عائشة إلى مُعاوية ؛ أما بعد فإنه من التمس محامد النّاس بمعاصى اللهِ رَجَع حامِدُه من النّاسِ ذامّاً والسلام .

حدثنا سعدانُ بن نصرِ بن منصورٍ ؛ قال : حدّثنا أبو معاوية الضّرير ، عن الأعمَش [4] ، عن عبد الله بن مُرة ، عن البَراء بن عازب ؛ قال : نزلت

= فسأله فقال نعم لحمله على البريد من مصر إلى الشام ، فسأله معاوية فأخبره ، فقال معاوية وأنا قد سمعته ، ولكن أحببت أن أتثبت ـ ورجاله ثقات . وروى البيهقى مثله عن أبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب .

(١) الحديث الاول عن عائشة ذكر فى العقد الفريد على أنه نصيحة من أبى الدرداء لمعاوية .

(٢) عبد الله بن إدريس الاَوْدى .

(٣) زكريا بن أبى زائدة .

(٤) الأعمش : سليمان بن مهران .

الحكم بغير ما أنزل الله

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ في اليهود ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ في الأديانِ كلها [١] .

حدثنا محمدُ بن عبد الله بن المُبارك المَخْرَمى ؛ قال : حدّثنا سعيدُ بن داودَ ؛ قال : حدّثنا وَكيعُ ، وحدّثنا الحسنُ بن أبي الرَّبيع الجُرجانى ؛ قال : أخبرَنا عبدُ الرّزاق . جميعاً ، عن الثَّوْرى ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي البَخْتَرِى [٢] ، عن حُذَيفة [٣] ، وحدّثنا جعفرُ بن الحسن ؛ قال : حدّثنا عُثمان بن محمد ، وحدّثنا جَرير [٤] ، عن الأعمش ، عن إبراهيم [٥] ، عن همّام بن الحارث ، عن حُذَيفةَ ؛ قال : ذكروا ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا

---

(١) أطال صاحب الكتاب في بيان الروايات التي تحدد المراد بهذه العبارات الكريمة ، وهل تعم المسلمين وغيرهم ، وعبارة الزمخشرى (على قصرها) تطمئن إليها النفس ؛ قال : (ومن لم يحكم بما أنزل الله) مستهينا به فأولئك هم الكافرون . والظالمون ، والفاسقون وصف لهم بالعتو في كفرهم حين ظلموا آيات الله بالاستهانة ، وتمردوا بأن حكموا بغيرها . والرازى قد مال إلى مثل هذا التفسير بعد أن نقل الأقوال في الآية الكريمة وضعفها .

والجصاص عند ما نقل قصة البراء بن عازب في أحكام القرآن قال : وقال البراء ابن عازب : (وذكر قصة رجم اليهود) فأنزل الله تعالى (ياأيها الرسول لايحزنك الذين يسارعون في الكفر) الآيات إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال : في اليهود خاصة وقوله : فأولئك هم الظالمون ، وأولئك هم الفاسقون في الكفار كلهم .

(٢) أبو البخترى : سعيد بن فيروز .

(٣) حذيفة أى ابن اليمان .

(٤) جرير : ابن حازم .

(٥) إبراهيم : النخعى.

أنزلَ اللهُ فأولئكَ هُمُ الكافِرون ﴾ ؛ قال رجل من القوم : هذا فى بنى إسرائيل ؛ فقال حُذيفةُ : نِعمَ الإخوة لكم إنْ كان لكم الحُلو والمُرُّ لهم ؛ كلاّ والذى نفسى بيده حتى تَحذُوَ السِّيَةَ بالسِّيَة [١] .

أحمدُ بن الرَّبيع ؛ قال : حدّثنا عُبَيْدُ الله بن موسى ، عن شَيْبان [٢] ، عن الأعمش ، عن عُمارةَ بن عُمَير ، عن أبى عَمّارٍ ، عن حُذيفة ، وعن إبراهيم ، عن همّام ، عن حُذَيفة بنحوه ؛ وزاد وتَحذو القُذّةِ بالقُذّة .

وحدثنى إسحق بن الحسن ؛ قال : حدّثنا أبو حُذَيفة ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن حَبيب بن أبى ثابت ، عن الطُّفيْل ؛ قال : قيل لحُذيفة فى هذه الآيات ؛ فقال : نِعْمَ الإخوةُ لكم بَنُو إسرائيلَ إن كان لهم مُرُّه ، ولكم حُلْوُه ، لتَسلُكُنَّ طريقَهم قَدَّ الشِّراك .

أخبرنا حُمَيْدُ بن الرَّبيع ؛ قال : حدّثنا يحيى بن آدم ، عن عمّار الدُّهْنى ، عن سالم [٣] ، عن مسروق [٤] ، أنه سأل ابن مسعود عن الجَور فى الحُكْم ؛ قال : ذاك الكفر ؛ ثم تلا : ﴿ ومَنْ لم يَحْكُمْ بما أنزلَ اللهُ فأولئكَ هُمُ الكافرون ﴾ .

---

(١) عبارة الكشاف ، عن حذيفة : أنتم أشبه الأمم سمتا ببنى إسرائيل ، لتركبن طريقهم حذو النعل بالنعل ، والقُذّة بالقذة ، غير أنى لا أدرى أتعبدون العجل أم لا . والسية فى عبارة الأصل معناها ما عطف من طرفى القوس ، والقذة : ريش السهم ، والمراد بحذو القذة بالقذة تمام المساواة

(٢) شيبان النحوى .

(٣) سالم : بن أبى الجعد .

(٤) مسروق بن الأجدع الهمدانى .

حدثنا الحسَنُ بنُ أبي الرَّبيع الجُرجاني ؛ قال : أخبرنا عبد الرَّزّاق ، عن مَعْمَر ، عن ابن طاوُس ، عن أبيه ؛ قال : سُئل ابنُ عباس عن قوله : ﴿ ومَنْ لمْ يَحْكمْ بما أنزلَ اللهُ فأولئك هُمُ الكافرون ﴾ ؛ قال : كَفَى به كُفْره .

أخبرني جعفرُ بن الحسَن ؛ قال : حدثنا وَهْبُ بن بَقِيَّة ؛ قال : حدثنا خالد ، عن عَطاء بن السائب ، عن سعيد بن جُبَير ، عن ابن عباس [١] ؛ قال : نِعْم القوم أنتم ؛ إن كان ما كان من حُلْوٍ فهو لكم ، وما كان من مُرٍّ فهو لأهل الكتاب ؛ كأنه يَرى أنّ ذلك في المُسْلمين ؛ الآيات الثلاث ؛ الكافرون ، الظالمون ، الفاسقون .

حدثنا محمدُ بن إشكابَ ؛ قال : حدثنا أبو داوُد الحَفَرى ، عن ابن أبي زائدة [٢] ، عن داوُد ، عن الشَّعْبي ، عن ابن عباس ؛ قال : ماحَكمَ قومٌ قط بغير ماأنزل الله إلا فَشا فيهم القتل .

أخبرني علي بن العبّاس الحضَري ؛ قال : حدثنا محمد بن مَرْوان القطّان ؛ قال : حدثنا إبراهيم بن الحكَم بن ظُهَيْر ، عن أبيه ، عن السُّدّى [٣] ؛ قال : قال ابن عبّاس : « من جار في الحُكم وهو يَعلم ، ومن حكَمَ بغير عِلمه ، ومن أخذ الرِّشوة في الحُكْم ، فهو من الكافرين » .

وهذا في أهل التّوحيد ؛ حدثنا أحمدُ بن عبد الجبّار أبو عُمر الدّارمي ؛

---

(١) وعبارة الكشاف عن ابن عباس : نعم القوم أنتم ، ما كان من حلو فلكم ، وما كان من مر فهو لأهل الكتاب ؛ من جحد حكم الله كفر ، ومن لم يحكم به وهو مقر فهو ظالم فاسق .

(٢) ابن أبي زائدة : زكريا بن أبي زائدة خالد بن ميمون .

(٣) اسماعيل بن عبد الرحمن السدى .

قال : حدثنا محمد بن فضيل ، عن ابن شُبْرُمة ، عن الشَّعْبي ؛ قال : آيتان في أهل الكتاب ، وآية فينا ؛ ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ فينا ، والآيتان بعدها في أهل الكتاب .

أخبرنا حُمَيْد بن الرَّبيع ؛ قال : حدثنا ابن يَمان [1] ، عن سُفيان [2] ، عن جابر [3] ، عن الشَّعبي ؛ قال : الأُولى لأهل الإسلام ، والثانية لليَهُود ، والثالثة للنَّصارى .

حدثنا إسحق بن الحسن [4] ؛ قال : حدثنا أبو حُذَيفة ، عن سفيان مثله .

حدثنا الحسَنُ بن أبي الرَّبيع ؛ قال : أخبرنا عبد الرزّاق ، عن الثَّوري ، عن زكريا [5] ، عن الشَّعبي ؛ قال : الأولى للمُسْلِمين .

حدثنا أبو صالح زاج [6] ؛ قال : أخبرنا النَّضر بن شُمَيل ؛ قال : حدثنا شعبةُ ، عن ابن أبي السَّفَر [7] ، عن الشَّعبي : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ في المُسْلِمين .

حدثنا الحسَن بن أبي الرَّبيع الجُرْجاني ؛ قال : حدثنا عبد الرزّاق ؛

---

(١) ابن يمان يحيى .

(٢) سفيان الثوري .

(٣) جابر بن يزيد الجُعْفي .

(٤) كذا في الأصل ؛ والذي عرف بالرواية عن أبي حذيفة موسى بن مسعود النَّهْدي هو إسحق بن الحسن الحربي .

(٥) زكريا بن أبي زائدة .

(٦) أبو صالح زاج بزاي وجيم هو أحمد بن منصور الحنظلي .

(٧) ابن أبي السفر هو عبد الله بن أبي السفر .

قال : أخبرنا الثّورى ، عن منصور ،[1] عن إبراهيم [2] ؛ قال : نزلت هذه الآيات فى أهل الكتاب ، ورضى هذه الأمّة بها .

أخبرنا الجرْجانى ؛ قال : أخبرنا عبد الرزّاق ؛ قال : حدّثنا الثّورى ، عن رجل ، عن طاوُس ؛ قال : كفْر لاينقُل عن مِلة . وقال عطاء : [3] كُفر دون كُفر ، وظُلم دون ظُلم ، وفِسق دون فِسق .

أخبرنا محمّد بن عبد الملك بن زَنْجُويه ؛ قال : حدّثنا محمّدُ بن يُوسف الفِريابى ، عن سُفيان ، عن ابن جُريْجٍ ، عن عطاء ؛ قال : كُفر دون كُفر ، وفِسق دون فِسق ، وظُلم دون ظُلم .

أخبرنا حُميد ؛ قال : حدّثنا حجاج ، عن حماد ، عن أيوبَ بن أبى شهلة ، عن عطاء مثله .

أخبرنى إسحقُ بن الحسن ؛ قال : حدّثنا حسن بن محمد ؛ قال : أخبرنا سِنان ، عن قتَادة فى هذه الآية ؛ قال : لما أنبأكم الله بصَنيع أهل الكتاب قَبلكم ، بأعمالهم أعمال السوء ، وبحُكمهم بغير ماأنْزل الله ، وعَد اللهُ نبيه عليه السلام ، والمؤمنين مَوعِظة بَليغة شافية : فليَعْلم من وَلى شيئاً من هذا الحُكمِ أنه ليس شىءٌ بين العِباد وبين اللهِ يُعطيهم به خيراً ، ولا يَدْفع عنهم به سوءاً إلا بطاعته ، والعَمَلِ بما يَرْضاه ؛ فلما بَيّنَ الله لانبى صلى الله عليه

---

(١) منصور أى ابن المعتمر السلمى .

(٢) إبراهيم : أى النخعى ، وقد نقلت العبارة فى أحكام القرآن الرازى هكذا : قال إبراهيم النخعى : نزلت فى بنى إسرائيل ورضى لكم بها .

(٣) المراد بعبارة طاوس وعطاء : أن الكفر فى الآية محمول على كفر النعمة لا على كفر الدين ؛ ولكن لفظ الكفر عند الإطلاق ينصرف إلى الكفر فى الدين

وسلم ، وللمؤمنين صُنع أهل الكتاب ، وجَوْرهم قال : (إنا أنزلنا عليك[1] الكتاب بالحق مُصدِّقاً لما بين يديه) يقولُ : الكتُبَ التى قد خَلت قبله ؛ ومُهَيمِناً عليه ؛ وقال : شاهِداً على الكتب التى قد خَلَت قبله .

أخبرنا إسماعيلُ بن إسحق ، عن عبد الله بن إسماعيل العُثمانى ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسْلم ، فى تفسير زيد بن أسلم فى قوله : « وليَحكمْ أهلُ الإنجيل بما أنزل اللهُ فيه ومَنْ لم يَحكم بما أنزل اللهُ فأولئك هُمُ الفاسقون » ؛ قال : بهذا حَكمَ لكِتابه ؛ فمن تَرك الحُكم بكتاب الله فقد كفَر .

حدثنى الحَسَن بنُ أبى الفَضل ؛ قال : حدّثنا سَهْل بن عُثمان ؛ قال : حدّثنا عبد المُطّلِب بنُ زياد ، عن ثابت الثُّمالى ؛ قال : قلت لأبى جعفر[2] : إن المُرْجئة يُخاصمونا فى هذه الآيات ؛ فقلت : إنهم يَزْعُمون أنها فى بنى إسرائيل ؛ فقال : نِعْمَ الإخوة نحن لبنى إسرائيل إن كان حُلْو القرآن لنا ، ومُرُّه لهم ؛ نزلت فيهم ثم جَرَت فينا .

حدثنا محمّد بن عبد الملك بن زَنْجَوَيه ؛ قال : حدّثنا أبو الأسود النَّضْرُ ابن عبد الجَبّار ؛ قال : أخبرنا ابن لَهيعة ، عن الحارث بن يَزيد ؛ قال : قال ابن حُجَيرة[3] الأكبر : أُخبِرت أنَّ القاضى إذا قضى بالهوى احتجز الله منه[4]

---

(١) الآية الكريمة : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) سورة المائدة .

(٢) أبو جعفر : محمد بن على بن الحسين الباقر .

(٣) ابن حجيرة الأكبر هو عبد الرحمن بن حجيرة المصرى .

(٤) رواية الكندى فى كتابه الولاة والقضاة عن ابن حجيرة : (إن القاضى إذا قضى بالهوى احتجب الله عز وجل منه واستتر) .

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حَنبل : قال : حدثنا خلف بن هشام ؛ قال : حدثنا حمّاد بن زَيد ، عن يَحْيَى بن سعيد ، عن محمّد بن سعيد بن المُسيِّب ، عن أبيه ؛ قال : اختصم إلى عُمَر يهودى ومُسْلم ؛ فرأى الحقَّ لليهُودى ، فقضى له عليه ؛ فقال اليهودى : والله إن الملَكين ؛ جبريلَ ، وميكائيل لَمعك ؛ أحدُهما عن يَمينك ، والآخر عن شمالِك ، وإنهما ليتكلّمان بلسانك ، فعلاه بالدِّرَّة ؛ قال : ما يُدرِيك ؟ لا أمّ لك ! قال : لأنهما مع كلِّ قاضٍ يقضى بالحقّ ، فإذا ترك الحقَّ عرجا ، ووكلاه إلى شَيطان الإنْسِ والجِنْ ؛ فقال عُمر : أنى لأحسبه كما قال [1].

حدثنا على بن هِشام ؛ قال : حدثنا على بن عاصم ، عن يَحْيَى بن سعيد الأنصارى ؛ قال : حدثنى محمّد بن سعيد بن المسيِّب ، عن أبيه ، قال : اختصم يهودى ومسلم إلى عمر ؛ فرأى عُمَر الحقَّ لليهودى ، فقضى على المسلم ؛ فقال اليهودى : والله إنَّ الملَكين جبريل وميكائيل لينطقان على لسانه .

ما جاء فى الرشوة فى الحكم

حدثنا الزُّبَير بنُ بَكَّار بن عبد الله بن مُصْعَب الزُّبَيْرى ؛ قال : حدثنى يَحْيَى بن مِقْداد ، عن عمّه موسى بن يَعقوب ، عن قُرَيْبَة بنت عبد الله ، عن أبيها ، عن أمّ سَلَمَة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قالت : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشيَ والمُرْتشى فى الحكم .

أخبرنى محمّد بن عبد الله بن موسى العامرى ؛ قال : أنبأنا محمد بن خالد

---

(١) تقدم الكلام على هذا من جهة الرواية.

ابن عُتبة ؛ قال : أنبأنا إسحق بن يحيى بن طلحة ؛ قال : حدثنى أبو بكر ابن عُمر بن حزم ، عن عُمر ، عن عائشة ؛ قالت : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشِيَ والمُرْتشى فى الحكم .

أخبرنى أبو بكر بنُ الحسن ؛ قال : حدثنا دُحَيم [١] ؛ قال : حدثنا مروانُ بن مُعاوية ؛ قال : حدثنا إسحقُ بن يحيى بإسناده [٢] بمثله ؛ ولم يَقل فى الحكم .

أخبرنا أحمدُ بن منصور بن سَيَّار الرَّمادى ؛ قال : حدثنا أبو داود الطَّيالسى ؛ قال : حدثنا ابن أبى ذِئب ، وحدثنا العبَّاس بن محمد الدُّورى ؛ قال : حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْرى ، عن ابن أبى ذِئب ؛ قال : أخبرنى الحرث ابنُ عبد الرحمن ، عن أبى سَلمة ، عن عبد الله بن [٣] عُمر ؛ قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشِيَ والمرتشى .

جزاء الراشى والمرتشى

حدثنى أبى رحمه الله ؛ قال : حدثنا أحمد بن المِقْدام ؛ قال : حدثنا يَزيدُ بن زُرَيْع ؛ قال : حدثنا عبد الرحمن بن إسحق ، عن ابن أبى ذِئب ، عن خاله الحارث [٤] عن أبى سَلَمة ، عن عبد الله بن عُمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(١) دحيم : عبد الرحمن بن محمد الأسدى .

(٢) وحديث عائشة ـ رواه البزار ، وأبو يعلى بلفظ « لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى . وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ؛ قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : وهو متروك . ورواه أبو سعيد النقاش فى كتاب القضاة عن عائشة دون أن يذكر لفظ الحكم فى آخره .

(٣) فى كنز العمال : حديث ابن عمر أخرجه الحاكم بهذا اللفظ .

(٤) الحارث أى ابن عبد الرحمن الآنف الذكر

أخبرنا أحمدُ بن مَنْصور الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا أبو داودَ الطَّيالِسى ؛ قال : أخبرنا على بن سَهْل بن المُغيرة ؛ قال : حدّثنا عَفّانُ بنُ مُسْلِم ؛ قال : حدّثنا أبو عَوانة ، عن عُمَر بن أبى سَلَمَة ، عن أبيه ، عن أبى هُريرة ؛[1] قال : لَعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرّاشِىَ والمرتشِى فى الحكم .

أخبرنا أحمدُ بن منصور الرّمادى ؛ قال : حدّثنا أبو داودَ الطَّيالِسى ؛ قال : حدّثنا حَفْص المَدَنى ؛ قال : حدّثنا الحَسنُ بن عَطاء ، عن أبى سَلمة ؛ قال : حدّثنى أبى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الرّاشِى والمرتشى فى النّار .

حدّثنيه الحسَن بن على بن بِشر الصُّوفى ؛ قال : حدّثنا سعيد بن محمد الجَرْمى ؛ قال : حدّثنا أبو عُبَيْدة الحداد ؛ قال : حدّثنا عُمَر أبو حفص المدنى ؛ قال : حدّثنى الحُصين بن عُثمان بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبى سلمة ؛ قال : سمعتُ أنّ عبدَ الرحمن بن عوف يقول : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرّاشِى والمرتشِى فى النار .

قال أبو بكر : الذى قاله أبو عبيدة الحَدّاد هو الصواب ، وأبو داود الطّيالِسى خلط فيه ولم يُقِمه .

كتب إلىّ أبو بكر بن سَهلٍ الدِّمْياطى أنّ سعيد بن يَحيى التُّجِيبى حدّثه ؛

---

(١) أبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكرى . وحديث أبى هريرة أخرجه ابن حبان وصححه ، وحسنه الترمذى ، قال فى نيل الأوطار : وقد عزاه الحافظ فى بلوغ المرام إلى أحمد ، والأربعة : وهو وهم : فإنه ليس فى سنن أبى داود غير حديث ابن عمر المذكور . قال ابن رسلان فى شرح السنن : وزاد الترمذى والطبرانى بإسناد جيد ـ فى الحكم ـ وقال فى سبل السلام : وزاد أحمد : والرائش وهو الذى يمشى بينهما .

قال : حدّثنا يَحيي بن أيوب ، عن أبي حَرْزَة يعقوب بن مُجاهد ، عن الحسن ابن أخي أبي سَلَمة ، عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمن ؛ قال : سمعت أبي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعَن الله الآكل[1] والمطْعِم الرِّشوة .

وأخبرنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم ؛ قال حدّثنا ابن أبي مريم ؛ قال : أخبرنا عبد الجبّار بن عُمَر ، عن أبي حَرْزَة[2] بمثله . قال أبو بكر : قوله : الحسنُ ابن أخي أبي سَلَمَة شاهد لِما رواه أبو عُبَيْدة الحدَّاد ؛ لأنه قال : الحسن ابن عُثمان بن عبد الرحمن بن عوف ؛ وهو ابن أخي أبي سَلَمَة .

وقول أبي داود : الحَسَين بن عَطَاء ، سَهو ؛ لأن حُسين بن عطاء بن يسار ليس بينه وبين أبي سَلَمةِ بن عبد الرحمن نسب .

وقول أبي سلمة : سمعت أبي ، غلط ؛ لأن الحُفّاظ وأصحاب الحديث ذكروا أن أبا سَلَمَة لم يَسْمع من أبيه ، وأنَّ عبد الرحمن مات وأبو سَلَمَة ذو أربع سنين[3] .

وقد اضطرب على أبي سَلَمَة في هذا الحديث ؛ فقال ابن أبي ذئب : عن خاله ، عن أبي سَلَمَة ، عن عبد الله[4] بن عمرو ؛ وهو أشبه الأقاويل بالصواب

---

(١) هذا الحديث رواه أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة ، وعبد الرزاق في تاريخه بهذا اللفظ .

(٢) أبو حزرة : يعقوب بن مجاهد .

(٣) قال علي بن المديني ، وأحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، ويعقوب بن شيبة وأبو داود : وحديثه عن أبيه مرسل ، وقال ابن عبد البر : لم يسمع عن أبيه . وحديث النضر بن شيبان في سماع أبي سلمة عن أبيه لا يصححونه .

(٤) حديث عبد الله بن عمرو عند الأربعة إلا النسائي . قال في نيل الأوطار وقواه الدارمي ؛ وزاد الترمذي في رواية لفظ ـ في الحكم .

وقال أبو عَوانة : عن عُمَر بن أبي سَلَمة ، عن أبيه ، عن أبي هُريرة ، بجاء به على الطريق الذى نعرفه .

ومن قال : عن عبد الله بن عُمَر فقد ضَبَط ، وقول من قال : عن أبي سلمة ، عن أبيه ، فيه ما أخبرتك : أنه لم يسمع عن أبيه .

حدثنا أحمد بن منصور الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا إسحٰق بن منصور السَّلُولِى ؛ قال : حدّثنا هُرَيم ؛ وهو ابن سُفيان ، عن ليث ، عن أبي الخطّاب ، عن أدريس ، عن ثَوبان [1] : قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشِيَ والمرتشِى . كذا قاله هُرَيم [2] ؛ عن أبي الخطّاب ، عن إدريس .

فحدّثناه الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا ابن الأصْفَهَانى ، وأبو بكر بن أبي شَيبة ؛ قالا : حدّثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن ليث [3] ، عن أبي الخطّاب ، عن ابن أبي [4] زُرعة ، عن أبي إدريس [5] ، عن ثوبان [6] ؛ قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشِى والمرتشِى ، والرائش الذى يَمشى بينهما .

حدثنا أحمدُ بن على المصرى ؛ قال : حدّثنا شعيبُ بن سَلَمة الأنصارى ؛

---

(١) حديث ثوبان رواه أحمد ، وأخرجه الحاكم ، وفى إسناده ليث بن أبي سليم ، قال البزار : إنه تفرد به . وذكر فى مجمع الزوائد : إنه أخرجه أحمد ، والبزار ، والطبرانى فى الكبير ؛ وفى إسناده أبو الخطاب وهو مجهول اه . وقال أبو زرعة لا أعرفه .

(٢) هريم بن سفيان البجلى .

(٣) ليث بن أبي سليم .

(٤) كذا بالأصل : والذى عرفت رواية أبي الخطاب عنه هو أبو زرعة ؛ وهو (على ما يقال) أبو زرعة بن عمرو بن جرير .

(٥) أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله الدمشقى الخولانى .

(٦) ثوبان الهاشمى مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

حدّثنا عِصْمة بن محمد بن فَضالة [1]، عن موسى بن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرّاشِى والمرتشِى، والمَاشى فى الرّشوه.

قال لى أبوعبد الرّحمن الزُّرَقى: هو فَضالة بنُ محمّدبنِ شَريك بن جُمَيع ابن مسعود؛ وجُمَيع صحابى من بنى عوف بن الخزرج.

حدثنا أحمد بن منصور الرّمادِى؛ قال: حدّثنا بن أبى [2] مريم؛ قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَة، عن عبدالله بن سليمان؛ أن محمد بن راشـد المُرادى حَدّثه أن رجُلا حدّثه أنه سمع عمرو بنَ العـاص يقول: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما منْ قَوْمٍ ظهرَ فيهم الرُّشا إلا أخِذ وابالرُّعْب.

ما يصيب الناس عند ظهور الرشوة

أخبرنا محمد بن عبد الملك الدّقيقى؛ قال: حدّثنا يزيدُ بن هرون؛ قال: أخبرناشَريك، عن الأعمش، عن عبدالله بن أبى الجعْد، عن عَمْرو بن شُرَحْبِيل [3]؛ قال: قال عُمر، وعبـد الله: بابان من السُّحت يأكلهما النـاس: الرّشا ومَهْر الزانية.

بابان من السحت يأكلهما الناس

أخبرنا محمـد بن إسماعيل الحسّانى؛ قال: حَدّثنا وكيع؛ قال: حدّثنا

---

(١) هكذا سمى الدارقطنى وابن عدى جد عصمة وقالوا: فضالة بن عبيد الأنصارى وسماه بعضهم هشام بن عروة. قال أبوحاتم فى عصمة: ليس بقوى، وقال فيه ابن معين: كذاب يضع الأحاديث، وقال العقيلى: يحدث بالبواطيل عن الثقات.

(٢) هو سعيد بن الحكم.

(٣) حديث عمرو بن شرحبيل: رواه ابن أبى شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير عن عمر بهذا اللفظ.

سُفيان [١] عن عاصم [٢]، عن زِر [٣]، عن عبد الله [٤]، أكّالون للسُّحْت؛ قال: رشوة.

أخبرني إسحٰق بن [٥] حسن؛ قال: حدّثنا أبو حُذَيفة؛ قال: حدّثنا سُفيانُ، عن عاصم، عن زِرّ، عن عبد الله: السُّحْت الرّشا في [٦] الدِّين.

أخبرنا محمد بنُ إسماعيل؛ قال: حدّثنا وكيع، قال حدّثنا حُرَيث [٧] ابن ابراهيم، عن الشّعبي، عن مسروق؛ قال: قلنا لعبد الله: ما كنّا نرى السُّحت إلا الرِّشْوة في الحُكم؛ قال: ذاك الكفر.

حدثنا حُميد بن الرَّبيع؛ قال: حدثني يحْيى بن آدم، عن شُعْبة، عن عمّار الدُّهْني، عن سالم، عن مسروق، أنه سأل ابن مَسعود عن السُّحْت؛ قال: الرَّجلُ يُهْدِي إلى الرجل إذا قضى له حاجة؛ وسأله عن الجَوْر في الحكم؛ قال: ذاك الكفر [٨].

السحت هو الرشوة في الحكم

---

(١) سفيان بن عيينة.

(٢) عاصم بن بهدلة.

(٣) زِر بن حبيش.

(٤) عبد الله، أي: ابن مسعود.

(٥) المعروف في كتب الرجال بالرواية عن أبي حذيفة النهدي هو اسحق ابن الحسن.

(٦) حديث ابن مسعود الذي رواه زِر رواه عبد الرزاق في الجامع بلفظ: السحت الرشوة في الدين.

(٧) كذا بالأصل والذي عرف بالرواية عن الشعبي حريث بن عمرو الفزاري.

(٨) حديث ابن مسعود أخرجه البيهقي بلفظ: سألت عبد الله بن مسعود عن السحت؛ فقال: الرشا، وسألته عن الجور في الحكم؛ فقال: ذاك الكفر.

وأخرجه أيضاً عن مسروق (سئل عبد الله عن السحت؛ فقال: هي الرشا؛ =

أخبرنا حُمَيد بن الرَّبيع ؛ قال : حدّثنا يَحيى بن آدم ، عن عَمّار بن خليفة عن سالم بن أبى الجعد ، عن مسروق ؛ قال : قال رجل لابن مَسْعود : يا أبا عبد الرحمن ما السُّحت ؟ قال : الرُّشا ؛ قال : فى الحُكم ؟ قال : ذاك الكفر .

أخبرنا أحمد بن مَنْصور الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا أبو داود الطَّيالِسى ؛ قال : حدّثنا حمَّاد بن يَحيى ، عن أبى إسحق [1] ، عن أبى الأحْوَص [2] ، عن عبد الله : الهَدِيَّةُ على الحُكمِ الكُفْر ، وهى فيما [3] بينكم سُحتٌ .

أخبرنى حُمَيد بن الرَّبيع ؛ قال : حدّثنا عاصم بن على ؛ قال : حدّثنا شُعبةُ ، عن منصور [4] ، عن سالم ، عن مسروق ، عن عبد الله مثله .

= فقال : فى الحكم ؟ قال عبد الله : ذاك كفر ، وتلا هذه الآية « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » : وأخرجه أيضاً بلفظ « سألت ابن مسعود عن السحت ؛ أهو الرشوة فى الحكم ؟ قال : لا (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) والظالمون والفاسقون ، ولكن السحت أن يستعينك رجل على مظلمة فيهدى لك فتقبله فذلك السحت » .

وأخرجه ابن المنذر ، عن مسروق ، عن عمر بن الخطاب بنحو من هذا . وأخرجه عبد بن حميد عن على . وروى الرازى فى أحكام القرآن جميع هذه الأحاديث بألفاظ متقاربة من ألفاظ الكتاب .

(١) أبو إسحق السُبيعى .

(٢) أبو الأحوص عوف بن مالك الجُشَمى .

(٣) رواه الطبرانى فى الكبير بلفظ : الرشوة فى الحكم كفر ، وهو بين الناس سحت . قال فى مجمع الزوائد : ورجاله رجال الصحيح . وقد تأول ابن مسعود ، ومسروق السحت على الهدية فى الشفاعة إلى السلطان ؛ وقال : إن أخذ الرشا على الأحكام كفر . وعلى ذلك وافقه على ، وزيد بن ثابت كما تعطيه تلك الروايات المنقولة فى الكتاب .

(٤) منصور بن المعتمر .

وأخبرني حُميد ؛ قال : وحدّثنا عبد الله بن موسى ؛ قال : أخبرنا أبو إسرائيل ، عن السُّدى ، عن عَبْد خير ؛ قال : سُئل ابن مسعود عن السُّحت ؛ قال : الرُّشا ؛ قلنا : فى الحكم ؟ قال : ذاك الكفر .

أخبرني أبو بكر بن الحسن ؛ قال : حدّثنا موسى بن مروان ؛ قال : حدّثنا يحيى بن سعيد العطّار ، عن ابن لَهيعة ، عن بُكَير بن الأشج ، عن بشر بن سعيد ، أنه سأل زيد بن ثابت عن السُّحتِ ؛ فقال : هى الرّشوة .

أخبرني على بن داود الأزرق ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس « وأكلهم السحت » ؛ قال : يعنى الرّشوة فى الحكم .

حدثنى محمد بن سعد العَوْفى ؛ قال : حدّثنى أبى ؛ قال : حدّثنى عمى الحسين بن الحسن ، عن أبيه ، عن عطية ، عن ابن عباس ؛ « سماعون للكذب أكّالون للسُّحت ، وذلك إن أخذوا الرّشوة فى الحكم ، وقضوا بالكذب .

أخبرني جعفر بن محمّد ؛ قال : حدّثنا قُتيبة بن سعيد ؛ قال : حدّثنا خلف بن خَليفة ، عن منصور بن زاذان ، عن الحكَم ، عن أبى وائل ؛ قال : قال مسروق : القاضى إذا أكل الهدية أكل السُّحت ، وإذا قبل الرّشوة بَلَغ به الكُفْر .

أخبرني أبو بكر بن الحسن ؛ قال : حدّثنا محمّد بن المُثنّى ؛ قال : حدّثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن قُرّة عن الحسن « أكالون للسُّحت » ؛ قال : الرُّشا .

أخبرنا حُميد بن الرّبيع ؛ قال : حدّثنا محمّد بن يزيد ، عن جُوَيبِر ، عن الضحاك ، أكالون للسُّحت ؛ قال : الرُّشا .

حدثنا محمد بن الجهم النحرى ؛ قال : حدثنا جعفر بن عون ، عن يحيى ابن سعيد الأنصارى ، عن عبد الله بن هُبَيْرَة « شيخ من أهل اليمن » : « وأكلهم السحت » ؛ قال : الرّشوة فى الحكم.

أخبرنا إسماعيل بن إسحق ، عن عبد الله بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن ابن زيد ؛ « ولا تشتروا بآياتى ثمناً قليلا » ؛ قال ابن زيد : لا يأكل [1] السحت على كتابى .

حدثنا أحمد بن محمد البِرْتى ؛ قال : حدثنا أبو حُذَيفَة ، عن شِبْل ، عن أبى نَجيح [2] ، عن مجاهد . « أكالون للسحت » : الرّشوة فى الحكم .

كتب إلينا عبد العزيز بن الحسن بن بَكْر بن الشّرود اليمانى ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه ، « أكّالون للسحت » ؛ يقول : الرشوة فى الحكم .

أخبرنى محمد بن موسى الخيّاط الرّازى ؛ قال محمد بن على المَرْوزى ؛ قال : أخبرنا محمّد بن مُزاحم ؛ قال : حدثنا بُكَيْر بن مَعْروف ، عن مُقاتل بن حسّان ؛ « أكّالون للسحت » ؛ قال : كعْب بن الأشرف ، كان يُتحاكم إليه فيرْتشى .

حدثنا محمد بن إبراهيم بن حمّاد ؛ قال : حدثنا مُسْلِم [3] ؛ قال : حدثنا مبارك [4] ، عن [5] الحسن ؛ أن بنى إسرائيل كانَ إذا أتى اثنان منهم إلى

---

(١) كذا بالأصل والأوضح : لا تأكلوا السحت على كتابى .

(٢) أبو نجيح : يسار المكى .

(٣) مسلم بن إبراهيم .

(٤) مبارك بن فضالة .

(٥) الحسن البصْرى .

طريق أخذ الرشوة في بني إسرائيل

الحاكم ، فكان مع أحدهما رِشوة في كمه ، يَفتح صاحب الرشوة كُمَّه فإما يَسمع كلامه [١] ويقضى له ، فأنزل الله عز وجل « سَمّاعون للكذب أكالون للسُّحت » .

أخبرنا أحمد بن منصور الرَّمادى ؛ قال : حدَّثنا عُمَر بن عاصم الكلابى ؛ قال : حدَّثنا عبد المَلك بن مَعن النَّهْشلى ، عن نَصر بن حَسّان : حدَّ مُعاذ ، عن حُصَين العنبرى ؛ حدَّ عُبَيْد الله بن الحَسن ؛ قال : رأيت عامر بن عَبْد قيْس فى المسجد فى الشام ، وكعب إلى جنبه ، وبينهما سِفْر من أسفار التوراة ، وكعب يقرؤه ، فإذا أتى على شىء يعجبه فَسّره ؛ فأتى على شىء كهيئة الرأى ، أو الرأى ؛ فقال : يا عبدَ الله تدرى ما هذا ؟ قال : لا يا أبا إسحق ؛ قال : هذه الرّشوة أَخذُها [٢] يَطمِس البصر ويَطبَع القَلب .

أخذ الرشوة يطمس البصر

حدثنى محمد بن عبد النور المصرى ؛ قال : حدَّثنا ابن الأصفهانى ؛ قال : حدثنا يَحيى بن أبى بُكير ، عن يُونس ابن أبى إسحق ، عن أبيه ؛ قال : مكتوب فى الحكمة [٣] الرّشوة تُعوِّر عينَ الحَكيم .

حدثنا علىّ بن حَرْب الموصلى ؛ قال : حدَّثنا إسماعيل بن رَيّان الطائى ،

---

(١) كذا بالأصل والعبارة غير مستقيمة : وعبارة الكشاف : عن الحسن : كان الحاكم من بنى إسرائيل ؛ إذا أتاه أحدهم برشوة جعلها فى كمه ، فأراها إياه ، وتكلم بحاجته ؛ يسمع منه ولا ينظر إلى خصمه ، فيأكل الرشوة ويسمع الكذب .

(٢) رواه الطبرانى ، عن عصمة بن مالك بلفظ « الهدية تذهب بالسمع والقلب والبصر » .

(٣) رواها الديلمى فى الفردوس ، عن ابن عباس بلفظ الهدية تعور عين الحكيم

عمر ومن كان يهدى إليه

عن أبى زياد الفُقَيمى ، عن أبى حَرِيز ، عن الشَّعبى [١] ، أن رجلا كان يُهْدِى إلى عُمَر بن الخطاب كلَّ عام رِجل جَزُور ، خاصَم إليه يوماً ؛ فقال : يا أميرَ المؤمنين اقض بيننا قضاء فصْلا كما يُفْصَل الرِّجل من سائر الجَزُور ؛ فقضى عُمَر عليه ، وكتب إلى عُمَّاله : ألا إن الهَدايا هى الرُّشا ، فلا تَقبَلُنَّ من أحد هدية .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيُّوب المَخْرَمى ؛ قال : حدَّثنا داودُ بن المُحَبَّر ؛ قال : حدثنا يزيد بن إبراهيم التُّسْتَرى ، عن الحسن ، قال : إذا دخلت الهَديَّة من باب خرجت الأمانة من الرَّوْزنة [٢] .

حدثنى أحمدُ بن محمد بن موسى بن الحسن بن الفرات الكاتب ؛ قال : حدَّثنى أبو زيد أن عبد الملك بن مَروان كُتب إليه فى قاض ارتشى ؛ فكَتب إليه عبدُ الملك :

بيتان كتب بهما عبد الملك فى قاض ارتشى

إذا رِشْوةٌ حلَّتْ بِبَيْتٍ تَوَلَّجَتْ ... لِتَدْخُلَ فيه والأمانةُ فيه
سَعَت هَرَبا مِنْها وَولَّتْ كأنها ... تَوَلّى حَكيم عن جَوابِ سَفيه

---

(١) حديث أبى حريز أخرجه البيهقى فى كتاب آداب القاضى عن أبى حريز (عبد الله بن الحسين الأزدى البصرى) ؛ أن رجلا كان يهدى إلى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كل سنة فخذ جزور ؛ قال : فجاء يخاصم إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فقال : يا أمير المؤمنين اقض بيننا قضاء فصلا كما تفصل الفخذ من الجزور ؛ قال : فكتب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه إلى عماله ، لا تقبلوا الهدى فإنها رشوة قال فى كنز العمال (بعد رواية الحديث بهذا اللفظ) : رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب الأشراف ، ووكيع فى الغرر ، والبيهقى .

ورواه فى كنز العمال عن ابن جرير بلفظ قريب من هذا ؛ وفى آخرها : قال : والله ما زال يكرُرها حتى كدت أن أقضى له .

(٢) الروزنة : الكوة .

أخبرنا الجُرْجانى؛ قال: أخبرنا عبد الرَّزّاق؛ قال: أخبرنا الثَّورى، عن أبى حُصَيْن، عن شُرَيح؛ قال: لعَن الله الرَّاشِىَ والمرتشى.

حدثنا أحمدُ بن منصور؛ قال: حدّثنا عبد الرَّزّاق؛ قال: أخبرنا مَعْمر، عن الزُّهرى، عن عُروَة، عن أبى حُمَيد السَّاعِدى؛ قال: استعمَل النبى صلى الله عليه وسلم ابن اللُّتْبِيَّة[1] «رجُلاً من الأَزْدِ» على الصَّدَقة؛ فجاء بالمال فدَفعه إلى النبى عليه السلام؛ فقال: هذا مالُكم، وهذه هَدِيّةٌ أُهْدِيَت إلىّ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: أفلا قَعدتَ فى بَيتِ أبيك وأمّك فتَنْظُرَ أيُهْدَى إليك أم لا؟ ثم قام النبى عليه السلام خطيباً؛ فقال: مَا بَالُ أقْوَام نَسْتَعْمِلُهم على الصَّدَقة فيقُولون: هذا لكُم، وهذه هَدِيَّةٌ إلىّ، أفلا قعد فى بَيْتِ أبيه وأمّه فيَنْظُرَ أيُهْدى إليه أم لا؟.

قصة ابن اللتبية

خطبة الرسول عليه السلام

---

(١) ابن اللتبية: بضم اللام وإسكان التاء. ويقال فيه ابن اللتبية بفتح التاء، ويقال فيه ابن الأتبية بالهمزة وإسكان التاء. قال النووى فى تهذيب الأسماء واللغات: وليسا بصحيحين؛ والصواب الأول، وهو رجل من الأسد بفتح الهمزة وإسكان السين، ويقال فيه الأزد.

وقد روى البخارى حديث ابن اللتبية فى باب هدايا العمال من كتاب الأحكام؛ عن أبى حميد الساعدى بلفظ قريب من هذا، وفى آخره زيادة «والذى نفسى بيده، لا يأتى بشىء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، أن كان بعيراً له رُغاء، أو بقرة لها خُوار، أو شاة تَيْعَر، ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرة إبطيه، ألا هل بلغت ثلاثا. وكذلك رواه فى عدة أبواب أخرى. وأخرجه مسلم فى المغازى، وأبو داود فى الخراج، والبيهقى فى كتاب الأحكام وفى آخرها زيادة: (قال أبو حميد: قد سمع ذلك معى من رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت فسلوه. وفى آخر رواية البخارى زيادة: «قال سفيان: قصه علينا الزهرى، وزاد هشام عن أبيه عن أبى حميد، قال: سمع أذناى، وأبصرته عينى، وسلوا زيد بن ثابت فإنه سمعه معى ولم يقل الزهرى: سمع أذنى.

حدثنا إبراهيم بن هانىء ؛ قال : حدّثنا الحارِثُ بن منصور ؛ قال : حدّثنا سُفيان الثّورى ، عن هِشام بن عُروة ، عن أبيه ، عن أبى حُميد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

أخبرنى مُفضّل بن محمد ؛ قال : حدّثنا محمد بن يوسُف ، عن أبى قُرّة [1] ؛ قال : ذكر ابن جُريج ، عن هِشام ، عن أبى حُميد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

أخبرنا أحمدُ بن محمد بن يَحيى بن سَعيد القطّان ؛ قال : حدّثنا أسباطُ ابن محمد ، عن الشّيبانى ، عن عبد الله بن ذكوان ، عن عُروة ، عن أبى حُميد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه .

حدثنى محمد بن عُثمان ؛ قال : حدّثنا سُفيان بن بِشر ؛ قال : حدّثنا عمرو ابن ثابت ، عن حبيب [2] ، عن عُروة ، عن أبى حُميد ، عن النبى عليه السلام بمعناه .

حدثنا عبّاس بن محمد ؛ قال : حدّثنا خالِد بن مَخلَد ؛ قال : حدّثنا عبد الله ابن محمر ؛ قال : سَمِعتُ يَزيد بن رُومان يُحدّث عن عُروة ، عن أبى حُميد الساعدى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه .

حدثنا محمد بن الحسَن الأصبهانى ؛ قال : حدّثنا بَكر بن بَكّار ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن عُمَر نحوه .

---

(١) أبو قرة : موسى بن طارق اليمانى .

(٢) حبيب أى ابن أبى ثابت قيس بن دينار ــ قال الترمذى عن البخارى : لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا ، وجزم النووى بأنه لم يسمع منه شيئا .

حدثنا الرَّمادِى ؛ قال : حدّثنا محمد بن بكار ، وحدّثنى أبو خَيثَمة العبَّاسُ ابن الفَضل ؛ قال : حدّثنا بِشر بن آدم ؛ قال : حدّثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش ، عن يَحْيَى بن سَعيد ، عن عُروة ، عن أبى حُمَيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : هَدَايا العُمَّال غُلول [1] .

هدايا العمال غلول

حدثنى أحمد بن عُبَيد الله بن إدريس ؛ قال : حدّثنا أحمد بن مُعاوية بن بكر ؛ قال : حدّثنا النَّضر بن شُمَيل ؛ قال : حدّثنا ابن عَوْن [2] ، عن محمد [3] ، عن أبى هُرَيرة عن النبى عليه السلام ؛ قال : هَدَايا الأمراء غُلول .

حدثنا الزعفرانى ؛ قال : حدّثنا أبو نُعيم ؛ قال : حدّثنا سعيدُ بن عُبَيد الطائى ، عن على بن رَبيعة ؛ أنَّ عليا استعمل رجُلا من بنى أَسَد يقال له ضُبَيعة ابن زُهَير ؛ فلمَّا قضَى عَمَله أتى عَلِيا بجراب فيه مالٌ ؛ فقال : يا أمير المؤمنين إنَّ قوماً كانوا يُهدُون لى حتى اجتمع منه مالٌ ، فها هو ذا ، فإن كان لى حلالا أكلتُه ، وإن كان غيرَ ذاك فقد أتيتُك به ؛ فقال على : لو أمسكته

---

(١) حديث هدايا العمال غلول : أخرجه البيهقى ، وأحمد ، وابن عدى من حديث أبى حميد . وفى نيل الأوطار : قال الحافظ ابن حجر : وإسناده ضعيف ، ولعل وجه الضعف أنه من رواية اسماعيل بن عياش من أهل الحجاز . وأخرجه الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة . قال الحافظ وإسناده أشد ضعفا . وأخرجه الخطيب فى تلخيص المتشابه من حديث أنس بلفظ : هدايا العمال سحت اه .

وأخرجه الطبرانى عن ابن عباس بلفظ : الهدية إلى الإمام غلول ، وأخرجه عبد الرزاق فى الجامع بلفظ : الهدايا للأمراء غلول . وأبو سعيد النقاش فى كتاب القضاة ، وابن عساكر ، وابن جرير بنحو من هذا .

(٢) ابن عون : عبد الله الفقيه .

(٣) محمد : أى ابن سيرين .

لكان غُلُولا ؛ فقَبضه منه وجَعَله فى بيت المـال .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب ؛ قال : حدّثنا أيوبُ بن سُوَيد الرَّمْلى ، قال : حدّثنا ابن شَوذب [1] ، عن عَامِر بن عبد الواحد ؛ قال : كنت قاعِداً فى مَجْلس عطاء بن أبى رَباح ؛ فأتاه شيخٌ هو أكبرُ منه ، فرحب به عطاء ؛ فأنشأ الشيخُ يُحَدِّث ؛ قال : حدثتنى بنتُ الصِّدِّيق ؛ أنها سَمِعَت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أَيُّما عامل ازداد فى عَمَله فوقَ رِزقه الذى قُدِّر له فهو غُلول .

حدثنى العبَّاس بن الفضل أبو خَيْثَمة ؛ قال : حدّثنا أبو نعيم [2] ؛ قال : حدّثنا حَفص بن غِيـاث ، عن ليث بن سَليم ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي عليه السلام ؛ قال : هَدايا الأمراء غُلول .

حدثنى أبو خَيْثَمة الزَّعفرانى ؛ قال : حدّثنا بِشر بن آدم ؛ حدّثنا حفص عن ليث ، عن عطاء ، عن جابر ؛ قال : هَدايا الأمراء غُلول .

حدثنا أبو يعلى المِسْمَعى ؛ قال : حدّثنا أبو عاصم ، عن سُفيان ، عن أبان البصرى ، عن أبى نَضْرة ، عن جابر ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هدايا الأمراء غُلول [3] .

---

(١) ابن شوذب : عبد الله .

(٢) أبو نعيم : الفضل بن دكين .

(٣) أطال صاحب الكتاب بنقل الأحاديث الدالة على تحريم الرشوة مطلقا ، وجمهرة العلماء على تحريم الرشوة مطلقا ؛ طلب بها حق أم باطل : قال الرازى فى أحكام القرآن ما خلاصته : والرشوة تنقسم إلى وجوه ؛ منها الرشوة فى الحكم ؛ وذلك محرم على الراشى والمرتشى جميعا ، وهو الذى وردت فيه الأحاديث ، لأن الرشوة إما =

باب القضاء والأعمال يستعان عليها بالشفاعات

حدثنا يعقوبُ بن إسحٰق أبو يوسُف القلوسى ؛ قال : حدّثنا يحيى بن غَيلان ، قال : حدّثنا أبو عَوانة [1] ، عن عبد الأعلى ، عن بلال بن مِرداس ،

= ليقضى له بحقه ، أو بما ليس بحق له ؛ فإن رشاه ليقضى له بحق فقد فسق الحاكم بقبول الرشوة على أن يقضى له ما هو فرض عليه ، واستحق الراشى الذم حين تحاكم إليه وليس بحاكم ، ولا ينفذ حكمه لأنه قد انعزل عن الحكم بأخذه الرشوة كمن أخذ الأجرة على أداء الفروض من الصلاة والزكاة والصوم ؛ ولا خلاف فى تحريم الرشا على الأحكام ، وأنها من السحت الذى حرمه الله فى كتابه . وإن أعطى له الرشوة ليقضى له بباطل فقد فسق الحاكم لأخذه الرشوة ، وللحكم بغير الحق ، وكذلك الراشى . وقد تأول ابن مسعود ومسروق السحت على الهدية فى الشفاعة إلى السلطان ؛ وقال إن أخذ الرشا على الأحكام كفر . وأما الرشوة فى غير الحكم فهو ماذكره ابن مسعود ومسروق فى الهدية إلى الرجل ليعينه بجاهه عند السلطان ، وذلك منهى عنه ؛ لأن عليه معونته فى رفع الظلم عنه .

ووجه آخر من الرشوة ؛ وهو الذى يرشو السلطان لدفع ظلمه عنه فهذه الرشوة محرمة على آخذها غير محظورة على معطيها ، وروى عن جابر بن زيد والشعبى ؛ قالا : لابأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم ، وروى هشام عن الحسن قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى ، قال الحسن : ليحق باطلا أو يبطل حقا ، فأما أن تدفع عن مالك فلا بأس به . فالذى رخص فيه السلف إنما هو فى دفع الظلم عن نفسه بما يدفعه إلى من يريد ظلمه ، أو انتهاك عرضه .

قال فى نيل الأوطار (بعد نقله جواز الإعطاء إن كان الطلب لحق مجمع عليه) : والتخصيص لطالب الحق بجواز تسليم الرشوة منه للحاكم لا أدرى بأى مخصص ؛ فالحق التحريم مطلقا أخذاً بعموم الحديث . ومن زعم الجواز فى صورة من الصور فعليه أن يأتى بالدليل المقبول وإلا كان تخصيصه ردا عليه اه .

(١) أبو عوانه : الوضاح بن عبد الله اليشكرى . وحديث أنس أخرجه الخمسة إلا النسائى بألفاظ مختلفة وأخرجه أيضا الطبرانى فى الأوسط من رواية =

سؤال القضاء والشفاعة عليه

عن خَيْثَمة ، عن أنس ، أن النبي عليه السلام قال : مَنْ سأل القضاء وابْتَغى عليه الشفاعة وُكلَ إلى نَفسه ، ومن أُكْرِه عَليه أنزل الله عليه مَلَكا يُسدِّده .

حدثنا عبّاس بن محمد الدُّوري ؛ قال : حدَّثنا يَحيي بن حَماد ؛ قال : حدثنا أبو عوَانة ، عن عبد الأعلى الثعْلبي ، عن بِلال بن مِرْداس الفَزاري ، عن خَيْثمة ، عن أنس ، عن النبي عليه السلام نحوه .

حدثنا الحَسَن بن الحَسَن بن مُسْلِم الحِيرى ، وأحمد بن مُلاَعب بن حَسّان ؛ قال : حدثنا أبو غَسّان ، وحدَّثني محمد بن عبد الله بن الحارث ؛ قال : حدثنا الحارِث بن منصور ؛ قالا : حدثنا إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن بلال .

قال الحِيرى : بلالُ بن أبي بُرْدة ، عن أنس ، وقال ابنُ مُلاعِب : بلال رأى مُوسى ، عن أنس ، وقال الحارِث بن مَنْصور : بلال قال : سمعتُ أنس بن مالك يقُول : سَمِعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مَنْ طَلَب القَضاء ، واسْتعَانَ عَليه وُكِل إليه ، ومَنْ لمْ يَطلب ، ولم يَسْتَعن عليه أنزل عَليه مَلك يُسدِّدُه .

= عبد الأعلى الثعلبي ، عن بلال بن أبي بردة الأشعرى ؛ بلفظ (من طلب القضاء واستعان عليه وكل إلى نفسه ، ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده) وقال : لايدرى عن أنس إلا بهذا الاسناد ، تفرد به عبد الأعلى .

وأخرجه البزار من طريق عبد الأعلى ، عن بلال بن مرادس ، عن خيثمه ، عن أنس قال : ولا يعلم عن أنس إلا من هذا الوجه . وأخرجه الترمذي من الطريقين جميعا ؛ وقال : حسن غريب وقال في الرواية الثانية : أصح . وأخرجه الحاكم عن بلال ، عن خيثمة ؛ وصححه . قال في نيل الأوطار : وخيثمه لينه يحي بن معين ؛ وعبد الأعلى ضعفه الجمهور .

حدَّثنيه خَطّاب بن إسماعيل ؛ قال : حدّثنا أبو بكر [(١)] ؛ قال : حدّثنا وَكيع [(٢)] ؛ قال : حدّثنا إسرائيل [(٣)] ، عن عَبْدِ الأعلى بن عامرِ الثَّعلبي ، عن بلال بن أبي بُردَة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال رسُول اللهِ صَلى الله عليه وسلم : مَنْ سَأل القَضاء وُكِلَ إلى نَفسِه وَمَنْ جُبِرَ عَليه نَزل عَليه مَلك فَسَدَّده [(٤)] .

حدثني أحمدُ بن يوسف الثَّعلبي ؛ قال : حدّثنا سعيدُ بن دَاودَ بن أبي زَنبَر ؛ قال : حدّثنا مالكُ بن أنس ، عن أبي الزِّناد [(٥)] ، عن الأعرج [(٦)] ، عن أبي هُريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تَجِدُون مِن خَيْرِ النّاسِ أشدّهم كراهِيةً لهذا الشّأنْ حَتى يقَع فيه .

حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ سَعْد بن إبراهيم بن سَعد ؛ قال : حدّثنا عمّي ؛ قال : حدّثنا عبدُ المُطّلِب ؛ قال : حدّثنا عبدُ الله بن شُبْرُمة الكوفى ، عن إسماعيلَ

---

(١) أبو بكر بن أبي شيبة .

(٢) وكيع بن الجراح .

(٣) إسرائيل بن يونس .

(٤) وفى نصب الراية لأحاديث الهداية ؛ نقلا عن ابن القطان : والعجب من الترمذي ، فإنه أورد الحديث من رواية إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن بلال بن أبي موسى ، عن أنس ثم قال فى رواية أبى عوانة : إنها أصح من رواية إسرائيل ، قال : وإسرائيل أحد الحفاظ ولولا ضعف عبد الأعلى كان هذا الطريق خيراً من طريق أبي عوانة الذى فيه خيثمة وبلال اه .

وكذلك أخرجه أبو داود ، وابن ماجه عن إسرائيل كما أخرجه الترمذى .

(٥) أبو الزناد : عبدالله بن ذكوان .

(٦) الأعرج : عبدالرحمن بن هرمز .

ابن أبي خالد ، عن الحسن ؛ قال : قالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سَمُرة : يا عَبد الرحمن لا تَسأل الإمارة ؛ فإنك إن أوتيتَها عن مَسألة وُكِلْتَ إليها ، وإن أُعطِيتَها عن غَيْرِ مَسألة أُعِنْتَ عليها[1] .

حدثنا الحسن بن محمّد الزعفرانى ؛ قال : حدّثنا على بن بَكرِ بن بكّار ؛ قال : حدّثنا أبو حُرّة ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سَمُرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بِمِثْلِه .

حدثنا على بن حَرْب ، وعبدُ الله بنُ محمّد بن شاكر ؛ قال : حدّثنا أبو دَاودَ الحفَرى ، عن مِسْعَر ، عن على بن زَيد ، عن الحسن ، عن عبدالرحمن بن سَمُرة ، وحدّثناه مُرَبّع ؛ قال : حدّثنا مُصْعَب بن عبدالله ؛ قال : حدّثنا الدَّرَاوَرْدِى ، عن عبدالله بن عُمر ، عن يُونُس بن عُبَيد ؛ قال : حدثنا بَقِيّة ، عن يُونُس ابن عُبَيد ، عن الحسن ، عن عبدالرحمن بن سَمُرة .

وحدثنا مُرَبّع ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن عُمر ؛ قال : حدّثنا أبو يَحيَي التّيمى ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بنُ مُسْلِم ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سَمُرة ؛ وحدّثنا العَلاَء بن سالم الحـذّاء ؛ قال :

---

(١) حديث عبدالرحمن بن سمرة أخرجه أحمد والبيهقي ، وفي رواية البيهقي زيادة : وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت بالذي هو خير ، وكفر عن يمينك . وقال البيهقي : أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن أبي عوانة ثم قال : تابعه أشهل ابن حاتم ؛ وأخرجاه من وجه آخر عن الحسن . ثم رواه البيهقي من وجه آخر وقال : رواه مسلم في الصحيح عن على بن حجر وعن يحيى بن يحيي . وقال ابن الهمام في فتح القدير : وأصح من الكل ـ أى من جميع ماروى في أحاديث طلب القضاء ـ حديث البخاري . وزاد ابن عساكر على رواية البيهقي : وأنه لانذر في يمين ، ولا في قطيعة رحم ، ولافيما لايملك .

حدثنا يزيد بن هارون ، عن شريك ، عن سماك ، عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة ، وحدثنا إسماعيل ؛ قال : حدثنا محمد بن عبيد ؛ قال : حدثنا حماد بن زيد ؛ قال : حدثنا يونس بن عبيد ، وسماك بن عطية ، وهشام ، عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة ، وحدثنا الحسن بن منيب الباوردي ؛ قال : حدثنا عبدان بن عثمان ؛ قال : حدثنا ابن المبارك ، عن حميد ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، وحدثني إبراهيم بن راشد الآدمي ؛ قال : حدثنا أبو ربيعة ؛ قال حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، وعلى بن زيد ، وحبيب بن الشهيد ، وحميد عن الحسن ، عن عبدالرحمن ، ابن سمرة . وحدثنا أحمد بن الحارث الخراز ؛ قال : حدثنا أزهر السمان ، عن ابن عون ، عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال : لعبد الرحمن ابن سمرة . وحدثني ربيعة بن ماهان ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة . ورواه غير هؤلاء ، وإنما كتبت ماحفظت ؛ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الحديث الأول .

حدثنا جعفر بن محمد بن ربال أبو عبدالله الربالي ؛ قال : حدثنا يحيي ابن سعيد القطان ؛ قال : حدثنا قرة بن خالد السدوسي ، عن حميد بن هلال ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى [1] ؛ قال : دخلت على النبي صلى الله

(١) حديث أبي موسى أخرجه البيهقي عن أبي موسى بلفظ : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجل من بني عمي : فقال أحد الرجلين : يارسول الله أمرنا على بعض ماولاك الله ، وقال الآخر : مثل ذلك فقال : إنا والله لانولي هذا العمل أحداً سأله ، ولا أحدا حرص عليه =

عليه وسلم ؛ أنا ورَجلان من الأشعَريين ؛ أحدُهما عن يمينى ، والآخر عن يَسارى ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَستَاك ؛ فكلاهما سَأل العَمل ؛ فقال : لا ، وَلَنْ نَستَعمل على عملنا من يَطلبه .

حدثنا العَبَّاس بن مُحمَّد الدُورى ؛ قال : حدثنا حَجَّاج بن نُصَير ؛ قال : حدثنا شداد بنُ سَعيد ، عن غَيلان بن جَرير ، عن أبي بُردة ، عن أبيه ؛ قال : رُحت ، أو غَدَوْت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فصَحِبنى رَجلان لا أعرفهما ؛ قال ؛ فدَفَعْنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قَاعِد يستاك ؛ فسلمْنا على رسول الله ؛ فقال الرَّجلان : يارسول الله : اسْتَعْمِلنا على بَعْض أعمالك ، فإنَّ عندنا خيراً ، وأمانة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّا لا نَستعمِل على عملنا هذا من طَلبه أو أراده .

وحدثنى عبدالله بن الحسن ؛ قال : حدثنا وهْبُ ؛ قال : حدثنا خالد ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أخيه ، عن بشر بن قُرَّةَ الكلبى ، عن أبى بُردة ، عن أبى موسى ؛ قال : انطلقت مع رَجُلين إلى النبى عليه السلام ، فتَشهَّد أحدُهما ثمَّ قال : جِئنا لِتَستَعين بنا على عَمَلك ؛ وقال الآخر مثل قول صاحبه ؛ فقال : إنَّ أخوَنكم عِندنا مَنْ طلَبه . فاعتذَر أبو موسى إلى النبى عليه السلام ، وقال : لم أعلَم بما جاءا له ، فلم يَستَعن بهما على شىء حتى مات .

حدثنا الرَّمادِى ؛ قال : حدثنا عبدُ الرَّزّاق ؛ قال : أخبرنا الثَّورى ،

= ثم قال البيهق : رواه البخارى فى الصحيح ، عن محمد بن العلاء ، ورواه مسلم ، عن أبى بكر بن أبى شيبة ، كلاهما عن أبى أسامة .

عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أخيه ، عن أبي بُرْدة ، عن أبي موسى ، عن النبي عليه السلام بمثله .

قال أبو بكر : لم يُدْخِل بينهما بشر بن قُرّة .

حدثنا حُسَين بن جعفر البُرْجُمى ؛ قال : حدّثنا عُبَيد بن يَعِيش ؛ قال : حدّثنا حسن بن عطية ، عن قيْس ، عن ابن خالد ، عن بشر بن قُرّة ، عن أبي بُرْدة ، عن أبي موسى ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخوَنكم عندنا ، أحْرَصكم على عَمَلِنا .

حدثنا الدَّرقى ؛ قال : حدّثنا يَزيد : قال : أخبرنا قيْس ، عن عبد الملك ابن عُمَير ، عن أبي بُرْدة ، عن أبيه ، قال : دَخلتُ على النبي أنا ورجلٌ من قَوْمى ؛ فسأل رسولَ الله أن يَسْتَعْمِله ؛ فقال : ياعبد الله بنَ قيس وأنت تقول ذلك !؟ قلت : لايارسولَ الله ، ماعَلِمت أنه يُريد هذا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لانَسْتَعْمِلُ على عَمَلِنا من يَحْرِص عليه .

حدثنا على بن الحسن الخَزّاز ؛ قال : حدّثنا سليمانُ بن حَرْب ، عن عُمر بن على بن مُقَدَّم ، عن ابن عُمَيس ، عن سعيد بن أبي بُرْدة ، عن أبيه ، عن أبي موسى ؛ قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إنّا لا نَسْتَعِين في عَمَلنا مَنْ سَألَناه .

حدثنا عبد الله بن محمّد بن شاكر ؛ قال : حدّثنا أبو أسامة ، عن بُرَيد ، عن أبي بُرْدة ، عن أبي موسى ؛ دخلت على النبي أنا ورجُلان من بنى عَمّى ؛ فقال أحدهما : يارسول الله أمّرنا على بَعْض ماوَلّاك الله ؛ فقال الآخر مثل هذا ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى والله لاأُوَلّى أحداً سأله ، ولا حَرَص عليه .

ماجاء فيمن استعمل رجلا وفى الناس من هو أعلم منه أو استعمل رجلا فاجرا

حدثنا أحمدُ بن منصور الرَّمادى ؛ قال : حدَّثنا عَمْرُو بن خالِد الحَرَّانى ؛ قال : حدَّثنا إسماعيل بن عَيَّاش ، عن جيش [1] بن قيس الرَّحبي ، عن عِكْرمة ، عن ابن عبَّاس ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ وَلَّى أحداً من المُسلمين وهو يعلمُ أنَّ فيهم من هُو أوْلى بذلك ، وأعلمَ بكِتاب اللهِ ، وسُنَّةِ نبيه فقد خانَ اللهَ ، ورسوله [2]

تولية العمل من لا يصلح له

---

(١) كذا بالأصل والذى فى المستدرك للحاكم حسين بن قيس الرحبي .

(٢) روى هذا الحديث عن ابن عباس وعن حذيفة . أما حديث ابن عباس فقد أخرجه الحاكم فى المستدرك فى كتاب الأحكام عن حسين بن قيس الرحبي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بلفظ (من استعمل رجلا على عصابته ، وفى تلك العصابة من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله وجماعة المسلمين اه . وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . قال فى نصب الراية : وتعقبه الذهبي وقال : حسين بن قيس ضعيف . وقال ابن عدى فى الكامل : إنما يعرف هذا من كلام عمر .

وأخرجه الطبرانى فى صحيحه ، وأخرجه الخطيب البغدادى فى التاريخ بلفظ (من تولى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك ، وأعلم منه بكتاب الله ، وسنة رسوله ، فقد خان الله ورسوله ، وجماعة المسلمين . وأخرجه أبو داود عن ابن عباس .

أما حديث حذيفة : قال فى نصب الراية : رواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده ، عن حذيفة بلفظ (أيما رجل استعمل رجلا على عشرة أنفس ، وعلم أن فى العشرة من هو أفضل منه فقد غش الله ورسوله وجماعة المسلمين) اه .

وفى كنز العمال : من ولى من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعلية لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا حتى يدخله جهنم ومن أعطى أحداً حمى الله فقد انتهك =

أخبرنى عبدُ الله بن محمّد بن الحسن ؛ قال : حدّثنا إسحاقُ بن راهُويهْ ، قال : حدّثنا عيسى بن يُونُس ؛ قال : حدّثنا حَرِيز بن عُثمان ، عن النّضر بن شُفَىّ ، عن عِمْران بن سُلَيم ؛ قال : قال عمر : من استعمل فاجراً وهو يَعْلَم أنه فاجر ، فهو فاجر مثله .

أخبرنى أبو بكر بنُ الحسَن ؛ قال : حدّثنا عمرو بن عُثمان ؛ قال : حدّثنا بَقِية ؛ قال : حدّثنا صَفوانُ بن عمرو ؛ قال : حدّثنى أبو اليمَان الهَوْزَنى ؛ أن أبا سعدِ الخَير قال : قال عمر : لا يَسْتَعْمِل الفاجِرَ إلا فاجر .

أخبرنى أبو بكرٍ ؛ قال : حدّثنا عُمر بن عُثمان ؛ قال : حدّثنا أبى ، عن ابن لَهِيعة ، عن الحارِث بن يزيد ، عن زياد بن نُعيم ، عن ابن عمر ، قال : لا يُولّى الخائنَ إلا خائن .

أخبرنى عبـدُ الله بن محمّد بنُ حسن ؛ قال : حدّثنا إسحاقُ بن رَاهُويَهْ ؛ قال : حدّثنا روْح بن عُبادة ، عن السّرى بن يحيى ؛ قال : حدّثنا مالك بن دينار ؛ قال : سألَ رجل وَهْبَ بن مُنبِّه عن رَجُـل استُعْمِل على عَمَـلٍ ففُرِضَ له رِزْق فـلم يَعْدُ الذى فُرِض له ؛ قال وَهْب : إنى سأَضرِب لك مثلا ؛ أخبرنى عن رَجُل تَلَصّص زَماناً ، حتى إذا كَبِر وجَلس فى بيته ، أتاه شابٌّ ؛ فقال : إنك قد جَرّبت اللصوصيّة ،

فى حمى الله شيئا بغير حقه ؛ فعليه لعنة الله ، أو قال تبرأت منه ذمة الله . ورواه أحمد والحاكم عن أبى بكر .

وفيه أيضا : من ولى عملا وهو يعلم أنه ليس لذلك العمل أهل فليتبوأ مقعده من النار ؛ أخرجه الرويانى ، وابن عساكر ، عن أبى موسى .

وروى ابن سعد أن عمر قال : إنى لأتحرج أن أستعمل الرجل وأنا أجد أقوى منه .

فعلمنى ، فما أصبتُ من شىء ، فبينى وبينك ؛ فقال له الشيخ : إنى أخاف أن أُعلِّمك فتُصيبَ فلا تَقْسِم لى ؛ فجعلا بينهما أميناً ، ما أصاب من شىء بين الشيخ واللص والأمين ، أىُّ هؤلاء شرٌّ؟ قال : كُلّهم سواء .

صفة القضاة ومن ينبغى أن يستعمل على القضاء

وما ينبغى للقاضى أن يعمل إذا تقلد القضاء

حدثنا أحمد بن عُمَر بن بُكير بن ماهان ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا الهَيْثم بن عَدِى ، عن عبد الله بن عُمَر ، عن نافع ، عن ابن عُمَر ؛ قال : قال عُمر بن الخطّاب : يَنْبغى أن يكون فى القاضِى خِصَالٌ ثَلاَثٌ ؛ لا يُصانع ، ولا يُضارع ، ولا يَتّبع المَطَامع [1] .

مايبنغي ان يكون فى القاضى من خصال

حدثنى عَلِىّ بن محمد بن عبد الملك بن أبى الشّوارِب ؛ قال : حدثنا إبراهيم ابن بَشّار [2] ؛ قال : حدثنا سُفيان ؛ قال : حدثنا إدريس أبو عبد الله بن إدريس ؛ قال : أتيتُ سعيد بن أبى بُرْدة ، فسألته عن رَسائل عُمَر بن الخطّاب التى كان يَكْتُب بها إلى أبى موسى الأشعرى ، وكان أبو موسى قد أوصى إلى أبى بُرْدة ، وأخرج إلىّ كتاباً ؛ فرأيت فى كتاب منها : أمّا بعد ؛

كتاب عمر بن الخطاب لأبى موسى الأشعرى

(١) فى كنز العمال عن عمر : قال : لا يقيم أمر الله إلا من لا يصانع ، ولا يضارع ، ولا يتبع المطامع ، يكف عن عزته ، ولا يكتم فى الحق على حدته . رواه عبد الرزاق ، ووكيع فى الغرر ، وابن عساكر . ومعنى يضارع (على ما فسر فى النهاية لابن الأثير) يرائى ؛ قال : ومنه حديث معمر بن عبد الله : إنى أخاف أن تضارع ؛ أى أخاف أن يشبه فعلك الرياء .

(٢) إبراهيم بن بشار الرمادى ، عن سفيان ؛ إبراهيم صاحب سفيان بن عيينة =

فإنَّ القضاء فريضة مُحْكمة ، وسُـنَّة مُتَّبعة ، فافهم إذا أُدْلى [١] إليك ؛ فإنه لا يَنفَع تـكلُّم بحَق لانفاذَ له ، وَآس بيْنَ [٢] الاثنيْن فى مَجْلِسك ، ووجْهِك [٣] حتى لا يَطْمَع شَريفٌ فى حَيْفِك ، ولا يَأْيس وَضيع (وربَّما قال ضَعِيف) من عَدْلِكَ [٤] : الفَهْمَ الفَهْمَ فيما يَتلجْلج [٥] فى صَدْرِك (وَربَّما قال فى نَفْسك) وَيُشكل عَلَيك ؛ مالَمْ ينزل فى الكتاب ، ولم تَجْر به سُنَّة ؛ وآعْرِف الأشباه والأمثال ، ثم قِسِ [٦] الأُمورَ بَعْضها بِبَعْضٍ ، فانْظُر أقْرَبَها إلى اللهِ ، وأشبهها بالحقّ فاتَّبِعْه ، واعْمِد إليه ، لا يَمْنَعك قَضاءٌ قَضيْتَه [٧] بالأمْس ، راجعتَ

= كما قال الذهبى فى ميزان الاعتدال ، نقلا عن يحيى بن معين ، ولكن ابن حنبل (كما حدث عنه ابنه عبدالله) يقول : كان سفيان الذى يروى عنه إبراهيم بن بشار ، ليس بسفيان بن عيينة اه .

رواية أعلام الموقعين : فأخرج إلىّ كتبا ، فرأيت فى كتاب منها . وعبارة البيهقى : قال : أخرج إلينا سعيد بن أبى بردة كتاباً ؛ فقال : هذا كتاب عمر إلى أبى موسى رضى الله عنهما

(١) عبارة العقد الفريد : إذا أدلى إليك الخصم ، وزيد فى صبح الأعشى (وأنفذ إذا تبين لك) .

(٢) عبارة العقد ، وعيون الأخبار ، والمقدمة ، والبيان والتبيين : آس بين الناس فى مجلسك ، ووجهك .

(٣) زيد فى نهاية الأرب ، والكامل ، بعد هذه الكلمة (وعدلك) .

(٤) رواية البيان والتبيين : ولا يخاف ضعيف من جورك .

(٥) رواية الجميع تغاير رواية الاصل فى هذا ، فعندهم : الفهم الفهم فيما يتلجلج (أو عند ما يتلجلج) فى صدرك ماليس فى كتاب ولاسنة ؛ أو (ماليس فيه قرآن ولاسنة) أو (ما لم يبلغك فى كتاب الله ولاسنة النبى صلى الله عليه وسلم) .

(٦) رواية الجاحظ : (وقس الأمور عند ذلك ، ثم اعمد إلى أحبها إلى الله ، وأشبهها بالحق . ورواية المقدمة : (وقس الأمور بنظائرها) .

(٧) رواية الجاحظ والكامل والمقدمة : (ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس ، =

فيه نفسك ، وهُدِيت فيه لِرُشدِك ، فإنَّ مُراجعة الحَقِّ خيرٌ من التَّمادى فى الباطل . المسلمون عُدولٌ بعضهم على بعض إلا مجلوداً حداً ، أو مُجرَّباً عليه شهادة زُور ، أو ظَنِيناً [1] فى وَلاء قَرابة ، واجعَل لمن ادَّعى حقا غائباً [2] أمدا ينتهى إليه ، أو بينة عادِلة : فإنه أثبت للحُجَّة ، وأبلغ فى [3] العُذر ، فإن أحضَرَ بينَةً إلى ذلك [4] الأجل أخذ بحَقِّه ، وإلا وجَّهت عليه القضاء . البَيِّنة على من آدَّعى ، واليمين على من أنكر . إنَّ الله تبارك وتعالى تَولَّى منكم السَّرائر [5] ، ودرأ عنكم الشُّبهات ، وإيَّاك والغلق والضَّجر ، والتأذى بالناس ، والتنكُّر للخَصْم فى [6] مجالس القضاء التى يُوجب الله فيها الأجر ،

= راجعت فيه نفسك (أو فراجعت فيه نفسك) ، وهديت فيه لرشدك أن ترجع عنه ، (أو أن ترجع إلى الحق فإن الحق قديم) ، (أو فإن الحق لا يبطله شىء) ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل ، (أو اعلم أن مراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل) ، ورواية العقد الفريد : (والرجوع إليه خير من التمادى فى الباطل) .

(١) رواية الجاحظ ، وابن قتيبة (أو ظنينا فى ولاء أو قرابة) ، ورواية المقدمة : (أو ظنينا فى نسب أو ولاء) .

(٢) رواية الجاحظ والمقدمة : (حقا غائبا ، أو بينة) .

(٣) رواية الجاحظ : (فإن ذلك أنفى للشك . وأجلى للعمى ، وأبلغ فى العذر) .

(٤) ليس فى رواية الجميع لفظ (إلى ذلك الأجل) . ورواية عيون الأخبار ، وصبح الأعشى ، ونهاية الأرب ، والكامل (وإلا استحللت القضية عليه) .

(٥) رواية المقدمة : (فإن الله سبحانه عفا عن الإيمان ودرأ بالبينات) ورواية عيون الأخبار : (فإن الله تولى منكم السرائر ودرأ عنكم بالبينات) وفى أعلام الموقعين (وتولى من العباد السرائر ، وستر عليهم الحدود إلا بالبينات) .

(٦) رواية الجاحظ : (والتنكر للخصوم فى مواطن الحق) ورواية المقدمة : (فإن استقرار الحق فى مواطن الحق يعظم الله به الأجر ، ويحسن به الذكر) . وفى أغلب روايات الكتاب (إياك والقلق ، وفى أعلام الموقعين عن أبى عبيد

ويُخزِين فيها الذُّخر. مَنْ حَسُنَت نيَّته، وخلصت فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين النــاس، والصُّلح جائز فيما بين النــاس، إلا ما أحل حراماً، أو حرَّم حلالا؛ ومَنْ تزيَّن للناسِ [1] بما يعلم اللهُ منه غيرَ ذلك شانه الله، فما ظنُّك بثواب غير الله [2] فى عاجل دنيا، وآجل آخرة والسلام [3].

= (الغلق) وشرح الكتاب عليه فقال: ولهذا نهى النبى عليه السلام عن قضاء الغضبان؛ والغضب نوع من الغلق والإغلاق الذى يغلق على صاحبه باب حسن التصور والقصد، وأوصى بعض العلماء ولى أمر؛ فقال له: إياك والغلق والضجر؛ فإن صاحب الغلق لا يقدم عليه صاحب حق، وصاحب الضجر لا يصبر على حق اه.

(١) رواية الجاحظ: (ومن تزين للناس بما يعلم الله خلافه منه هتك الله ستره، وأبدى فعله، ورواية عيون الأخبار: (ومن تزين للناس بغير مايعلم الله منه شانه الله).

(٢) كذا بالأصل؛ وأغلب الروايات: فما ظنك بثواب عندالله؛ قال ابن القيم: يريد به تعظيم جزاء المخلص، وبيان أن جزاء العاملين كما ذكر فى القرآن مراراً لا يقدر قدره عند الله، وأنهم سيوفون أجرهم فى هذه الحياة الدنيا وفى الآخرة. والمعنى واضح على هذه الروايات.

(٣) وقد روى البيهقى فى باب (من اجتهد ثم رأى أن اجتهاده خالف نصا أو إجماعاً، أوما فى معناه، رده على نفسه وعلى غيره) كتاب عمر لأبى موسى بهذا الإسناد بلفظ: (أما بعد لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس، راجعت الحق؛ فإن الحق قديم؛ لا يبطل الحق شىء، ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل. ثم قال البيهقى: ورواه أحمد بن حنبل، وغيره عن سفيان؛ وقالوا فى الحديث: لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس، راجعت فيه نفسك، وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق؛ فإن الحق قديم، وإن الحق لا يبطله شىء، ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل اه. ورواه كاملا فى كتاب الشهادات. وفى كنز العمال (بعد أن نقل الكتاب بلفظ قريب من رواية وكيع) عُلِّم عليه بعلامة الدارقطنى، والبيهقى، وابن عساكر.

وقد روى ابن القيم فى أعلام الموقعين هذا الكتاب؛ عن أبى عبيد، ثم قال فى نهاية الرواية مانصه: قال أبو عبيد: فقلت لكثير (أى الذى روى عنه أبو عبيد) =

حدثنا إبراهيم بن محسن بن مَعْدان المَرْوَزِى ؛ قال : أخبرنا عُبَيْدةُ بن حُمَيد ؛ قال : حدثنا حَفْصُ بن صالح أبو عُمَر الأسدى ؛ عن الشعبى ؛ قال : كَتَبَ عُمَرَ بن الخطَّاب إلى مُعاوية «وهو أميرٌ [1] بالشَّامِ» : أمَّا بعد ، فإنى

كتاب عمر لمعاوية

= هل أسنده جعفر (أى الذى روى عنه كثير وهو جعفر بن بُرقان) ؟ قال : لا .
ثم قال ابن القيم : وهذا كتاب جليل القدر ، تلقاه العلماء بالقبول ، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة . والكتاب مروى فى البيان والتبيين للجاحظ ، وعيون الأخبار لابن قتيبة ، والكامل للمبرد ، والأحكام السلطانية للماوردى ، والمقدمة لابن خلدون ، بألفاظ مختلفة طبعا .

وقد كان هذا الكتاب موضع دراسة وتعليق لكثير من العلماء ، وخاصة من المستشرقين ؛ وقد كتب الأستاذ مرجوليوث ؛ أستاذ اللغة العربية فى جامعة أركسفورد سابقا فصلا عن هذا الكتاب فى مجلة الجمعية الآسيوية ؛ عمد فيه للمقارنة بين ثلاث روايات اختارها ؛ وهى رواية الجاحظ ، وابن قتيبة ، وابن خلدون ؛ وحاول أن يجعل من اختلاف الروايات سببا للتشكيك فى صحة نسبة الكتاب إلى عمر ، وعجب أن يكون هذا الكتاب قد نقل شفاها من عمر لأبى موسى . وليس أحد الأمرين - فيما نرى - داعيا للتشكيك فى الكتاب ؛ أما الثانى فلأن أغلب الروايات تدور على سعيد بن أبى بردة بن أبى موسى ؛ وفيها يقول الراوى عنه : فأخرج لنا كتبا فيها كتاب عمر إلى أبى موسى . وأما الأول فلأن اختلاف الروايات فى الحديث لا يكون سببا قادحاً فيه ، وموجبا لرده ؛ خصوصا وأن هذا الكتاب عن عمر (لا عن الرسول) ، وهو مكتوب فى معنى خاص ، لا يغير من شأنه اختلاف الروايات فيه ، مادامت كلها تحمل هذا المعنى ، والعلماء الخبيرون بالأخبار ، وطرق نقلها لم يشكوا فى صحة الكتاب ، ولم ينقل عن واحد منهم معنى من معانى رده . وقد تولى تفسيره كثير منهم ؛ وأعلام الموقعين لابن القيم يكاد يكون كتاباً موضوعاً لشرح كتاب عمر ؛ اتخذ التعليق عليه وسيلة للإفاضة فى كثير من أسرار التشريع التى نصب ابن القيم نفسه لبيانها ، والدفاع عنها ، ولم يشكك هو ، ولا شيخه ابن تيمية فى الكتاب من قريب أو بعيد ، ولو كان فى الكتاب مغمز ما تردَّدا فى بيانه .

(١) روى هذا الكتاب فى العقد الفريد هكذا (إذا تقدم إليك الخصمان =

كتبت إليك فى القضاء بكتاب لم آلك فيه ونفسى خيراً ، فالزم خصالا يَسلم دينكَ ، وتأخذ بأفضل حظّك عليك ؛ إذا حضر الخصمان فالبيّنة العدول ، والأيمان القاطعة ؛ أدنِ الضعيف حتى يجترى قلبه وينبسط لسانه ، وتعاهد الغريب ، فإنه إنْ طال حبْسُهُ ترك حقّه ، وانطلق إلى أهله ، وإنما أبطل حقّه من لَمْ يَرفع به رأساً ، واحرِص على الصلح بين النّاسِ ما لَمْ يَسْتبِن لك القضاء .

حدثنا العبّاس بن محمد الدُّورى ؛ قال : حدّثنا حجّاج بن محمد ، عن ابن جُرَيج ، عن عَطاء ؛ قال : لا ينبغى للقاضى إذا تبيَّن له القضاء أن يُصْلح بينهم .

لا يصالح بين الخصوم إذا تبين له القضاء

حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرَّقاشى ، وغيره ، عن مُسلم بن إبراهيم ، عن سعد بن زيد ، عن على بن الحكم ، عن أبى الحسن الجزرى عن عمرو بن مُرّة الجهنى (وكانت له صُحبة [١]) ؛ قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أيما والٍ أغلق بابه دون ذوى الخَلّة والحاجة ، أغلق الله رحمته عنه عند خَلته وحاجته [٢] .

من أغلق بابه دون ذوى الحاجة

= فعليك بالبينة العادلة ، أو اليمين القاطعة ، وإدناء الضعيف حتى يشتد قلبه ؛ ويبسط لسانه ، وتعاهد الغريب ، فإنك إن لم تتعاهده ترك حقه ، ورجع إلى أهله ، وإنما ضيع حقه من لم يرفق به ، وآس بين الناس فى لحظك وطرفك ، وعليك بالصلح بين الناس ما لم يتبين لك فصل القضاء) .

(١) ويكنى بأبى مريم الأسدى أو الأزدى .

(٢) حديث عمرو بن مرة أخرجه الترمذى بلفظ « ما من إمام يغلق بابه دون ذوى الحاجة ، والخلة ، والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته ، وحاجته ، ومسكنته » . وأخرجه أبو داود أيضاً بلفظ « من تولى شيئا من أمر المسلمين ، فاحتجب عن حاجتهم ، وفقيرهم احتجب الله دون حاجته » . وقال الحافظ فى الفتح ؛ وسنده جيد . وأخرجه الحاكم عن أبى مخيمرة ، عن أبى مريم الأزدى وله قصة مع معاوية ،

حدثنا عليُّ بن شُعيب السِّمسار ؛ قال : حدَّثنا عبد الله بن نُمَيْر ؛ قال : حدَّثنا الأعمش ، عن القَاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ؛ قال : قال عبد الله : من كان منكم قاضياً فليقْض بما فى كتاب الله ، فإن جاءه ما ليس فى كتاب الله فلْيقْض بما قال رسول الله ، فإن جاء، مالم يَقُل رسول الله فَلْيَجْتهد ، فإن لم يَفعل فَلْيفِر ولا يَسْتَحى .

وجوب القضاء بما فى كتاب الله

حدثنا الحارث بن محمد ؛ قال : حدَّثنى خالى عُمَر بن الصَّلت ؛ قال : حدَّثنا الحسن بن قُتيبة ، عن القَطَّان بن سُفيان ، عن أبيه ؛ قال : قرأت كتاب عمر بن الخطَّاب إلى أبى مُوسى : لا تَسْتَقْضِيَنَّ إلا ذا مال ، وذا حَسَب ؛

لا يستقضى إلا ذو المال والحسب

= وذلك أنه قال لمعاوية : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من ولاه الله شيئا من أمور المسلمين الخ الحديث » ، فجعل معاوية رجلا على حوائج المسلمين .

ورواه أحمد من حديث معاذ بلفظ « من ولى من أمور المسلمين شيئا ، فاحتجب عن أولى الضعف والحاجة احتجب الله تعالى عنه يوم القيامة . ورواه الطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس بلفظ « أيما أمير احتجب عن الناس ، فأهمهم احتجب الله عنه يوم القيامة » ؛ قال ابن أبى حاتم عن أبيه : فى هذا الحديث منكر . وأخرج الطبرانى من حديث أبى جحيفة أنه قال لمعاوية : سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا أحببت أن أضعه عندكم مخافة ألا تلقانى ؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يأيها الناس من ولى منكم عملا ، فحجب بابه عن ذى حاجة للمسلمين حجبه الله تعالى أن يلج باب الجنة ، ومن كانت همته الدنيا حرم الله عليه جوارى ، فإنى بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارتها » .

ورواه ابن عساكر ، وأبو سعيد النقاش فى القضاة ، ورواه البيهقى ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن رجل من أهل فلسطين يكنى أبا مريم من الأسد قدم على معاوية ؛ فقال له معاوية : ما أقدمك ؟ قال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث .

فإن ذا المال لا يرغب فى أموال الناس ، وإن ذا الحسب لا يخشى العواقب بين الناس .

أخبرنى الحسن بن أبى فضل المقرى ؛ قال : حدثنا محمد بن حميد ؛ قال : حدثنا الحكم بن بشير بن سليمان ، عن عمر بن قيس ؛ قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن أرطاة : أما بعد ؛ فإن رأس القضاء اتباع ما فى كتاب الله ، ثم القضاء بسنة رسول الله ، ثم حكم الأئمة الهداة ، ثم استشارة ذوى الرأى والعلم ، وألا تؤثر أحداً على أحد ، وأن تحكم بين الناس وأنت تعلم ما تحكم به ، ولا تقس ؛ فإن القايس فى الحكم بغير العلم كالأعمى الذى يعشو فى الطريق ، ولا يبصر ؛ فإن أصاب الطريق أصاب بغير علم ، وإن أخطأه فقد نزل بمنزله ذاك حين أتى بما لا علم له فهلك ، وأهلك من معه ، فما أتاك من أمر تحكم فيه بين الناس لا علم لك به فسل عنه من يعلم ؛ فإن السائل عما لا يعلم من يعلم أحد العالمين [١] .

حدثنا محمد بن إسماعيل السلمى ؛ قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ؛ قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ؛ أن عمر ابن عبد العزيز قال : لا يصلح القاضى إلا أن تكون فيه خمس خصال [٢] ؛ يكون صليباً ، نزهاً ، عفيفاً ، حليماً ، عليما بما كان قبله من القضاء والسنن .

---

(١) روى البيهقى وأصحاب السنن أحاديث كثيرة فى هذا المعنى الذى كتب فيه عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن أرطاة ، وسيأتى الكلام على شىء من هذه الأحاديث التى وردت فى الأصل .

(٢) فى البيهقى : ذكر سفيان ، عن يحيى بن سعيد ؛ قال : سأل عمر بن عبد العزيز =

حدثنى عبد الله بن مُسْلِم بن قُتَيبة ؛ قال : حدّثنا إسحٰق بن رَاهُويه ؛ قال : حدّثنا بِشْر بن المفَضَّل ؛ قال : حدثنا المُغِيرة بن محمد بن عبد العزيز ؛ قال : لا ينبغى أن يكون الرَّجل قاضياً حتى تكون فيه خَمْس خصال ؛ يكون عالماً قبل أن يُسْتعمل ، مُسْتشيراً لأهل العلم ، مُلْقياً الرَّثَع ، منصفاً للخصم ، مُحْتملا للائمة [1] .

قال ابن قتيبة : الرَّثَع الدَّناءة وتَطَرُّف النفس إلى الدُّون من العَطِية .

وقال الكسائى : الرَّاثِع الذى يَرْضى بالقليل من العَطاء ، ويُخَادن أَخْدَان السُّوء .

حدثنى أبو قِلابة الرَّقاشى ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا عبَّاد بن عبَّاد ، عن مُزَاحِم بن زُفَر ؛ قال : قَدِمنا على عُمَر بن عبد العزيز ؛ فسألنا عن بَلَدنا ، وعن أميرنا ، وعن قاضينا ، وقال : إنَّ القاضى يَحْتاج أن يكون فيه أربعُ خصال ، فإن أخطأته واحدة كانت وَصْماً : أن يكون وَرِعاً ، وأن يكون عالماً ، وأن يكون فَهِماً ، وأن يكون سَؤولا عمّا لا يَعْلَم [2] .

حدثنا أحمدُ بن عُمَر بن بُكير ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا الهيثم

= عن قاضى الكوفة . وقال : القاضى لا ينبغى أن يكون قاضياً حتى يكون فيه خمس خصال ؛ عفيف ، حليم ، عالم بما كان قبله ، يستشير ذوى الألباب ، لا يبالى بملامة الناس .

(١) محتملا للائمة ، عبارة النهاية : متحملا للائمة . وقد وردت العبارة فى العقد الفريد ، والبيان والتبيين هكذا : إذا كان فى القاضى خمس خصال فقد كمل : علم بما كان قبله ، ونزاهة عن الطمع ، وحلم عن الخصم ، واقتداء بالأئمة ، ومشاورة أهل الرأى =

(٢) يراجع ما ذكره البيهقى عن عمر بن عبد العزيز فى خصال القاضى الخمس .

ابن على ، عن أبى جَناب (١) ، عن الوليد بن سَرِيع ؛ قال : وجّهنى عبد الحميد ابن عبد الرحمن إلى عُمَر بن عبد العزيز بتقدير (٢) ديوان الكوفة ؛ فقال لى : مَن قاضيكم ؟ قلت : عامر الشّعْبى ؛ قال : صاحبُ عبد العزيز بن مَرْوان ؟ قلت : نعم ؛ قال : إنّ القاضى ينبغى أن يكون فيه خَمْس خصال ، فإن نقَصت واحدةٌ كانت وَصْمة ، العِلم بما قَبله ، والحُكم عند الخَصْم ، والنّزاهة عند المَطمع ، والاحْتمال للائمة ، ومُشاورة ذى العلم (٣) .

حدثنا أحمدُ بن مَنصور الرّمادى ؛ قال حدّثنا على بن عبد الله ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن ابن شُبْرُمة ؛ قال : كتب ابنُ هُبيرة ناسا فكنت فيهم ؛ (٤) منصور بن حَيّان الأسدى ، وطلْحة بن مُصَرِّف ؛ ولم يَحضر طلحة ؛ فقال : أين طلحة ؟ فقال رجُل منهم : لم يَحْضُر ؛ قال : قُوموا ؛ فإنه لا يَصْلح لهذا الأمر إلا الفَقيهُ العالِم ، الوَرع الصّارم .

حدثنى عبد الله بن أبى الدُّنيا ؛ قال : حدّثنا محمد بن أبى عُمر ، قال : حدّثنا سُفيان ، عن ابن شُبْرُمة ، عن أبى هُرَيرة ؛ قال لا يَنْبَغى للقاضى إلا أن يكون عالما ، فَهِما صَارما .

حدثنى عبدُ الله بن أبى الدُّنيا ، قال : حدّثنا محمّد بن إدريس ؛ قال :

---

(١) أبو جناب : يحيى بن أبى حية .

(٢) أى بالخراج المحصل .

(٣) يراجع فى التعليق على هذا النص ما علقنا به على عبارة المغيرة بن محمد ابن عبد العزيز .

(٤) كذا فى الأصل ، والسياق يقتضى : وكان فيهم منصور بن حيان الأسدى إلخ .

حدثنا هشام ، عن يحيى بن حمزة ، عن ابن أبى غَيلان ، عن الزُّهرى ؛ قال : ثلاث إذا كُنَّ فى القاضى فليس بقاضٍ ؛ إذا كرِه اللَّوائم ، وأحبَّ الحمْد ، وكَره العَزل [١] .

وقال ابنُ أبى غَيلان ، عن ابن مَوْهَب ؛ قال : ثلاثٌ إذا لم تكن فى القاضى فليس بقاضٍ ؛ يُشاوِر إن كان عالِماً ، ولا يَسمع شَكِيَّةً من أحدٍ ليس مَعه خَصْم ، ويَقضى إذا فَهِم .

أخبرنا أبو بَكر عبدالله بن مُحمّد بن حَبَش ؛ قال : حدثنا أبو الأصبع ضَمْرة بن رَبيعة ، عن رجاء بن أبى سَلمة ، عن يزيد بن عَبْد الله بن مَوْهَب ؛ قال : من أحب المال والشَّرف ، وخاف الدوائر لم يَعْدل .

قال رجاء : وكانوا إذا خَوَّفوا يَزيدَ بن عَبْد الله بن مَوهَب بالعزل (وكان على قضاء فِلسطين) يَقُول لهم : أليس فى زَيْتا (قَرْيةٌ لهم) خُبزٌ وزَيتٌ ؟ سأرجع إليه !

حدثنى محمّد بن إسحاق الصَّغانى ؛ قال : حدثنا أحمدُ بن عِيسى ؛ قال : حدثنا ابن أبى وَهب ، عن مالك ، أنه سمع ابن هُرْمز يقول : لا يَنْبغى للرَّجُل أن يكون قاضِياً حتى يَأتى إلى من [٢] يُنَوِّبه فيقول : إنى قد دُعِيتُ إلى القَضاء ؛ أفأهل لذلك أنا ؟ .

---

(١) بهذا المعنى ألمّ الشاعر فى قوله :

سِيان فى الحكم شاكيه وشاكره ... من الأنام وهاجيه ومُطريه

(٢) هذه الكلمة غير واضحة فى الأصل (ولم نعثر على مرجع نصحح منه هذه العبارة ، فأصلحناها كما ترى ، ويمكن أن تقرأ ينوّبه) والمعنى المراد كما يبدو من سياق الجملة : حتى يستشير من يهمه أمره ، ويعنيه من شأنه مايعينه من شأن نفسه ، ويلزمه الوقوف عند حد مايراه من مصلحته .

حدثنى عبد الله بن المفضَّل ؛ قال : حدّثنى أبى ؛ قال : قال النُّعمان بن ثابت : لاينبغى أن يُستقضى إلا رَجُل صِدق، تجُرز شهادتُه. فقال محمد بن الحَسن : لايجُوز حكمُ قاضٍ إلا عَدل جائز الشهادة .

حدثنى جعفرُ بن محمد ؛ قال : حدّثنا قُتيبةُ بن سعيد ؛ قال : حدّثنا مَعن ابن عيسى ، عن جَرير بن حازم ، عن أنس بن سِيرين ؛ أن عُمَر استعمَل قاضيا فاختصم إليه رَجُلان فى دينار ، فحلَّ القاضى ديناراً فأعطاه المُدَّعى ؛ فقال عُمر : اعتزل قضاءنا.[1]

عزل عمر القاضى لم يحكم بين الخصمين

حدثنا الفَضل بن موسى بن قيس ؛ قال : حدّثنا عَوْن بن كَهمس ؛ قال : حدثنى أبى ، عن عبد الله بن بُريدة ؛ قال : شتمَ رجُل ابن عباس ؛ فقال : أيَشتُمنى وإنى لأسمع بالحَكَم من حُكَام المسلمين يعدل فى حُكمه فأفرَح به ولعلى ألَّا أقاضى إليه أبدا؟ .

ما جاء فى ألا يقضى القاضى وهو غضبان

أخبرنى على بن حَرْب ؛ قال : سمعتُ ابن عُيَيْنَة يقول : عبد الملك بن عُمير ، عن عبد الرحمن بن أبى بَكرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : لاينبغى للقاضى أن يقضى بين اثنين وهو غَضبان .

لايقضى القاضى بين اثنين وهو غضبان

وحدثنا العباس بن محمد بن حَاتم ؛ قال محمد بن بِشر العَبدى : حدّثنا

(١) لعل عمر رضى الله عنه عزله لأنه يرى (كما تقدم قبيل ما جاء فى القاضى يحكم بالهوى) أن القاضى متى ظهرله الحق وجب عليه الحكم ، فلا يتركه لاحتمال شأن يظهر ، أو ضد يحتمل .

أبو بَكر الرّمادى ؛ قال : حدّثنا يزيد بن أبى حكيم موسى بن صالح العطّار ؛ قال : حدّثنا أبو عاصم النّبِيل . وحدّثنى أحمد بن عبد الله الحَدّاد ؛ قال : حدّثنا محمد بن كَثير . كلهم عن سُفيان بن سعيد الثّورى ، عن عبد الملك بن عُمَير ، عن عبد الرحمن بن أبى بَكرة ، عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَقْضى الحَكَمَ بين اثنين وهو غَضبان .

حدثنا عبدالملك بن محمّد بن عبدالله الرَقاشى ؛ قال : حدّثنا أبو الوليد ؛ قال : حدّثنا شُعبة ، عن عبدالملك بن عُمَير ؛ قال : سمعت عبدالرحمن بن أبى بَكرة : أن أبا بَكرة كتب إلى ابنه بِسِجِسْتان : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : لا يَقْضى الرّجل بين اثنين وهو غَضبان .

حدثنى محمّد بن على المَرْوزى ؛ قال : أخبرنى سَهْل بن عَمّار ؛ قال : حدّثنا عُمر بن عبدالله ، عن سُفيان بن حسين ، عن أبى بِشر ، عن عبدالرحمن ابن أبى بَكرة ، عن أبيه : أنه كتب إلى سِجِستان أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يَقْضى القاضى بين اثنين وهو غَضبان .

حدثنا أبو صالح مُقاتل بن صالح المُطرِّز ؛ قال : حدّثنا أحمدُ بن عبدِالله ابن يُونس ؛ قال : حدّثنا زُهير ، عن عبّاد بن كثير ، عن أبى عبدالله ، عن عُطاء بن يَسار ، عن أبى سَلمة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ابتُلِى بالقضاء بين المسلمين فلا يَقضى بين اثنين وهو غضبان .[1]

---

(١) حديث أبى بكرة رواه الجماعة ، فرواه أحمد ، والبخارى ، وابن ماجه ، عن أبى بكرة بلفظ (لا يقضى القاضى بين اثنين وهو غضبان) ورواه مسلم ، والترمذى ، والنسائى عن أبى بكرة بلفظ : لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان .
ورواه أبو يعلى فى مسنده عن أم سلمة بلفظ (إذا ابتلى أحدكم بالقضاء بين =

حدثنا أبو قِلابة ؛ قال : حدّثنا أبي ؛ قال : حدّثنا القاسم بن عبدالله بن عُمر ؛ قال : حدّثنا أبو طُوالةَ [١] ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخُدْري ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢] لا يَقضي القاضي إلا وهو رَيّان شَبْعان .

لا يقضى القاضى إلا وهو ريان شبعان

حدثني محمّد بن إسماعيل بن إبراهيمَ بن موسى بن جعفر بن محمد ؛ قال : حدّثتني عمّة أبي أمّ أبيها بنت موسى ، عن أبيها موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن جدِّه ، عن علي بن الحُسين ، عن الحُسين بن علي عليه السلام ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يَقضي أحدٌ وهو غضبان .

حدثنا أحمدُ بن منصور الرَّمادِي ؛ قال : حدّثنا عبدالرزّاق ؛ قال : أخبرنا مَعْمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ؛ أن عُمر قال لابن مسعود : إنه بلغني أنك تَقضي ولست بأمين ؛ قال : بلى ؛ قال : فولِّ حارَّها من تولى قارَّها .

= المسلمين فلا يقضي وهو غضبان ، وليسو بينهم في النظر ، والمجلس ، والإشارة .

وأخرجه أبوداود ، وأحمد ، والبخاري ، وابن ماجه أيضا بلفظ (لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان) . وذكر البيهقي قصة كتابة أبي بكرة لابنه فقال : عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة ؛ قال : كتب أبي ، وكتبت له بيدي إلى ابنه عبيد الله (وهو على سجستان) لا أعرفنّ ما حكمت بين اثنين وأنت غضبان ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يحكمن حكم بين اثنين وهو غضبان .

(١) ليس في المحدثين أبو طوالة غيره .

(٢) حديث أبي سعيد الخدري رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه القاسم بن عبدالله بن عمر ، وهو متروك كذاب . قال في مجمع الزوائد : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد . وأخرجه الدارقطني ، والبيهقي بهذا الإسناد .

لكن حديث قضاء الغضبان يحمل المعنى الذي من أجله لا يجوز قضاء القاضي إلا وهو شبعان ريان . وقد روى أن ابن أبي ليلى كان لا يقعد للقضاء إلا ويؤتى بقصعة فيأكل ، ثم يؤتى بغالية فيتغلف ، وإذا كان يوم النساء أجلس معه رجلا . وروي أن شريحا كان إذا غضب ، أو جاع قام فلم يقض بين أحد .

ذكر قضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

على بن أبى طالب صلوات الله عليه

حدثنا الحسن بن عرفة بن يزيد العَبْدى ؛ قال : حدثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حَفْص الأبّار ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مُرّة ، عن أبى البَخْترى ، عن على بن أبى طالب عليه السلام ؛ قال : بَعَثنى [١] رسول الله صلى الله عليه

بعث على رضى الله عنه إلى اليمن

---

(١) حديث إرسال علىّ رضى الله عنه إلى اليمن ، وتقليده قضاءها روى من طريق علىّ ، ومن حديث ابن عباس ؛ لحديث علىّ أخرجه أبو داود فى باب (كيف القضاء) ورواه أحمد ، وإسحق بن راهويه ، والطيالسى فى مسانيدهم ، الكل عن طريق سماك ، عن حنش ، عن على . ورواه الحاكم فى المستدرك فى كتاب الفضائل ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه فى الأحكام - باب ذكر القضاة ، عن أبى البخترى (واسمه سعيد بن فيروز) عن على . وكذلك رواه الحاكم فى المستدرك وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ورواه البزار فى مسنده ، وقال : أبو البخترى لا يصح سماعه من على .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده عن غندر ، ثنا شعبة عن عمر ، فقال سمعت أبا البخترى يقول : أخبرنى من سمع علياً ، فذكره .

وأخرجه البزار فى مسنده عن أبى إسحق ، عن حارثة بن مضرب ، عن على ، فذكره ، وقال : هذا أحسن إسناد فيه عن على ، فذكره .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه ، عن ابن عباس ، عن على ؛ قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم برسالة ، فقلت : يا رسول الله تبعثنى وأنا غلام حديث السن ، فأسأل عن القضاء ، ولا أدرى ما أجيب ؟ قال ما بدّ من ذلك ، أن أذهب بها أنا أو أنت ، فقلت : إن كان ولابدّ فأنا أذهب ، قال : انطلق فإن الله تعالى يثبت لسانك ، ويهدى قلبك ، إن الناس يتقاضون إليك ، فإذا أتاك الخصمان فلا تقض لواحد حتى تسمع كلام الآخر ، فإنه أجدر أن تعلم لمن الحق . =

وسلم إلى اليَمَن ؛ فقلت : يارسول الله ، إنك تَبْعثنى ، وأنا حديث السِّن ، لاعِلْم لى بالقضاء ؛ قال : انْطلق فإن الله سَيَهْدِى قلبك ، ويُثَبِّت لسانك ؛ قال : فما شَكَكْت فى قضاء بين اثنين .

حدثنا عبدالملك بن محمّد بن عبد الله الرَّقاشى ؛ قال : حدّثنا بشر بن عُمَر الزَّهرانى ؛ قال : حدّثنا شُعْبة ، عن عمرو بن مُرّة ، عن أبى البَخْتَرى ؛ قال : حدّثنى من سَمِع عليا ؛ فذكر نحوه .

أخبرنى جعفر بن محمّد بن سعيد البَجَلى فى كتابه ، أن حسن بن حُسين العُرَنى حدثهم ؛ قال : حدّثنا عمرو بن ثابت ، عن عَبدان بن جَامِع ، عن عمرو بن مُرّة ، عن عبدالله بن سَلمة ، عن على ؛ قال : بَعثنى النبى صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ، فذكر نحوه .

حدثنا زُهير بن محمد بن قُمَير ؛ قال أخبرنا خالدُ بن الوليد ؛ قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن حارثة بن مُضَرِّب ، عن على عليه السلام ؛ قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ؛ فقلت : إنك تَبعثنى إلى قوم همْ أسَن منى أقضى فيهم ؛ قال : اذهب فإن الله سَيُثَبِّت لِسانك ويهدى قلبك .

حدثنا أحمدُ بن موسى بن إسحق الحرامى ؛ قال : حدثنا عمر بن طلحة القنّاد ؛ قال : حدّثنا أسباط بن نَصر ، عن سِماك ، عن حَنَش ، عن على ؛

= وأما حديث ابن عباس : فأخرجه الحاكم فى المستدرك بلفظ قريب من لفظ الأصل الذى رواه عن ابن عباس ؛ وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ورواه أبو داود فى مراسيله : وأعل بأن رواته مجهولون .

قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ؛ فقلت : إنك تبعثنى وأنا حديث السن ، لاعِلم لى بكثير من القضاء ، فضرب صدرى ، وقال : اذهب فإن الله سيهدى قلبك ، ويُثبت لسانك ؛ قال : فما أعيا علىّ قضاء.

حدثنى داود بن يحيي الدّهقان ؛ قال : حدّثنا عبّاد ؛ قال : حدّثنا عاصم ابن حُميد النّخعى ، عن سِماك ، عن حَنش ، عن على مثله .

حدثنى الحسين بن محمّد البَجلى ؛ قال : حدّثنا عبّاد بن يعقوب ؛ قال : حدّثنا على بن هاشم ، عن سُليمان بن قَرْم ، عن سِماك ، عن حَنش ، عن على ، عن النبي عليه السلام بنحوه .

حدثنا عبدُالملك بن عبدالله الرّقاشى ؛ قال : حدّثنا أبو غسّان مالك بن اسماعيل، وحدّثنا الفضل بن محمّد ؛ قال : حدّثنا قُريش بن إسماعيل ؛ قالا ؛ حدّثنا شَريك ، عن سِماك ، عن حَنش ، عن على ؛ قال : بَعثنى النبي صلى الله عليه وسلم قاصداً إلى اليمن ، فبعثنى إلى قَوم ذوى أسنان ، وأنا حَدث ، فقال : إذا جلس إليك الخصمان فاسمع من هذا كما تسمع من هذا ؛ قال : أبو غسّان : فلا تقض للأول حتى تسمع من الآخر ، كما سمعت من الأول ؛ فما زلت قاضيا بعده .

أخبرنى جعفر بن محمّد بن مَروان الغزّال فى كتابه ؛ أن أباه حدّثه ؛ قال : حدّثنا مخلد بن شداد ، عن يحيى بن عبد الرّحمن الأزرق ، عن أبان بن تَغلب ، عن سِماك بن حرب ، عن حَنش بن المعتمر ، عن على ؛ قال : بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ، فقال لى : ياعلىُّ ، إذا أتاك الخَصْمان فلا تَقْض لأحدهما حتى تسمع كلام الآخر ؛ فإنه أحرى أن يتبيّن لك القضاء ؛ قال على : فما زلت قاضيا .

أخبرنى مَهْل ؛ قال : حدثنا مُؤمَّل بن إسماعيل ، عن سُفيان ، عن عَلى بن الأقمر ، عن أبى جُحَيْفة [1] عن على ؛ قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن ؛ فقلت : إنك تبعثنى إلى قوم يسألونى ، ولا عِلم لى ؛ قال : فوضع يده على صدرى ، وقال : إن الله سيهدى قلبك ، ويُثبت لسانك ، فإذا قعد بين يديك الخصمان ، فلا تقض حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول ، فإنه أحرى أن يَتبيَّن لك ، قال على : فما زلت قاضياً وماشككنى [2] فى قضاء بعدُ .

حدثنا العبّاس بن محمّد بن حاتم ؛ قال : حدّثنا عبد الصمد بن النعمان ؛ قال : حدّثنا وَرْقاء (وهو ابن عُمر) ، عن مُسْلم ، (وهو الأعور) عن مُجاهد ، عن ابن عبّاس ؛ قال : بعث النبى عليه السلام عَلياً إلى اليمن ، فقال : عَلّمهم الشرائع ، واقضِ بينهم ؛ قال : لاعِلم لى بالقضاء ، قال : فنخس فى صدرى ، وقال : اللهم اهْدِه للقضاء .

أخبرنى محمد بن على بن الحسن الحسنى ؛ قال : حدّثنا محمد بن مَرْوان ، قال : حدّثنا عُبيد بن خُنَيْس ؛ قال : حدّثنا صَباح المُزَنى ، عن مُسْلم ، عن مُجاهد ، عن بُريدة بن حُصَيب ؛ قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًا إلى اليمن يُعلّمهم الشرائع ، ويَقْضى بينهم ؛ فقال على : ليسَ لى علمٌ بالقضاء ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادْنُه ، فدنا فوضع يده بين

---

(١) أبو جحيفة بجيم مضمومة بعدها حاء : عبدالله بن وهب .

(٢) كذا بالأصل ؛ والأوضح - كما يدل عليه ماورد فى الروايات الأخرى « وما شككت أو (أو ماشككت فى قضاء بعد) .

ثُدْيِيه ، وقال : اللهم اهْده للقضاء .

أخبرنى الحُسين بن محمد البَجَلى ؛ قال : حدّثنا عبّاد بن يَعْقوب ؛ قال : حدّثنا على بن هاشم ، عن محمّد بن عبد الله ، عن عَوْن بن عُبَيد الله ، عن أبيه ، عن أبي رَافع ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعث عليًّا إلى اليمن عاملا عليها أقطعه القضاء ، فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على صَدْره ، وقال : اللهم اهْدِ قلبه ، وثبّت لسانه ، وأعطه فَهْمَ ما يُخَاصَم إليه فيه .

أخبرنى محمّد بن عبدالله بن سُليمان الحَضْرمى ؛ قال : حدّثنا محمّد بن يَحْيى ابن فيّاض ؛ قال : حدّثنا محمّد بن الحارث ، عن محمّد بن عبد الرحمن بن البَيْلمانى ، عن أبيه ، عن ابن عُمَر ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقضى أمّتى علىّ .

على أقضى الأمة

حدثنا السّرى بن عاصم أبو سَهل ؛ قال : حدّثنا بشر بن زَاذَان أبو أيوب ؛ قال : حدّثنا عُمر بن الصُّبح ، عن بُرَيد بن عبد الله[1] ، عن مكحول ، عن شَدّاد بن أوْس ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقضى أمّتى علىّ .

حدثنا محمّد بن إشْكاب ؛ قال : حدّثنا وهْب بن جَرِير ؛ قال : حدّثنا شُعْبة ، عن حبيب بن الشّهيد ، عن ابن أبى مُلَيكة ، عن ابن عبّاس ، قال : قال عُمر : أقضانا علىّ .

حدثنا أحْمد بن زُهير ؛ قال : حدّثنا خَلف بن الوليد ؛ قال : حدّثنا إسرائيل عن سِماك ، عن عِكْرمة ، عن ابن عبّاس ؛ قال : قال عُمر : علىّ أقضانا .

حدثنا أحْمد بن مُوسى الحَرامى ، قال حدّثنا عُمر بن طَلحة ؛ قال : حدّثنا

---

(١) بريد بن عبد الله : كذا بالأصل ؛ والذى عرف بالرواية عن مكحول برد بن سنان .

أسباط، عن سِماك، عن عِكْرمة، عن ابن عبّاس؛ قال: قال عُمر: علىٌّ أقضانا.

حدثنى القاسم بن محمّد بن حمّاد القُرشى، عن عُمر بن طلحة القيّار، عن عُبيد الله بن المُهلب عن المُنْذر بن زياد، عن ثابت [١]، عن أنس؛ قال: قال عُمر لرجل: اجْمل بَيْنِى و بَيْنك مَن كُنّا أُمِرنا - إذا اختلفنا فى شىء - أن نُحكّمه؛ يعنى علياً.

أخبرنا العبّاس بن محمّد الدُّورى؛ قال: حدّثنا خالد بن مَخْلد؛ قال: حدّثنا يَزيد بن عبدالملك، عن على بن محمّد بن رَبيعة، عن عبد الرّحمن الأعرج، عن أبى هُريرة؛ قال: قال عُمر: على أقضانا.

حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمّد بن يَحْيى بن سَعيد القَطّان؛ قال: حدثنا ابن آدم؛ قال: حدّثنا ابن أبى زائدة، عن أبيه، عن أبى إسحق، عن أبى مَيْسرة [٢]؛ قال: قال عبد الله بن مَسْعود: أقضى أهل المدينة على بن أبى طالب.

حدثنا أبو سَعيد؛ قال: حدّثنا يَحْيى بن آدم؛ قال: حدّثنا مَنْدل [٣] العَنَزى، عن أبى إسحق، عن سَعيد بن وهَب، عن عبدِالله؛ قال: ما تقولون؟ إن أعْلم أهْلِ المدينة على.

حدثنا أبو سَعيد؛ قال: حدّثنا يَحْيى بن آدم؛ قال: حدّثنا أبو زبيد [٤]، عن مُطرِّف [٥] عن أبى إسحق مثله، عن سَعيد، عن عبدالله مثله.

---

(١) ثابت: ابن أسلم البُنانى. (٢) عمر بن شُرَحْبيل
(٣) مندل: بن على العنزى أبو عبدالله الكوفى اسمه عمرو، ومندل لقب له.
(٤) أبو زبيد: عبثر بن القاسم الزبيدى الكوفى.
(٥) مطرف: ابن طريف.

أخبرنى دَاود بن يَحيي الدّهقان ؛ قال : حدّثنا أزهر بن جيل ؛ قال : حدّثنا أبو بَحر [١]، عن ميمون بن أبى حمزة ، عن إبراهيم [٢]، عن خَيثمة [٣]؛ قال : قال أبوهريرة : أقضى أهل المدينة [٤] علىّ .

حدثنا أحمد بن مُلاَعب بن حَسّان ، وأحمد بن موسى الحَرَامى ؛ قالا : حدّثنا عُمَر بن طلحة القيَّار ؛ قال : حدّثنا أسباط بن نَصر ، عن سِمَاك ،

---

(١) أبو بحر : عبد الرحمن بن عثمان الثقفى .
(٢) ابراهيم النخمى .
(٣) خيثمة بن عبدالرحمن .
(٤) حديث أقضاكم على : قال فى كشف الخفاء ومزيل الإلباس : رواه البغوى فى شرح السنة ، والمصابيح عن أنس ، ورواه البخارى ، وابن الإمام أحمد، عن ابن عباس بلفظ قال : قال عمر بن الخطاب : علىّ أقضانا ، وأبىّ أقرؤنا .
ورواه الحاكم وصححه عن ابن مسعود بلفظ : كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علىّ . ورواه عبدالرزاق ، عن قتادة رفعه مرسلا بلفظ : أرحم أمتى بأمتى أبو بكر ، وأشدهم فى أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأقضاهم على ... ثم قال بعد كلام طويل : نعم روى البخارى فى التفسير ، وأبو نعيم ، عن ابن عباس ؛ قال : قال عمر : أقضانا علىّ وأقرؤنا أبىّ . وللحاكم عن ابن مسعود قال : كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علىّ وقال صحيح ، ومثل هذه الصفة حكمها الرفع على الصحيح ؛ كذا قاله فى الأصل . ونظر فيه القارى فى الموضوعات ؛ أى لأنه مما يمكن أن يكون للرأى فيه مجال اه
وقد تعرض شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه (منهاج السنة النبوية) لهذا الحديث فى سياق الرد على الروافض فى قولهم : أن علياً كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال فى كلام طويل ، ملخصه : أن أهل السنة يمنعون ذلك ، ويقولون ما اتفق عليه علماؤهم : أن أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ، وقد ذكر غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم ، إلى أن قال : وأما قوله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقضاكم علىّ . والقضاء يستلزم العلم والدين فهذا الحديث لم يثبت ، وليس له إسناد تقوم به حجة . وقوله أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل أقوى إسنادا منه ، والعلم بالحلال والحرام ينتظم القضاء أكثر مما ينتظم الحلال والحرام . اه

عن عِكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال : إذا بلغنا شيء تكلّم به علىّ قضاء ، أو فتيا لم نُجاوزه إلى غيره .

حدثنا على بن حَرْب المَوْصِلى ؛ قال : حدّثنا ابن فُضَيل ؛ قال : سَمِعت ابن شُبرمة يقول : إذا ثبت لنا الحديث عن علىّ أخذناه ، وتركنا ما سواه .

ذكر قضايا علىّ بن أبى طالب عليه السلام باليمن

على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

حدثنا محمد بن إسحق الصَّغَانى ، وعلى بن سَهل بن المُغيرة ؛ قالا : حدّثنا مُحاضِر بن المُوَرِّع ؛ قال : حدّثنا أجلح [1] ، عن الشَّعْبى ، عن عبد الله الحَضْرَمى ، عن زيد بن أرقم ؛ قال : بينما أنا عِند رسُول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجُل من أهلِ اليمن ، وعَلى يومئذ بها ، فجعل يُحدِّث النبي صلى الله عليه وسلم : أُتِى بامرأة وطئها ثلاثة فى طُهرٍ واحد ، فسأل اثنين أن يُقِرّا بهذا الوَلد فلم يُقِرّا ، ثم سأل اثنين اثنين أن يُقِرّا بهذا الولد فلم يُقِرّا ، حتى فرَغ يسأل اثنَين اثنين غير واحد فلم يُقِرّوا ، فأقرع بينهم ؛ فألزم الولد الذى خَرَجت عليه القُرْعة ، وجعل عليه ثُلُثَى الدِّية ، فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدَت نَواجذه [2] .

طريق قضاء على فى نسب ولد

---

(١) أجلح هو ابن عبدالله الكندى ، ويقال اسمه يحيى والأجلح لقبه .

(٢) حديث زيد بن أرقم فى قضاء على فى نسب الولد رواه البيهقى فى شعب الإيمان ، ورواه ابن أبى شيبة ، وأحمد فى مسنده . قال ابن أبى حاتم فى علل الحديث : سألت أبى عن حديث رواه الأجلح ، عن الشعبى ، عن عبدالله بن الخليل ، عن زيد بن أرقم ؛ قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إن عليا أفتى باليمن فى ثلاثة وقعوا

هكذا قال مُحاضِر ، عن أَجلح ، عن الشَّعْبي ، عن عبد الله بن على الحَضْرَمى ، وخالفه غيره .

حدثنا الحَسَن بن يحيى بن أبى الرَّبيع الجُرْجانى ؛ قال : أخبرنا عبد الرَّزَّاق ؛

على جارية فولد بينهم ولد ـ الحديث فقال أبى : قد اختلفوا فى هذا الحديث فاضطربوا ، والصحيح حديث سلمة بن كهيل .

ورواه أبو داود ، والنسائى بلفظ (كنت جالساً عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل من أهل اليمن فقال : إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا عليا يختصمون إليه فى نفر قد وقعوا على امرأة فى طهر واحد ، فقال لاثنين : طيبا بالولد لهذا ، فقالا : لا ، ثم قال لاثنين : طيبا بالولد لهذا ؛ فقالا : لا ، ثم قال لاثنين : طيبا بالولد لهذا فقالا : لا فقال : أنتم شركاء متشاكسون ؛ إنى مقرع بينكم فمن قُرِع فله الولد ، وعليه لصاحبه ثلثا الدية ، فأقرع بينهم ، فجعله لمن قرع له ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أضراسه ونواجذه . قال ابن القيم : وفى إسناده يحيى بن عبد الله الكندى الأجلح ، ولا يحتج بحديثه ، لكن رواه أبو داود والنسائى بإسناد كلهم ثقات إلى عبد خير ، ثم ذكر رواية كرواية الأصل . ورواه الحاكم فى المستدرك ،

قال ابن القيم : أشكل هذا الحكم على جمهور الفقهاء ، وظنوه فى غاية البعد عن القياس واختلفوا فيه ، فقال به إسحق بن راهويه ، وقال : هو السنة فى دعوى الولد ، وقال به الشافعى فى القديم ، ورجح أحمد حديث القافة . والإشكال فى حكم علىّ من ناحية دخول القرعة فى النسب ، وتغريم من خرجت له القرعة ثلثا دية ولده لصاحبيه ، وكل منهما بعيد عن القياس فى نظرهم ، ولكن القرعة قد تشتمل على فقدان مرجح سواها من بينة ، أو إقرار ؛ وليس ببعيد تعيين المستحق بالقرعة فى هذه الحال ؛ إذ هى غاية المقدور عليه من أسباب ترجيح الدعوى ، ولها دخول فى دعوى الأملاك المرسلة التى لا تثبت بقرينة ولا أمارة ، فدخولها فى النسب الذى يثبت بمجرد الشبه الخفى المستند إلى قول القائف أولى . وأما أمر الدية فلأنه لما أتلفه عليهما بوطئه ولحوق الولد به وجب عليه ضمان قيمته ، وقيمة الولد شرعا هى ديته ، فلزم لهما ثلثا قيمته ، وهى ثلثا الدية ، وصار هذا كمن أتلف عبداً بينه وبين شريكين له فإنه يجب عليه ثلثا القيمة لشريكيه ، فإتلاف الولد الحر عليهما بحكم القرعة كإتلاف الرقيق الذى بينهم .

قال : أخبرنا سُفيان الثّورى ، عن أَجْلح ، عن الشّعْبى ، عن عبد خَير الحَضرمى ، عن زَيد بن أرقم ، عن النبى عليه السلام ، وعلى ابن أبى طالب بمثله .
وهذا أيضا خالف النّاس ، ولم يَقُلْ عبد خَير غير عبدالرّزّاق ، عن الثّورى .

كَحدَّثناه أحمد بن على المُقرى ؛ قال : حدّثنا على بن شُبْرمة الجارِى ؛ قال : حدّثنا شَريك ، عن جابر ، عن عامر ؛ وأجْلح ، عن عامر ، عن أبى الخليل ، عن زَيد بن أرقم ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وعلىّ بمثل ذلك .

وحدثنى محمّد بن عبد الله بن سُليمان الحَضرمى ؛ قال : حدّثنا جُبارة الحِمّانى ؛ قال : حدّثنا قَيْس ، عن جابر ، وأجْلح ، عن الشّعْبى ، عن عبدالله بن الخلِيل ، عن زَيد بن أرقم ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وعَلِى بذلك .

قال أبو بكر : أقولُ ما قال شَريك ، وقيْس ، عن جابر ، وأجْلح ، عن عبدالله بن الخَلِيل ، وهو أبو الخليل الخليل ؛ ووافقهما على هذه الرّواية أبو إسْحق الشيْبانى ؛ وهو ثبت ، ووافقهما أيضا أبو بكر بن عَيّاش .

حدثنا أحمد بن إسحق أبو بكر الرَّقىّ صاحب السّلعة ، والفَضل بن يعقوب الرُّخامى ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن جَعفر الرَّقى قال : حدّثنا أبو إسحق الفَزارى ، عن الشّيبانى ، عن الشّعْبى ، عن أبى الخليل ، عن زَيد بن أرقم ؛ قال : قَدِم رجل من اليمن ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره ؛ ثم ذكر القِصّة ، وقال فيه : فقال على : أنتم شُركاء مُتشاكسُون ، ثم أقرع بينهم .

حدثنى أبو قِلابة ، عن يَحيى بن عبد الحميد ، عن أبى بكرِ بن عيّاش ، عن أجْلح ، عن الشعبى ، عن عبد الله بن الخليل ، عن زَيد بن أرقم ، عن النبى عليه السلام ، وعلىّ بذلك ، وقال : القضاء ما قضى . والذى قال الصّغانى ؛

عن عاصم عن عبدالله الحَضرمى (ولم يَنْسُبه إلى أبيه) صحيح .

وقال على بن سَهل : عبدالله بن على ؛ فهووَهم . وقد خاط فى هذا الإسناد عن الشَّعْبى جماعة مَنْ رواه عنه .

حدثنا محمّد بن عبد الملك الدّقيق ؛ قال : حدّثنا يزيد بن هارون ؛ قال : أخبرنا محمّد بن سالم ، عن الشَّعبى ، عن على بن ذَرِى الحضْرمى ، عن زَيْد ابن أرقم ؛ قال : كنت عند النبى عليه السلام إذ أتاه كتابٌ من على باليمن ؛ فذكر أن ثلاثة نَفر يَختصمون فى غلام ، وذكر نحوا من القِصّة وقال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجِذه ، ثم قال : لاأعلم فيها إلا ما قضى على .

قال أبو بكر : محمّد بن سَالم فى حديثه لِين شديد ؛ وقد قال داود الأوْدِى غيرَ هذا كله .

حدثنا أحمدُ بن على الوَرّاق ؛ قال : حدّثنا عبَيْدُالله بن مُوسى ؛ قال : أخبرنا دَاود بن يَزيد الأوْدِى ، عن الشَّعبى ، عن أبى جُحَيفة ؛ قال : سئل علىٌّ ، وهو باليمن فى ثلاثة اخْتلفوا فى غُلام فأقرع بَينهم ، فجعل الولد للقارع ، وجَعل عليه ثُلثى الدِّية ، فبلغ ذلك النبى عليه السلام ، فضحك حتى بدَت نواجِذه .

قال أبو بكر : هذا الحديث قالوا فيه عن الشّعبي : أقاويل ؛ فقال على ابن سَهل : عن مُحاضِر ، عن أجْلح ، عن الشّعْبى ، عن عبدالله بن على الحَضرمى ، وقال عبدالرّزاق : عن الثّورى ، عن أجْلح ، عن الشّعبى ، عن عبد خَير الحَضرمى ، وقال قَيس ، وأبو بكر بن عيّاش : عن أجْلح ، عن الشّعْبى ، عن عبدالله

ابن الخليل ، قال شَريك : عن أجلح ، عن الشَّعْبي ، عن أبي الخليل ، وقال شَريك : عن جابر ، عن الشَّعْبي ، عن أبي الخليل ، وقال قيس : عن جابر ، عن الشَّعْبي ، عن عبدالله بن الخليل ، وقال الشَّيباني : عن الشعْبي ، عن أبي الخليل ؛ فالصواب من قال : عبدالله بن الخليل ، ومن قال : ابن الخليل ، لأن هذا قد دَلَّ على أن كُنْيَة عبدالله بن الخليل أبو الخليل ؛ لاتفاق جماعة على ذلك . فأما ما قال دَاود الأَوْدِى : عن الشَّعْبي ، عن أبي جُحَيفة فهو غَلط ، والله أعلم ؛ لأن الجماعة قالت غير ذلك ، وفى حديث داودَ ضَعف ، وما قاله محمدّ بن سَالم ، عن الشَّعْبي ، عن على بن ذَرِى الحَضْرمى فغلط أيضا .

حدثنى إبراهيم بن إسحاق بن أبي العَنْبس القاضى ؛ قال : حدثنا بَكر ابن عبدالرّحمن ، عن قَيْس ، عن سماك بن حرب ، عن حَنَش ، عن علىّ عليه السلام[1] ؛ قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأزبى قَبائل النّاس

---

(١) حديث الزُّبية . رواه أحمد فى مسنده ، عن حنش بن المعتمر ؛ وروى الذهبي القصة فى ميزان الاعتدال فى ترجمة حنش ، ورواه سعيد بن منصور فى سننه .

قال ابن القيم فى أعلام الموقعين : وليس فى قضاء علىّ خروج عن القياس ، بل هو مقتضى القياس والعدل . فإن الجناية إذا وقعت من فعل مضمون ، وفعل مهدر سقط ما يقابل المهدر ، واعتبر ما يقابل المضمون : كما لو أتلف مالا مشتركا سقط ما يقابل حقه ، ووجب عليه ما يقابل حق شريكه .

فالذين ماتوا فى البئر بسقوط بعضهم فوق بعض ؛ كان الأول قد هلك بسبب مركب من أربعة أشياء ، سقوطه ، وسقوط الباقى .

وسقوط الثلاثة فوقه من فعله ، وجنايته على نفسه ، فسقط ما يقابله ، وهو ثلاثة أرباع الدية ، وبقى الربع الآخر لم يتولد من فعله وإنما تولد من التزاحم فلم يهدر ، والثانى كان هلاكه من ثلاثة أشياء جذب من قبله له ، وجذبه هو الثالث والرابع ؛ فسقط ما يقابل جذبه وهو ثلثا الدية ، واعتبر ما لا صنع له فيه ؛ وهو الثلث الباقى ؛ وأما الثالث

زُبْيَة الأسد ، فأصبحوا يَنظرون إليه ، وقد وقع فيها ، فتدافعوا حول الزُّبْيَة ، نخرَّ فيها رجل ، فتعلّق بالذى يليه ، وتعلّق آخر بآخر ، حتى خرَّ فيها أربعة فجرحهم الأسد ، فتناوله رجل برُمح فطعنه ، وأخرج القوم منها ، فمنهم من مات فيها ، ومنهم من جُرِح وهُو حىٌّ ؛ فماتوا كلّهم ؛ فقالت قبائل الثلاثة لقبيلة الأول : هاتوا دية الثلاثة ، فإنه لولا صاحبُكم لم يَسْقُطوا فى البئر ؛ فقالوا : إنما تعلق صاحبنا بواحد ، فنحن نُؤدِى دية واحد ، فاختلفوا حتى أرادوا القِتال بينهم ، فسَرح رجل منهم إلىّ وهم غير بعيد مِنى ، فأتيتهم ؛ فقلت : تُريدون أن تقتلوا أنفسكم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىٌّ ، وأنا إلى جَنْبكم ؛ إنى قاضٍ بينكم بقَضاء ، فإن رضيتموه فهو نافذ بينكم ، وإن لم تَرضَوْه ، فهو حاجز بينكم ، فمن جاوزه فلا حَقّ له حتى يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فهو أعلم بالقضاء منّى ، فرضوا بذلك ، فأمرهم أن يجمعوا دِيَة تامّة من الذين شهدوا البئر ، ونصف دية ، وثُلث دية ، وربُع دِية ؛ فقضيت أن يُعطى الأسفل رُبع الدِّية من أجل أنه هَلك فوق ثلاثة ، ويُعطى الذى يَليه الثلث ، من أجل أنه هلك فوقه اثنان ، ويُعطى الذى يليه النِّصف من أجل أنه هلك فوقه واحد ، ويُعطى

قضاء على فى جماعة تدافعوا فى زبية أسد فماتوا

= لحصل تلفه بشيئين جذب من قبله له ، وجذبه هو للرابع ؛ فسقط فعله دون السبب الآخر ، فكان لورثته النصف ؛ وأما الرابع فليس منه فعل البتة ، وإنما هو مجذوب محض ؛ فكان لورثته كمال الدية ، وقضى بها على عواقل الذين حضروا البئر لتدافعهم وتزاحمهم . وإنما وجبت على عاقلة من حضر البئر ولم يباشر ، ولم تجب على عاقلة الجاذب وقد باشر ؛ لأن الجاذب لم يباشر الإهلاك وإنما تسبب إليه ، والحاضرون تسببوا بالتزاحم ؛ فكان تسببهم أقوى من تسبب الجاذب لأنه الجئ إلى الجذب اه .

الأعلى ؛ الذى لم يملك فوقه أحد الدية ؛ فمنهم من رضى ، ومنهم من كره ؛ فقلت : تمسكوا بقضائى حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقضى بينكم . فوافقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموسم ؛ فلما قضى الصلاة جلس عند مقام إبراهيم ، فساروا إليه ، فحدثوه بحديثهم ، فاحتبى ببرد عليه ، وقال : إنى أقضى بينكم إن شاء الله ؛ فقال رجل من أقصى القوم : إنّ على بن أبى طالب قد قضى بيننا بقضاء باليمن ؛ فقال : وما هو ؟ فقصّوا عليه القِصّة ، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء كما قضيت بينهم .

أخبرنى جعفر بن محمد بن مروان — فى كتابه — أن أباه حدّثه ؛ قال : حدّثنا مخلد بن شدّاد ، عن يحيى بن عبد الرحمن ، عن حبيب بن زيد الأنصارى ، عن سِماك ، عن حنش بن المعتمر عن علىّ بمثله [1] .

وقد قضى معاذ بن جبل فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب ؛ قال : حدثنا روح بن عُبادة ، وحدّثنا

---

(١) ذكر صاحب الكتاب طرفا من قضايا علىّ ؛ ولعلىّ قضايا مشهورة لم نشأ الإطالة بذكرها لئلا نخرج عن النهج الذى أردنا السير عليه فى التعليق على هذا الكتاب .

وقد ذكر فى كتاب (كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال) كثير من قضايا علىّ كرم الله وجهه منقولة عن مصادرها الصحيحة من كتب السنة فى باب الأقضية ، فليرجع إليها من يريد التوسع فى دراسة قضايا السلف الصالح رضوان الله عليهم ، وكذلك ذكر العلامة ابن القيم كثيراً من هذه القضايا ملقيا عليها قبسا من نور تحقيقاته يوضح كثيراً مما غمض على بعض الفقهاء من دقائق هذه الأقضية . كذلك ذكر صاحب كتاب (الرياض النضرة فى مناقب العشرة) طرفا لا بأس به من هذه القضايا . وأوفى الروايات ما ذكرها صاحب كنز العمال .

يوسُف بن يَعْقوب ؛ قال : حدّثنا عَمْرو بن مَرْزوق . وحدّثني محمّد بن يَحيي ؛ قال : حدّثنا عاصم بن عَلِي . وحدّثنا أصحابنا ، عن عَلِي بن الجَعْد بن شُعْبة ، عن أبي عون الثّقفي ، عن الحارث بن عَمْرو بن أخِي المُغِيرة بن شُعْبة ، عن أصحاب مُعاذ من أهْل حِمْص ، عن مُعاذ [1] ؛ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن ، فقال له : كيف تَقْضِي إن عَرض لك القَضاء ؟ قال : أقضِي بما في كتاب الله ؛ قال : فإن لم يَكُن ذلك في كتاب الله ؟ قال : أقضِي بسُنّة رسول الله ؛ قال : فإن لم يكن ذلك في سُنّة رسول الله ؟ قال : أجتَهد رأيي ، ولا آلو ؛ قال : فضَرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صَدْره بيده ، وقال : الحمد لله الذي وفّق رسولَ رسولِ الله لِما يُرْضي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

بعث معاذ بن جبل إلى اليمن

حدثني أحمدُ بن عُبَيد بن إسحق الشَّيْباني ، عن ابن عَوْن ، عن رجُل من ثَقِيف ؛ قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مُعاذاً إلى اليمن ؛ فقال له : كيف تَقْضي ؟ قال : أقضي بما في كتاب الله ، ثم ذَكر معناه .

حدثنا العبّاس بن محمّد الدُّوري ؛ قال : حدّثنا رَوح بن عُبادة ؛ قال : شُعبة قال : سمعتُ عَمْرو بن أبي حَكيم « أبا سَعيد » قال : سمعت ابن بُرَدة

---

(١) حديث إرسال معاذ لليمن أخرجه أبو داود في كتاب القضاء ، والترمذي في الأحكام عن معاذ ، وأخرجاه ، وكذلك أحمد ، مرسلا ؛ قال الترمذي : هذا حديث لانعرفه . وقال البخاري في التاريخ : الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي ، عن أصحاب معاذ ، عن معاذ ، روى عنه أبو عون ، ولا يصح ، ولا يعرف إلا بهذا ، مرسلا اه ورواه أحمد في مسنده .

قضاء معاذ فى يهودى مات وترك أخا مسلما

يُحدّث عن يَحْيى بن يَعْمَر ، عن أبى الأسود الدِّيلى [١] : أن مُعاذاً كان باليمن ؛ فاختصَمُوا إليه فى يَهُودِى مات وترك أخاً مُسْلماً ، فقال مُعاذ : سَمِعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الإسلام يزيد [٢] فَورِثَه .

قضاء معاذ فى ميراث

محمد بن عبد الله المَخْرمى قال : حدّثنا أبو داوُد ، عن شُعْبة ؛ أخبرنيه الأعمش ؛ سَمِع إبراهيم ، عن الأسْود بن يَزِيد ؛ قال : قضى مُعاذ باليمن ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىٌّ فى رَجُل ترَك أُخته وابْنَته ، فأعطى البِنْت النِّصف ، وأعطى الأُخت [٣] ما بَقِى .

حدثنا عن مُعاذ بن هِشام ، عن أبيه ، عن قَتادة ، عن أبى حسّان ، عن الأسود بن يَزيد ؛ قال : قضَى مُعاذ ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىٌّ .

وحدثنا إسحق بن إسْماعيل ، عن ابن عُيَيْنة ، عن ابن أبى نَجِيح ؛ قال : قضَى مُعاذ باليمن .

---

(١) الديلى ـ أكثر الناس فى ضبط هذا اللفظ وأرجح ما عليه اللغويون من ضبط هو (الدُّئِلى) كما قال ابن القطاع .

(٢) حديث اليهودى الذى مات وترك أخا مسلما رواه أحمد عن أبى الأسود ، وفى آخره (يزيد ولا ينقص) فورثه .

(٣) ميراث الأخت مع البت : قال ابن القيم فى أعلام الموقعين : وما قضى به معاذ بن جبل هو ما قضى به ابن مسعود رضى الله عنه ، ومن رأى ابن عباس سقوط الأخت بالبنت كما رواه الزهرى عن أبى سلمة ؛ أنه قيل لابن عباس : رجل ترك ابنته وأخته لأبيه ، وأمه ؛ فقال : لابنته النصف ، ولأمه السدس ، وليس لأخته شىء مما ترك ، وهو لعصبته ؛ فقال له السائل : إن عمر قضى بغير ذلك ؛ جعل للبنت النصف ، وللأخت النصف ، فقال له ابن عباس : أأنتم أعلم أم الله ؟ . وقد أطال العلامة ابن القيم الكلام على هذه المسألة فى فصل من كتاب (أعلام الموقعين) عقده لبيان كلام الصحابة فى مسائل الميراث .

حدثنا عبّاس بن محمّد الدُّوري ؛ قال : حدّثنا سُليمان بن حَرْب ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن سَلَمة ، عن علي بن زَيْد ، عن سَعيد بن المُسَيَّب ؛ قال : مات معاذ بن جَبل ، وهو ابن ثلاثٍ وثلاثين سنة .

بعث أبي موسى الأشعري على اليمن

ثم وَجّه رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى الأشعري : عبد الله بن قَيْس إلى اليمن ، فَقِيل أميراً ، وقيل [1] قاضياً .

حدثنا العبّاس بن مُحمّد الدُّوري ؛ قال : حدّثنا أبو يَحْيَى الحِمّاني ؛ قال : حدّثنا بَرِيد بن أبي بُرْدة ، عن أبي بُرْدة ، عن أبي موسى ، وطلحةُ بن يَحْيَى ابن طلحة ، عن أبي بُرْدة ، عن أبي موسى ؛ أن مُعاذاً قَدم عليه أبو موسى باليمن ، فإذا رجُل ارْتدَّ عن الإسلام ؛ فقال مُعاذ : لا أنزل عن دابتي حتى يُقْتَل [2] .

رأي معاذ في مرتد

وقال أحدُهما : كان قد اسْتُتِيب قبل ذلك .

أخبرني أبو جعفر محمد بن حفص الأنماري ؛ قال : حدّثنا علي بن سعيد ؛ قال : حدّثنا خَالِد بن نَافع ، عن سَعيد بن أبي بُرْدة ، عن أبيه ، عن أبي موسى ؛

---

(١) في كتاب التراتيب الإدارية للعلامة عبدالحي الكتاني : قال ابن ابراهيم الوزير اليمني في (الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم) : النبي صلى الله عليه وسلم ولى أبا موسى الأشعري على اليمن مُصْدّقاً ـ أي جامعاً للصدقات ـ وقاضياً ، وكان يقضي ويفتي في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه ، وفي أيام الخلفاء الراشدين اهـ .

(٢) حديث المرتد رواه أحمد بلفظ : قدم على أبي موسى معاذ بن جبل باليمن فإذا رجل عنده ؛ قال : ما هذا ؟ قال : رجل كان يهوديا فأسلم ثم تهوّد ، ونحن نريده على الإسلام منذ ـ قال أحسبه ـ شهرين ؛ فقال : والله لا أقعد حتى تضربوا عنقه ؛ فضربت عنقه فقال : قضى الله ورسوله أن من رجع عن دينه فاقتلوه ، أو قال : من بدل دينه فاقتلوه . وأخرجه البيهقي .

أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بَعثه على نِصف اليمن ، ومُعاذَ بن جبل على نصف اليمن [١] .

بعث أبي موسى على نصف اليمن ومعاذ على النصف الآخر

حدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدثنا على بن عبد الله ؛ قال : حدثنا أبو إدريس ، عن عاصم بن كُليب ، عن أبيه ، عن أبي موسى ؛ قال : أُتيت باليمن (وأنا على اليمن) بامرأة [٢] فسألتها ؛ فقالت : ما تَسأل عن امرأة ثيِّب حُبلى من غَير بَعل ، والله ما خالَلت خَليلا ، ولا خادَنْت خَدْنا [٣] منذ أسلمت ، ولكنى بَيْنما أنا نائمة بِفناء بَيْتى ، فو الله ما أيقظنى إلا الرَّجُل حين رَكَضنى ، وألقى فى بَطْنى مِثْل الشِّهاب ، ثم نظرت إليه مُقَنَّعًا ، ما أدرى أى خَلْق الله هو ؛ قال : فكتبت إلى عُمَر فيها ؛ فكتَب إلىَّ : أن وَافِ بها

معاذ بن جبل يكتب لعمر فى شأن امرأة غير متزوجة وجدها حبلى

(١) حديث بعث أبي موسى على نصف اليمن ومعاذ على النصف الآخر . رواه أحمد بلفظ : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً ، وأبا موسى إلى اليمن ؛ فقال : بشروا ولا تنفروا ، ويسروا ولا تعسروا ، وتطاوعا ولا تختلفا ؛ قال : فكان لكل واحد منهما فسطاط يكون فيه ، يزور أحدهما صاحبه . قال أبو عبد الرحمن : أظنه عن أبي موسى . وفى لفظ آخر لأحمد : قال أبو موسى : يا رسول الله إنا بأرض يصنع فيها شراب من العسل يقال له « البتع » ، وشراب من الشعير يقال (له) : « المزر » ؛ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل مسكر حرام . وقد ذكر هذا الحديث فى (لسان الميزان) فى ترجمة خالد بن نافع الأشعرى عن أبي موسى أيضا .

(٢) حديث المرأة الحبلى أخرجه البيهقى بلفظ (عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبي موسى الأشعرى ؛ قال : أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بامرأة من أهل اليمن ؛ قالوا : بغت ؛ قالت : إنى كنت نائمة فلم أستيقظ إلا برجل رمى فىَّ مثل الشهاب ؛ فقال عمر رضى الله عنه : يمانية نئومة . شابة ؛ فخلى عنها ومتعها . ورواه أيضا برواية أخرى فيها بعض الخلاف .

(٣) ولا خادنت حدثا : كذا بالأصل والظاهر من السياق : ولا خادنت خدنا .

ونَاس من قَوْمها المَوَاسِم ، فوافيت بها وبقومها ؛ فقال لى كالغضبان : ما فَعَلت المَرأة ؟ لعلك سبقتنى بِشَىء من أمرها ؛ فقلت : ما كنت لأفعل ؛ قال : فسألها فأخبرته بمثل الذى حدثتنى ، وأثنى عليها قَوْمُها ؛ فقال عُمَر : شأن بها منه تَنَوَّمت ، فما كان ذاك بِفِعل فَمَارَها وكساها ، وأوْصى قَومَها بها .

هذا الحديث يَدُل على أن أبا موسى بَقِى إلى أيَّام عُمَر على القضاء .

ذكر القضاة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأمصار

وما تأدّى إلينا من أخبارهم

وطَرَف من قضايا من كان مَشْهوراً بالقَضايا منهم

عهد أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه

حدثنا على بن حَرْب المَوْصلى ؛ قال : حدَّثنا أبو شِهاب ؛ عن محمَّد بن إسحق ، عن الزُّهْرى « كذا قال » عن ابن ماجدة [١] السَّهْمى ؛ قال : قاتلت رجُلا فقَطعت بعض أُذُنه ، فقدم أبو بكر حاجًا فرُفع شأننا إليه ؛ فقال لعمر : انظر هل بلغَ أنْ يُقْتَصّ منه ، قال : نَعَم عَلَىَّ بالحَجّام ؛ فلما ذُكِر الحَجّام قال أبو بكر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنى وهَبْتُ لخالَتى غُلاما أرجو أن يُبارك لها فيه ، وإنّى نَهيْتها أن تجعله حَجّاما ، أو قَصّاباً ، أو صائغاً .

قضاء أبى بكر فى الأذن المقطوعة

(١) ابن ماجدة هو على بن ماجدة . أبو ماجدة .

هكذا حدثنا به على بن حَرْب ، فقال : عن محمد بن إسحق ، عن الزُّهْرى ، وأسنده ، عن أبى بكر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواه محمد بن يزيدَ الوَاسِطى ، وغيره ، عن محمد بن إسحقَ ، عن العَلاء بن عبد الرَّحمن ، عن ابن ماجدة السَّهمى ، ورفعه بعضُهم ، عن عُمر بن الخطّاب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم .

حدثنا الزَّعفرانى ؛ قال : حدَّثنا عفَّان ؛ قال : حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمَة ، عن محمد بن إسحقَ ، عن العَلاء بن عبد الرحمن ، عن ابن ماجدة ، هكذا ؛ قال : قَطَعْتُ من أُذن غُلام ، أو قُطِع من أُذُن ، فقدم علينا أبو بكر حاجًا ، فاختصمنا إليه ، فسأل عُمَر ، فقال عمرُ : إنَّ هذا قد بلغ القِصاص ، ادْع لى حَجّاما فليقتَصَّ منه ، فلما قال : الحجَّام قال : سمعتُ رسول الله يقول : وهبتُ لخالتى غلاما ، ونهيتُها أن تجعله حَجّاما ، ولا قَصَّاباً ، ولا صائغاً .

حدثناه القاسم بن الفَضْل بن ربيع ؛ قال : أخبرنا يونُس بن محمد ؛ قال : حدَّثنا حماد بن سَلَمَة ، عن ابن إسحق ، عن العَلاء بن عبد الرحمن ، عن ابن ماجدة بمثله ، وقال فيه : فقال عمر : سمعتُ النبى عليه السلام يقول ؛ وهبتُ لِخالتى [1] .

---

(١) حديث ابن ماجدة رواه أبو داود من طريق العلاء بن عبدالعزيز ، عن أبى ماجدة ولم يسمه ، عن عمر مرفوعا . وقال ابن أبى حاتم : على بن ماجدة روى عن عمر مرسلا ، وعنه القاسم بن نافع . وقال البخارى فى تاريخه : على بن ماجدة قال لى إسحاق : ثنا محمد بن سلمة ، عن العلاء ، عن رجل من بنى سهم ، عن على بن ماجدة سمع عمر فذكره . قال : وقال لنا حجاج : ثنا حماد بن سلمة ، عن ابن إسحاق ، عن العلاء ، عن ابن ماجدة عن عمر لم يصح إسناده . رواه أحمد وفى روايته : عارمت بدل قاتلت .

عمال أبي بكر عند ما استخلف

أخبرنا محمد بن أحمد بن الجُنيد ؛ قال : حدّثنا أبو أحمد الزُّهرى ، عن مِسْعَر ، عن مُحارب بن دِثار ؛ قال : لما اسْتُخلِف أبو بكر اسْتعمل عمرَ على القَضاء ، وأبا عُبيدة على بيتِ المال ، فمكث عمر سنةً لا يتقدم إليه أحد[1] .

أخبرنيه عبد الله بن محمد بن الحسن ؛ قال : حدّثنا ابن إدريس ؛ قال : سمعتُ مِسْعرا ، عن أزهر ، عن مُحارب بن دِثار مثله .

وهكذا رواه محمد بن عبد الوهاب القَيّار ، عن مِسْعر ، عن أزهر ، عن مُحارب ؛ كتب به إلينا هرُون بن إسحاقَ عنه .

أخبرنى أبو بكر بن حسن ؛ قال : حدّثنا وهب بن بَقيّة ؛ قال : حدّثنا خالد بن عبد الله ، عن عَطاء بن السائب ، عن مُحارِب بن دِثار ؛ قال : حدّثنى فُلان ؛ قال : لما اسْتُخلف أبو بكر قال لعُمر ، ولأبى عُبَيدة ابن الجرّاح : إنه لابُدّ لى من أعوان ؛ فقال له عمر : أنا أكفيك القضاء[2] ؛ وقال أبو عُبيدة أنا أكفيك بيتَ المال .

حدثنا عبد الله بن أبى الدُّنيا ؛ قال : حدّثنا أبو كُريب ؛ قال : حدّثنى ابْن أبى زائدة ، عن مُجالد ، عن الشَّعْبى ؛ قال : القُضاة أربعةٌ : عمر ، وعلى ، وابن مسعود ، وأبو موسى[3] .

---

(١) هذه القصة رواها الطبرى فى تاريخه عند ذكر أسماء قضاة أبى بكر ، وكتابه ، وعماله على الصدقات . وفى إحدى روايايه لها بدل لم يتقدم إليه أحد : لا يأتيه رجلان .

(٢) وفى فتح البارى : أن البيهق خرج بسند قوى أن أبا بكر لما ولى الخلافة ولى عمر القضاء . وذكره صاحب كتاب صبح الأعشى فى الكلام على القضاء .

(٣) نقلها فى در السحابة فى ترجمة المغيرة بن شعبة ؛ وفى آخرها : والزهاد أربعة : معاوية ، وعمر ، والمغيرة ، وزياد .

قضاة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم

أخبرنا الرّمادى ؛ قال : حدّثنا عبد الرزّاق ؛ قال : أخبرنا مَعْمَر ، عن قَتادة ؛ قال : كان قُضاة أصحاب محمّد ستة (١) : عمر ، وعلى وأُبَىّ بن كَعْب ، وابن مسعود ، وأبو موسى ، وذكر زيدَ بن ثابت . وفى هذا (٢) خلاف ؛ فأخبرنى أحمدُ بن أبى خَيْثَمة ، عن مُصْعَب الزُّبيرى ، عن مالك بن أَنَس ، عن الزُّهرى ؛ أن أبا بكر ، وعُمر ، لم يكن (٣) لهما قاضٍ حتى كانت الفِتْنة ، فاستقضى معاوية .

قضاة عُمر بن الخَطّاب

هل اتخذ رسول الله والخلفاء من بعده قضاة ؟

وحدثنى أحمد بن زُهير بن حَرب ؛ قال : حدّثنا مالك بن إسماعيل ؛ قال : حدّثنا إبراهيم بن سَعد ، عن الزُّهرى ؛ قال : ما اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضِيا ، ولا أبو بكر ، ولا عُمر ، حتى قال عُمر ليزيدَ بن أخت النَّمِر : اكْفنى بعض الأمور ، يعْنى صِغارها (٤) .

---

(١) أخرجه الطبرانى عن مسروق ؛ قال : كان أصحاب القضاء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستا : عمر ، وعليا ، وعبدالله بن مسعود ، وأبىّ بن كعب ، وزيد ابن ثابت ، وأبا موسى الأشعرى .

لكن تقدم فى الكتاب حديث معقل بن يسار الذى أخرجه أحمد ، عن معقل بن يسار ؛ أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقضى . وقال : إن الله مع القاضى ما لم يحف عمدا .

وكذا قال لعقبة فى خصمين جاءاه : اقض بينهما . رواه أحمد .

(٢) راجع حديث الطبرانى السابق

(٣) فى طبقات ابن سعد أول من استقضى القضاة فى الأمصار عمر .

(٤) رواه ابن سعد فى الطبقات .

وأخبرنى الحارث بن محمّد ، عن محمّد بن سعد ، عن محمّد بن عُمر ، عن عبدالحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبى حَبيب ، عن الزُّهرى ، عن السّائب ابن يزيد ، عن أبيه : أن عُمر قال له : اكفنى صِغار الأمور ، فكان يقضى فى الدِّرهم ونحوه [١] ـ قال أبو بكر : وهو يزيد بن سَعيد بن ثُمامة بن الأسود بن عبدالله بن الحارث الوَلَّادة واليمنى : حَضْرمى . ويزيد بن سَعيد أبو السّائب ابن يزيد حليف بنى عبد شمس ، أسلم يزيد بعد سَعيد فى الفتح ، وقد روى عن النبى عليه الصلاة والسلام .

السائب بن يزيد يقضى فى عهد عمر

حدثنا محمّد الصّاغانى ؛ قال : حدّثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ، جميعا ، عن ابن أبى ذئب ، عن عبدالله بن السّائب بن يزيد ، عن أبيه ، عن جَدّه : أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : لا يأخذن [٢] أحَدُكم مَتاع أخيه لاعِبا جادّاً ، أو (لاعِبا ولا جادّاً ، ولم يشكّ يزيدُ ؛ قال : ولا عنه الجد) ، وإذا أخذ أحَدُكم عصا صاحبه . (وقال يَزيد : عصا أخيه) فليُؤدّها إليه . وابنه السّائب ابن يزيد روى عن [٣] النبى عليه السلام ، ومسح النبى صلى الله عليه وسلم على رأسه .

لا يأخذ أحد مال صاحبه لاعبا ولا جادا

وحدثنى أبو بكر بن حَسن ؛ قال : قُتيبة بن سعيد ، عن ابن لَهيعة ، عن حفص بن

---

(١) رواه ابن سعد فى الطبقات .

(٢) حديث السائب بن يزيد رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذى وحسنه ؛ وقال : غريب لانعرفه إلامن حديث ابن أبى ذئب ، وقد سكت عنه أبو داود ، والمنذرى ، وأخرجه البيهقى ؛ وقال : إسناده حسن .

(٣) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة أحاديث ـ اتفق البخارى ومسلم على حديث ؛ وللبخارى أربعة .

هاشم بن عُتبة بن أبى وقّاص ، عن السائب بن يزيدَ ، عن أبيه ؛ أن النبى صلى الله عليه وسلم ، كان إذا دعا مسح بيديه وجهَه .

حدثنى محمد بن إسحق ؛ قال : حدّثنا نُعيم ؛ قال : حدّثنا ابن المُبارك ؛ قال : أخبرنا يونس ، عن الزُّهرى ؛ قال : حدّثنى السائب بن يزيدَ : أنّ أباه ، كان يُقوِّم [1] خيله ، فيدْفع صَدَقتها من أثمانها إلى عمر بن الخطاب .

وزيد بن ثابت أبو سَعيد من جِلّة أصحاب رسول الله

وفُقهائهم ، وعُلمائهم بالفرائض ، وسائر العِلم ، يُعَظّمه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

خبرة زيد بن ثابت بالقضاء

أخبرنا أحمد بن مَنْصور الرّمادى ؛ قال : حدّثنى الليث بن سَعد ، أن سَعْد بن أبى وقّاص قال فى شىء من القضاء : ماعَرفناه حتى عَلّمناه زيد ابن ثابت .

---

(١) روى محمد بن الحسن الشيبانى فى الآثار (فى باب زكاة الدواب والعوامل) ، عن ابن جريج ؛ أخبرنى ابن أبى حسين : أن ابن شهاب أخبره : أن عثمان كان يُصدِّق الخيل ، وأن السائب بن يزيد أخبره : أنه كان يأتى عمر بن الخطاب بصدقة الخيل اه وقال ابن عبد البر : وقد روى فيه جويرية ، عن مالك حديثاً أخرجه الدارقطنى ، عن جويرية ، عن مالك ، عن الزهرى ؛ أن السائب بن يزيد أخبره ؛ قال : رأيت أبى يقيم الخيل ثم يرفع صدقتها إلى عمر رضى الله عنه اه . وروى الشافعى فى كتاب الأم حديث الصدقة فى الخيل ، عن السائب بن يزيد (أن عمر أمر أن يؤخذ فى الفرس شاتان ، أو عشرون درهما) والموضوع مفصل فى كتب المذاهب ـ وقد روى أحمد ، عن راشد ابن سعد ، عن عمر بن الخطاب ، وحذيفة بن اليمان ؛ أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة .

حدثنا الحسن بن محمّد الزّعفرانى ؛ قال : حدّثنا زيد بن الحُبَاب ؛ قال : حدّثنا معاوية بن صالح ؛ قال : حدّثنى أبو مريم أنه سمع أبا هُريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : القضاء فى الأنصار .

القضاء فى الأنصار

فأخبرنى محمّد بن إسحق الصّغانى ؛ قال : حدّثنا الهيثم بن خارجة ؛ قال : حدّثنا ابن أبى الزّناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ؛ قال : كان عمر بن الخطاب كثيراً ما يَستَخلِف زيد بن ثابت إذا خرَج إلى شىء من الأسفار ، وقلما رجَع من سَفَر إلا أقطع زيدْ بن ثابت حديقةً من نَخْل .

كان عمر إذا خرج يستخلف زيداً

حدثنى محمّد بن إسحق الصّغانى ؛ قال : حدّثنا عفّان ؛ قال : حدّثنا عبد الواحد ابن زياد ، عن حجّاج ، عن نافع ؛ أن عُمر استَعمل زيدَ بن ثابت على القضاء وفرض له رِزقا[1] .

عمر يفرض لزيد رزقا

فأخبرنا عبدُ الله بن محمد بن أيوب ؛ قال : حدّثنا يحيى ابن أبى بُكير ؛ قال : حدّثنا شُعبة عن سِنان ؛ قال : سمِعْت الشّعبى يقول : كانَ بين عُمَر وأُبَىّ خُصومَة ، فجعلا بينهما زيد بن ثابت فأتياه ، وقال له عُمَر : فى بيْته يُؤتى الحكم[2] .

الخصومة بين عمر وأبى

حدثنى عبدُالله بن أحمد بن حَنبل ؛ أن أباه حدّثه ؛ قال : حدّثنا هُشيم ، عن سَيّار ، عن الشّعبى ؛ أن أُبيًّا ادّعى على عُمر دَعوى ، فلم يَعرفها ، فجعلا بينهما زيد ابن ثابت ، فأتياه فى منزِله ، فلما دخلا عليه قال له عُمر : جِئناك لِتقضى بيننا ، وفى بيته يُؤتى الحكم ؛ قال : فتنحى له زيد عن صَدْرِ فراشه ؛ فقال : ها هنا

---

(١) رواه ابن سعد فى الطبقات .

(٢) حديث الخصومة بين عمر ، وبين أبى بن كعب رواه البيهقى ، وابن عساكر ، ويعلى بن منصور فى سننه بلفظ قريب من هذا .

يا أمير المؤمنين ؛ فقال : جُرْت يا زيدُ في أوّل قضائك ، ولكن أجْلسني مع خَصْمي ، فجلَسا بَينَ يَدَيه ، فادَّعى أُبَيٌّ ، وأنكَر عُمر ؛ فقال زيد لأُبَيّ : أَعْفِ أمير المؤمنين من اليمين ، وما كنت لِأسألها لأحد غَيْره ؛ قال : فحلف عُمَر ، ثم حَلف عُمَرَ لا يُدْرِكُ زيدٌ القَضاءَ حتى يكونَ عُمرُ ورَجُلٌ من عُرْض المسلمين عنده سواء .

حدثنى عبد الله بن أحمدَ بن حَنْبل ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدّثنا ابن أبى خالد عن عامر ؛ قال : كان بين أُبَيّ وبين عُمر خُصومَة فى حائط ، وذكر معناه ؛ إلا أنه قال : أخرجَ زيدٌ لِعُمَر وسادةً ، فألقاها له ، فقال : هذا أوّلُ جَوْرِك ، وقال : فقال عُمَر : تَقْضِى باليمين ثم لا أحْلِف ؟.

أخبرنا أحمدُ بن مَنْصور الرَّمادِى ؛ قال : حدّثنا يونُس بن محمّد ؛ قال : حدّثنا عبد الواحد بن زِياد ؛ قال : حدّثنا مُجالِد بن سعيد ؛ قال : حدّثنا الشَّعْبي ، عن مَسْروق ؛ قال : قال أُبَيُّ بن كَعْب لِعُمَر : يا أمير المؤمنين أنصفنى من نَفْسك ؛ اجْعل بينى وبينك حَكَمًا ؛ فقال : بينى وبينك زَيْد بن ثابت ، فانطلقا إلى زيد بن ثابت ؛ فقال عُمَر : فى بَيْته يُؤْتَى الحَكم ؛ فقال زيد : ها هنا يا أميرَ المؤمنين ؛ قال : بدأْتَ بالجَوْر ؛ إنى جئتُ مُخاصمًا ؛ قال : فهاهنا ؛ فقَعَدا بين يَديه ؛ فقال لأُبَيّ بن كَعْب : شاهدان ذَوَى عَدْل ؛ قال : لَيْسَت لى بَيِّنَةٌ ؛ قال : فَيمينك يا أمير المؤمنين ، ثم أقبل على أُبَيّ فقال : أعْفِ أميرَ المؤمنين ؛ فقال عُمر : أهكذا يُقْضى بين النَّاسِ كُلّهم ؛ قال : لا ؛ قال : فاقْضِ بَيْنَنا كما تَقْضى بين النَّاسِ ؛ قال : احلِف يا أميرَ المؤمنين ،

فقال عُمر : لاتَحرَجُ من أكل شىء أتَحَرّج أنْ أُحلِف عليه ؛ قال : ثم قال : والله الذى لا إله إلاّ هو ، ما لأُبَيّ فى أرضى هذه حق .

ذكر القُضاة على عهد عُثمان بن عفان

حدثنا الحَسنُ بن محمّد الزَّعْفرانى ؛ قال : حدّثنا زيدُ بن الحُباب العُكلى ؛ قال : حدّثنى عُمَر بن عُثمان بن عبد الرّحمن [١] بن سعيد ؛ قال : أخبرنى جدى ؛ قال : رأيت عُثمان بن عفّان فى المَسْجِد إذا جاءه الخَصْمان قال لهذا : اذهب فادْع عَلِيًا ، وللآخر : فادْعُ طَلْحة بن عُبيدَ الله ، والزُّبير ، وعبدالرحمن ، فجاءوا ، فجلسوا ، فقال لهما : تكلّما ، ثم يُقْبل عليهم فيقول : أشيروا علَيّ ؛ فإن قالوا : ما يُوافق رأيه أمضاه علَيْهما ، وإلاّ نَظر ، فيقومون [٢] مُسَلِّمين ، ولا يُعلم أنّ عثمان [٣] بن عَفّان استعمل قاضياً بالمَدينة ، إلى أنْ قُتل فى ذى الحجّة سنة خَمْس وثَلاثين رحمة الله عليه .

كان عثمان يشاور فى القضاء

أخبرنا أحمد بن إسماعيل أبو حُذافة ؛ قال : قال مالك [٤] بن أنس :

---

(١) فى سنن البيهقى : عبدالله بن سعيد .

(٢) رواه البيهقى فى سننه فى باب (من يشاور) من كتاب آداب القاضى بلفظ (كان عثمان رضى الله عنه إذا جلس على المقاعد جاءه الخصمان ، فقال لأحدهما : اذهب فادع عليا ، وقال للآخر : اذهب فادع طلحة والزبير ، ونفرا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم يقول لهما : تكلما ، ثم يقبل على القوم فيقول : ماتقولون ؟ فإن قالوا : مايوافق رأيه أمضاه ، وإلا نظر فيه بعد ، فيقومان وقد سلما .

(٣) قال الطبرى فى تاريخه عند الكلام على أعمال عثمان : وكان على قضاء عثمان يومئذ زيد بن ثابت .

(٤) ذكر أبو عمر بن عبدالبر فى (الاستيعاب) عندترجمة زيد بن الخطاب قول =

أوّل من اتخذ قاضياً مُعَاوية بن أبي سُفيان ؛ كان الخُلفاء قبل ذلك يُباشرون كلّ شيء من أمور النّاسِ بأنفسهم .

ذكر قضاة بني أُمَيّة بالمدينة

أبو هُريرة

قضاء أبي هريرة في قذف

حدثنا عبد الله بن أيوب ؛ قال حدّثنا رَوْح بن عُبادة . وحدّثنا عبد الملك ابن محمّد الرّقاشي ؛ قال : حدّثنا عَمْرو بن مَرْزوق ؛ قال : أخبرنا شُعْبة ، عن أبي مَيْمون ، وهو سَلَمَة بن المَجنُون ؛ قال : عقلت بعيري ، ودخلت المَسجد ، فجاء رجُل ، فأطلَقه ، فجئت إليه ؛ فقلت : يا فاعلا بأمه ! فرفعني إلى أبي هُريرة ، فضربني ثمانين ، فرَكِبتُ بَعيري ، وأنا أقول :

لَعَمْرِكَ إني يومَ أُضربُ قائما ثمانين سوطا إنني لَصبُور

مالك : أول من استقضى معاوية ، وأنه كان ينكر أن يكون أول من استقضى أحد من الخلفاء الأربعة ؛ فقال : وهذا عندنا محمول على حضرتهم لا على من بعد عنهم ، وأمروا عليهم من عمالهم غيرهم ؛ لأن استقضاء عمر لشريح على الكوفة أشهر عند علمائهم من كل شهرة وحجة . وفي العتبية ؛ عند ما ذكر قول مالك (ما استقضى أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان قاضياً ، وما كان ينظر في أمور الناس غيرهم) كتب عليها ابن رشد قائلا : هذا أصل ما تقدم : أن أول من استقضى معاوية ؛ يريد أنه أول من استقضى في موضعه الذي كان فيه ؛ لاشتغاله بما هو سوى ذلك من أمور المسلمين : كبعث البعوث وسدّ الثغور ؛ وإلا فقد ولى عمر بن الخطاب على قضاء البصرة أبا شريح الحنفي ، وولى كعب بن سور اللقيطي ، فلم يزل قاضيا حتى قتل عمر ؛ وولى شريحاً قضاء الكوفة ؛ يدل على صحة ما تأولناه إذ لا يصح أن ينظروا بأنفسهم إلا في مواضعهم . لا فيما بعد من البلاد . اه من كتاب التراتيب الإدارية .

حدثنا الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا عارم [١] ؛ قال : حدّثنا أبو هِلال [٢] ، عن غَالب القَطّان ، عن أبي المُهَزِّم [٣] ؛ قال : كنت عِنْد أبي هُريرة ، فأتاه رَجُلٌ بِغَريم له ؛ فقال : إنَّ لى عَلَيْه مالاً ؛ قال : ما تَقُول ؟ قال : صَدَق ؛ قال : اقْضه ؛ قال : لَيْس عِنْدى ، إنى مُعْسِر ؛ قال الآخر : ما تقول ؟ قال : أريد أنْ تَحْبِسه ؛ قال : هَلْ تَعْلَمُ أنَّ له دينَ مَالٍ فأُخُذَ منه ، فَتُعْطيك ؟ قال : لا ؛ قال : فما تَعْلم أن له أصلَ مال ، فيَبيعه ويَقْضِيك ؟ قال : لا ؛ قال : فما تريدمنه ؟ قال أريد أنْ تَحْبسه ، قال : لا أحبسه لك ، ولكن أدَعُه يَطاب لك ، ولِنَفْسِه ، ولعِيَاله .

قضاء أبي هريرة في دين

حدثنا الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا حسن الأشيب ؛ قال : حدّثنا أبو هلال نحوه ، وزاد فيه : قال أبو هلال : ثم شَهِدتُ الحسن حين وَلِي القضاء فَعل مثل ذلك .

حدثني الحارث بن أبي أسامة ؛ قال : حدّثنا محمد بن عمر الواقِدى ؛ قال : حدّثنا محمّد بن نَعيم ، عن أبيه ؛ قال : شَهِدْت أبا هريرة يَقضى ، فجاء الحارث بن الحكم ، فجَلَس على وِسادته التى يَتّكِئ عليها ؛ فظَنَّ أبو هريرة أنه لِحاجة غير الحُكْم ، فجاءه رجل ، فجَلَس بين يَدَىْ أبي هريرة ؛ فقال له

تسوية أبي هريرة بين الخصوم

(١) عارم : أبو النعمان محمد بن الفضل السَّدوسى .

(٢) أبو هلال : محمد بن سليم الراسبي البصرى .

(٣) أبو المهزم : يزيد بن سفيان التميمى البصرى . قال فيه مسلم بن إبراهيم عن شعبة : لو أعطوه فلسين لحدثهم سبعين حديثا ، أو لوضع لهم سبعين حديثا .

مالك ؟ قال : استأدِنى [١] على الحارث ؛ فقال أبو هريرة [٢] : قم فاجْلِس مع خَصْمِك ، فإنها سُنّة أبى القاسم صلى الله عليه وسلم .

عبد الله بن الحارث بن نَوفَل بن الحارث بن عبد المطّلب

ويقال عبد الله بن نوْفَل بن الحارث

فحدّثنى محمّد بن سعد بن محمّد الحدار [٣] ؛ قال : حدّثنا محمد بن عُمر بن واقِد ؛ قال : حدّثنا محمد بن عبد الله بن مالك ، عن أبيه ؛ قال : شَهِدتُ عبد الله ابن الحارث بن نَوفَل - وكان أولَ قاضٍ فى المدينة لمَرْوان بن الحكم - يَقْضى باليمين مع الشاهد ، وقال زُبير بن بَكّار : حدّثنى عمّى ؛ قال : أول من اسْتُقْضِى بالمدينة عبد الله بن الحارث بن نَوْفَل : استقضاه مَرْوان بن الحَكم ؛ وأهله [٤] ينكِرون ذلك . قال مُصْعَب فيما أخبرنى عبد الله بن جعفر عنه : حدّثنى محمّد بن الضّحّاك بن عُثمان ، عن أبيه ؛ قال : أول من اسْتُقْضى بالمدينة عبد الله بن نَوْفل بن الحارث بن عبد المطلب ؛ استقضاه مَرْوان ، وكان أولُ ماقضَى حقًّا على آل مروان ، فزاده ذلك عند مروان خيرا ؛ فقال أبو هريرة : هذا أول قاضٍ رأيتُه . وكان مَرْضِيًّا صحيحا فى الحُكْم ، ورَضيه

أول قاض بالمدينة

---

(١) استأدى على فلان استعدى عليه أى استغاث واستنصر . (٢) وفى كتاب ثمار القلوب فى المضاف والمنسوب للثعالبى ؛ عند الكلام على كلمة (شيخ المضيرة) شىء من أخبار أبى هريرة فى ولايته . (٣) كذا بالأصل وقد رجعنا إلى المشتبه فى الأنساب للذهبى ، والأنساب للسمعانى فلم نهتد إلى تصحيحه ، وابن سعد لم يُعرف بهذا اللقب .

(٤) فى كتاب النجوم الزاهرة لجمال الدين بن تغرى بردى فى حوادث سنة اثنتين وأربعين مانصه : وفيها ولى معاوية مروان بن الحكم المدينة ، فاستقضى مروان عبدالله بن الحارث بن نوفل .

أهلُ المدينة حتى عُزل عنهم [١] .

هذا الحديثُ يدل على أن أبا هريرة استُقْضِى بعده ؛ لقوله : هذا أول قاض رأيتُه . ولم يَذكر لنا أيُّهما كان قبل صاحِبه .

وهكذا نِسْبة عبد الله بن نَوْفل بن الحارث ؛ كذا أخبرنى أحمد بن أبى خَيْثمة ، عن مُصعب ؛ أنّ القاضى عبد الله بن نَوْفل بن الحارث ، وهو أول قاضٍ بالمدينة ، وكذا نسبه الواقِدى فى حديثه ، عن عبد الله ابن الحارث بن فُضيل ، عن أبيه ؛ قال : ولّى مروانُ بن الحَكَم عبد الله بن نوْفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف قضاء المدينة .

قال محمّد بن عمر : وهو أول من استُقضى بالمدينة ؛ فأنْفذ القضاء على عبد الله بن حَنْطب ، وكان على فاطمة بنت الحكم ؛ أخت مروان بن الحكم ، فأرسل إليه مروان : عَجِلت عليه فى القضاء ؛ قال : فأرسَل إليه عبد الله ابن نوْفل : أنْضى الله عليه قَضاءَه قبل قضائى عليه ؛ فأعجب ذلك مروان من قوله وفِعله .

وقال زُبير بن بكّار فيما حدّثنى هارون بن محمّد عنه ، وعبد الله بن نوْفل : قضَى على المدينة فى خلافة معاوية لمروان بن الحَكم ، وهو أول من أقضاها ، وكان نسبه [٢] رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) فى النجوم الزاهرة فى حوادث سنة تسع وأربعين : وفيها عزل مروان عن المدينة بسعيد بن العاص ، وكان على قضاء المدينة عبدالله بن الحارث بن نوفل ، فعزله سعيد حين ولى ، واستقضى أبا سلمة بن عبدالرحمن .   (٢) كذا بالأصل ولعله إلى .

تُوفى سنة أربع وثمانين [١] ، وقال بعض أهله : توفى زَمَن معاوية ،

وأخبرنى محمود بن محمَّد بن عبد العزيز بن المَرْوَزى ؛ قال : أخبرنا حَيَّان ابن موسى المَرْوَزى ؛ قال : أخبرنا عبد الله بن المُبارَك ؛ قال : أخبرنا مَعْمَر ، عن الزُّهرى ؛ قال : أخبرنى أبو حَفْص مولى عبد الله بن نَوْفل بن الحارث بن عبد المطلب ، وكان من أهل العِلم : أنه سمع امرأة الحارث بن نَوْفل تَسْتفتيه فى ولَد زَنية غُلامٍ لها تُعْتقه فى رَقَبة عليها ؛ فقال : سَمِعت عُمر ابن الخطاب يقول : لأنْ أُحْمَل [٢] على نَعْلين فى سبيل الله أحَبُّ إلى من أعتق ولَد زَنية . وكان من صُلَحاء المسلمين وفُقَهائهم ، وكان مروان جعله على القضاء.

إعتاق ولد الزنية فى الكفارة

كذا قال : إنه سَمِع امرأة الحارث بن نوفل .

والذى جَعله مَروان على القضاء عبد الله بن الحارث بن نوفل .

أخبرنى أحمد بن محمَّد بن نَصْر ، عن إبراهيم ، عن المُنْذِر الحِزامى ؛

---

(١) فى تهذيب التهذيب فى ترجمة عبدالله بن الحارث بن نوفل : وقال ابن حبان فى الثقات : توفى سنة تسع وسبعين ؛ قتله السموم ، ودفن بالأبواء . وقال ابن سعد : توفى بعمان سنة أربع وثمانين عند انقضاء فتنة ابن الأشعث ، وكان خرج إليها هاربا من الحجاج . قلت : الثانى هو المعتمد ؛ والذى مات بالسموم هو ولده عبدالله بن عبد الله بن الحارث اه .

(٢) أخرج أحمد فى مسنده هذا الحديث ، عن ميمونة بنت سعد مولاة النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولد الزنا ؛ قال : لاخير فيه . نعلان أجاهدبهما فى سبيل الله أحب إلىَّ من أن أعتق ولد زنا . وأخرجه أبو داود بلفظ : عن أبى هريرة ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ولدالزنا شر الثلاثة » . وقال أبو هريرة « لأن أمتع بسوط فى سبيل الله عز وجل أحب إلى من أن أعتق ولد زنية » . والمراد : خير من إعتاقه تصدق على الغازى بشىء ولو يسيرا ينتفع به

قال مات عبد الله بن نَوْفل بن الحارث بالأبْواء؛ قتله السُّمُوم [١] ، وهو مع سُليمان بن عبد الملك ، فصلَّى عليه سُليمان ، ودفَنه سنة تسع وسبعين . كذا قال : سنة تسع وسبعين ؛ وقال زبير : توفى سنة أربع وثمانين ، وقال بعضُهم : تُوفى زمَن معاوية ، وهذا تفاوت شديد .

ثم أبو سَلمة بن عَبد الرّحمن بن عوف

استقضاء أبي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف

عزل معاوية مروان بن الحكم عن المدينة سنة تِسع وأربعين فى شَهر ربيع الأول ، واستعمل مُعَاوية سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص فى شهر ربيع الأول ، فعَزل سعيدٌ عبدَ الله بن نَوفل ، واستقضى أبا سلَمة بن عبد الرّحمن بن عوف .

ولأبى سَلَمة حديث كثير ، وفقه ، وفتوى ، وهو من مُتَقَدّمى التابعين .

أخبرنى عبد الله بن أحمدَ بن حنْبل ؛ قال : حدّثنى أبى ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن عمرو بن دينار ، وقال : قال أبو سَلَمَة بن عبد الرحمن : أنا أفقه من بَال ؛ فقال ابن عباس : فى المَباول .

أبو سلمة يزعم أنه أفقه الناس

أخبرنى الحارث بن محمدٌ ، عن محمد بن عمر ، عن ابن عُيَيْنة ، وقيس ، عن مُجالِد ، عن الشَّعْبي ؛ قال : قَدِم علينا أبو سلَمَة بن عبد الرحمن يَعْنى الكوفة ، ومَشَى بَينى ، وبين أبى بُردَة ؛ فقلنا : من أفْقه من خَلَفت بِبلادك ؟ قال : رجُل [٢] بينكما .

---

(١) راجع ماذكرناه آنفا عن وفاته .

(٢) قال ابن سعد : وكان ثقة ، فقيها ، كثير الحديث ، قال معمر ، عن الزهرى : كان أبو سلمة كثيراً ما يخالف ابن عباس فحرم لذلك ابن عباس علما كثيرا .

أم أبى سلمة تُماضِر بنت الأصبغ ؛ أخبرَنى الحارث بن محمّد ، عن محمّد بن سَعْد ، عن محمّد بن عمر ؛ قال : تُوفى أبو سلَمة بالمدينة سنة أربع وتسعين [١] ، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة ؛ قال : وهو أثبَت من قَول من قال [٢] : تُوفى سنة أربع ومائة .

أخبرنى أحمدُ بن أبى خَيْثَمةَ ؛ قال : حدّثنا مُثَنَّى بن مُعاذ بن مُعاذ ؛ قال : حدّثنا أبى ؛ قال : حدّثنا شُعبةُ ، عن أبى إسحقَ ؛ قال : أبو سلمة فى زمانه خيرٌ من ابن عمر فى زمانه .

أبو سلمة وابن عمر فى عصرهما

أخبرنى أحمدُ بن أبى خيثمة ؛ قال : سمعت مُصْعب بن عبد الله يقول : اسم أبى سلمة بن عبد الرحمن : عبد الله [٣] .

قال أبو بكر : وأمُّ أبى سلَمة ، فيما أخبرنى عبد الله بن جعفر بن مُصعب ، عن جدّه : تُماضِر بنت الأصبغ بن عمرو بن ثعلبة بن الحارث بن حِصْن بن ضَمْضَم بن عَدِى بن كلب ، وهى أول كَلْبية تزوّجها قُرَشى ؛ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعث عبد الرحمن بن عَوف إلى كلب ، وأمره أن يتزوج ابنة سيّدهم .

أم كلثوم بنت أبى بكر أرضعت أبا سلمة

وقال مُصْعب ، فيما أخبرنى ابنُ أبى خيْثمة عنه : يقال : إنه أرضعته أم كُلثوم بنت أبى بكر ، فكان يَتَولّجُ على عائشة .

---

(١) وهو قول ابن سعد .

(٢) وهو قول الواقدى .

(٣) وقيل إسماعيل وجزم بالأولى ابن سعد ، والزبير بن بكار .

حدثنى محمد بن إسحق الصغانى ؛ قال : حدثنا الأسود (١) النضر بن عبد الجبار ؛ قال : أخبرنا ابن لهيعة ، عن بُكير ؛ أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن يَستحلف صاحب الحقّ (٢) مع الشاهد الواحد ، قال بُكير : ولم يزل ذلك يُقضَى به عندنا .

ثم مصعب بن عبد الرحمن بن عوف

عزل سعيد ابن العاص

مصعب بن عبد الرحمن على القضاء والشرط

شدة مصعب وصلابته

عَزل معاوية سعيدَ بن العاص عن المدينة سنة ثلاث وخمسين ؛ ويقال : سنة أربع فى شهر ربيع الأول ، وأعاد مروان (٣) : فعزل مروان أبا سلمة ، واستَقضى أخاه مُصْعب بن عوف ، وضم إليه الشُّرَط مع القضاء ، وكان شديداً صليبا فى ولايته ؛ ولما وَلى الشُّرَط أخذ الناس بالشدة ، وكانوا قبل ذلك يَقتل بعضُهم بعضاً ، فشَكوه إلى مروان ، فكاد يَعزله ، فشاور المِسْور بن مَخْرَمة ، فقال (٤) المِسْور :

---

(١) فى تهذيب التهذيب أبو الأسود .

(٢) سيأتى الكلام على بحث القضاء بالشاهد ، ويمين الطالب ، وآراء العلماء فيه .

(٣) ذكر صاحب العقد الفريد أن معاوية كان يداول بين سعيد بن العاص ، ومروان بن الحكم فى ولاية المدينة ، وكان سعيد ليناً سهلا ، ومروان شديداً صليبا . ويقول الجاحظ عن سعيد فى البيان والتبيين : كان فى تدبيره اضطراب . وكان سعيد من أجواد قريش ، وكان أسود نحيفا ، وكان يقال له : عُكَّة العسل وفيه يقول الشاعر :

سعيد فلا يغررك قلة لحمه ... تخدد عنه اللحم وهو صليب

وأخباره ، وأخبار جوده فى البيان والتبيين ، والعقد الفريد ، وتاريخ الطبرى فى حوادث سنة أربع وخمسين .

(٤) قال صاحب الأغانى فى روايته للقصة : لما ولى مروان بن الحكم المدينة ولى مصعب بن عبد الرحمن بن عوف شرطته ؛ فقال : إنى لأضبط المدينة بحرس المدينة

ليس بهـذا من سياق عَتب — تمشى القَطوف وينام [١] الرُّكب

وأقرّه حتى مات معاوية . وقُتل [٢] مع ابن الزُّبير فى الحِصار ، وقبره دخل فى المسجد الحرام لمّا زيد فى المسجد .

قال الواقدى فيما أخبرنى الحارث بن سعد ، عن محمّد بن عمر [٣] ، عن

فابتغى رجالا من غيرها ، فأعانه بماتى رجل من أهل أيْلة . فضبطها ضبطاً شديداً ، فدخل المسور بن مخرمة على مروان ؛ فقال : أما ترى مايشكوه الناس من مصعب ؟ فقال : البيت ...

وفى ذلك يقول ابن قيس الرُّقيَّات :

علّل القـوم يشربوا كى يلذّوا ويطربوا
إنما ضلل الفـؤا د غـزال مُرَبَّب
فرشته عَـلى النَّمـارق سعـدى وزينب
حال دون الهوى ودو ن سُرَى الليـل مصعب
وسيـاط على أكُـ فِّ رجال تَقَلّب

(١) السياق : السوق ، والقطوف : من قطفت الدابة : إذا ضاق مشيها ، وقيل : أساءت وأبطأت ، وقيل : أسرعت ،

وقد فسر بعضهم البيت على أن المراد بالقطوف من الدواب البطىء ؛ والمعنى المراد على هذا : وصف الرجل بحسن السياسة ، وأنه يبلغ الغاية من غير عنف فى السوق .

ويظهر أن تفسير القطوف بالمسرع من الدواب أوضح : والمعنى عليه : ليس فى هذا السوق عنت لتصل الرواحل لغاياتها ، فينام الركب . ويشهد لهذا البيتُ الذى رواه شارح القاموس لذى الرُّمّة يصف جنديا :

كأن رجليه رجلا مُقْطِف عجل — إذا تجاوب من برديه ترنيم

والمراد إذ ذاك : أنه لالوم على مصعب فى شدته ، لتجرى الأمور على أذلالها ، ويستقيم شأن الناس ، ويصلوا إلى الغاية ، ولو لاقوا فى ذلك بعض العنت .

(٢) قال فى النجوم الزاهرة : أصابه حجر المنجيق فى وجهه .

(٣) الواقدى .

محمّد بن عِمْران (١) : مُصْعب بن عبد الرحمن يكنى أبا زُرارة . توفى بمكة سنة أربع وستين .

ثم عمرو بن عَبْد بن زَمْعة بن الأسود

من بنى عامر بن لُؤَى

عزل مروان عن المدينة

عَزل معاوية مروان عن المدينة فى ذى القَعْدة سنة ثمان وخمسين ، واستعمل الوَليد بن عُتبةَ بن أبى سُفيان ، فعزَل الوليدُ مُصْعب بن عبد الرحمن ، واستعمَل عمرو بن عبْد بن زَمْعة (٢) ، من بنى عامر بن لُؤَى ، وهو ابن أخى سَوْدة بنت زَمْعة ، وأبوه عَبْـد بن زَمْعة الذى اختصم هو ، وسعد بن أبى وقاص فى ابن وَليدة زَمْعة .

قصة ابن وليدة زمعة

ثم هَلَك معاويةُ بن أبى سفيان ، واسْتُخْلف يزيد بن معاوية : فاستعمل على المدينة عُثمان بن محمّد بن أبى سفيان .

ثم طَلحة بن عبد الله بن عوف

استعمل عُثمان بن محمّد على القضاء طلحة بن عبد الله بن عوف الزُّهْرى ،

---

(١) محمد بن عمران الأنصارى .

(٢) قصة ابن وليدة زمعة : رواها البيهق ، عن عائشة رضى الله عنها ؛ قالت : اختصم سعد بن أبى وقاص ، وعبد بن زمعه فى غلام ؛ فقال سعد : هذا يارسول الله ابن أخى عتبة بن أبى وقاص ، عهد إلىّ أنه ابنه ؛ انظر إلى شبهه ، وقال عبد بن زمعة : هذا أخى يارسول الله ، ولد على فراش أبى من وليدته ؛ فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه ، فرأى شبها بينا بعتبة فقال : هو لك ياسعد ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، واحتجبى منه ياسودة بنت زمعة فلم ير سودة قط . ورواه البخارى ، ومسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد اه .

وهو ابن أخى عبد الرّحمن بن عَوف ، وهو أحد الأجواد ؛ يُقال له : طلحة الجَواد ، وقد حدّث عنه الزُّهرى وغيره . وقد كانت لمُصعب ابن عبد الرحمن قصّة .

أخبرنا عُبَيْد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ؛ قال : حدّثنا عمّى ؛ قال : حدّثنا أبى ، عن ابن إسحق ؛ قال : حدّثنى محمّد بن مُسْلم الزُّهرى ؛ أن مصعب بن عبد الرحمن بن عَوف ، ومُعاذ بن عُبيد الله التَّيْمى ، وأبو جعفويه[1] ابن شَعوب اللّيثى اتُّهموا بقتل ابن هَبّار ، أخى بنى أسد ؛ وكانوا أصابوه فى الفِتْنة فى زمان عُثمان ؛ فلما اجتمع الناس على مُعاوية ركب إليه عبد الله ابن الزبير فى دَم ابن هَبّار ، وركب عبدُ الرحمن بن أزهر فى مُصعب بن عبد الرحمن ؛ فاجتمعا عند مُعاوية بالشام ، فدَخل ابن الزبير على مُعاوية ؛ فقام ابن أزهر فرَجّ باب مُعاوية رجًّا شديداً ، وقال : واعجبا يامُعاوية ! أتخلو بابن الزُّبير فى دِمائنا ؟ فأذن له معاوية ؛ فدخل ، فقال : إنى والله ماخلوت بابن الزُّبير فى دِمائكم ، ولكن خلوت به أسأله عن أموال أهل الحِجاز ؛ فقال : ثم تكلّما فى دم ابن هبّار ؛ قال معاوية لابن الزبير : تسمّون قاتل صاحبكم ، ثم تحلفون خمسين يمينا ، ثم نُسْلِمه إليكم ؛ فقال ابن الزُّبير : لا ، لعَمْر الله لانَحلف عليه ، إلا أنه قد عُرف أنه كان معهم ، وأنه قد وُجد قتيلا فى مكانهم الذى اجتمعوا فيه ؛ فقال معاوية لابن أزهر : فتحلفون خمسين يمينا بالله ؛ أنّ ماادّعوا على صاحبكم من قِبَل هذا الرجل لَباطِل ثم

قتل ابن هبار القرشى

رأى معاوية فى القسامة

---

(١) كذا بالأصل ولم نعثر فى المعاجم على اسم (جعفويه) . لكن رأينا فى طبقات ابن سعد جَعْونة بن شعوب ، فلعله هو المقصود فى الخبر .

تُبرءون ؛ فقال : لا والله ما كُنا لنَحلِف عليه ، وما لنا بذلك من عِلم ؛ فقال معاوية : فوالله ماأدرى ماأصنع ؛ أمّا أنت ياابن الزبير فلا تحلِف على هؤلاء النّفر الذين اتهمتهم فتستحق دمك ؛ وأما أنت ياابن أزهر فلا تحلف على براءة صاحِبك فتُبرِئه ، فوالله ماأجد إلا أن أرُد هذه الأيمان الخمسين على هؤلاء الثلاثة الذين اتهمتَهم ، ثم يَدُونه ؛ قال : فردَّها عليهم أثلاثا ؛ فكان معاوية أول من رَدَّ الأيمان [1] ، ولم يكُن قبلُ ذلك ؛ كان إذا نَقص من

معاوية أول من رد الأيمان

---

(١) معاوية أول من ردّ الأيمان ، هكذا فى الأصل ؛ وقد ذكر شمس الأئمة السرخسى فى باب القسامة من كتاب المبسوط ، عن أيوب مولى أبى قلابة ؛ قال : كنت عند عمر بن عبد العزيز ، وعنده رؤساء الناس ، فخوصم إليه فى قتيل وجد فى محلة ، وأبو قلابة جالس عند السرير - أو خلف السرير - فقال الناس : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقود فى القسامة ، وأبو بكر ، وعمر ، والخلفاء بعدهم ، فنظر إلى أبى قلابة وهو ساكت ؛ فقال : ماتقول ؟ قال : عندك رؤساء الناس وأشراف العرب ؛ أرأيتم لو شهد رجلان من أهل دمشق على رجل من أهل حمص أنه سرق ولم يرياه ، أكنت تقطعه ؟ فقال : لا ؛ قال : أرأيتم لو شهد أربعة من أهل حمص على رجل من أهل دمشق أنه زنى ولم يروه ، أكنت ترجمه ؟ فقال : لا ؛ فقال : والله ماقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسا بغير نفس إلا رجلا كفر بالله بعد إيمانه ، أو زنى بعد إحصانه ، أو قتل نفسا بغير نفس ؛ وقد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة والدية على أهل خيبر فى قتيل وجد بين اظهرهم ؛ فانقاد عمر بن عبد العزيز لذلك . وأبو قلابة وعمر بن عبد العزيز (كما نقل العينى فى شرح البخارى) كانا يتوقفان عن الحكم بالقسامة . والقصة مروية فى البخارى بأطول من هذا . وهذا لأن أمراء بنى أمية كانوا يقضون بالقود فى القسامة ؛ على ماروى عن الزهرى ؛ قال : القود فى القسامة من أمور الجاهلية ؛ أول من قضى به معاوية . فلهذا بالغ أبو قلابة فى إنكاره . ورواه البيهق . وقال ابن بطال : وقد صح عن معاوية أنه أقاد بها .

فالظاهر من هذه العبارة أن أول من قضى بالقود فى القسامة (لا أول من ردّ الأيمان) معاوية ؛ لأن ردّ الأيمان على المدّعين فى القسامة مسألة عمل بها العلماء ماعدا الحنفية ؛ تمسكا بما ورد فى الحديث الذى أخرجه الأئمة الستة عن سهل بن أبى حثمة وفيه (فيقسم منكم خمسون أنهم قتلوه) وقالوا يبدأ بالمدّعين فى التحليف على تفصيلات

الخمسين رجل واحد كُرِّت على الآخرين ؛ فإن نَقَص رجل واحد وَضع الدِّيَة ، وعَقَل القتيل [١] .

ثم عَمرو بن عُبيد

ثم كانت الفِتنة ووثَب أهل المدينة على عُثمان بن محمّد ، فأخرجوه وبنى أُمَيَّة من المدينة ، فكانت ولايةُ عُثمان بن محمّد إلى أن خَرج ثمانية أشهر ، وقَدِم مُسْلِم بن عُقبة ؛ فكانت الحَرّة يوم الأربعاء لليلتين بقِيَتا فى ذى الحجة ، واستخلف مُسْلِم على المدينة عمرو بن محمّد الأشجعى ، ويقال : حُصَين بن نُمَير السَّكُونى ، ويقال : رَوْح بن زِنباع الجُذامى ، ومات يزيدُ بن معاوية ، فوَثَب أهل المدينة على مَنْ بها من أهل الشام ، فأخرجوهم ، وبُويع ابن الزبير فى رجب سنة أربع وستين ، فولى أخاه عُبَيْدة بن الزبير ، ثم استعمل

اخراج بنى أمية من المدينة

مذكورة فى كتب المذاهب لاداعى للإطالة بذكرها ، والحنفية لم يأخذوا بهذا الحديث فيحلف عندهم المدعى عليهم ، ولايحلف المدّعون . فذاك قضاء الرسول ، وفيه ردّ الأيمان على المدعين ، والبدء بهم كما فى الحديث السابق ، فكيف يكون معاوية أول من ردّ الأيمان فى القسامة ؟ إلا إذا قصد الأولية فى ردها على ثلاثة عينهم المدعى .

على أن تسمية مافعله معاوية ردّاً للأيمان غير واضح ؛ لأن اليمين المردودة ـ كما قال ابن القيم فى كتابه الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية ـ هى التى تطلب من المدعى بعد نكول المدعى عليه عنها ، والقسامة فيها عرض اليمين على المدعين أولا ، كما هو مذهب العلماء غير الحنفية ؛ وهم لايردّون ؛ لأنه إذا نكل المدعى عليهم عندهم حبسوا حتى يحلفوا فى دعوى العمد كما فى الخطأ فيقضى بالدية على عاقلتهم ولايحبسون . فالظاهر أن الذى أحدثه معاوية هو ماذكره صاحب المبسوط ؛ وهو القول بالقود فى القسامة ، ولو أن بعض العلماء يقول به تمسكا بحديث صحيح ، لابفعل معاوية .

(١) الظاهر أن هذا من فعل معاوية .

عبد الله بن أبي ثور ، ثم عزله ، واستعمل الحارث بن حاطب الجُمَحى ، ثم عزله فى سنة ثمان وستين ، واستعمل جابر بن الأسود بن عوف الزهرىّ ؛ وهو الذى ضرب سعيد بن المُسَيَّب فى بَيْعة ابن الزبير ، ثم عزله سنة إحدى وسبعين ، واستعمل طلحة بن عبد الله بن عَوف ، وهو آخر وال لابن الزبير ؛ ولا نَعلمهم استقضوا أحداً إلى هذه الغاية ، ثم قدم طارق ابن عمرو مولى عُثمان بن عفان سنة إحدى وسبعين ، فهرب طلحةُ بن عبد الله بن عَوف ، وأقام طارق بالمدينة ، ثم خرج مع الحجّاج لحصار ابن الزبير ، ثم قُتل ابن الزبير يوم الثلاثاء صَبيحة سبع عشرة ليلة من جُمادى الأولى سنة اثنتين وسبعين . وبايع أهل مكة الحجّاج لعبد الملك فى جُمادى الآخرة ، وأتت طارق بن عمرو مولى عُثمان ولايته المدينة ، فوليها خمسة أشهر ، فلما أقام الحجّاج الحَج للناس سنة ثلاث وسبعين استعمله عبد الملك على المدينة ، وعَزل طارق بن عمرو ، فقدمها الحجّاج فى صفر سنة أربع وسبعين .

من ضرب ابن المسيب

الحجاج والى المدينة

ثم عبد الله بن قَيس بن مَخرمَة

ابن عبد المطّلب بن عبد مَناف

استَقضاه الحجّاج سنة أربع وسَبعين على المَدينة ، ثم عُزل الحجّاج سنة خَمس وسَبعين . واستُعمل على العراق فى جُمادى الأولى ، واستخلف قاضيه عبد الله بن قَيس بن مَخرمة على القَضاء ، وقد رُوى عنه الحَديث وعن أبيه .

حدثنا أحمدُ بن عبد الجبّار بن محمّد ؛ قال : حدّثنا يُونُس بن بُكير ، عن محمّد بن إسحق ، عن عبد المطّلب بن عبد الله بن قيس بن مَخرمة ، عن جدّه قَيس بن مَخرمة ؛ قال : وُلِدتُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ الفيل .

تهجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخبرنى محمد بن أحمد بن الجُنَيد ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن نافع بن ثابت ؛ حدّثنا مَالِك بن أنَس ، عن عبد الله بن أبى بَكر ، عن عبد الله بن قَيْس ، عن زَيد بن خَالد الجُهَنى ؛ أنه قال : لأرْمُقَنّ [1] صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قال زيد : فتوسّدت عَتَبَتَه أو فسطاطه ؛ فقام النبي عليه السلام من الليل فتوضّأ ، وصَلّى ركعتين طَويلَتَين ، ثم صَلّى ركعتين دونهما ، حتى ذكر اثنتى عشرة ركعة ثم أوتر .

ثم نوفل بن مساحق

عزَل عبد الملك يَحيَى بن الحَكم عن المَدينة ، وولّى أبان بن عُثمان بن عَفّان فى سنة ست وسبعين ، فاستَقْضى نَوفلَ بن مُساحق بن عُمر بن خِدَاش «من بنى عامر بن لُؤَى» ونوفل بن مُساحق مِنَ التّابِعين قد رُوى عنه الحَديث .

حدثنى حُميد بن الرَّبيع ، قال : حدّثنا أبو اليمان الحَكَم بن نافع ؛ قال : أخبرنا شُعيب بن أبى حَمْزة ، عن عبد الله بن أبى حُسَين عن نَوفل بن مُساحِق ،

(١) حديث زيد بن خالد الجهنى رواه أحمد بلفظ : أنه قال : لأرمقن الليلة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتوسدت عتبته أو فسطاطه ، فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة . ورواه البيهقى .

صلة الرحم

عن سعيد بن زيْد بن عمرو بن نُفَيل ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لايؤدى مسلم دم كافر .

وبهذا الإسناد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرَّحِم شِجْنَة من الرَّحمن ، من قطعها حرَّم الله عليه .

حدثنا الصَّغانى وحُمَيد بن الرَّبيع ؛ قالا : حدَّثنا أبو اليمان ؛ قال : حدَّثنا شُعيب بن أبى حَمْزة ، عن عبد الله بن أبى حُسين ؛ قال حدَّثنى نَوْفل بن مُساحق ، عن سعيد بن زَيد ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أربى الربا

أربى الرِّبا اسْتِطالة المَرء فى عِرض [(١)] المُسْلم بغير حق .

حدثنا حُميد ؛ قال : حدثنا أبو اليمان ؛ قال : حدَّثنا شُعيب بن أبى حَمْزة ؛ قال : حدَّثنا عبد الله بن أبى حُسَين ؛ قال : حدَّثنا نَوْفل بن مُساحق ، عن سَعيد بن زَيْد ؛ قال : لمَّا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم إخراج اليهود

عزم الرسول على إخراج اليهود من المدينة

من المَدينة أتاهم فى مَجالِسهم ؛ فقال : آخرُجوا يا إخوان القِرَدة ، آخرُجوا يا كَفَرة أهل الكتاب ؛ قالوا : مَهْلا رَحِمك الله يا أبا القاسم ، فما عَلِمْناك فاحشاً ولا جاهلا [(٢)] .

أخبرنا أحمدُ بن زُهَير ، عن أبيه ، عن مُوسى بن عُقْبة ؛ قال : وَلَّى

---

(١) رواه أحمد هو والذى قبله حديثا واحداً عن سعيد بن زيد بلفظ : من أربى الربا الاستطالة فى عرض مسلم بغير حق ، وأن هذه الرحم شجنة من الرحمن ، فمن قطعها حرم الله عليه الجنة ، رواه أبو داود ، كما روى حديث الرحم ، عن أبى هريرة بلفظ : (إن الرحم شجنة من الرحمن تقول : يارب : إنى قطعت ، يارب إنى أسىء إلىَّ ، يارب إنى ظلمت ، يارب ؛ قال : فيجيبها : أما ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من قطعك) .

(٢) حديث إخراج اليهود من المدينة رواه مسلم وأحمد بألفاظ مختلفة عن هذا .

قصة لنوفل مع مروان

مَرْوان نَوْفل بن مُساحق العامري قضاء المدينة ، فأتاه رَجُل من آل عبد الله ابن سُرَاقة يَسْتادِي على مَرْوان ، أو على بعض وَلَد مَرْوان في حِصَّة له ، في دارٍ له بالسوق ؛ فأرسل إليه : أن أخرج إلى الرّجل من حَقّه ، أو يَحْضُر معه خَصْمُه ؛ فأرسل إليه مَرْوان : أن انظر أنت في ذلك ، فإن ثَبت له حَقٌ فأنفِذِ الحُكْم ، فسلم إليه حَقه ؛ فأرسَل إليه أحضر أنتَ ، أو خَصْمه ليكون الحكم لَكَ أو عَلَيْك ؛ قال : فعوّض المُدّعى من دَعْواه حتى رَضِى ، ولم يَحْضُر معه خَصْمُه .

نوفل يقيد بعض العبيد من بعض

وروى ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرّحمن ؛ قال : رأيتُ نَوْفل بن مُساحق ، يُقيد العَبيد بَعْضهم من بعض [١] : وكان قاضياً بالمدينة .

أخبرني أحمد ابن أبي خَيْثمة ، عن مُصْعب ؛ قال : كانَ سعد بن نَوْفل ابن مُساحق سأل الحزين الدّيلي أن يَرْثى أباه عند موته ففعل فلم يُثِبه فقال :

ندم حزين الديلي على رثاء نوفل ابن مساحق

أقول [٢] وما بالى وسعد بن نَوْفل	وشان تُبَكّى نوْفل بن مُساحِق
ألا [٣] إنهما كانت سوابِق عَبْرة	على نوْفل من كاذب غير صادق
فهلاّ على قبر الوليد وبُقعة [٤]	وقبر سُلَيمان الذى عند دابِق

(١) القود بين العبيد رأى العلماء جميعاً ماعدا ابن عباس ؛ فليس هناك معنى واضح للتنصيص على أنه كان يفعل ذلك ، فالظاهر أن يقال (لايقيد العبيد) ويكون المعنى أنه يرى رأياخلاف المشهور ؛ وهو رأى ابن عباس ، وربما كان المقصود أنه لم يخالف الجمهور .

(٢) القصة مذكورة فى أمالى القالى بلفظ : كان الحزين سأله سليمان بن نوفل ابن مساحق أن يرثى أباه نوفلا ففعل ، فلم يثبه شيئاً فقال الحزين .

فما كان من شأنى وشأن ابن نوفل   وشأن بكائى نوفل بن مساحق

(٣) فى الأمالى بلى .

(٤) فى الأمالى بكيتما .

وقبر أبي حفص أخي وأخيهما[١] بكيت لحزن في الجوانح لاصق

قال مُصعب : فأتى الحَزين سعد[٢] بن نوفل ، وكان له قدْر ، وكان يَسعى على المساعى ، وكان قاضياً بالمدينة فأنتثل سعد كِنانته ، فإذا فيها ثلاثون دِرْهما ، فدفعها إليه ، وقال : مالى مالٌ غيرها ، فأبى أن يأخذها .

نوفل بن مساحق ومجنون بنى عامر

حدثنى محمد بن يزيد المُبرِّد النحوى ؛ قال : حدثنا عبد الصمد بن المُعَذَّل ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : قال نوفل[٣] بن مُساحق : كنت أشتهى أن أرى مجنون بنى عامر ، فقيل لى : إن أردته فأنشِده من شِعر قيس بن

---

(١) فى الأمالى وأخيكما . ورواية الأصل هى رواية الآمدى والمراد بالوليد وسليمان : ابنا عبدالملك ، وبأبى حفص : عمر بن عبدالعزيز . وقد عزى الآمدى الأبيات للحزين الأشجعى وهو غير الكنانى .

(٢) قال صاحب الأغانى : صحب الحزين الدؤلى الكنانى وهو عمرو بن عبيد رجلا من بنى عامر بن لؤى ؛ كان استعمل على سعايات فلم يصنع معه خيرا ، وكان قد صحب قبله عمرو بن مساحق ، وسعد بن نوفل ، فحمدهما فقال له :

صحبتك عاماً بعد سعد بن نوفل ... وعمرو فما أشبهت سعداً ولا عمرا
وجادا كما قصرت فى طلب العلى ... فحزت به ذماً وحازا به شكرا

(٣) روى وهب بن مسلم ، عن أبيه ؛ قال : دخلت مسجد النبى صلى الله عليه وسلم مع نوفل بن مساحق ، فمررنا على سعيد بن المسيب فسلمنا عليه ، فرد ؛ ثم قال : يا أبا سعيد ، من أشعر : صاحبنا أم صاحبكم ؟ يريد عمر بن أبى ربيعة ، وابن قيس الرقيات ، فقال ابن مساحق : حين يقولان ماذا ؟ قال : حين يقول صاحبنا :

خليلى ما بال المطايا كأنها ... نراها على الأدبار بالقوم تنكص
وقد أتعب الحادى سراهن وانتحى ... بهن فما يألو عجول مقلص
يزدن بنا قربا فيزداد شوقنا ... إذا زاد قرب الدار والبعد ينقص
وقد عطفت أعناقهن صبابة ... فأنفسنا مما تكلف شخص =

ذَريح ؛ فأتيته وهو يَختِل (١) للظِّباء ، فدفعتُ نفسى خَلْف أراكة وأنشدتُ لقيس بن ذَريح :

أتبكى (٢) على لُبْنَى ونَفسك باعدَت ... مزارَكَ من لُبْنَى وشَعباكما معا

قال : فوالله ماأنسى حُسنَ صوته ، وقد اندفع يُنشد فى وزن ما أنشدته :

وما حَسن أنْ تأتى الأمر طائعاً ... وتَجزَع أن داعى الصَّبابة أسْمَعا

وأذكر أيام الحِمَى ثم أنثنى ... على كَبِدِى من خَشية أن تَقطَّعا

بَكَتْ عَيْنى اليُسرَى فلما زَجَرْتُها ... عن الجَهْل بعد الحِلْم أسْبَلَتا معًا

فليست عَشيّات الحِمى بِرَواجع ... إليك ولكن خَلِّ عَيْنيكَ تَدْمَعا

أبان بن عثمان يقضى فى ولايته

وقد ذُكر أن أبان بن عُثمان كان يَنظُر فى القضاء فى ولايته .

حدثنى أحمدُ بن أبى خيثمة ، وعبد الله بن شَبيب ؛ قالا : حدّثنا إبراهيمُ ابن مُنْذِر ؛ قال : حدّثنى سعيد بن عمرو الزُّبيرى ، عن عبد الرحمن بن أبى الزِّناد ، عن أبيه ؛ قال : كنت أسمع أبان بن عُثمان بن عفان إذا جلس للقضاء كثيراً مايتمثّل بأبيات ابن أبى الحُقَيْق (٣) اليَهُودى :

أبان بن عثمان يتمثل بشعر ابن أبى الحقيق

ويقول صاحبكم ماشاء ؛ فقال له نوفل : صاحبكم أشعر بالغزل وصاحبنا أكثر أفانين شعر ، فلما انقضى مابينهما استغفر الله سعيد مائة مرة بعد بالخمس .

(١) يختل للظباء أى يتخفى لها ليصيدها .

(٢) هذه الأبيات يروى بعضها للمجنون ؛ قال صاحب الأغانى : والصحيح فى البيتين الاولين أنهما لقيس بن ذريح (وهما البيت الذى أنشده نوفل ، وأول الأبيات التى أنشدها المجنون) وروايتهما له أثبت ، وقد تواترت الروايات بأنهما له من عدة طرق ؛ والأخرى مشكوك فيها ، أهى للمجنون أم للصمة (بن عبدالله القشيرى) اه .

(٣) أى الربيع بن أبى الحقيق شاعر يهودى من بنى قريظة ، والقصة مذكورة فى الأغانى فى ترجمة الربيع بن أبى الحقيق .

سَئِمْتُ وأصبحتُ رَهْنَ الفِرَا ... ش من جُرْم قومى ومن مَغْرَم

ومِنْ سَفَهِ الرأى بعد النُّهَى ... وعَيب الرَّشاد فلم يُفْهَم

لو أنْ قومى أطاعوا الحليم لم يَتَعَدَّ ولم يَظْلَم

ولكنَّ قومى أطاعوا الغُوَا ... ةَ حتى تَعَيَّظ[1] أهلُ الدَّم

فأوْدى السَّفيه برأى الحليم وانْتَشر الأمر لم يُبْرَم

حدثنى محمد بن العبَّاس الكابُلى ؛ قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسى ؛ قال : حدثنى مالك بن أنس : أنه بلَغه : أن أبان بن عُثمان كتَب إلى عبد الملك بن مَرْوان ؛ أن أبا عبد الله[2] ابن الزُّبير قَضى بين الناس بأقضية ، فما يرى أميرُ المؤمنين فيها ؟ أُمْضِيها أم أرُدُّها ؟ فكتَب عبد الملك إلى أبان بن عُثمان ؛ أنَّا والله ماعِبْنا على ابن الزبير أقضيته ، ولكن عِبْنا عليه ماتناول من الأمر ؛ فإذا أتاك كِتابى هذا فأنفِذ أقضِيته ، فإن تَرْداد الأقضِية عندنا يتعسَّر .

ثم عُمر بن خَلْدة الزُّرَقِى

عُزل أبان بن عُثمان فى سنة اثنتين وثمانين فى ثلاثَ عشرة ليلة خَلت من جُمادى الآخرة ، ثم وُلِّى هِشام بن إسماعيل المخزُومى ؛ فعزَل ابن مُساحق ، واستقضى عُمر بن خَلْدة الزُّرقى ؛ وقد رُوى عنه الحديث .

---

(١) رواية الأغانى تعكس .

(٢) كذا بالأصل والظاهر أنه عبد الله بن الزبير .

صاحب المتاع أحق بمتاعه إن وجده بعينه

حدثنا الزبير بن بكّار ؛ قال : حدثنى أبو غَزِيَّة [١] ، عن ابن أبى ذِئب [٢] ، عن ابن المُعتمِر [٣] ، عن عُمر بن خَلْدة ؛ قال : جِئنا أبا هُريرة فى صاحب لنا أفْلَس ؛ فقال : هذا الذى قَضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قال : أيُّما رجل مات ، أو أفْلَس ، فصاحب المَتاع أحَقُّ بمتاعه ، إذا وجده بعَينه إلا أنْ يَترك وفاءً [٤] .

بعث على بن أبى طالب أيام منى

حدثنا العباس بن محمّد الدورى ؛ قال : حدّثنا زيد بن الحُبَاب ، عن موسى ابن عُبَيد ؛ قال : حدّثنى مُنْذِر بن جَهْم الأسْلَمى ، عن عمر بن خَلدة الأنصارى ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علىَّ بن أبى طالب أيام منى يُنادى : إنها أيام أكْلٍ وشُرْب وبِعَال [٥] .

---

(١) محمد بن موسى .

(٢) محمد بن عبدالرحمن .

(٣) كذا بالأصل ، والذى يروى عن عمر بن خلدة هو : أبو المعتمر بن عمر بن رافع المدنى ، وهكذا رواه ابن حزم فى المُحَلَّى عن أبى المعتمر .

(٤) حديث أبى هريرة رواه الحاكم بهذا اللفظ ، ولم يذكر كلمة (إلا أن يترك وفاء) ورواه ابن ماجه ، والترمذى ، والنسائى ، ورواه البخارى ، ومسلم ، وأبوداود بلفظ : من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من سائر الغرماء (أو من غيره) . وقد عمل العلماء بهذا الحديث ماعدا الحنفية : ومذهبهم أن البائع أسوة الغرماء بعد القبض ، أما قبل القبض فهو أحق به ، والمسألة مستوفاة فى كتب المذاهب . وقد أطال ابن حزم فى المحلى الكلام على هذه المسألة ، وعرض جميع أحاديث الباب ، ونقدها كما نقد مذهب الحنفية فى كتاب المداينات والتفليس .

(٥) فى النهاية لابن الأثير : فى حديث التشريق : أنها أيام أكل ، وشرب ، وبعال . البعال النكاح وملاعبة الرجل أهله .

أخبرنا القاسم بن منصور القاضى ؛ قال : حدثنى أبو مُسْهِر [١] ؛ قال : حدثنى مالك بن أنس ؛ قال : قال لى رَبيعة : قال لى ابن خَلْدة (وكان نِعْم القاضى) : يا ربيعة إنى أراك تُفتى النّاس وتقضى بينهم ، فإذا جلس إليك الرّجلان فليكن همك أن تتخلص منهما ؛ فإنه أحرى أن تُخلِّص ما بينهما [٢] .

ما يجب على القاضى أن يفعله إذا خوصم إليه

حدثنيه أبو إبراهيم الزُّهرى أحمد بن سَعْد ؛ قال : حدثنا عُبَيْد بن جَنّاد [٣] ؛ قال : سمعت أبا مُسْهِر يذكر عن مالك بن أَنَس : قال : كان علينا قاض لا بأس به ؛ يقال له ابن خَلْدة ، فقال لى رَبيعة ؛ ثم ذكر نحوه .

رأى مالك فى ابن خلدة

أخبرنا أبو إبراهيم الزُّهرى ؛ قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكير ؛ قال : حدثنى اللّيْث بن سعد ، عن عُبيد الله بن أبى جعفر ؛ قال : قال عُمَر ابن خَلْدة الزُّرَقى : أدركت النّاس يَعْملون ولا يقولون ، وهم اليوم يقولون ولا يَعْملون .

رأى ابن خلدة فى تغير الناس

حدثنى الأحوص بن مُفضَّل بن غَسّان البصرى ؛ قال : حدثنى سليمان بن داود ؛ قال : قيل لعُمَر بن خَلْدة : ما استفدت من القضاء ؟ قال : داراً لى ، كنتُ أمون فيها عيالى ، بعتُها فوقَيْتُ بها عِرْضى .

نزاهة ابن خلدة

أخبرنى الحارث بن محمّد بن سَعد ، عن محمد بن عُمَر ، عن ابن أبى ذِئْب ؛ قال : حضَرْت عُمر بن خَلْدة ، وكان على القضاء بالمدينة ، يقول لرجل رُفع

---

(١) فى تهذيب التهذيب : وحكى يعقوب بن سفيان بإسناده عن ربيعة ؛ قال : قال ابن خلدة القاضى وكان يقسم : إذا جاءك الرجل يسألك فلا يكن همك أن تخرجه مما وقع فيه ، وليكن همك أن تتخلص عما سألك عنه .

(٢) أبو مسهر : عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغسانى الدمشقى .

(٣) أو حناد فكلاهما سمى به ، ولم نعثر على مايؤكد أحدهما .

رجل يذهب للسجن من غير حرس

إليه : اذهب يا خَبيث ، فاسجُن نَفسك ، فذهب الرَّجل وليس معه حَرَسِى ، وتبعناه ، ونحن صِبيان حتى أتى السَّجان ، فسَجن نفسه .

قال محمد بن عُمَر : كان عُمَر بن خَلْدَة مَهِيباً ، صارماً ، عفيفاً ، لم يَرْتزق على القَضاء ؛ فلما عُزل قِيل له : يا أبا حَفْص كيف رَأيتَ ما كُنت فيه ؟ قال : كان لنا إخوان فقطَعْناهم ، وكانت لنا أُربضة نعيش منها ، فبعناها وأنفقنا ثمنها .

ثم عبد الرَّحمن بن يَزيد بن حَارثة الأنصارى

عمر بن عبد العزيز والى المدينة

توفى عبد الملك بن مَروان ، وقام الوَليد بن عبد الملك ؛ فعَزل هشام ابن إسماعيل عن المدينة يومَ الأحد لِتِسع خَلَوْن من شهر ربيع الأوَّل سنة سَبْع وثمانين ، وولَّى عُمَر بن عبد العزيز ، فقَدمها فى شهر ربيع الأول ، وهو ابن خَمس وعشرين سنة ، فاستَقضى عبد الرَّحمن بن يَزيد بن حارثةَ الأنصارى أياما يَسيرة ، ثم عزله عزْلا جميلا .

وعبد الرحمن بن يزيد بن حارثةَ الأنصارى وُلد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى الزُّهرى عن رَجُل عنه .

حدثنى الحُسَين بن مَنصور الشَّطوى أبو عَلُّويه الصُّوفى ؛ قال : حدَّثنا سُفيان بن عُيَيْنة ، عن الزُّهرى ، عن عبد الله بن ثَعلبة ، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن حارثة ؛ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يقتل ابنُ مَريمَ الدَّجالَ بباب [1] لُدّ .

قتل عيسى بن مريم الدجال

(١) حديث قتل عيسى للدجال رواه مسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه =

حدثني جعفر بن أبي عثمان ؛ قال : حدثنا محمد بن الصلت ، أبو يعلى التَّوزى ؛ قال : حدثنا الوليد بن مسلمة ، عن ابن نمر [١] ، عن الزهرى ، عن عُبيد الله بن ثعلبة ، « كذا قال » عن عبد الرحمن بن يزيد ابن حارثة ، عن عمه مُجمّع بن جارية : أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مواقيت الصلاة ، فقدّم ، وأخر ، ثم قال : بينهما وقت .

عمر بن عبد العزيز يعزل قاضيا يصلح بين الخصمين من ماله

وكان سبب عزل عمر بن عبد العزيز عبدَ الرحمن بن يزيد بن حارثة ما حدثني محمد بن العباس الكابُلي ؛ قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسى ؛ قال : حدثني مالك بن أنس ؛ أنه بلغه : أنَّ عُمر بن عبد العزيز استعمل رَجُلا من الأنصار على القضاء ، وأنَّ ذلك الرَّجل كان إذا اختصم إليه الخصمان في الشيء التافه في السنين [٢] أخرجه القاضي من ماله ، فأصلح به أمرهما ، وأنه ذُكر ذلك لِعُمَر بن عبد العزيز ، فذكر ذلك للأنصارى القاضى ، فقال له : لا أستطيع غير ذلك ؛ قال : فعزله عمر بن عبد العزيز واستعمل غيره .

عمر يجرى على قاض رزقا

وحدثنا أبو قلابة الرَّقاشى ؛ قال : حدثنا بِشر بن عُمر ؛ قال : حدثني مالك بن أنس ، قال لمّا قدِم عُمر بن عبد العزيز المدينة أمَرَ رَجُلا يقضى بين الناس فأجرى له في الشهر دينارين .

= وأحمد ، والطيالسي في مسنده بألفاظ مختلفة ؛ وحديث عبد الرحمن بن يزيد رواه أحمد مرفوعا ، عن مجمع بن جارية (عم عبد الرحمن) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ثم ذكر الحديث وقال : بباب لُدّ ، أو إلى جانب لد .

(١) عبد الرحمن بن نمر أبو عمر اليحصبي الدمشقي .

(٢) كذا بالأصل ولعل المقصود في الشيء التافه اليسير .

أخبرنى الحارث بن محمّد ، عن محمّد بن سعيد ، عن محمّد بن عمر ، قال : وُلِد عبد الرحمن بن يزيد بن حارثة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، ومات بالمدينة سنة ثلاثٍ وتسعين ؛ ويكنى أبا محمّد .

ثم أبو بكر بن محمّد بن عمرو بن حَزم الأنصارى

ولما عزَل عمر بن عبد العزيز عبدَ الرحمن بن يزيد بن حارثة استعمل أبا بكر بن عمرو بن حَزْم ، ثم عُزِلَ عمر بن عبد العزيز سنة أربع وتسعين ، ووُلّى عُثمان بن حيّان المُرّى لِلَيْلَتَين بَقِيتا من شوال ؛ فأقر أبا بكر بن عمرو بن حَزْم على القضاء ، وقد وَلِى أبو بكر الإمارة بعد عُثمان بن حيّان ؛ وله قضايا كثيرة ، وأخبار فى إمارته .

أبو بكر بن حزم يلى المدينة

حدثنا على بن حَرْب ؛ قال : حدثنى إسماعيل بن رَيّان الطائى ، عن ابن إدريس ؛ قال : سمعت داود الطائى يُنْشِد هذا الشعر لعُبيد الله بن عبد الله بن عُقْبة .

وحدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدّثنا إبراهيم بن عبد الله ؛ قال : أخبرنا أبو إدريس ؛ قال : أنشدنى قاسم بن مَعْن ، وعبد الرحمن بن أبى الزّناد هذه الأبيات لعُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة ؛ وأحدهما يزيد على الآخر ؛ قال على بن حَرْب فى حديثه : كان عِراك بن مالك ، وأبو بكر ابن حَزم ، وعُبيد الله بن عبد الله يتجالسون بالمدينة زمانا ؛ ثم إن ابن حَزْم وَلى أمرها ، ووَلِى عِراكٌ القضاء ؛ فكانا يَمُرّان بعُبيد الله فلا يُسلمان

قصة عراك بن مالك وابن حزم وابن عتبة

عليه ، ولا يَفِقهان ، وكان ضريراً فاخبر بذلك فأنشأ يقول [١] :

ألا أبلغا عنّى عِراكَ بن مالكٍ ... ولا تَدَعا [٢] أنْ تَثْنِيا بأبى بكر

فقد جَعَلَت تَبْدو شَوَاكِلُ مِنكما ... كأنكما بى مُوقَران من الصَّخر

وطاوعتما بى داعِكاً ذا مَعَاكةٍ [٣] ... لعمرى لقد أوْرى وما مِثْله يورِى

فلولا اتقاءُ اللهِ [٤] بُقيايَ فيكما ... لَلُمْتُكما لوماً أحَرَّ من الجَمْر

فَمُسّا تراب الأرض منها خُلِقْتما ... وفيها المَصيرُ والمَعاد إلى الحَشْر

ولا تأنفا أن [٥] تَسْألا وتُسَلِّما ... فما حُشِى الإنسان شرّاً من الكِبْر

ولو شئت أدْلَى فيكما غيرُ واحد ... عَلانيةً أو قال عندىَ فى السِّر

فإنْ أنا لم آمر ولم أنْه عنكما ... تضاحكتُ حتى يَسْتَلِجَ ويَسْتَشْرى [٦]

---

(١) قصة عراك بن مالك مذكورة فى الأغانى برواية تشبه هذه الرواية . وذكرت فيه وفى أمالى السيد أبى القاسم المرتضى برواية أخرى خلاصتها : أن ابن شهاب قال : أتيت عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود يوما فى منزله ؛ فإذا هو مغيظ ينفخ ، فقلت له : مالى أراك هكذا ؟ قال دخلت على عاملكم هذا ؛ يعنى عمر بن عبدالعزيز ، ومعه عبدالله ابن عمر بن عثمان فسلمت ، فلم يردّ علىّ السلام ؛ فقلت : (الأبيات) .

قال ابن شهاب : فقلت له : مثلك ـ يرحمك الله ـ مع نسكك ، وفضلك ، وفهمك يقول الشعر ؟ فقال : إن المصدور إذا نفث برئ ، وإنما ذكر عراك بن مالك وأبا بكر بن عمرو بن حزم وكانا صديقيه كناية بذكرهما عن ذكر غيرهما .

(٢) رواية أمالى المرتضى : فإن أنت لم تفعل فأبلغ أبا بكر .

(٣) رواية الأمالى :

وطاوعتما بى غادراً ذا معاكة ... لعمرى لقد أورى وما مثله يورى

المعاكة : التعرض بالشر ، يقال : معك به ، وسدل به : إذا تعرض به لشر .

(٤) فى الأمالى ° فلولا اتقاء الله اتقائى فيكما °

(٥) رواية الأمالى ° ولا تأنفا أن تغشيا فتكلما °

(٦) رواية الأمالى ° ضحكت له حتى يلج ويستشرى °

أنشدنى حمّاد بن إسحق المَوْصلى ، عن أبيه ؛ لحَكيم بن عِكْرِمة الدِّئلى فى أبى بكر بن عمرو بن حَزْم :

عجب شاعر من ولاية ابن حزم

وعَجِبتَ أنْ رَكِبَ ابن حَزم بَغْـلة ... فَرُكوبه فوق المنـابر أعْجب

وعجبتَ أن جَعَل ابنُ حَزم حاجبا ... سبحان مَن جعل ابنَ حَزْم يُحْجَب

وكان سببُ هِجاء الأحوص بن محمّد الأنصارى ابنَ حزم ، فيما أخبرنا حمّاد ، عن أبيه ، أن أخا أمّ جعفر ، التى يُشَبِّب بها الأحوص ، ويقال له : أيمن ، استَعدى أبا بكر بن حَزم على الأحوص ، وكان ابن حَزْم يُبغِض الأحوص ؛ فأحضره ، وقال له : شَهَّرت أخت الرجل ؛ قال : مافعلتُ ؛ فقال : قد أشكَل علىّ أمركما ، وأعطاهما صوتين ، ثم قال : اجتلدا بين يدَى ، وكان الأحوص قصيراً دَميما ، وكان أيمن طويلا ، فضربه حتى صَرَعه ، وأثخنه .

الأحوص وأيمن أخو أم جعفر

ويَزْعمون : أن الأحوص أحدَث ؛ وقال أيمَن فى ذلك :

لقد مَنع المَعْرُوف من أمّ جعفر ... أشَمّ طُوال الساعـدين غَيُور

عَلاك بفَرْع السَّوْط حتى اتّقيْته ... بأصفَر من ماء الصّفاق يَفُور [1]

= والمراد بيلج : يتوغل فى الأمر ، ويغرق فيه :

وفى رواية الأمالى زيادة البيتين الآتيين :

وكيف تريدان ابن سبعين حجة ... على ما أتى وهو ابن عشرين أو عشر

لقد علقت دلواكما دلو حُوّل ... من القوم لا رِخو المراس ولا نزْر

(١) الصفاق : الجلد الأسفل تحت الجلد الذى عليه الشعر ، أو ما بين الجلد والمصران ، أو جلد البطن ؛ أو جمع لصفق ، وهو ماء أصفر يخرج من أديم جديد صبّ عليه ماء ، وريح الدّباغ . =

فقال الأحوص :

إذا أنا لم أغفِر لأيْمَن ذَنبه　　فمَن ذا الذى يَغفِر له ذنبه بَعْدى

أريد انتقام الذنب ثم يَرُدُّنى　　يد لأدانيه مُباركةٌ عنــدى

ولما رأى تَحامُل ابن حَزْم عليه امتدحَ الوليد ، ثم شَخَص إلى الشام يَمْدَحه ؛ فدخل عليه ، فأنشده ؛ فلما بلغ إلى هذين البيتين :

لا تَرْثِين لحَــزْمِيٍّ رأيتَ به　　ضُرًّا ولو أُلقِى الحَزْمى فى النّار

النّاخِسين[1] بمَرْوان بذى خَشَب　　والدّاخِلين[2] على عُثمان بالدّار

الوليد يعزل ابن حزم ويولى عثمان المرى

فقال الوَليد : صَدَقت ؛ والله لقد أغفَلْنا ابن حَزْم ؛ ثم دعا كاتبه ، وقال : اكْتُب عهد عُثمان بن حيّان المُرّى على المدينة ، واعزل ابن حَزْم ، واكْتُب إليه أن يَسْتَصْفى أموال ابن حَزْم ، وأن يُسْقطوا من الدّيوان . ولابن حزم قَضايا كثيرة .

أخبرنى عبـد الله بن الحسن ، عن النُّمَيرى ، عن عبد الوهّاب الثّقفى ؛

= والمعنى المقصود بهذا البيت : هو وصفه بشدة الفزع الذى أتقاه بذلك الحدث الذى كان له ذلك الريح .

(١) يشير إلى قصة بنى أمية ، وقد اجتمع أهل المدينة لاخراجهم منها عند ماخلع ابن الزبير بيعة يزيد ، كما حاولوا إخراجهم من الطائف ، فمضوا إلى ذى خشب ؛ واتبعهم العبيد والصبيان والسفلة يرمونهم ، وأقامت بنو أمية بذى خشب عشرة أيام ، فأرسلوا ليزيد بن معاوية يستنجدون به ، وبلغ أهل المدينة ما فعل بنو أمية ، فخرج محمد بن عمرو ابن حزم ، وجماعة ؛ فأزعجوا بنى أمية منها ، فنخس حُريث أحد الجماعة بمروان ، فكاد يسقط عن ناقته ؛ فذلك قول الأحوص : الناخسين بمروان بذى خشب ، وكان بعد ذلك من قصة الحرّة ما كان .

(٢) رواية الأغانى والمقحمين على عثمان فى الدار .

ابن حزم يجلد في القذف ثمانين

عن يحيى بن سعيد ؛ قال : جَلَدَ أبو بكر بن حَزْم، إذ كان قاضياً على المدينة ، عَبْداً قَذَفَ حُرّة ، أو حُراً ، ثمانين [١] ، فبَلَغَني أنَّ عبد الله بن عامر بن رَبيعة حين بَلَغه ذلك قال : أدركت النَّاس من زمان عُمَر إلى اليوم ، فما رأيتُ أحداً جَلَد فيه إلا أرْبَعين (قبل أبي بَكر) .

قتل مسلم بذمى

قال : وحدّثنا القَعْنَبي ؛ قال : حدّثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، أنه بلغه أن أبا بكر بن محمد بن عَمْرو بن حَزْم قتل مُسْلِماً بِذِمّي [٢] قَتَلَه غِيلة .

التوكيل مع حضور صاحب الحق

حدثني الأحْوص بن المُفَضّل بن غَسّان ؛ قال : حدّثني أبي ؛ قال : حدثني محمّد بن عُمَر ؛ قال : أخبرني عبد الرحمن بن يزيد بن عُنَيْلَة ، وابن أبي سَبْرَة ، وعبد الله بن جعفر : أنهم حَضَروا أبا بَكر بن محمد بن عَمْرو بن حَزْم يَقْبَل الوكالة من الخَصْم وهو حاضر المِصْر لا عِلّة به [٣] .

أخبرني مُحمّد بن سَعد الحدار ، قال : حدّثنا محمد بن عُمَر ؛ قال : حدّثني

---

(١) جلد العبد (إذا قذف حرا) ثمانين هو مذهب الأوزاعي ، وروى ليث بن أبي سليم ، عن القاسم بن عبد الرحمن : أن عبد الله بن مسعود قال - في عبد قذف حراً - : أنه يجلد ثمانين ، وكذلك رواه أبو الزناد ، عن عمر بن عبد العزيز . وجلده أربعين هو مذهب عامة الفقهاء .

والعبارة المذكورة في الأصل رواها أبو بكر الرازي في أحكام القرآن ، والبيهقي في السنن . وفعل ابن حزم رواه ابن قدامة في المغني . وقال وقد عيب عليه .

(٢) قتل المسلم بالذمي إذا قتله غيلة هو مذهب مالك . والليث بن سعد ؛ ولم يفصل الشافعي بل منع قتل المسلم بالذمي مطلقا ، وجوزه أبو حنيفة مطلقا .

(٣) جواز التوكيل من غير عذر هو مذهب عامة العلماء ؛ وقد نقل عن بعضهم منعه ؛ لأن الامتناع عن حضور مجالس الحكم من علامات المنافقين لقوله تعالى : (وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون ، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين) .

قُدَامَةُ بن موسى ؛ سَمِعَ رجُلا يقول لسالم بن عبد الله : إن أبا بكر بن حَزم قَضَى باليمين مع الشّاهِد [١] ؛ فقال : أصاب أبو بكر .

أخبرنى عبد الله بن الحَسَن ، عن النُّمَيرى ، عن أبى سَلَمَة أيوب بن عُمَر ، عن عبد الله بن عُمَر ، أن ابن أبى فَرْوة قال : رأيت الأحوصَ حينَ وقفه أبو بَكر بن حزم على البُلُس [٢] وإنه لَيَصيح :

مَا مِنْ مُصيبة نَكْبَة أُعْيَابها ... إلاَّ تُعَظِّمُنى وتَرْفَع شَانى

وتَزُول حين تَزُولُ عن مُتَخَمِّطٍ ... تُخْشَى بَوادِره على الأقْرانِ

---

(١) القضاء بشاهد ، ويمين المدعى مذهب جمهرة من العلماء مستدلين بعدة أحاديث رواها نيف وعشرون من الصحابة ؛ وفيها : أنه صلى الله عليه وسلم قضى بالشاهد واليمين ، ورويت هذه الأحاديث ، أو أكثرها فى الكتب الستة ما عدا البخارى .

وذهب أبو حنيفة ، وزيد بن على ، والزهرى ، والنخعى إلى عدم جواز الحكم بالشاهد؛ مستدلين بحديث: البينة على المدعى ، واليمين على المنكر ، وبقوله تعالى : فاستشهدوا شهيدين من رجالكم ، وذهبوا إلى نقض قضاء القاضى إذا قضى بشاهد ويمين ؛ لمخالفته للحديث الذى رووه ، وذكر صاحب كشف الأسرار منهم أن أول من قضى بشاهد ويمين معاوية ، وقالوا فى حديث الشاهد واليمين الذى رواه الشافعى : رده يحيى ابن معين فلا يعارض ماروووه . وراويه أنكره فلا يبقى حجة .

وقد أطال ابن القيم الكلام على هذه المسألة ، وكذلك شيخه ابن تيمية . والمسألة مستوفاة فى كتب المذاهب - والأحاديث واضحة تشهد للقائلين بجواز القضاء بشاهد ويمين .

(٢) ذكر صاحب الأغانى هذه القصة ، وأنشد هذه الأبيات ، والبُلُس جمع بلاس بالكسر (كما قال الرضى) ، أو كسحاب (كما قال صاحب القاموس) ، وهى غرائر كبار من مسوح يجعل فيها التبن ، ويشهر عليها من ينكل به ، وينادى عليه ، ومن دعائهم - كما قال فى شرح شواهد الرضى - أرانيك الله على البلس .

والمتخمط : القهار الغلاب ؛ والشديد الغضب له جلبة من شدة غضبه .

إنى إذا خَفِىَ اللئـــامُ رَأَيْتَنِى   كالبَـدْرِ لا يَخْفَى بِكُلِّ مَكانِ

أخبرنى الحارث بن محمد، عن محمد بن سعد، عن محمد بن عُمر الواقدى، عن عبد الله بن جَعْفر، عن عبد الواحد بن أبى عَوْن؛ قال: لما وَلِى الوَليد بن عبد الملك اسْتَعْمَل عُمر بن عبد العزيز على المدينة، ثم عَزَله، واسْتَعْمل عُثمان بن حيّان المُرِّى، فاستقضى أبا بكر بن محمد بن حَزْم، وكانت ولاة البلدان إليهم القضاء، يُوَلُّون من أرادوا، وكان لا يَرْكَبُ القاضى مَرْكباً، ولا يذهب فى حاجة إلا استأذن أمير البلد، لأن يَطيب له الرِّزق، فأتى أبو بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم عُثمان بن حَيّان صَبيحة ثلاث وعشرين من شهر رمضان، وعنده أيوب بن سَلَمة المَخزومى؛ وكان بينهما شىء؛ فقال له: أَصْلَحَ اللهُ الأمير؛ إنى أريد أن أُحيى هذه الليلة، فإن رأيتَ أنْ تأذن لى فى التَّصْبيح غداً فعلت؛ فقال: افعل راشِداً، فلما قام أبو بَكر قال أيوب بن سَلَمة لعُثمان: إنه والله ما به إحْياء ليلته، وما أراد إلا أن يُرائيك؛ فقال: دَعْه والله لئن لَمْ يُبَكِّر بالناس لأَضْربنه مِئة سَوْط؛ قال أيوب: فانصرفتُ وقد نِلت من أبى بكرٍ حاجتى؛ قال، وكان له عَدُواً: فبَكَّرت قبل طُلوع الفَجْر إلى مَسْجِد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا الشَّمع فى دَار مَرْوان؛ فقلت لِنَفْسى: أَتُرَى المُرِّى باكَرَ أبا بَكر بالضَّرْب؟ فدَخَلْتُ الدَّار؛ فإذا أبو بكر بن محمد فى مجلس المُرِّى، والمُرِّى بين يديه، والحدَّاد يَضْرِب القُيُود فى رجل المُرِّى، وإذا الوَليد بن عبد الملك قد مات، وصار الأمر إلى سُلَيمان بن عبد الملك، فكتب إلى أبى بكرِ بن محمد بِوَلايته على المدينة، وبِأمره بِشدّ عُثمان فى الحَدِيد، فلما رآنى قال: يا بن سَلَمة

ولاة البلدان يولون القضاة

وَلّوا على أدبارهم كُشُفاً والأمر يحدُث بعده الأمر

فلما أصبح دعا بقوارير فيها شرابٌ من بيت ابن حيّان ؛ فقال لقوم عنده : ما هذا ؟ قالوا : الخمر ؛ قال : كنت تشرب من هذا ؟ قال : نعم ؛ فضربه الحدّ ؛ وجاء عبد الله بن عمرو بن عثمان بالبيّنة ؛ أنه قال له : يالوطى ؛ فضربه حدّاً آخر .

عبد الرحمن بن الضحاك يلى المدينة

قال : وولّى يزيدُ بن عبد الملك على المدينة عبد الرحمن بن الضّحّاك بن قيس ، وخرج عثمان بن حيّان مع مسلمة بن عبد الملك ، حين قتل ابن المهلّب ، وحمل رأسه إلى يزيد ؛ فقال : ما تُحبُّ أنْ أفعل بك ؟ قال : تُقيدنى من ابن حزم ؛ قال : لا أقدر على ذلك ، ولكنى أُوَلّيك المدينة ؛ قال : إذاً يقال : ضربه فى سلطانه ، ولكن اكتب إلى عبد الرحمن بن الضّحّاك :

عثمان بن حيان يطلب من يزيد أن يقيده من ابن حزم

أما بعدُ ، فإذا جاءك كتابى ، فانظر فيما ضرب ابن حزم عثمان بن حيان ؛ فإن كان ضربه فى أمرٍ بيّن فلا تلتفت إليه ، وإن كان فى أمر مُشكل يُختلف فيه فأنْضِ الحدّ أيضاً ، وإن كان لا يُختلف فيه فأقِدْه منه ؛ فقدم بالكتاب على عبد الرحمن ، فرمى به ؛ قال : وأى شىء حمل مالا ينفعك ؟ ما ضربك إلا فى أحد هذين ؛ فقال له عثمان : إنك إن أردتَ أن تُحسِنَ أحسنت ؛ قال : الآن أصبْت المَطْلب ؛ فأرسل إلى أبى بكر ، فلم يسأله عن شىء ، وضَرَبه حدّين ، وانصرف أبو المَغْراء عثمان بن حيّان يقول : لا والله ماقربت النّساء منذ يوم ضربنى ابن حزم إلى يومى هذا ؛ ثم عُزِل ابن الضّحاك ، وأغرِم أربعين ألف دينار ، فأتى به إلى دار ابن حزم ، فنهى ابن حزم جاريته أن يَعرضوا له بحرف يكرهه ، وأمر له بها ، وغير ذلك مما يحتاج إليه .

ابن الضحاك يضرب ابن حزم

ابن حزم يعين ابن الضحاك

وكان ابن الضّحاك بعد ذِكر ما صنع بابن حَزم ، وما صَنع به ابن حَزم يتعجّب .

حكيم بن عكرمة يهجو ابن حزم

وأنشدت لحكيم بن عكرمة الدِّئلى فى أبى بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزم :

رأيت ابنَ حزم بينَ بُرْدٍ [١] ومُطْرَف [٢]

وذلك من مستطْرَفات العجائبِ

يَزُول [٣] ويمْرِى [٤] الطِّرْفَ وهو كأنه

لِعمْرو [٥] بن سَعْدٍ أو حُضَير [٦] الكتائب

أخبرنى الحارث بن محمد ، عن محمد بن سعد ؛ قال : أبو بكر بن محمد ابن عَمرو بن حَزم ، أمه كبشة بنت عبد الرحمن بن زُرارة ، وخالته عَمْرة بنتُ عُمَر : تُوفى أبو بكر بالمدينة سنة عِشرين ومائة ، وهو ابن أربع وثمانين سنة .

إجماع أهل المدينة

أخبرنا أحمد بن مَنْصور الرَّمادى ؛ قال : حدّثنا حَرْمَلة بن يحيى ؛ قال : حدّثنا ابن وَهْبٍ ؛ قال : حدّثنى مالِكُ بن أنس ؛ قال : كان أبو بكر بن حَزم على قضاء المدينة ؛ قال : وولى المدينة أميراً ، فقال له قائل : ما أدرى كيف أصنع بالاخْتِلاف ؛ فقال أبو بكر : يا ابن أخى إذا وَجدْت أهل المدينة

---

(١) البرد معروف .

(٢) المطرف رداء من خز مربع ذو أعلام .

(٣) زال الفرس : سال لعابه .

(٤) مرى الفرس : حفر الأرض برجليه والطرف : الفرس الكريم .

(٥) عمرو بن سعد . من رجالات العرب .

(٦) حضير الكتائب : فى كتاب الاشتقاق لابن دريد : حضير الكتائب بن سماك كان سيد الأوس ، ورئيسهم يوم بُعاث ؛ ركز الرمح فى قدمه ، وقال : ترون أفر ؟ فقتل يومئذ .

على أمرٍ مُسْتَجمعين [(١)] عليه ، فلا تَشُك أنه الحق .

أخبرنى عبد الله بن محمد بن حسن ؛ قال : حدثنا تميم بن المُنْتصر ؛ قال : حدثنا يزيد بن هارون ؛ قال : أخبرنا ابن أبى ذئب ، عن سُليمان ابن أبى سُليمان ؛ قال شهدت لأمى عند أبى بكر بن محمد فأجاز شهادتى [(٢)] لها .

شهادة الولد لأمه

أخبرنى أحمد ابن على ؛ قال : حدثنا أبو الطَّاهر السَّرحى ؛ قال : حدثنا ابن وَهْب ، عن اللَّيْث بن سعد : أنه بلغه عن القاسم بن محمّد : أنه أتى إلى أبى بكر بن محمّد بن عَمْرو بن حَزم ، وهو والٍ فى شهادة عِنْده لِرَجُل ، فسأله عنها أبو بكر بن حَزْم ، ولم يَذكرها القاسم عنده ، فلما كان بعد ذلك ذكر شهادَته ، فأتى إلى أبى بكر بن حَزْم ، فأخبره أنه قد ذكرها ، ثم أخبره بها ؛ فأجاز أبو بكر شهادته ، وقال : إنما أنت فنستجيز شهادتك ، وإن كان غير القاسم ما أجَزنا شهادته [(٣)] لرضاهم به .

---

(١) إجماع أهل المدينة حجة عند مالك : قال ابن القيم : وهذا أصل قد نازعهم فيه الجمهور ، وقالوا : عمل أهل المدينة كعمل غيرهم من أهل الامصار ، ومن كانت السنة معهم فهم أهل العمل المتبع ، وإذا اختلف علماء المسلمين لم يكن عمل بعضهم حجة على بعض ، وإنما الحجة اتباع السنة ، ومالك نفسه منع الرشيد من ذلك ، وقد عزم عليه ، وقال له : قد تفرق أصحاب رسول الله فى البلاد ، وصار عند كل طائفة منهم علم ليس عند غيرهم ، وهذا يدل على أن عمل أهل المدينة ليس عنده حجة لازمة لجميع الأمة ، وإنما هو اختيار منه لما رأى عليه العمل ، ولم يقل قط فى موطئه ولا فى غيره : لا يجوز العمل بغيره ، بل يخبر إخبارا مجردا أن هذا عمل أهل بلده فإنه ـ رضى الله عنه وجزاه عن الإسلام خيرا ـ ادعى إجماع أهل المدينة فى نيف وأربعين مسألة اه .

(٢) رواه ابن أبى شيبة : وفى آخر روايته قضى بشهادتى .

(٣) لاحتمال أنه إنما يؤخرها لا للنسيان كما يقول ، بل لجر نفع يدفعه بعد ذلك لأدائها ؛ قال شيخ الإسلام من الحنفية : إذا دعى فأخر بلا عذر ظاهر ، ثم أدى =

أخبرنى أحمد بن على ؛ قال : حدثنا أبو الطاهر ؛ قال : سمعت ابن وَهْب يُحدِّث، عن ابن أبى ذِئب ؛ قال . كان أبو بكر بن حَزْم يَؤُم النّاس بالمدينة ، فكان إذا مَرَّ بآية رحمة ، أو آية فيها ذكر النارِ ، سَمِع لمن خلفه جَلَبة ؛ فصلّى ذات يوم ، فلما سمعها أخذ بِعُضادتى المقصُورة ، ثم قال : شاهت الوُجوه ! ألم تَستمع إلى قَوْل الله تبارك وتعالى : وإذا قُرِئَ القرآن فاستَمِعوا له وأنصِتُوا لعَلكم تُرْحمون [١] ؟ قال ابن أبى ذِئب : فقُلت له لقد أفلحتْ أنْ يكون إمامُهم فقيها .

أخبرنى أبو إبراهيم الزُّهرى ؛ قال : حدثنا يَحيى بن سُليمان الجُعْفى ؛ قال : حدثنى ابن وهب ؛ قال : حدثنى مَالِك بن أنَس ، عن رَبيعة ؛ قال : رأيت أبا بكر بن حَزم ، وهو قاضٍ يَقضى فى المَسْجد ، وهو على رأسه حَرَس مَعَهم سِياط ؛ فقلتُ لمَالك : وما شأنُ السِّياط ؟ قال : يَذُبُّون الناس بها .

ابن حزم يقضى فى المسجد وحوله حرس بسياط

وقال : حدثنا محمد بن يَحيى بن أبى بكر ؛ قال : أخبرنا ابن وهب ؛ قال : قال مالك : قال رَبيعة [٢] : رأيت أبا بكر بن حَزم إذ كان قاضياً يَسْتَنِد إلى عَمُود ، وعنده حَرس ، معهم سِياط . وما عنده أحد من الناس يقضى بينهم .

وفاة ابن حزم

حدثنى أحمد بن أبى خَيثمة ؛ قال سمعت يَحيى بن مَعين يقول : مات أبو بكر

= لاتقبل لتمكن التهمة ، إذ يمكن أن يكون تأخيره بعذر ، ويمكن أن يكون لاستجلاب الأجرة . قال ابن الهمام فى (فتح القدير على الهداية) : والوجه أن تقبل ويحمل على العذر من نسيان أو غيره اه .

(١) آية ٢٠٤ من سورة الأعراف .

(٢) ربيعة بن أبى عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأى .

ابن عَمْرو بن حَزم سنة عشرين ومائة .

وأخبرنى ابن أبى خَيْثمة ؛ قال : سَمِعتُ مُصْعَباً يقول : كان مالك يرى محمد ابن عَمْرو بن حَزم مُقنعاً .

حدثنا الحَسَن بن محمّد الزّعفرانى ؛ قال : حدّثنا الحجّاج بن محمّد ، عن ابن جُرَيج [(١)] ؛ قال : أخبرنى عِمران بن موسى ، عن أبى بكر بن حَزم : أجاز شهادة [(٢)] قاذف .

ابن حزم يجيز شهادة قاذف

أخبرنا محمّد بن عبد الله المخْرَمى ؛ قال : حدّثنا حُسين بن محمد ؛ قال : حدّثنا ابن أبى ذِئب ، عن سُليمان ؛ أنه شهد لأُمه عند أبى بكر بن محمّد فقبل شهادته .

حدّثنا عبد الملك بن زَنْجُويه ؛ قال : حدّثنا عبد الرّزّاق ؛ قال معْمر : عن عبد الله بن أبى بَكر ، عن أبيه ؛ أنه كان يقول : ما بَقى من أهل الدّعوة غَيرى ؛ يعنى أنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : اللهم اغفِر الأنصار ، وأبناء الأنصار ، ولأبناء أبناء الأنصار [(٣)] .

---

(١) هو : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج .

(٢) قبول شهادة المحدود فى القذف إذا تاب مذهب الشافعى ، ومالك ، وأحمد ، وكثير من العلماء لقوله تعالى « ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا » والكلام على هذه الآية ضافى الذيول فى كتب التفسير ، وللأحاديث الواردة فى هذا ، كالحديث الذى رواه الشافعى ، عن ابن عباس : أنه كان يجيز شهادة القاذف ، والحديث الذى رواه البيهقى ، عن ابن عيينة ؛ قال : سمعت الزهرى يقول : زعم أهل العراق أن شهادة المحدود لا تجوز ؛ فأشهد لأخبرنى فلان : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لأبى بكرة : تب تقبل شهادتك ؛ أو : إن تبت تقبل شهادتك . وسئل سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار عن رجل جلد : هل تجوز شهادته ؟ فقال : نعم إذا ظهرت منه التوبة . ومنع الحنفية قبول شهادته وإن تاب ، والبحث فى هذه المسألة مستوفى فى كتب المذاهب .

(٣) رواه أحمد فى مسنده .

ثم أبو طُوالة عبد الله بن عبد الرحمن

ابن معْمَر بن حَزْم الأنصارى

ولما وَلى أبو بكر بن محمد بن عَمْرو بن حَزم إمْرةَ المدينة استَقضى أبا طُوالَة ، عبد الله بن عبد الرحمن ؛ وكان عزلُ عثمان بن حَيَّان عن المدينة ، وولاية أبى بكر إمْرتها لسَبْع بَقِين من شهر رمضان وأبو طُوالَة ممن حُمِل عنه العلم وله روايات كثيرة ، سمع من أنس بن مالك

حدثنا أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نَبيه السَّهْمى ؛ قال : حدَّثنى كَثِير ابن جَعفر بن أبى بُكير ، أخو إسماعيل بن جَعفر ، عن أبى طُوَالَة ، عن أنس بن مالِك ؛ قال : قال رَجُل : يا رسول الله إنى أحبُّك ، قال استعد للفاقة .

رجل يقول لرسول الله إنى أحبك فيقول له استعد للفاقة

وحدثنى كَثير ؛ أخبرنى عبد الله بن شَبيب ؛ قال : حدَّثنى كَثِير بن جَعفر قال : كنت أحضُر أبا طُوالة ، وكان محمَّد بن عمران يُرْسِل إليه ، فيسْأله عن شىء من أمْر القَضاء ؛ فيقول له : إذا أردتَ هذا فعليك بالغُدْوات ، فإن للقلب جِماماً بالغُدُوات .

حدثنى محمَّد بن أبى على العَنْبى ؛ قال : حدَّثنى محمَّد بن صالح العُذرى ؛ قال : حدَّثنى شيخ من آل حَزم ؛ قال : قال أبو طُوالَة : ليتَ لنا أخلاقَ آبائنا فى الجَاهلية مع إسلامنا .

ابن حزم يمدح أخلاق السلف فى الجاهلية

أخبرنى الحَارث ، عن ابن سَعْد ، عن محمَّد بن عُمَر ؛ قال : أبو طُوالة اسمه عبد الرحمن ، وقال عبد الله بن محمَّد بن عُمارة : اسم أبى طُوالة الطُّفيل .

تُوفى أبو طُوالة قديماً فى آخر سلطان بنى أميَّة .

وفاة أبى طوالة

حدثنا أبو بكر الرَّمادِى ؛ قال : حدّثنا على بن عبد الله ؛ قال : حدّثنا عُبيد بن أبى قُرّة ؛ قال : سمعت عبد الله بن عبد العزيز العُمَرى قال : لمّا حضَرَت أبا طُوالة الوفاة جمع بنيه فقال : يا بَنِىّ اتّقوا الله ، فإن لم تتّقوه فوالله ما أبالى ما صنع بكُمْ .

ثم سَلمة بن عَبد الله بن سَلمة بن عُمر بن أبى سَلمة المخزومى

وتُوفى سليمان بن عبد الملك ، واستُخلف عُمَر بن عبد العزيز ؛ فأقرّ أبا بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزم على المدينة ، وأقرّ أبو بكر أبا طُوالة على القَضاء ، ثم تُوفى عُمر بن عبد العزيز ، واستُخلف يزيد بن عبد الملك ، فاستعمل على المدينة عبد الرّحمن بن الضّحاك بن قَيْس الفِهرى ، فاستقضى سَلَمة بن عمر بن أبى سَلَمة بن عبد الأسد المَخزومى .

حدثنا إسماعيلُ بن إسحق القاضى ؛ قال : حدّثنا إسماعيل بن أبى أُوَيس ؛ قال : حدّثنى أخى ، عن سُليمان بن بلال ، عن عبد الله بن عُمر ، عن داود ابن الحُصَين ؛ أنه حضر سلَمة بن عبد الله المَخْزومى ، وهو قاضِى المدينة أُتى بغُلام فَشهِدَ فتصاغره : فسأل القاسم [١] وسَالِما [٢] عن إجازته شهادته ؛ فكلاهُما قال : إن كان أنبت الشّعر فأجز شهادته [٣] .

شهادة الصبى متى تجوز

---

(١) القاسم أى ابن محمد بن أبى بكر أحد فقهاء المدينة السبعة .

(٢) سالم أى ابن عبد الله بن عمر .

(٣) المراد بنبات الشعر بلوغه ، والذى رواه ابن حزم عن القاسم بن محمد ، وسالم : هو أنه لاتقبل شهادة الصبيان حتى يكبروا . وقد اختلف العلماء اختلافاً كثيرا فى قبول =

أخبرنا سَعدان بن قر ؛ قال : حدّثنا أبو مُعَاوية الضَّرير ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن عُمر ، عن داود بن الحُصين ، قال : شهِد غُلام عند قاض من قُضاة المدينة يُقَال له : سَلَمة بن عبد الرَّحمن ، فأرسل إلى القاسم ، وسالم فسألها عن شهادته ؛ فقالا : إن كان أنبتَ ، فأجز شهادته .

حدثنى أنَيس أبو عُمر الدَّلال ؛ قال حدّثنى عبد الله بن إسحق الأذرمى ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن عَمرو بن دينار ، عن سَلَمَة بن عُمَر بن أبى سلمة ، نَسبه إلى جَدّه ؛ قالت أمّ سَلَمَة : يا رسول الله لن يسمع الله ذكر النساء فى الهجرة ؛ فأنزل الله عزّ وجلّ « فاستجاب لهم ربُّهم أنى لا أضيعُ عَمَل عَامِل مِنكم من ذكر أو (١) أنثى » .

حديث أم سلمة مع الرسول بخصوص هجرة النساء

= شهادة الصبيان ، فردت طائفة شهادتهم مطلقا وهو قول الشافعى ، وأبى حنيفة ، وأحمد فى إحدى الروايتين عنه ، وعنه أنه تُقبل شهادة الصبى المميز إذا وجدت فيه بقية الشروط ، وعنه أنها تقبل فى جراح بعضهم بعضا إذا أدّوها قبل تفرقهم ، وهو قول مالك .

وروى عن على بن أبى طالب جواز شهادة الصبى على الصبى ، وعن معاوية قبول شهادتهم مالم يدخلوا البيوت فيعلموا . وعن الزهرى جواز شهادة الصبيان بقولهم مع أيمان المدعى مالم يتفرقوا ، قال أبو الزناد : السنة أن يؤخذ بشهادة الصبيان بعضهم على بعض فى الجراح المتقاربة ، فإذا بلغت النفوس قضى بشهادتهم مع أيمان الطالبين . وكان شريح يجيز شهادتهم إذا اتفقوا ، لا إذا اختلفوا ، وقال ابن أبى ليلى : بجواز شهادة الصبيان فى كل شىء ، ويراجع فى هذا البحث كتاب : الطرق الحكمية لابن القيم وكتاب المحلى لابن حزم .

(١) كذا بالأصل والذى رواه الترمذى والحاكم وغيرهم عن أم سلمة ؛ قالت : قلت يارسول الله : لا أسمع الله تعالى ذكر النساء فى الهجرة الخ الحديث وفيه : فقالت الأنصار : هى أول ظعينة قدمت علينا اه .

=

حدثنى أحمد بن على ؛ قال حدثنا أبو الطّاهر ؛ قال : حدّثنا ابن وَهْب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عبد الله بن عُمر ؛ قال : حدّثنى من حَضَر سَلَمَة بن عبد الله المَخزومى ؛ فذكر مثل حديث ابن أبى أُوَيس .

أخبرنى الحارث بن أبى أسامة ؛ قال : حدثنا الحَكَم بن موسى ؛ قال : حدثنا عبّاد بن عبّاد ، عن محمّد بن عَمْرو ، عن سَلَمة بن عبد الله بن سَلَمة ؛ قال : والله لدِرّة عُمر كانت أهيب فى صُدُور المُسْلِمِين من سُيُوفكم هذه .

ثم سَعد بن إبراهيم بن عبد الرّحمن بن عَوف الزُّهرى

أمّه أم كلثوم بنت سعد بن أبى وقّاص

فيما أخبرنى ابن أبى خَيْثمة عن مُصْعَب

وعَزل يزيد بن عبد الملك عبدَ الرّحمن بن الضّحاك بن قَيْس ، وكتب إلى عبد الواحد [1] بن عبد الله بن قَنيع البَضْرى ، وهو بالطائف بولاية المدينة ومكة ، والطّائف ، فقدم البَضْرى لنصف من شوّال سنة . . . . ؛

ولاية عبد الواحد ابن عبد الله المدينة ومكة

= قال الآلوسى : ولعل المراد أنها نزلت تتمة لما قبلها ، وأخرج ابن مردويه عنها أنها قالت : آخر آية نزلت هذه الآية ، فاستجاب لهم ربهم » .

(١) كذا بالأصل والذى فى الطبرى وأخبار مكة للأزرقى « عبد الواحد النضرى » ، وقد ذكر الطبرى فى حوادث سنة أربع ومائة . سبب عزل ابن الضحاك وتولية النضرى فى قصة طويلة خلاصتها : أنه أراد الزواج بفاطمة بنت الحسين فكرهت ذلك وشكت إلى يزيد بن عبد الملك ، فعزله . ووكل إلى النضرى تعذيب ابن الضحاك ، وقد كرهه أهل المدينة لأنه كان دائماً يخالف ماهم عليه بعد ما أوصاه الزهرى بقوله : (إنك تقدم على قومك وهم ينكرون كل شىء خالف فعلهم ، فالزم ما أجمعوا عليه ، وشاور القاسم بن محمد ، وسالم بن عبد الله فإنهما لا يألوانك رشدا) .

فاستقضى سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عَوف الزُّهرى

وقال محمّد بن يَحْيى بن عبد الحميد : استقضى سعيد بن سُليمان بن زَيْد ابن ثابت ، وقال غيرُه : سعيد بن سليمان بعد سعد بن إبراهيم .

قال أبو بكر : وسعد بن إبراهيم مِمّن حُمِل عنه العِلْم الكثير ، وكان يكتب عمّن هو أصْغَر منه .

حدثنى عبد الرّحمن بن محمّد الجارى ؛ قال : حدّثنا سَعيد بن عامر ، عن شُعبة ؛ قال : كتب عنى سَعد بن إبراهيم ، وما ترك من حديثى شيئاً إلا كتبه .

قال أبو بكر : وكان سعد صليباً فى الحكم شريفاً ، يُهاب ويُتّقى .

قصة أبى الزناد مع سعد بن إبراهيم

أخبرنى أحمد بن أبى خَيْثمة ، عن مُصْعَب بن عُبَيد الله الزُّبَيرى ؛ قال : وَلّى بعض وُلاة المَدينة أبا الزّناد أمْرَهُ ؛ فقال له : اكْتُب إلىّ من أُوَلّيه أعمالى هذه ، فكتب له قَوْماً ؛ فقال : لا أراك كتبت سَعْد بن إبراهيم ! قال : لا ؛ قال أبو الزّناد ؛ فخرجت من عِنْدِه ، فَلقينى سعد بن إبراهيم ؛ فقال : ألاَ ذكَرْتنى لصاحِبك هذا ؟ قلتُ : وتَلِى ؟ قال : نعم ؛ فأعلمت الوَالى فوَلاّه ؛ فلما كان مِن قابل لَقيتُه ؛ فقلت له : قد كتبتُك على الوَضع الذى كنت فيه ؛ فقال : هَيهات ؛ كان ذا ، وعلىَّ دَيْن ، فخِفت أن أُبيع [1] الأصل ؛ فأما الآن ، وأنا مُسْتَغْنٍ ، لو خرَج صاحبك عن جميع عمله ما وَليتُه .

وأخبرنى عبد الله بن الحَسن ، عن النُّمَيرى [2] ، عن ابن أحمدَ الزُّهرى

---

(١) المراد أن أبيع ما أملك .

(٢) النميرى : فضيل بن سليمان .

عن خالدِ بن إلياس ، قال : سَمِعتُ القاسم بن محمد يقول لسعْد بن إبراهيم : بِئْسَما[(١)] ظَنَنتَ أنك تنال من الحقّ ، حتى يقول لك الناس عَشِمت .

حدثنا إسماعيلُ بن إسحاق القاضي ؛ قال : حدّثنا على بن عبد الله ؛ قال : حدّثنا وهب بن جَرِير ؛ قال : حدّثني جُوَيْرِية[(٢)] : قال : شهدت سعد ابن إبراهيم ، وتَقدّم إليه عبد الله بن الحسن ، ومعه وكيل إلى[(٣)] مُعاوية وكان عبد الله قد رَفَع فى عُنْصر[(٤)] عين له بنبع[(٥)] ، فحال بينه وبين ذلك

---

(١) لعل المراد أنك تطمع فيما تجتهد فيه أن تنال رضا الناس ، وذلك طمع فيما لا يدرك ولا ينال .

(٢) جويرية بن أسماء بن عبيد .

(٣) كذا بالأصل ؛ ولعل الصواب وكيل آل معاوية وكذلك فيما بعد .

(٤) كذا بالأصل ، والظاهر « فى عنقر » بضم العين وضم القاف أو فتحها ، وهو أصول القصب ، وإلا فلا معنى لكلمة « عنصر » هنا إلا إذا جعلت اسما للعين ، ولكن الظاهر المعنى الأول لما سيأتى من قوله « خلينا بينك وبين العقل » .

(٥) كذا بالأصل والظاهر أنها (ينبع) لأن هذه القصة ـ كما يظهر من نهايتها تتعلق بصدقة على بن أبى طالب ؛ وصدقة على رضى الله عنه كانت فى ينبع ، كما فى أحكام الأوقاف للخصاف و (الرياض النضرة فى مناقب العشرة) وغيرها .

قال ياقوت فى معجم البلدان : ينبع هى : عن يمين رضوى لمن كان منحدرا من المدينة إلى البحر ، على ليلة من رضوى ، وفيها عيون عذاب وبها وقوف لعلى بن أبى طالب يتولاها ولده ، وعن جعفر بن محمد ؛ قال : أقطع النبى صلى الله عليه وسلم عليا أربع أرضين : الفقيران ، وبئر قيس ، والشجرة ، وأقطع عمر ينبع وأضاف إليها غيرها اهـ . وفى الرياض النضرة فى فضائل على : وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن عمر أقطع عليا ينبع ، ثم اشترى أرضا إلى جنب قطعته ، فحفر فيها عينا ؛ فبينماهم يعملون فيها إذ انفجر عليهم مثل عنق الجزور من الماء ، فأتى على فبشر بذلك ؛ فقال : بشروا الوارث ، ثم تصدق بها على الفقراء والمساكين ، وابن السبيل ، وفى سبيل الله ، القريب والبعيد فى السلم والحرب . ليوم تبيض وجوه وتسود وجوه ليصرف الله بها وجهى عن النار ، ويصرف النار عن وجهى . أخرجه السمان فى الموافقة ،

وكيل إلى مُعاوية ، وادّعى أن الوَادِي كلّه له ، فضَرب له سعد ، أوْ قاضٍ كان قَبْله أجلا ، على أن يَأتي بالبيِّنة على ما ادّعى ، فلم يأت بالبيِّنة حتى انقضى الأجل ، فقال سعد لعبد الله : أتَرْضى أن نُخَلِّي بينك وبين عَمَلك ، فإن كنت عَمِلت فى حقك ، كما عَمِلت ، وإن كنت عَمِلت فى غير حقك ، عُقِدَ عليك ؛ قال : نعم ؛ قال : فقد خلَّينا بينك وبين العُقَل[1] ؛ قال : فنادى وكيلُ معاوية : يا مَعْشر المُسْلمين أُشْهِد الله وأُشهدكم ، إنى لست بوَكيل ، ولا خَصْم ، إنما خَصْمه أميرُ المؤمنين ، يعنى الوَليد بن يزيد ؛ قال له سَعد : قد أقمت عندى البيِّنة ، أنك جَرِيٌّ[2] وأنك وكيل ، فلما رأيتَ الحَقّ توَجَّه عليك ، قلت : لستُ بوَكيل ولا خَصْم ؛ أما واللهِ لو نَقْضى بعلمنا فى النُّعَيْنعة لقضينا بغير ما تَرى ؛ قلتُ لبعض من أرى : إنه يَعلمُ ذلك ؟ ما هذا العِلم ؟ قال : إن النُّعَيْنعة صَدَقَة على بن أبى طالب ، وإن مُعاوية كان خَطب أمَّ كلثوم بنت عبد الله بن جَعْفر ، وهى بنت زَينب بنت على : لفاطمة بنت محمّد ، على ابنه يَزيدَ ، فأراد أن يُنْكحه ، فبَعث إلى حُسين فى ذلك ؛ فذكر حديثاً طويلا ، فيه : أن النُّعَيْنعة لم تَزل فى يَد حُسَينٍ حتى هَلَك ، ثم وثَب عليها يزيدُ بن معاوية فكانت فى يَدِه ، ثم كانت فى يَدِ ابن الزُّبير ، فكانَت إذا كانت المدينة

قصة صدقة على أبى طالب والخصام فيها بين يدى سعد ابن إبراهيم

أما نسع فهو (كما قال ياقوت فى معجم البلدان) : موضع حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والخلفاء من بعده ، وهو صدر وادى العقيق بالمدينة وليس فى المراجع التى بين أيدينا من حكى أن فيه وقفاً لعلى .

(١) أى أصول القصب كما أسلفنا .

(٢) جرى : الجرى كغنى : الوكيل ، والرسول ، والأجير ، والضامن ، للواحد والجمع ، والمؤنث .

فى يد ابن الزُّبير وثَب عليها آل على ؛ وإذا كانت فى يد يزيد بن مُعاوية فالنُّعَينعة فى يده ، ثم دفَعها عبد الملك إلى آل مُعاوية ، حتى قام عمر بن عبد العزيز ، فردها إلى آل على ، فلما مَلك يزيد بن عبد الملك ردّها إلى آل مُعاوية .

أخبرنى عبد الله بن يوسُف الأزْدى ؛ قال : حدّثنا المُفضّل بن عبد الرحمن أبو غسّان المُهلّبى ، قال : حدّثنا وهْب بن جَرير ؛ قال : حدّثنا جُوَيرِية بن أسْماء ؛ قال : شَهِدتُ سعد بن إبراهيم الزُّهرى ، وقدّم إسماعيلَ بن عبد الله بن مُطيع رجلٌ من أهله ؛ فقال [1] سعد وهو يومئذ قاض : أصلحك الله ! إن فى بَنِى كذا وكذا من أثمان [2] ، فذَكر عنده [3] ، وذكر حاجته ، وإن هـذا لم يُعطنى فى عامى من صَـدَقة عبد الله بن مُطيع إلا كذا وكذا من دِينار ؛ فأقبل عليه سعد بن إبراهيم ؛ فقال : إن كنتَ لجديراً فى شرفك ، وسنّك ، وموضِعك ، ونعمة الله عَليك ألا يُشتد عليك (مثلَ ما أرى) من أهل بَيْتك قال : أصلحك الله هُمُ الناس هُمُ الناس ! فقال له سعد : أما رأيتَ لهذا حقاً فى صَـدَقة عبد الله ، على مايَذْكُر من عِدّة عياله ، إلا كذا وكذا ديناراً ؟ قال : ما ألوتُ أصْـلحك الله ؛ قال : فارفع إلىّ حسابَك ، ما قبضتَ الغلّة ،

سعد بن إبراهيم يحاسب ناظر وقف متهم بالتقتير على مستحق

---

(١) الظاهر من سياق القصة : فقال لسعد .

(٢) كلمة غير واضحة بالأصل وأقرب ما يمكن من الكلمات إليها كلمة (أثمان) ولو أن المعنى معها غير واضح .

(٣) السياق يقتضى فذكر ـ ما عنده ـ

وحَيثُ وَضعتها ، فمهما كان من ذلك من حقّ أمْضيْتُه لك ، وما كان من غَيْر حقٍ ألْزمناكه فى صُلْب مالك ؛ فقال : أصلحك الله ! أمر كفاك الله مَئونته ، وحمّله غيرك ، فلا عليك أن لا تدْخل فيه ؛ فقال : إنى والله لَمَا كفّ الله عنى من أموركم أحبُّ إلىّ مما نَشَر علىّ منها ، ولو سَكتَ هذا وأصحابُه ، ما دَخلت عليك ، ولا على أصحابك فى شىء مما فى أيديكم ، ولكنه إذا جاء مثلُ هذا يذكر مثلَ ما تسْمع لم أجد بُدًّا من النظر فيه ، فارْفع إلىَّ حسابك ؛ قال : أما أنا لا أفعل ؛ قال : افعل ؛ قال : لا أفعل ثلاث مرّات ؛ قال : نَضْرِب بين كتفيه ، وعلى رَأسه ، وهو قاعد فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى عدّ ثلاثا وثلاثين ، أو أربعا وثلاثين ، وهو مُسْتَسْاط [١] ، يقول : اضرب حتى قال : أفعَلُ ؛ قال : كُفّ ؛ قال : وقام ابن له وهو يُضْرَب ، قد زاد على الستين ـ فيما أحسِب ـ فقال : يا مَعْشر المُسْلمِين إسماعيل بن عبد الله يُضرب فى مَسْجد رسول الله ! فقال سعد : السجن السجن ، فانطلقوا بأبيه إلى السِّجن ، وكان إسماعيل يَوْمَئذ سَيِّد قُرَيش .

سعد بن ابراهيم وفند مولى عائشة بنت سعد

أخبرنى إبراهيمُ بن أبى عُثمان ؛ قال : حدّثنا سُليمان بن أبى شَيْخ ؛ قال : اسْتعدى رجل سعد بن إبراهيم على فِنْد [٢] مولى عائشة بنت سَعد ،

---

(١) مستساط : أى مظهر للسلطان والقدرة لا يعرف هوادة .

(٢) فند (وقيل قند) والأول أصح ، اسمه : أبو زيد عبد المجيب مولى عائشة بنت سعد بن أبى وقاص خالة سعد بن إبراهيم صاحب الترجمة ، ويضرب به المثل فى الإبطاء فيقال : أبطأ من فند . أرسلته عائشة بنت سعد ليجيئها بنار ، فخرج لذلك فلقى عيراً خارجة إلى مصر ، فخرج معهم فلما كان بعد سنة رجع فأخذ نارا ، ودخل على عائشة ، وهو يعدو فسقط ، وقد قرب منها ؛ فقال : تعست العجلة . وفيه يقول الشاعر :

وكان ظنيناً (١) ، وأعطاه خاتماً فلما أراه أخذه ، وابتلعه ، فجاء إلى سعد ، فأخبره ؛ فقال : عَلَيَّ بابْن السَّوْداء ؛ فلما أتاه ، قال : ابتَلع خاتمى ؛ قال : ياسيدى ابتلعته من الفرَق ، وما جئتك حتى أسهلنى ثلاثين من الفرَق .

سعد يرد شهادة من يبول قائما

أخبرنى الأحوص بن المفضّل بن غسّان ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدّثنا أبو بكر بن مِسْعر ، عن ابن عُيَيْنه ، أنّ سعد بن إبراهيم كان لا يُجيز شهادة من يَبُول قائماً .

حدثنى عبد الرّحمن بن محمّد بن منصور أبو السعيد الحارثى ؛ قال : سعيد ابن عامر قال : حدّثنا جُوَيْرية بن أسماء ؛ قال : تقدّم رجُلان إلى سعد بن إبراهيم ، فأمر بأحدِهما أن يُضْرَب ؛ فقال لأى شىء ضربتنى ؟ فقال : لِسماجتك وكان المضروب يسمى ابن سَلْم ؛ فقال الشاعر :

سعد يضرب شاعرا لسماجته

ضَرب الحاكم سعد ابن سَلْم فى السّماجة
فقضى الله لسعد من أمير كلّ حاجة (٢)

أخبرنى عبد الله بن شبيب ؛ قال : حدّثنى يعقوبُ بن حُمَيد ؛ قال : حدّثنى عبد الملك بن عبد العزيز ، عن يوسف بن أبى سَلَمة الماجُشون ؛ قال : قال لى أبى (لما عُزل سعدُ بن إبراهيم عن القضاء) : يابُنَىّ تعجّل بنا عسى

ما رأينا لسعيد مثلا إذ بعثناه يجى بالمشملة
غير فند بعثوه قابسا فثوى حولا وسب العجلة

(١) كان فند خليعاً متهتكا .

(٢) فى الأغانى : وكان سعد بن إبراهيم يستثقله ، فرآه ذات يوم يخطر خطرة منكرة ، فدعابه ، وكان يتولى المدينة ، فضربه ضربا مبرحا ، وأظهر أنه إنما فعل ذلك من أجل الخطرة التى تخايل فيها فى مشيته .

أن نَرُوح مع سعد بن إبراهيم ؛ فإن القاضي إذا عُزل لم يَزل الناس يَنالون منه ؛ فخرجنا حتى إذا جئنا دار سعد بن إبراهيم بالقَبَلِيه ؛ فإذا صَوْت عال ؛ فقال لي أبي : يا بني إني أرى قد عُجّل على أبي إسحق ؛ فدخلنا ؛ فإذا داود ابن سَلْم يقول : أطال الله بقاءك ، يا أبا إسحق ، وفعل بك ، وفعل ، وكان سعد قد جلد داود بن سَلم أربعين سوطاً ، فأقبل عليّ أبي ؛ فقال : لَمْ نَرَ مثل أربعين سوطا في ظهر لئيم .

وهو الذي يقول فيه الشاعر :

جلد العادل سعد ابن سَلم في السماجة

فقضى الله لسعد من إمام كل حاجة

وكان ابن سَلْم هذا سن [١] على العمّال والوُلاة إذا عُزلوا ؛ فلما وَلى سعدُ أمر به فضُرب .

وزعم ابن أبي خيثمة عن أبي هشام [٢] الرِّفاعي أن هذين البيتين لابن رُهيمة [٣] .

سعد بن ابراهيم ومن كان يتحرش به

فأخبرني هرون بن محمّد بن عبد الملك ، عن زُبير بن أبي بكر ، عن عبد الله بن محمّد بن أبي سَلَمة العُمَري ؛ قال : كان سعدُ بن إبراهيم قد حكم على إنسان بالمدينة إذ كان قاضياً ، فلما عُزل عن القَضاء جاء ذلك الإنسان

---

(١) كذا بالأصل . ولعل الصواب ينبش على العمال والولاة إذا عزلوا .

(٢) أبو هشام : محمد بن يزيد بن محمد بن رفاعة قاضي المدائن .

(٣) وكذلك زعم صاحب الأغاني فعزاها لابن رهيمة المدني ، وفيه شيء من أخباره وأشعاره .

فوضع يده على ثَفَر دابَّته وجعل يحركُ الثَّفَر ؛ فقال له سعد : ما تُريد ؟ قال : أُلجمها فسكَتَ عنه ، ثم اسْتُقضى بعد ذلك ؛ فدعا بذلك الإنسان ، فجلده عشرين سَوْطاً ، ثم عُزل سَعد ؛ فاسْتُقضِى ابن حَزم ؛ فجاء ذلك الإنسان إلى منزل سعد يَدُق عَليه البابِ قبل أن يَعلم سعدٌ أن ابن حَزم قد اسْتُقضى ؛ فقال له سعد : من هذا ؟ قال سَاعِى ابن حَزم ؛ ثم اسْتُقضى سعدٌ بعد ذلك فجلده عشرين سوطاً ؛ ثم عُزل سَعد بعد ذلك ؛ فلَقى ذلك الإنسان ؛ فلم يُكلمه الرَّجل ؛ فقال له سَعد : مالك لا تَصنع بعض ما كنت تصنع ؟ قال : هيهات : درستُ التَّوراة بعدك ، فوجدت بين كلّ سطرين منها سعد ابن ابراهيم قاض [١] .

سعد بن ابراهيم مع اثنين فخرا أمامه

أخبرنى عبد الله بن الحَسن ، عن النُّمَيْرى ، عن ابن سَلمة الغفارى ، عن الهيثَم بن حُميد بن حفص بن دينار ؛ قال : كان سعدُ بن إبراهيم عند ابن هشام [٢] يوماً ، واختَصم عنده ابنٌ لمحمّد بن مَسْلَمَة ، وآخر من بنى حارثة ، فقال ابن محمّد أنا ابن قاتل كعب بن الأشرف ؛ فقال : والله ما قُتل إلا غَدراً ، فانتظرَ سعد أن يُغيِّرها ابن هشام فلم يَفعل حتى قَام ؛ فلما اسْتقضى سعد قال لمولاه شُعبة ، وكان يَحرسه ، أُعطِى الله عَهداً ياشعبة : لئن أمْكَنك الحَارثى لأوجعنك ضَرباً ؛ قال شُعبة : فصلَّيت معه الصُّبح ، ثم جِئت سعداً ،

---

(١) يريد الرجل أن سعدا مهما كانت فترة احتجابه فهو ـ ولاشك ـ سيستقضى بعدذلك ، كما دلت عليه التوراة التى رآها وبعد كل سطرين منها قضاء سعد .

(٢) هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومى خال هشام بن عبد الملك بن مروان ، ولاه المدينة بعد عزل عبد الواحد بن عبد الله النضرى سنة ١٠٦ هـ .

فلما نظر إليه سعد قال : شُقّ القميص ، ثم قال : أنت القائل : إنما قُتل الأشرف غدراً ؟ ثم ضُرِب خمسين ومائة ، وحلق رأسه ولحيته ، ثم قال : والله لأؤرِّثنَّك الضرب ما كان لى سُلطان .

أخبرنى عبد الله بن يوسُف الأزدى ؛ قال : حدّثنا المُفَضّل بن عبد الرحمن أبو غسّان المُهَلّبي قال : حدثنا وَهب بن جَرير ؛ قال : حدّثنا جُوَيرية ؛ قال : حدثنى الصّباح بن ناجيَة ، وكان قد كتب لسعد بن إبراهيم [١] ، أن رجلا جاء يَطلب حقًا ، معَه شاهد ورجل ، فشهد [٢] على شهادة مَرْوان ابن أبَان بن عُثمان ؛ قال لهُ سعد : مَنْ شُهودك ؟ قال : هذا ، وهذا يشْهد على شهادة مرْوان بن أبَان ؛ قال : هل لك شاهد غيرُ مروان ؟ قال : لا ؛ قال : قد والله أرى أبطل الله ما تَطْلب ، فرجع الى مَرْوان ، فأخبره ، فبَعث إليه ابناً لهُ يقال له : عبد الملك ؛ حتى انتهى إلى سعد فى مجلسه ؛ فقال : إن أبى أرسلنى يقول : لِمَ تردُّ شهادتى ؟ فوالله لأنا خير منك ، وأبى خير من أبيك ، وجَدّى خير من جَدك ؛ فرفَع رأسه ؛ وقال : مَنْ هذا ؟ (وهو أعرف به) فقُلنا : هذا ابن مَرْوان بن أبان ؛ فقال : يا بُنَىّ قل لأبيك : يَرْحم اللهُ أباكَ وجدَّك ، فأما أنت فلستَ بخير من أحد ، وأما مَسألتُك إيّاى : لِمَ رددت

قصة سعد بن إبراهيم مع مروان ابن أبان بن عثمان وقد رد شهادته

---

(١) قصة كعب بن الأشرف ذكرها البخارى فى أكثر من موضع ، وقد ذكرها بالتفصيل فى باب من الكذب فى الحرب ، وروتها كتب الصحاح . وإنما جلد سعد القائل : إن كعباً قتل غدراً ، لأنه فهم منه التعريض بما فعله لرسول عليه السلام من أمره بقتل كعب ، وقد كان يؤذى الرسول أشد إيذاء ، ويؤلب عليه قريشاً ، كما فعل بعد بدر ، وذهابه لمكة ليحضهم على الثأر لقتلاهم .

(٢) فشهد : أى شهد الرجل على شهادة مروان .

شهادته ، فإن أميرَ المؤمنين يَزِيد بن عبد الملك كتَب إلينا أن نَرد شهادة الحَمْق ، وإنَّ أباك من الحَمْق .

أخبرنى أبو إبراهيم أحمد بن سَعد بن إبراهيم بن سَعد بن إبراهيم ؛ قال : حدثنى سليمان بن عبد العزيز بن أبى ثابت الزُّهرى ؛ قال : كان ولد إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف أربعة عُبَّاداً ؛ يسمون أوتاد المسجد ، يُصَلّى كل رجل منهم فى زاوية ، فكان إبراهيم يقول :

أولاد إبراهيم أوتاد المسجد

أنت وهَبْت صَالِحاً ومِسْوراً والأَقْنَفَين والغُلامَ الأزْهرا [1]

يريد بالأَقْنَفِ المنقلب الأذن .

أبو إبراهيم الزُّهرى ، عن يَحيى بن مَعين ، عن سعيد بن عامر ، عن شُعْبة ؛ قال كان سعد بن إبراهيم يصوم الدَّهر ، ويختم على كل ثلاثة أيام ، أو كل يوم وليلة .

حدثنى أبو إبراهيم الزهرى ، قال : حدثنا عبد الله بن محمَّد الزُّهرى ؛ قال : حدثنا سُفيان بن عُيَينة ؛ قال : حدثنى إبراهيم بن سَعيد ؛ قال : إن كان أبى سعد بن إبراهيم يَتَجَنى فلا يطلق حقوقه [2] حتى يَختِم القرآن .

تقوى سعد بن إبراهيم وورعه

---

(١) فى كتاب المخصص لابن سيده : القنف : عظم الأذن ، وإقبالها على الوجه ، وتباعدها من الرأس مع تنقب فيها ؛ ورجل أقنف وامرأة قنفاء ، بينة القنف ، وقال أبو حاتم : هو انثناء طرفها ، واستلقاؤها على ظهرها ، وقيل هو صغرها ولصوقها بالرأس اه

والبيت فى الأصل هكذا ؛ ولعل الشطر الثانى منه : (والأقنفَ) لا (الأقنفين) بالتثنية لأن أولاد إبراهيم كانوا أربعة كما هو واضح من القصة .

(٢) كذا بالأصل والمعنى غير واضح ، والظاهر أن تقرأ العبارة هكذا : يحتبى فلا يطلق حبوته ، وفى حلية الأولياء لأبى نعيم شىء من أخبار صلاحه .

قال : حدثنى أحمدُ بن أبى خَيثمة ؛ قال : حدثنا يعقوب [١] ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : سَرد سعد الصَّوم قبل أن يموت بأربعين سنة .

حدثنا عبّاس الدُّورى ؛ قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن شُعبة ؛ قال : كان سعد بن إبراهيم يقرأ القرآن فى كلّ ثلاث .

فأخبرنى أبو الأحوص القاضى محمّد بن الهيثم : قال : حدثنا أصبَغ بن الفَرج ، عن ابن عُيَينة ، ورواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، وحديث يعقوب أتم : أن الوليدَ بن يَزيد كان أمر بقُبَة من حديد ، أن تُعمل وتُركّب على ظَهْر الكعبة وأركانها ، وتُخرج لها أجنحة لتُظِله إذا حَجّ ، وطاف هو ومن أحَبّ من أهله ، ونسائه . ويطوف النّاس من وراء القُبْة . فحملها على الإبل من الشّام ، ووجه معها قائداً من قوّاد أهل الشّام فى ألف فارس ، وأرسل معه مالاً يَقسمه فى أهل المدينة ، فقَدِم بها ، فنُصبت فى مُصلى رَسُول الله صلى الله عليه وسلم ، ففزع أهلُ المدينة ، وقالوا : إلى مَنْ نفْزع ؟ فقالوا : إلى سعد بن إبراهيم ، فأتوه ، وأخبروه الخبر ، وكان على قضاء المدينة ؛ فأمرهم أن يَضرِبوها بالنّار ؛ فقالوا : لا نُطيق ذلك ؛ معها قائد فى ألف فارس ، فدعا مولى له ؛ فقال : هاتِ الجراب ، فأتاه بجراب فيه دِرْع عبد الرّحمن التى شَهِد فيها بَدْراً ، فصَبّها عليه ، وقال : هَلُمْ بَغْلَتى ، فركبها فما تخلف يومئذ قُرَشى ، ولا أنصارى ، حتى أتاها ، وقال : علىّ بالنّار ، فأضرمها بالنار ثم قال : ليس إلا هذا ؛ لا الله إذاً حتى نَصنع بها كما صنع

الوليد بن يزيد ينصب قبة على الكعبة

---

(١) يعقوب أى ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف

بالعجل لنُحَرِّقنه ، ثم لَنَنْسِفَنَّه فى اليَمّ نَسفاً ؛ فغَضب القائد ؛ فقيل له : هذا قائد أمير المؤمنين والنّاس معه ، لا طَاقَةَ لك به ، فانصرف إلى الشّام ؛ قال سعد ابن إبراهيم : وشيع عَبِيد أهل المدينة من النّاطِف من حَدِيدها ؛ قال إبراهيم : فكتب الوَليد إلى سعد : أن اسْتَخلف عُبيد الله بن عُمَر على القضاء واقْدَم علينا ، فولّى عُبيد الله ، ورَكب إلى الشّام ، وأقام بباب الخَليفة أياماً لا يؤذن له حتى أضَرّ به طولُ المقام ، فبينما هو ذاتَ عَشِية إذا هو بفتى فى صفراء

سعد بن إبراهيم يضرب سكران الحد فى المسجد

سكران ؛ فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا خالُ أمير المؤمنين ، سكران ، يطوف فى المسجد ، فقال لمَولَى له : هَلُم السّوط ، فأتاه به ، وقال : عَلَيّ به ، فأُتِى به فضربه فى المسجد ثمانين سوطا ، وركب بَغْلَته ، ومضى راجعاً إلى المدينة ، وأدخل الفتى على الوَليد مجلوداً ؛ فقال : من فعل هذا به ؟ قالوا : مَدَنى كان فى المسجد ؛ فقال عليّ به ، فلحق على مرحلة ، فَرُد ، فدخل عليه سعد ؛ فقال له : يا أبا إسحق ماذا فعلتَ بابن أخيك ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إنك وَلَّيتَنا

سعد ينبه الوليد لاقامة الحدود

أمراً من أمورك ، وإنى رأيت حقا لله ضائعاً ؛ سكرانُ يطوف فى المسجد ، وفيه الوُفود ووُجوه النّاس ، فكَرهتُ أن يَرْجع النّاس عنك بتعطيل الحُدود ، فأقمتُ عليه الحدّ ؛ قال : جزاك الله خيراً ، وأمر له بمال وصَرَفه إلى المدينة ، ولم يُذاكره شيئاً من أمر القُبّة [1] .

---

(١) قصة يزيد وإرساله القبة لتوضع على الكعبة رواها الطبرى ، كما رواها المؤرخون غيره ، وقال اليعقوبى : إنه بعث مهندساً ليقوم بذلك . ويمثل حالة الوليد تمام التمثيل شعر يقوله حمزة بن بيض :

ياوليد الخنا تركت الطريقا　　　واضحاً وارتكبت فجاً عميقا
وتماديت واعتديت وأسـرفت وأغويت وانبعثت فسوقا =

هذا اقتصاص حديث يعقوبَ عن أبيه .

موسى شهوات يهجو سعد بن إبراهيم

وأنشدنا أحمد بن أبي خَيْثمةَ لموسى [١] شَهَوَات يهجو سَعد بن إبراهيم :

قُلْ لِسَعْدٍ وجه العَجُوز لقد كنـ ... ـتَ لِمَا قد أتيتَ سعدُ مُخِيلا

إن تكُن ظالما جَهُولا فقد كا ... ن أبوك الأدنى ظَلُوماً جَهولا

وقال موسى يَهْجوه :

لعَن اللهُ والعِبادُ نَطيط الـ ... ـوَجْه لا يُرْتجى قَبيح الجِوار

يتَّقِى النَّـاسُ فُحْشه وأذاه ... مِثْلَ ما يتَّقون بوْل الحِمار

لا يغُرَّنك سجدة بين عَيْنَيْه ... حِذَارا منها ومنها حذارى

إنها سجدة بها يَخْدع النّا ... س عليها من سجدة بالدّبار [٢]

وقال موسى أيضاً يهجوه ؛ أنشدنيها عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى :

هلال بن يحيى غُرَّة لاخفا بها ... على النّاس فى عُسْر الزمّان وفى اليُسْر

وسَعْد بن إبراهيم ظُفْر مُوَسَّخ ... متى يَسْتريح النّاسُ من وَسخ الظُّفْر

وأنشدنى هذين البيتين أحمدُ بن أبى خَيْثَمة عن مُصْعَب لاحزين الدُّئلى [٣]

= أبدا هات ثم هات وهات ... ثم هات حتى تخر صعيقا
أنت سكران ما تفيق فما تر ... تق فتقا وقد فتقت فتوقا

(١) موسى شهوات هو : موسى بن بشار مولى قريش ، ولقب موسى شهوات لأنه كان سئولا ملحفا ، فكان كلما رأى مع أحد شيئا يعجبه من مال ، أو متاع ، أو ثوب ، أو فرس تباكى فإذا قيل له : مالك ؟ قال : أشتهى هذا فسمى موسى شهوات .

(٢) القصة مذكورة فى الأغانى : والأنط هو : الكوسج الذى عرى وجهه عن الشعر إلا طاقات فى أسفل حنكه . اه من النهاية .
والدبار : الهلاك .

(٣) وكذلك رواها صاحب الأغانى للحزين : وقال : إن موسى هجا سعد بن =

أخبرنى الحارث بن محمّد بن سعد ؛ قال : أخبرنى سَعْدٌ ، ويَعقوب ، ابنا إبراهيم بن سَعد ؛ قالا : تُوفى سعدُ بن إبراهيم بالمدينة سنة سبع وعشرين ومائة ، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة . وسَعْدٌ من التّابعين .

وفاة سعد

حدثنى أحمد بن على ؛ قال : حدّثنا على بن خَشْرَم ؛ قال : حدّثنا عيسى ابن يُونُس ؛ عن شُعبة ، عن سعد بن إبراهيم ؛ قال : رأيتُ ابن عُمَر قد جمع بين قدميه [١] فى الصّلاة قائمًا يُصلّى .

وعَزل عبد الواحد بن عبد الله النّضرى سعد بن إبراهيم عن القَضاء ، ووَلّى سَعيد بن سليمان بن زَيد بن ثابت .

حدثنى أحمد بن على ؛ قال : حدّثنا أبو الطّاهر [٢] السّرحى ؛ قال : حدّثنا ابن وَهْب ، عن أُسامة بن زَيد الليثى ؛ قال : حدثنى جَليس لسعد بن إبراهيم ابن عَوف ، أن رَجلا شَهِد عِنده بشهادة لم يَتّهمه سَعْد فى الكَذب ، ولكنه اتّهمه فى ضَعف عقله ؛ فال سَعد : لَوْلا أنى سَمِعت أنه كان يقال : يدخل الجنة كذا وكذا من هذه الأمة قلوبُهم فى الضّعف على مثل قُلُوب الطّير [٣]

سعد بن إبراهيم يرد شهادة لضعف عقل الشاهد

= إبراهيم ، وكان ولى قضاء المدينة من هشام بن عبد الملك فلم يعط الحزين شيئاً فهجاه .

(١) أكثر العلماء على استحباب التفريق بين القدمين فى القيام . ونص النووى فى المجموع على كراهة إلصاق القدمين .

(٢) أبو الطاهر : أحمد بن عمرو بن السرح الأموى المصرى .

(٣) والمراد : أن أفئدتهم مثل أفئدة الطير فى رقتها ولينها كما فى خبر أهل اليمن ، أرق أفئدة . أى أنها لا تحمل أشغال الدنيا فلا تسع الشىء وضده كالدنيا والآخرة ، أو هى فى التوكل كقلوب الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً ، أو فى الهيبة والرهبة لأن الطير أفزع شىء ، وأشد الحيوانات خوفاً ، فكذا أفئدة هؤلاء تخاف جلال الله =

لعاقبتك ، ولكني أظنك منهم .

أخبرنا هرون بن محمد ؛ قال : حدثني الزبير ؛ قال : حدثني عبد الرحمن ابن عبد الله الزهري ؛ قال : قال سعد بن إبراهيم لعبد المجيب [1] أي قِنْد : إني أعرف سَفَهك ، والله لئن رأيتك على شيء مما أعرفك به لأقيمن فيك الحق ؛ قال : فسمعه يوماً يُغَنِّي ؛ فنظر فإذا هو شارب ، فأمر به ليُضرب ، فقال له قِنْد : أسألك بحق عبد الرحمن [2] بن عوف ، وأسألك بحق سعد ابن أبي وقّاص ، فأبى إلا أن يضربه ، فلما رأى إباءه ، وعزم [3] على ضربه ، قال له : أسألك بحق الصبية الذين لهم النارُ وأنت أحدُهم . فوالله إنك لبغيض بُغِض متغاض ، يازُنابي العقرب .

سعد يضرب قندا في الشراب

قال : وكان أم إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بنتَ عُقْبة بن أبي مُعَيط ، وقوله : يازُنَابي العقرب ؛ يريد شاربي سعد بن إبراهيم وكانا وافرين .

أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي ، عن أبيه ، عن سعيد ابن عامر ؛ قال : حدثنا جُوَيْرِية ؛ قال : حدثنا جعفر ؛ قال : كنت مع سعد ابن إبراهيم في أرضه بالقَبَلِية [4] ، فإذا جارية عليها شَكْوة [5] فيها شراب

قصة سعد بن إبراهيم مع جعفر في شراب

وسلطانه . ففي الحديث : الذين هم خائفون من الله يجلونه ، ويعظمونه ، ويشفقون من عذابه والحديث رواه مسلم وأحمد ، عن أبي هريرة وصححاه .

(١) قند أو فند كما ذكر صاحب الأغاني .

(٢) استحلفه بجده لأبيه ، وجده لأمه . (٣) أي وأنه عزم على ضربه .

(٤) القبلية : سراة فيما بين المدينة وينبع ، ما سال منها إلى ينبع سمي بالغور ، وما سال منها إلى أودية المدينة سمي بالقبلية ، وفيها جبال وأودية ، وفيها أقطع الرسول عليه السلام أقطاعاً كما في المعجم للطبراني .

(٥) الشكوة : وعاء من أدم للماء واللبن والجمع شكوات وشكاء .

مُعلّقة ؛ فلما كان عند الإفطار دعا بشَربة منه ، فنظرت ، فقال : اسْقِه ، ثم قال : أتدرِى لِمَ سَقَيْتُك يا جَعْفَر ؟ قلتُ : نعم ظننتَ أنى اشتهيتُه ؛ فقال : لا ولكنى رأيتُك تنظر إليه فأحببت أن تعلم ما هو ؛ إنى آمر الجَوارى فيَعْمِدن الى الزَّبيب فيُنقّينه من أقماعه وحَبّه ، ثم آمرُ به ، فيُدَقّ فى المِهراس ثم يُصَبّ عليه الماءُ ، ثم أُصفّيه ، فآخذه ؛ يَعْصِمنى ويَقطع عنّى البلغم ، والعَطش ، وكان يُدِيم الصّوم .

كان سعد بن ابرهيم مهيبا

حدثنى أحمد بن أبى خَيْثمة ؛ قال : حدّثنا إبراهيمُ بن المُنْذِر ؛ قال : حدّثنا ابنُ عُيَيْنة ؛ قال : دخلت أنا ، وابن جُرَيْج [١] على ابن شِهاب [٢] ، ومع ابن جُرَيج صَحيفة ؛ فقال : أريد أن أعرضها عليك ؛ قال : إن سَعدا كلّمنى فى ابْنِه ؛ وإن سَعْدًا سَعْد ؛ قال : فخرجتُ أنا وابنُ جُرَيج ، وهو يقول : فَرِق والله من سَعْد [٣] .

حدثنى أبو عوف البزُورِى عبد الرحمن بن مَرْزوق ؛ قال : حدّثنا زَكريا

---

(١) عبد الملك بن عبد العزيز .

(٢) محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى .

(٣) هذه القصة رويت فى تهذيب التهذيب فى ترجمة سعد بن إبراهيم ولفظها ؛ قال ابن عيينة : قال ابن جريج : أتيت الزهرى بكتاب أعرض عليه : فقلت : أعرض عليك ؛ فقال : إنى وعدت سعداً فى ابنه وسعد سعد ؛ قال ابن جريج : فقلت : ما أشد ما تفرق منه ! . اه وقد وثق أغلب المحدثين سعداً لعدالته ؛ قال الساجى : أجمع أهل العلم على صدقه والرواية عنه إلا مالكا ؛ ويقال إن سعداً وعظ مالكا فوجد عليه فلم يرو عنه . وقال أحمد بن البرقى : سألت يحيى عن قول بعض الناس فى سعد : أنه كان يرى القدر ، وترك مالك الرواية عنه ؛ فقال : لم يكن يرى القدر ؛ وإنما ترك مالك الرواية عنه لأنه تكلم فى نسب مالك ؛ فكان لا يروى عنه ، وهو ثبت لاشك فيه .

خبرة سعد بأهل المدينة

ابن عَدِى ؛ قال : حدّثنا ابنُ إدريس[١] ، عن شُعبة ، قال : ما رأيتُ رجلا أوقع فى رجال أهل المدينة من سعد بن ابراهيم ما كنت لأرفع له رجلا الا كذّبه .

ثم سعيد بن زيد بن ثابت بن الضحّاك الأنصارى

وَوَلِى القضاء بعد سَعْد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف .

أخبرنى عبد الله بن عبد الصّمد بن ابراهيم ، عن سَعِيد بن دَاوُدُ الزُّبَيرى عن أبيه داود بن سعيد ، عن مالكِ بن أنَس ؛ قل : لما وَلى سَعيد بن سُليمان بن زَيد بن ثابت كَرِه ولايته ، وسأل أمير المدينة أن يُعْفِيه من القَضاء ؛ فجمع الوالى شُيوخَ أهل المدينة ، وكان سَعِيد من المَصلين المشمّرين ؛ فقال له سعد بن ابراهيمَ ، وأبو سَلَمَة بن عبد الرحمن ، ومحمد بن مُصْعَب بن بيق[٢] حَنْبَل ومحمد بن صَفوان : لقَضاء يَوْم لحَقٍ أفضل عندنا من صَلاتك[٣] عُمُرك ؛ فولى القضاء .

سعيد بن سليمان يلى قضاء المدينة فيكره ولايته

قوة سعيد فى الحق

وكان الوالى غَصَب قَوماً مالًا لهُم بِمَلَلْ[٤] فكان أوْل قضاء قضى به سَعيدُ بن سليمان على والى المدينة ، فأخرج من يَديه ذَلك المال ، تَصدّق به

---

(١) عبد الله بن إدريس الأوْدى .

(٢) بيق حنبل : كذا بالأصل ولم نعثر على تحقيقه .

(٣) فى معناه مارواه ابن عساكر ، عن أبى هريرة : عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة . وما رواه الطبرانى عن ابن عباس : يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة ، وحد يقام فى الأرض لحقه أزكى فيها من مطر أربعين يوماً .

(٤) ملل موضع بينه وبين المدينة ليلتان ؛ قال ياقوت : وهو مبتدأ ملك الحسين ابن على بن أبى طالب .

ابنُ لرِفاعة بن رافع العَجلانى على فُقراء العَجْلان ، وانتعش منه خلق كثير من فُقرائهم بالمدينة ؛ فقال محمد بن مُصْعب بن بَنِى حَنْبل : يا سعيد متى يُدْرِك المُضلون فَضْل هذه القضية ، فأراد الوالى عَزْله ، فما استطاع وعُزل الوالى مِن أجْله .

أنشدنى أحمدُ بن أبى خَيثمة لمُوسى شهَوات يَمْدح سَعِيد بن سليمان بن زَيد بن ثابت الأنصارى :

مَن سَرّه الحُكم صِرفاً لا مِزاج له ... من القُضاة وعَدلٌ غير مَغْمُوز
فليأت دار بَنى زَيدٍ فإن بها ... أمضَى على الحُكم من سيف ابن جُرموز[1]

ثم محمد بن صفوان الجمحى

محمد بن صفوان الجمحى يلى قضاء المدينة

ولما وَلِى هِشَام بن عبد الملك استخلف على المدينة خاله ابراهيم بن هِشَام بن اسماعيلَ بن هِشام بن الوَليد بن المُغيرة فى سنة سِت ومائة ، فقدِمها يوم الجُمُعة فى سبْع عشرةٍ ليلة مَضت من جُمادَى ، فاستَقضى محمّد بن صَفوان الجُمَحى .

حدثنى جعفرُ بن محمّد بن حَسن ؛ قال : حدّثنا قُتَيبة بن سعيد ؛ قال : حدّثنا مَعْن بن عيسى ، عن أخِى الزُّهرى[2] ، قال حضرتُ محمد بن

(١) عمرو بن جرموز قاتل الزبير بن العوام .

(٢) كذا بالأصل والمعروف ابن أخى الزهرى ؛ وهو : محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبد الله بن شهاب المعروف بابن أخى الزهرى مات سنة ١٥٢ قتله غلمانه بأمر ابنه لإحراز ميراثه .

صَفْوان الُجمَحى ، وجاءه ابن شِهاب فى خُصُومة له ، وجاء بأخِيه ، أى يَشْهَد له ؛ فقال خَصْمه : إنّ شاهِده أخُوه [١] ، فأمر بهِ فَوُجِئ فى عُنُقه ، وأجاز شهادَتَه لأخيه .

ثم الصَّلْت بن زُبيد بن الصَّلْت الكندى

الصلت بن زبيد يلى قضاء المدينة

عَزل إبراهيم بن هِشام مُحمّد بن صَفوان ؛ وولّى الصّلتَ بن زُبيد ، ابن أخى كَثيرِ بن الصّلت ، وهو حَليفُ بنى جُمَح .

روى عنه مالكُ بن أنَس .

حدثنى محمّد بن إسحق الصّغَانى ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن يُوسف ؛ قال : أخبرنا مالك ، عن الصّلت بن زُبيد [٢] ، عن واحد من أهله : أنّ عُمَر وجد

---

(١) شهادة الأخ لأخيه جائزة عند جمهرة العلماء ؛ ولم يمنع قبولها إلا الأوزاعى ، وإلا مالك فى النسب . قال الزهرى : لم يختلف الصدر الأول فى قبول الأب لابنه ، والزوجين أحدهما للآخر ، والقرابة بعضهم لبعض ، حتى دخلت فى الناس الداخلة . وإنما ضرب محمد بن صفوان الجمحى القائل لأنه أنكر شيئاً لم يكن محل إنكار فى الصدر الأول (وهو قبول شهادة الأخ) كما يظهر من حكاية الزهرى ، ومما نقل عن عمربن الخطاب أنه قال : يجوز شهادة الوالد لولده ، والولد لوالده ، والأخ لأخيه ، فمبنى المسألة ـ كما وضعها ابن حزم فى كتابه ـ أن كل عدل مقبول الشهادة لكل أحد ، وعليه .

(٢) قال العجلى عن الصلت : وهو ثقة ، وقال الزرقانى شارح الموطأ : وحسبك بتوثيقه رواية مالك عنه . والحديث روى فى الموطأ فى باب الحج .

والمراد من قوله بالشجرة : (بذى الحليفة) والتلبيد جعل شىء فى الرأس مثل الصمغ ليجتمع الشعر .

والشربة ، كما قال مالك ، حفير يكون عند أصل النخلة وفى القاموس : الشربة : حويض حول النخلة يسع ريها .

وقال فى النهاية عند رواية الحديث : اذهب إلى شربة من الشربات .

ريحَ طيب ، وهو بالشجرة ، وإلى جَنْبه كَثِير بن الصَّلت فقال : مِمَّنْ ريحُ هذا الطيب ؟ قال كثير : منى ، لبَّدت رأسى وأردت أن [١] أحلق ؛ فقال عُمَر : فاذهب إلى تُربة فادْلك منها رأسك ، حتى تُنَقِّيه ففعل كثير بن الصلت .

كان مُرار الأسدى [٢] خاصَم إلى الصَّلت بن زُبيد ، واستعان بمسكين ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد بن الخَطَّاب ، وكان يُحْسِنُ إليه إذا عَمِل عليه فى الصَّدقة ، فأخذه السَّمْهرى العُكلى وكان للسَّمْهرى دماء فى قريش ، فقال :

أظنُّ قُريشاً لن تَضِيع دماءنا ... كما لَمْ يُضِع ثار ابن جَعْدة طالِبه
فنحن رَدَدْنا السَّمهرى عليكم ... نُعَاطى القرينَ [٣] مَرَّة ونجاذِبه
بِسَحْل [٤] دَمٍ منكم حَرامٍ أصابَه ... وقد كان خَطَّاءً بعيداً مَذاهِبه
ولمَّا رأيت الصَّلت بَيِّنَ جَوْره ... وخَصماً عَلَىَّ كلَّ يوم أكالبه

---

(١) كذا بالأصل ؛ والصواب ـ كما فى الموطأ ـ أردت إلا أحلق .

(٢) المرار بن سعيد بن حبيب الأسدى : كان هو وأخوه بدر لصين ، وقد سجنا معاً ، ومكثا فى السجن مدة ، ثم أفلت المرار ، وبقى بدر فى السجن حتى مات محبوساً مقيداً ، وقال المرار وهو فى السجن :

فلو فارقت رجلى القيود وجدتنى ... رفيقاً بنص العيس فى البلد القفر
جديراً إذا أمسى بأرض مضلة ... بتقويمها حتى يرى وضح الفجر

وقصة السمهرى ومقتله بقتل عون بن جعدة بن هبيرة المخزومى مذكورة بالتفصيل فى كتاب الأغانى فى أخبار عبد الرحمن بن دارة نديم السمهرى العكلى .

(٣) يشير إلى الحبل الذى وضعته بنت فائد بن حبيب من بنى أسد فى عنق السمهرى ، بعد ما استعان أخواها بها ، فجعلته فى عنقه ثم جذبته حتى ذبحته ، وأخذ أخواها الجعل الذى جعله عبد الملك لمن يأتى بالسمهرى ، ويدفعه لعامله على المدينة ـ عثمان بن حيان المرى .

(٤) سحل : يقال : سحل الغريم دينه إذا دفعه له ، والمراد : كفاه دم أصابه منكم .

ثم أبو بكر بن عبد الرحمن بن أبى سُفيان

ابن حُوَيطِب بن عبد العُزّى العامرى

خالد بن عبد الملك يلى المدينة ويولى أبا بكر بن عبد الرحمن القضاء.

عُزل إبراهيم بن هِشام وَوَلِى خالدُ بن عبد الملك بن الحارث بن الحَكم ابن أبى العَاص سنة أربع عَشْرة ، فاستقضى أبا بكر بن عبد الرحمن بن أبى سُفيان بن حُوَيطب بن عبد العُزى .

موسى شهوات يهجو أبا بكر ابن عبد الرحمن

أنشدنى أحمدُ بن أبى خَيْثمة ؛ لموسى شَهَوات ، فى أبى بكر بن عبد الرحمن ابن أبى سُفيان ، وقضى عليه بقَضِية :

يُقلب كُفَّ الضَبِّ كفًا كأنها ... كُفيفة[1] ضَبِّ بِن حليا[2] ومثْعَرِ

---

(١) كف الضب : يضرب به المثل فى القصر ، فيقال أقصر من إبهام الضب ، كما يقال : أقصر من إبهام القطا ، قال الشاعر : وكف ككف الضب بل هى أقصر . والقصد من هذا وصفه بدمامة الخلقة ، وأن يديه فى غاية القصر فكأنهما كف ضب .

(٢) هذه الكلمة والتى بعدها ليستا واضحتين فى الأصل ، ولم نستطع بعد الجهد أن نعثر على ما نصحح عن طريقه هذا البيت . والبيت لم يرو فى الأغانى مع البيتين الآتيين . والظاهر من سياق البيت أنه يريد أن يصف أبا بكر بن عبد الرحمن بأن كفه قصيرة ككف ضباب هذين المكانين ، فرجعنا الى معجم البلدان لياقوت فوجدنا مثغر : ويقول عندها : تروى بالغين والعين ، بالفتح ثم السكون ثم الفتح والعين مهملة وآخره راء ، ويحتمل أن يكون من الثعر وهو التآليل لحجارته . أو شيء شبهه . وهو واد من أودية القبلية وهو ماء لجهينة . وهو أقرب الألفاظ رسما إلى رسم الكتاب .

أما الكلمة الأولى فلم نجد حليا ، والموجود فى معجم البلدان حلية : بالفتح والسكون واد بتهامة ، أعلاه لهذيل : وأسفله لكنانة — وحلى بالفتح والسكون مدينة باليمن . ولم نجد جليا ، ولا جلبا بالجيم والموجود جلب بكسر الجيم وجلب بضمها ، وجلية بلفظ تصغير الجلى الواضح وهو موضع قرب وادى القرى .

وَجَدْتُكَ فَهًّا فى القَضَاء مُخَلِّطا　　　فقدْتُكَ من قاضٍ ومن مُتَأَمِّرِ [١]

فدع عنك يا سِيد [٢] به ذات رَجّة　　　أذى النّاس لا تَحْشُرهم ثم تحْشَر

ثم عُزِل أبو بكر بن عبد الرحمن ، ورُدَّ محمّد بن صفوان الجُمَحى ، وقيل محمّد بن سُليمان الجُمَحى ، وقيل عُبيد الله بن صَفْوان الجُمَحى ؛ فأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّمَيْرى ، عن ابن أيوب بن عُمَر بن أبى عمرو ؛ قال : أخبرنى موسى بن عبد العزيز ؛ قال : تزوج أيوب بن سلَمة بن عبد الله بن الوليد بن المُغيرة المَخْزُومى فاطمةَ بنت الحَسن بن الحُسين ابن على بغير عِلْم إخوتها ؛ عبد الله ، والحُسَيْن ، وإبراهيم ، وداودُ ، وجَعْفر ابن حَسَن بن حُسَين زَوّجها أباهُ ابْنُها الحَسن بن مُعاوية بن عبد الله بن جَعْفر عند مَسْجد الفُليج [٣] خارجاً من المدينة ، وعلى المدينة يومئذ خالد بن عبد الملك بن الحارث بن الحكَم ، وقاضيه عُبَيد الله بن صَفوان

---

(١) يريد وصفه بالفهاهة ، والعى والتخليط فى قضائه ، فلا تستبين له مقاطع الحقوق وهكذا روى فى الأغانى .

(٢) هكذا بالأصل ، والسيد بالكسر الأسد والذئب . والرجة الاهتزاز والاضطراب وعدم الثبات . والتركيب غير واضح ، ويصح ان يكون رحة بالحاء ، والرحة عرض القدم فى دقة . ورواية الأغانى :

فدع عنك ماشيدته ذات رخة　　　أذى الناس لاتحشرهم كل محشر

(٣) مسجد الفليج الكلمة فى الأصل مسجد الفلح بالحاء لا بالجيم وقد حاولنا أن نجد مكانا قريبا بالمدينة كهذا يضاف إليه مسجد فلم نجد ، والذى فى معجم البلدان فليج بصيغة التصغير : من العيون التى تجتمع فيها فيوض أودية المدينة وهو العقيق ، وقناة بطحان فضبطناه هكذا .

الجُمَحى ؛ فى خلافة هِشام نخاصم عبد الله بن الحسن أيوب بن سَلمة إلى خالد بن عبد الملك ، ليَرُدّ نكاحَه ، فرفعَهُما إلى قاضيه عُبَيْدِ الله بن صَفْوان الجُمَحى ، فانكى يوماً على أيوب ، يريد أن يُوجِب القضاء عليه ، وأيوب خالُ هِشام بن عبد الملك ؛ فقال أيوب : أتقضى علىَّ يا ابن أبى بَجْراء وأنت أنت ؟ فاتّقى عُبيدُ الله أن يَبْطِش به ، لخُؤولته لهشام ؛ فأرسل إليه خالد : أن اضْرِبه ، عليك لعنة الله ؛ فقال صَفْوان : أعيدُوهما علىَّ ، فأعيدا عليه ، فقال احتَجّا ، فاحْتجّا ؛ فقال : اشْهدوا أنى قد فسَخْت نِكاحَهما ، وقال لعبد الله : أن احْتَمِلْهُما ؛ فقال أيوب : أما والله يا ابن أبى بَجْراء لأردُّنّ نكاحك ، فقال ابن صفوان لِحرسى على رأسه انزِق ثياب ابن سُلاَفة ثم برّزه ، فضُرِب به سَبْعين سوطاً ؛ قال يُونس بن عبد العزيز : فأخبرنى إسماعيل بن أيوب ؛ قال : كتب أبى إلى هشام وأرسَلنى إليه ، وأمرنى أن أنزِل على عنْبَسة ، ابن سعيد ، وألاّ أقطع أمراً دونه ، فقدِمت على هِشام ، ونزلتُ على عنْبَسة ودفعت كتابى إلى هِشامَ ؛ فقال لى عَنبسة : أيهما أحبُّ إلى أبيك ؟ يُقيده أمير المؤمنين من ابن صَفوان ، أو يُجيزُ نِكاحه من فاطمة ؟ فقلت : لا ، بل يُخَلّى بينه وبين فاطمة أحب إليه ؛ قال : فإن شَتَمك وشتم أباك فهو مُجيزٌ نكاحه ، وإن كفّ عنكما فهو ضاربٌ ابنَ صَفْوان ؛ قال : فلما أُذِنَ لى هِشام ، فدَخلت عليه ؛ قال : لا أنعم الله بك عَيناً ، ولا بأبيك ، أبوك المُوهِن لسُلطانى ، الشّاتم لِعامِلى ، أما والله لولا مالا يَحْتَسِب أبوك ، وما رَعَيْت من خُؤولته لضَرَبته أكثر من ضَرْب ابن صفوان حتى لا يُوهِنَ سُلطاناً أبداً ؛ قال : قلت : جَعلنى الله فداك يا أمير المؤمنين ؛ أن أبى أحدَ

أبو بكر يفسخ زواج فاطمة بنت الحسن بأيوب ابن سلمة

عرض قصة زواج فاطمة على هشام

طَرَفَيْك ، وأحدُ أبويك ، قال : لا والله ما لأبيك ، ولا لِمَن هو أوجب حقًّا من أبيك هَوَادة فى إذلال سلطان ، ثم أمر بى فأُخرِجت ؛ قال : ثم أخرج إلىّ كتابين إلى خالد بن عبد الملك ، لا أدرى ما فيهما ، فطلب عنبسةُ علمهما فما قَدر عليه ، وطلبت ذلك فلم أقدر عليه ، فكتبت قِصّة إلى أمّ حَكم امرأة هشام ، فأخرجت إلىّ نُسختهما ؛ فإذا فى أحدهما : أما بَعْد يا ابنَ الأعرابية البَوّالة ، فقد علمت أن ابن أبى بَجْراء لم يجترِ على ضَرْب خالِ أمير المؤمنين إلا بكَ ، ووالله لولا ما راقب أميرُ المؤمنين منك لبعثَ إليك مَنْ يُنزلك عَنْ فراشك ، ثم يَضربك ، ويُمَثّل بك ، وفى الآخر : أما بعد : فادع عَشرة من خيار أهْلِ المدينة ، فاقرأ عليهم كِتاب أمير المؤمنين ، ثم ابعثهم إلى فاطمة بنت الحسن ، فإن اختارت أيُّوب بن سَلَمَة ، فخلِّ بينَها وبينه ، فقد أجاز أمير المؤمنين نكاحهما ، وإنْ كَرِهته ، فاصْرف أيُّوب عنها ، وخَلِّ بينه وبينها ؛ قال : فبعث خالد إلى عَشرة فيهم يَزيد بن خُصَيفة ، ورَبيعة ابن أبى عبد الرحمن ؛ فقال : أدْخلوا بكتابُ أمير المؤمنين إلى فاطمة ، فاقرءوه عليها ؛ فخرجَ القوم حتى دخلوا عليها ، وبرزت لهم ؛ فقالوا : هذا كتاب أمير المؤمنين قالت : اقرءوه على بركة الله فقرءوه عليها ؛ فقالت : والله لو كان الناس فى شِقّ ، وأيوب فى شِق ، كنت فى شِقّه ؛ فإنى أختار أيُّوب ؛ فخلوا بَيْنهما فدعا ببَغلة ، واحتملها ، فلمْ تزَل عنده حتى ماتَتْ ولم يُولد لها .

كتابا هشام لخالد بن عبد الملك فى شأن فاطمة

ثم مصعب بن محمد بن شُرَحبيل العَبدرى

ابن حزم يلى المدينة بعد خالد ثم يعزل بمحمد ابن هشام

عُزل خالد بن عبد الله سنة ثمان عَشرة يومَ الخميس لثلاث بقين من رجب ، وأتت أبا بكر بن محمّد بن عَمْرو بنِ حَزم ولايتُه على المدينة ،

فَصَلّى بالناس ستَّةَ أيام ثم قدِمها مُحمّد بن هِشام بن إسماعيل المَخْزُومى من مكة واليا عليها، فعزَل أبا بكر، واستَقْضى مُصْعَب بن محمّد بن شُرَحبيل العَبْدَرى وقد رُوِى عنه الحديث.[1]

ثم محمد بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حَزم

محمد بن أبى بكر يلى قضاء المدينة

عَزَل مُحمّد بنُ هِشام مُصْعَبَ بن محمّد، واستَقْضى محمّد بن أبى بكر بن محمّد بن عَمْرو بن حَزْم؛ وقد روى عنه الحديث.

حدثنا على بن شُعَيب؛ قال: حدّثنا أبو قَطَن عَمْرو بنُ الهَيْثم بن قَطَن بن كعب القُطَعى؛ قال: حدّثنا أبو بكر بن نافع؛ قال: قال محمّد يعنى ابن أبى بكر: قالت عَمْرة: قالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أقيلوا ذوى الهيئات زلاتهم[2].

إقالة ذوى الهيئات زلاتهم

---

(١) ترجم له فى تهذيب التهذيب، وقال: قال أبو طالب عنه: لا أعلم إلا خيراً، وقال البخارى: كان والياً بمكة، روى عنه ابن عيينة، وقال: كان رجلا صالحا.

(٢) هذا الحديث رواه أحمد، والنسائى، وأبو داود، والبخارى فى الأدب؛ كلهم عن عائشة. قال المنذرى: وفيه عبد الملك بن زيد العدوى ضعيف، وقال ابن عدى: الحديث منكر بهذا الإسناد. وقال المنذرى: وروى من أوجه أخر ليس شىء منها يثبت. قال المناوى فى شرح الجامع الصغير: وقال فى المنار: فى إسناد أبى داود انقطاع، والحاصل أنه ضعيف وله شواهد ترقيه إلى الحسن. ومن زعم وضعه كالقزوينى أفرط، أو حسنه كالعلائى فرط، والمسألة مستوفاة فى المحلى لابن حزم.

والرواية فى هذه الكتب: عثراتهم بدل زلاتهم وفيها زيادة: إلا فى الحدود، والمراد من ذوى الهيئات: أهل المروءة والخصال الطيبة الذين تأبى طباعهم أن يرضوا لأنفسهم بنسبة الشر والفساد إليها.

وللعلماء رأيان فى هذه المسألة: هل المراد بالزلات: الصغائر، أو أول زلة ولو كبيرة؟ ورجح ابن عبد السلام الرأى الأول.

بَلغَنى عن مالك بن أنس ، أنه قال : كان مُحمّد بن أبى بكر أيضاً قاضياً وكان زَكِيّاً .

أخبرنى الحارث بن محمّد ، عن محمّد بن سَعد ، عن محمّد بن عُمَر ؛ قال : أخبرنى عبد الرحمن بن أبى الزِّناد ؛ قال : أَدْرَكَنى أبو بكر بن محمّد بن عَمرو ابن حَزم ، وأنا واقِف على باب دَار زَيد بن ثابت ؛ فقـال لى : يا بُنَىّ أو يا عَبْـد الرحمن ، وُلِد لك ؟ قُلتُ : نعم ؛ قال : بارَكَ الله لكَ ؛ ابن كم أنت ؟ قلت : ابن سَبْع عشرة سنة ؛ قال : هكذا بَينى وبين محمّد يَعنى ابنه .

وكان محمد يُكنى أبا عبد الملك .

توفى وهو ابن اثنتَيْن وسَبْعين سنة ، وتُوفى فى سنة اثْنَتَيْن وثلاثين ومائة

أخبرنى الحارث ، عن محمد بن سعد ؛ قال : أخبرنا مُطَرف ، عن مالك ؛ قال : كان محمد بن أبى بكر على القضاء بالمدينة ، فكان إذا قضى بالقضاء مُخالفاً للحديث يقول له أخوه عبد الله ، وكان رجلا صالحاً : أىْ أخى أين أنت عن الحديث أن تَقْضِى به ؟ فيقول أَيهات [1] فأين العمل ؟ يعنى ما اجتمع عليه بالمدينة [2] .

محمد بن أبى بكر وإجماع أهل المدينة

وقد تعرض ابن حزم فى المحلى لروايات الحديث . وقال : حديث ابن حزم كان يكون جيداً لولا أن محمد بن أبى بكر مقدر له أنه لم يسمعه من عمرة ، لأن هـذا الحديث إنما هو عن أبيه أبى بكر عن عمرة ، وأما ابو بكر بن نافع فهو ضعيف ليس بشىء ، وقال : الأحسن فى رواية هذا الحديث رواية عبـد الملك بن زيد المدينى عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عمرة ، عن عائشة : أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم .

(١) أيهات لغة فى هيهات

(٢) سبق الكلام على مسألة إجماع أهل المدينة ، ورأى مالك ورأى العلماء فيه .

أخبرنى عبد الرّحمن بنُ محمّد بن مَنصور ؛ قال : حدّثنى اسحق بن موسى ؛ قال : حدثنا أبو ضَمرة [١] ؛ قال : خرجْنا نَتنزّه بالعَقيق ، ونحن غِلْمان فعَمِد غُلام من الأشجعيّين إلى فوق القَصْر ، فرَماه غُلامٌ بحجر ، فسَقط فوقع ميتا ، فأحلف مُحمّد بن أبى بكر بن عَمْرو بن حَزْم أوْلياءَه قَسامَةَ خَمْسين رُجلا ؛ لقد صعِد فيه حيا ورُمى حيا وبه [٢] سقط ، ومن سُقُوطه مات ، فألزمهم الدّية ؛ قال أبو ضَمْرة : فرَجَعنا وما أكلنا طَعامنا الذى عَمِلْناه .

قضاء محمد بن أبى بكر فى قسامة

وقد روى شُعبة عنه .

حدثنا محمّد بن عبد الله المَخرمى ؛ قال : حدثنا وَهْب بن جَرير ؛ قال : أخبرنا شُعبة ، عن محمّد بن أبى بكر ، عن عَبّاد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد [٣] أنّ النبى صلى الله عليه وسلم اسْتسقى فقلب رداءه .

عمل الرسول فى الاستسقاء

فحدّثنا المَخرمى ؛ قال : حدّثنا وهب ؛ قال : شُعْبة ، عن محمد بن أبى بكر ، عن عَمْرو بن حَزم ، عن عَمْرة [٤] عن عائشة ؛ أنّها كانت تَعتكِف ، فتَخرج

عائشة والاعتكاف

---

(١) أبو ضمرة : أنس بن عياض المدنى .

(٢) العبارة فى الأصل غير واضحة وقد وردت فيه هكذا (له وصد فيه حاووس حيادبه) وإنما صححناها على هذا النهج لتستقيم مع يمين القسامة التى يجب أن تكون على وفق القصة المروية ونرى ذلك أقرب إلى الرسم الوارد فى الأصل

(٣) حديث عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد رواه أحمد فى مسنده ، بلفظ : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقى ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم استقبل القبلة فدعا . فلما أراد أن يدعو أقبل بوجهه إلى القبلة وحول رداءه .

ورواه الدارقطنى بلفظ . فخطب الناس ثم استقبل القبلة : إلى آخر الحديث .

(٤) عمرة : بنت عبد الرحمن الأنصارية

لحاجة ، فتمر بالمريض ، فلا تدخل عليه [١] .

ثم توفى هشام بن عبد الملك ، وقام الوليد بن يزيد ، فعزل محمد بن هشام المخزومى لاثنتى عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى تلك السنة ، وولى خاله يوسف بن محمد بن يوسف بن الحكم الثقفى المدينة ومكة والطائف ، فقدم المدينة يوسف يوم السبت لاثنتى عشرة بقيت من شعبان ، فاستقضى سعد بن إبراهيم الزهرى .

سعد بن إبراهيم يلى قضاء المدينة

ثم يحي بن سعيد الأنصارى

يحي بن سعيد يلى قضاء المدينة

ثم عزل يوسف بن محمد سعد بن إبراهيم ، واستقضى يحي بن سعيد الأنصارى .

ويحي من التابعين ؛ سمع من أنس بن مالك ، ويحمل عنه الفقه والآثار ، وهو من جلة الناس وخيارهم .

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن سليمان بن أبى شيخ ؛ قال : يحي ابن سعيد بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم ابن مالك بن النجار .

وأخبرنى محمد بن أحمد بن نصر عن الحزامى [٢] ؛ قال : هو يحي بن

---

(١) حديث عائشة رواه ابن ماجه ، ومالك فى الموطأ ، بلفظ : أن عائشة كانت إذا اعتكفت لاتسأل عن المريض إلا وهى تمشى ، لاتقف .

وكانت عائشة تقول : السنة للمعتكف ألا يعود مريضا ، ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ، ولا يباشرها ، ولا يخرج لحاجة إلا لما لابد منه . رواه أبو داود .

(٢) الحزامى : إبراهيم بن المنذر

قضاؤه لأبي جعفر بالهاشمية

سعيد بن قيس يُكنى أبا سعيد ، توفى سنة ثلاث وأربعين ومائة ، وقد قضى لأبي جَعفر المنصور بالعراق ، ولم يَبْلغُنا أنه قضى على المدينة إلا من جهة واحدة [١] ، فكتبنا أخباره فى قضاة العراق .

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ؛ قال : حدثنا محمّد بن عُبَيْد ؛ قال : حمّاد بن زيد قال : نَسَب لنا يَحيي بن سعيد نَفْسه ، فقال : أنا يحيي بن سعيد بن قَيْس بن عَمْرو بن سهل ، إلا أنّ الحارث بن محمّد أخبرنى ، عن مُحمّد بن سعد ، عن محمّد بن عُمَر ؛ قال : لما اسْتُخلف الوليد بن يزيد اسْتعمل على المدينة يوسُف بن محمّد ، فاستقضَى سَعدَ بن ابراهيم ؛ ثم عَزَله ، واسْتَقضى يَحيي بن سَعيد ؛ قال محمّد : وقَدِم يحيي على أبي جَعْفر بالكوفة فاسْتقضاه على الهاشِميّة [٢] ، وما تبعها فى سنة ثلاث وأربعين ومائة .

---

(١) قضاء يحيي بن سعيد بالمدينة رواه كثير من المؤرخين ، قال الخطيب البغدادى فى التاريخ : وكان يتولى القضاء بمدينة الرسول فأقدمه المنصور العراق ، وولاه القضاء بالهاشمية ، وذكر غير واحد من أهل العلم : أنه ولى القضاء بمدينة السلام ؛ وليس ذلك ثابتاعندى ، وأنما ولاه الهاشمية قبل أن تبنى بغداد . وكان يحيي بن سعيد خفيف الحال ، فاستقضاه أبو جعفر وارتفع شأنه ، فلم يتغير حاله ، فقيل له فى ذلك ، فقال : من كانت نفسه واحدة لم يغيره المال .

وأنما ولى يوسف بن محمد يحيي بن سعيد القضاء ، لأن ولاة الأمصار كانوا يستقضون القضاة ، ويولونهم دون الخلفاء حتى استخلف أبو جعفر المنصور . اه

ورواية الأصل عن سنة وفاته هى أرجح الروايات . وقيل توفى سنة أربع وأربعين ، وقيل سنة ست وأربعين .

(٢) الهاشمية : مدينة بناها السفاح بالكوفة لما ولى الخلافة ، ذلك أنه نزل بقصر ابن هبيرة واستتم بناءه وجعله مدينة وسماها الهاشمية ، فكان الناس ينسبونها إلى ابن هبيرة ، فقال : ما أرى ذكر ابن هبيرة يسقط عنها ، فبنى مدينة حيالها سماها الهاشمية ، ونزلها ،

ثم عثمان بن عُمر بن موسى التَّيمى

وَلَمَّا قُتل الوَليد بن يَزيد ، وبويع يزيد بن الوَليد بن عبد الملك اسْتعمل على المدينة عبد العزيز بن عُمر بن عبد العزيز بن مَروان ، فاستقضى عُثمان ابن عُمَر بن موسى بن عُبَيد الله بن مَعْمر التَّيْمى ، وتُوفِّى يزيد بن الوليد بن يزيد ، وبويع لِمَرْوان بن مُحمَّد بن مَرْوان ابن الحكَم ، فاسْتَعمل عبد الواحد ابن سُلَيمان بن عبد الملك على المدينة ، فأقرّ عُثمان بن عُمَر بن موسى على القضاء ، وكان عثمان بن عُمَر من رُفعاء النّاس وجِلّتهم ، رَوى عن الزهرى .

عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك والى المدينة

حدثنا الزُّبَير بن بَكّار ؛ قال : حدّثنا إبراهيم بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصّديق ، وابنُ أخيه يحيى بن محمّد بن طلْحة ، عن عُثمان بن عُمَر بن موسى المَعْمَرى ، عن الزُّهرى ؛ قال : دَخل عُرْوة [1]

---

(١) حديث عروة وعبيد الله مع عمر بن عبد العزيز رواه صاحب الأغانى وتمامه : فقال عمر : إنكم تنتحلون عائشة لابن الزبير انتحال من لا يرى لكل مسلم فيها نصيبا ؛ فقال عروة : بركة عائشة كانت أوسع من أن لا يرى لكل مسلم فيها حق ، ولقد كان عبد الله منها بحيث وضعته الرحم والمودة التى لا يشرك كل واحد منهما فيه عند صاحبه أحد ، فقال عمر : كذبت ؛ فقال عروة : هذا عبيد الله بن عبد الله يعلم أنى غير كاذب ، وأن من أكذب الكاذبين من كذب الصادقين ، فسكت عبيد الله لم يدخل بينهما فى شىء ، فأقفهما عمر ، وقال : اخرجا عنى ، ثم لم يلبث أن بعث إلى عبيد الله بن عبد الله رسولا يدعوه لبعض ما كان يدعوه إليه ، فكتب إليه عبيد الله قصيدة ذكرها صاحب الأغانى وفيها :

فمالك بالسلطان أن تحمل القذى	جفون عيون بالقذى لم تكحل
وما الحق أن تهوى فتسعف بالذى	هويت إذا ما كان ليس بأعدل
أبى الله والأحساب أن ترأم الخنا	نفوس كرام بالخنا لم توكل

ابن الزُّبير ، وعُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبة على عُمَر بن عبد العزيز ، وهو أميرُ المدينة ، فقال عُرْوة لشيء حدث من ذِكْر عائشةَ ، وابن الزُّبير : سَمِعت عائشة تقول : ما أحببْتُ أحداً حُبِّي عبد الله بن الزُّبير : لا أعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أبوَيَّ ، وذكر حديثاً طويلا .

محبة عائشة لعبدالله ابن الزبير

وكان عُثمان بن عُمَر على قضاء المدينة فى زَمن مَرْوان بن محمّد ، ثم ولاّه أمير المؤمنين المنصور قضاءه ، فكان مع المَنْصُور حتى مات بالحِيرة قبل أن تُبْنَى مدينة السَّلام .

وكذا أخبرنى عُبَيْدُ اللهِ بن جَعْفر بن مُصْعَب عن جَدّه

ثم محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد

ابن طلحة بن عُبيد الله

هرَب عبد الواحد بن سليمان من الحَرُوريّة (١) حين دَخلوا المدينة ، واستَقْضوا رجُلا منهم . ثم استَعمل مَرْوان بن محمّد على المدينة الوليد بن عُرْوة بن محمّد بن عَطِية السَّعْدى ، فاستَعمل عليها أخاه يوسف بن عُرْوة ،

قاضى الخوارج بالمدينة

---

(١) قال الطبرى فى حوادث سنة ثلاثين ومائة : وفى هذه السنة دخل أبو حمزة الخارجى (المختار بن عوف الأزدى السليمى من البصرة الداعى إلى خلاف مروان بن محمد وآل مروان) المدينة ، وهرب عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك إلى الشام ، وكان أبو حمزة على رأس طائفة من الحرورية ، والحارث على رأس طائفة ، وبكار بن محمد العدوى (عدى قريش) على رأس طائفة ثالثة ، وبعد أن خطب أبو حمزة على المنبر فى المدينة خطبة طويلة (ذكر الطبرى نصها) أعمل السيف فى أهل المدينة فلم يفلت منهم إلا الشريد .

محمد بن عمران آخر قضاة بنى أمية بالمدينة

فاستقضى محمد بن عِمْران التَّيمى ، وهو آخر قضاة بنى أميّة ، وكان ابنُ عِمْران من رُفعاء النـاس وذوى أقدارهم ، وله فِقْهٌ ، وعِلم ، وأدبٌ ، ورُوِى عنه شىءٌ من الحَديث ، وهو صاحبِ الحديث الذى حدّثنا به الأحوص القاضى وغيره ؛ قالوا : حدّثنا عبـد الله بن عُبَيْدِ الله بن إسحق بن محمّد بن عِمران ؛ قال : حدّثنى أبى ، عن أبيه ، عن محمّد بن عِمْران ، عن القاسم بن محمّد بن أبى بـكْر ، عن عائشةَ ؛ قالت : لمّـا اجتمع أصحابِ رسول الله ، وكانوا ثمانيةً وثلاثين رَجُلا ، ألحّ أبو بكر على رسول الله فى الظّهور ؛ فقال : يا أبا بـكر إنّا قَليل ، فلم يزل أبو بكر يُلِح عليه ، وتَفرّق المسْلِمون فى نَواحى المَسْجد كلُّ رَجُل فى عشيرته ، وقام أبو بكر خَطيباً فى الناس ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ، وكان أوّل خطيب دعا إلى الله ورَسوله ؛ فى حديث طويل [١]

أبو بكر أول خطيب دعا إلى الله ورسوله

حدّثنى أحمـدُ بن أبى خَيْثمة ؛ قال : حدّثـنا مُصْعَب ؛ قال : حدّثنى أبو عبد الله بن مُصْعَب ؛ قال : ذَكر المَهْدِىُّ محمد بن عِمْران ، فبَجّله ، وقال : بلَغنى أنه يَعُد الخُبز على امْرَأته ؛ فقال له : أىّ ! والله يا أميرَ المؤمنين لو رأيتَه لقلتَ هذا جبلٌ نُفِخ فيه الرُّوح [٢]

---

(١) حديث عائشة رواه ابن كثير فى البداية والنهاية فى أصل (فى ذكر أول من أسلم) بهذا اللفظ ثم ذكر باقى القصة فى حديث طويل ، وفيه مافعله المشركون بأبى بكر فى المسجد يومذاك حتى أشرف على الهلاك ، وحمل للمنزل عليلا ثم جاء بعد ذلك لرسول الله ليرى مافعل به ، ومعه أمه ليدعو لها بالهداية ، ودعاها رسول الله فأسلمت ؛ وفى نهاية القصة (وأقاموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدار شهرا وهم تسعة وثلاثون رجلا .

(٢) كان محمد بن عمران متهما بالبخل والتقتير على نفسه كما سيظهر فى ثنايا الترجمة .

حدثنى محمّد بن أبى على العَنبِى ؛ قال : حدثنى محمد بن صُبْح العُذْرى ؛ قال : حدثنى أبى ، عن الرّجال بن موسى ، عن أبيه ؛ قال : قال محمّد بن عِمْران : ما شىء أشد من حَمل المُروءة ؛ قيل له : أى شىء المُروءة ؟ قال : لا أعْمَل شيئا فى السّرّ أستحى منه فى العلانية [١] .

المروءة

وأخبرنا حمّاد بن إسحق بن إبراهيم المَوْصِلى ، عن أبيه ؛ قال : دَخل محمّد بن عِمْران على أبى جَعْفر ، فلما كلّمه أعْجَبه ، فقال : إنّ أهْل بَلدِكَ ليُثْنُون عليك ثَناءً جَميلا ؛ على أنّهم يَزْعُمون أنّ فيك إمْساكا وبُخلا ؛ قال : يا أمير المؤمنين : إنى وإياك لا نُحِب أن نُضيع .

أبو جعفر ومحمد ابن عمران

قال إسحاق : ووقف محمّد بن عِمْران على باب أبى جَعْفر ، وقد أذنَ له إذناً عاماً ، فقال له الحاجب : ما اسْمُك ؟ قال : ما مِثْلى يَحتاج أنْ يُخبِر عن نفسه ؛ سَلْ تُخبَرْ ، وَدَفع فى صَدْر الحاجب ودخل .

اعتزاز محمد بنفسه

قال : ولمّا دخل أبو جَعْفر المدينة يُريد الحجّ [٢] لقِيَه النّاسُ يتظلّمُونَ من محمّد بن عِمْران ، وهو يُسايره ؛ فقال : ما هذا ؟ قال : يا أمير المؤمنين مالَمْ تَرَ أكْثر ؛ نِصف أهل المدينة مِمّن قضيْت عليهم غَضْبان ، ولا والله ما يَجوز للقاضى أن يَترك الحقّ لغضب الناس [٣] .

القاضى لا يترك الحق لغضب الناس

---

(١) وفى ذلك المعنى يقول الشاعر :

فسرى كإعلانى وتلك خليقتى ... وظلمة ليلى مثل ضوء نهاريا .

(٢) وكان حج أبى جعفر سنة ست وثلاثين ومائة . وكان يحج معه أبو مسلم وقد بايعه الناس فى طريقه من مكة إلى العراق .

(٣) إن نصف الناس أعداء لمن ... ولى الأحكام هذا إن عدل

أخبرنى أحمـدُ بن أبى خَيثمة ، وعبد الله بن جَعْفر بن مُصْعَب ؛ قالا : أخبرنا مُصعب ؛ قال : كان محمّد بن عِمْران بن إبراهيم بن محمّد بن طلحة بن عُبَيْد الله قاضياً لزياد بن عُبيد الله الحارثى على المدينة أيّام المنْصور ، وكانت الأمراء هُم الذين يولون القَضاة ، وكان محمّد بن عِمْران من أهل المُرُوءة والصَّلابة فى القضاء ، لا يُطمع فيه ، فقَدِم أبو أيُّوب الموريانى [1] المدينة حاجا ، فاستَعدى عليه أقرباؤه محمَّدَ بن عِمْران ، فأرسل إليه فلم يحضر ، فلَقِيَه عند زياد ؛ فقال : أرْسَلتُ إليك فلم تُوَكلْ ولم تَحْضر ، فردَّ عليه أبو أيوب ردًّا عنيفاً ، فمَدَّ محمد إليه يده لِيَبْطِش به ، وكان أَيِّدا ، فحال دونه الأمير والشرط ، فقيل له : إن خَرَجت عرض لك موالى أبى أيُّوب ؛ فتقلد السَّيف ، وخرج حتى أتى المسجد ، فهابوه فلم يُقْدِموا عليه .

الأمراء يولون القضاة دون الخلفاء

صرامة محمد بن عمران فى الحق وشجاعته

وكان رجلاً مُصْلِحاً لِمَاله ، فنُسب إلى البُخل ، فبلغه ما يقول الناس فقال : إنى والله ما أجْمُد فى الحَقّ ، ولا أذُوب فى الباطل .

أخبرنى محمّد بن سَعْد الكُرانى ؛ قال : حدّثنا سَهل بن محمّد ؛ قال : حدّثنا الأصْمَعى ؛ قال : حدّثنا مَولى لآل الخطّاب ؛ قال : قال لى ابن عمران

---

(١) أبو أيوب الموريانى : سليمان بن مخلد ، ويكنى مخلد أبا سليمان ، قلده المنصور الدواوين مع الوزارة ، وغلب عليه غلبة شديدة حتى كان لا يطيب له مجلس إلا إذا حضره أبو أيوب ، ثم تنكرت له الأيام فنكبه المنصور ، كما نكب أهله ، وقتلوا جميعا ، وفى ذلك يقول بعض الشعراء :

فاتق الله وارض بالقصد حظا ... وتباعد عن موبقــات الذنوب
قد رأيت الذى أدالت ونالت ... وقعــة الدهر من أبى أيوب

وأخبار أبى أيوب مفصلة فى كتاب ـ الوزراء والكتاب ـ للجهشيارى .

محمد بن عمران يستنشد شعر أحيحة بن الجلاح

قاضى المدينة : أنشدنى شعر أُحيحة بن الجُلاَح فأنشدتُه :

أطعْت العرس [١] فى الشهوات حتى　　أعادَتْنى عَسِيفاً عَبْد عَبْد

إذا ما جِئْتُها قد بعت عَذقا　　تعانِق أو تُقبِّل أو تُفَدّى

قال : إيهِ زِدْنى ؛ فأنشدته :

فمَن وَجد الغِنى فَلْيَصْطَنِعه　　صَنِيعَتَه ويَجْهَد كلَّ جُهد

فقال إيه ؛ وكأنه أعجبه .

حدثنا حَمّاد بن إسحق ؛ قال : حدّثنى مُصْعَب بن عبد الله ؛ قال : أحضر محمّد بن عِمران الطَّلْحى شُهوداً يَشْهدون على عَهْد له ؛ فأنشد بعضهم :

إذا ما جِئْتُها قد بعت عَذْقاً　　تُقَبِّل أو تُعانِق أو تُفَدّى

محمد بن عمران يكتب شعر أحيحة على الصك ليتعظ به بنوه

الأبيات ، فلما فرغ القَوم من شَهادتهم قال محمّد بن عِمران لِكاتب : اكْتُب هذه الأبيات فى أسْفل الصَّكّ ؛ قال : وما يَدْعوكَ إلى هذا ؟ قال : لعل مُتَعِظاً من بَنِىَّ يقرأها فيَتَّعظ بها .

محمد بن عمران وجماعة جاءوه يطلبون عوناً لتاجر أفلس

وأخبرنى حمّاد ؛ قال : حدّثنى مُصْعب ، أو عبد الله بن إبراهيم الجُمَحى قال : أتى محمّد بن عِمران جماعة من أهل المدينة ؛ فقالوا : رَجُل منّا أفلس فأحْبَبنا أن تَجْعل له رأس مال ؛ فقال : إنا والله ما نَتَدفَّق فى الباطل ، ولا نَجْمد عند الحَقّ ، وما علينا كلما أفلس تاجر من تُجّار المدينة أن نجعل له رأس مال ، ثم تَمثَّل بقول كُثَيِّر [٢]

(١) نسب ابن قتيبة (فى عيون الأخبار) هذين البيتين إلى ابن الدمينة الثقفى
(٢) كثير عزة : كثير بن عبدالرحمن الخزاعى ، ورواية الأغانى صنيعة تقوى أو صديق توامقه :

إذا المالُ لم يُوجب عليك عطاؤه ... صَنِيعة تقوى أو صديق تُخالِقُه

مَنعت وبعض المنع حَزم وقُوّة ... ولم يَفتلِتْك المال إلا حقائقه

انصرفوا راشدين .

حدّثنيه طلحة بن عُبيد الله الطَّلْحى ؛ قال : حدّثنى عافية بن شبيب ، عن العُتْبى نحوه .

محمد بن عمران وصوت لمعبد

أخبرنى أبو حَمْزة أنس بن خالد الأنصارى ؛ قال : حدّثنى قَبيصة بن عُمر المهلّبى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى [1] ؛ قال : كنت مع محمّد بن عِمْران الطَّلْحى قاعداً ، وهو على قضاء المدينة ؛ فلما خَلا المجلس قال : يا أبا سعيد من يُغَنّى بهذا الصوت ؟ :

ظَعن الأمير بأحسن الخلق ... وغَدَوا بلُبِّك مَطلع الشَّرق

بَرَزت على قُرْب يُقَادُ بها ... بَغْل أمام برازق زرْق [2]

= والمواملة : المودة ؛ والمراد يفتلتك المال : أى يخرجه من يدك وقبضتك

(١) الأصمعى : عبد الملك بن قريب .

(٢) البيتان من قصيدة للحارث بن خالد المخزومى أحد شعراء قريش المعدودين ، ووالى مكة لعبدالملك بن مروان ، يقولها لما تزوج مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة ورحل بها إلى العراق ، ومنها

فى البيت ذى الحسب الرفيع ومن ... أهل التقى والبر والصدق

فظللت كالمقهور مهجته ... هذا الجنون وليس بالعشق

أترجة عبق العبير بها ... عبق الدهان بجانب الحق

ماصبحت أحدا برؤيتها ... إلا غدا بكواكب الطلق

وللقصيدة قصة : فقد روى أن النميرى كان يتعرض لوفد عائشة بنت طلحة بعد ماتأيمت ، فكانت تستنشده ماقاله فى زينب ، فلما أكثرت عليه قال لها : ألا أقول لك شيئا من شعر خالد فيك فوثب مواليها إليه فقالت : دعوه فإنه أراد أن يستقيد لبنت

قلت : لا أدرى قال مَعْبد [1] .

حدثنى عبد الله بن أبى الدنيا ؛ قال : حدثنى يحيى بن عبد الله الخثعمى ، عن الأصمعى ؛ قال : أنشدتُ محمّد بن عِمران قاضى المدينة ، وكان من أعقل من رأيتُ منَ القُرَشِيِّين :

يا أيها السّائل عن منزلى ... نزلْتُ فى الخان على نفسى [2]

يَغْدو علىّ الخُبْزُ من خابِزٍ ... لا يَقْبَل الرَّهْن ولا يُنْسى

آكل مِن كِيسى ومِن كُسْوَتى ... حتى لقد أوْجَعَنى ضِرسى

فقال : اكتُبها لى ؛ فقلت : أصلحك الله إنما يَرْوى هذه الأحداث ؛ قال : وَيْحك ! الأشراف هِمّتُهم الملاحة .

حدثنى عبد الله بن على بن الحسن الهاشمى ؛ قال : حدثنا نصر بن على ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا ابن عِمران الطَّلحى ، عن أبيه ، قال :

= حمه ، هات ما قال الحارث فأنشدها :

ه ظمن الأمير بأحسن الخلق ه

فقالت : والله ماقال إلا جميلا : ذكر أنى إذا صبحت زوجا بوجهى غدا بكواكب الطاق ، وأنى غدوت مع أمير تزوجنى إلى الشرق ، وأنى أحسن الخلق ، أعطوه ألف درهم واكسوه حلتين ، ولا تعد بعدها يانميرى اهـ والرازق جماعات الخيل دون الموكب فارسية معربة

(١) معبد بن وهب المغنى الذى يقول فيه الشاعر

أجاد طويس والسريجى بعده ... وما قصبات السبق إلا لمعبد

(٢) ذكرت هذه القصة فى (ذيل زهر الآداب) لأبى إسحق الحصرى وفى نهايتها فالأشراف يعجبهم الملح . ونظير ذلك ماقال الطائى فى عمرو بن طوق

الجد شيمته وفيه فكاهة ... سمح ولا جد لمن لم يلعب

شرس ويتبع ذاك لين خليقة ... لاخير فى الصهباء مالم تقطب

شباب النساء

شباب النساء ما بين خمس عشرة إلى الثلاثين .

حدثني أحمد بن يحيي ثعلب ، عن ابن الأعرابي [١] ؛ قال : لمّا قدِم أبو مُسْلم المدينة دخل عليه الحَكَمُ بن المطّلب المخزومي ، ومحمّد بن عِمران التّيمي ، وأهل المدينة ، فأحجم الناس ما يتكلم أحد هيبة لأبي مُسلم ؛ فقال الحكَمُ بن المطّلب لِيَبْسُط أبا مسلم : أيها الأمير أى البَلدين أبرد أبلدنا أم أم بَلدكم ؟ فقال أبو مُسلم : خذ بأرْجُلِهما ، فاسحَبْهما حتى تخرِجَهما ، فأخذ الحَاجب برجْل الحَكم بن المطلب ، ومحمّد بن عِمران ، فسحبهما ، فلمّا صارا فى بَعْض الأبواب اصْطَكّ رأساهما ؛ فقال محمّد بن عِمران للحكم : يابن أمّ ما عليك أى البلدين أبرد ؟

أبو مسلم ومحمد بن عمران والحكم بن المطلب

أخبرنا حمّاد بن إسحق المَوْصِلي ؛ قال : حدّثنى عبدُ الله بن إبراهيم الجُمَحى ؛ قال : تقدم إلى محمّد بن عِمران المُخَنَّثُ مع خَصْم له ؛ فقال الخصم : لَدُنيّه تُكلمنى بهذا الكلام مع ما بعَيْنيك من الاسترخاء ؟ فقال دُنَيّة : أصْلَح الله القاضى ، قد عَرّض بى فأدّبه أصلحك الله ، فقال ابن عِمران للجِلْوَاز : اخفقه بالدِّرة تخفقه خفْقة ، أو خَفْقتين ، ثم قال : حَسْبك ، فقال دُنَيّة : أصلحك الله ! هذا فقط على التّعْريض ، فقال : والله لقد ضَرَبناه ، وإن فى عَيْنيك لبَعض ما قال .

محمد بن عمران يؤدب على التعريض

وأخبرنا حمّاد بن إسحق ؛ قال : حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قُدامة الجُمَحى ؛ قال : كان محمّد بن عِمران من الطّيبين ، وكان بالمدينة مجنون

---

(١) ابن الأعرابى : أبو عبد الله محمد بن زياد .

يُكْنَى أبا حَجَر ، فمرّ ابنُ عِمران يوماً ، وهو يَشتم الناس ؛ فقال : يا أبا حَجَر كُفّ عن شَتْم الناس ؛ فقال : والله لأشتُمَنهم ، ولأشتمنّك معهم إن أبيت فضربه ابن عِمران بسَوْطه ، فلمّا وجد حَرّ الضرب جعل يُخبّله ويقول : اشهد أنك قاضٍ أحمق ، أنا أقول له : لا أشتم الناس ، وهو يقول لى : بلى والله لتَشتُمنّهم .

محمد بن عمران وأبو حجر المجنون

قال عبد الله بن إبراهيم : وزَعموا أنه أراد الخُروج إلى ضَيعة له ، يَعْنى ابن عِمران ، وأراد أن يَخرُج بِعَجُوز لهم فأمر أن يُستأجر لها دَابّة ، فأبوا أن يَنقصوا من ثمانية عشرة بهـا فى مسيرة يوم وبعض آخر ، فقال : أعلم أن فى بَغلى فَضلا ، فحمل عليه مَحملا وركب مُعادلا لها ، ومَرّ على مجالس المدينة يُسلم عليهم ، ولم يَغرم ثمانية عشرة درهما .

محمد بن عمران يأبى أن يدفع أجر دابة كما طلب منه

أنشدنى أبو بكر أحمد بن أبى خَيثمة لأبى الشدائد الفزارى يهجو محمد بن عِمران التيمى :

عِند ابن عِمران زَهْو غير ذى رُطب   وعنـــده رُطَب فى النّخل ممنوع

وأنشدنى أيضاً لأبى الشدائد [١] :

إنى لأستحى لِئيم من الذى   أطاق ابنُ عِمران الطويل من البُخل

يرى [٢] خَدِباً شخماً طويلا وإنما   تَصـــا خزوَع بين الهامة والنعل

شاعر يهجو ابن عمران بالبخل

(١) ابو الشدائد الفزارى أحمد الذين قال أبهم مصعب بن عبد الله : سمعت أبى يقول لم يبرح هذه الثنية قط أحد يقذف أعراض الناس ويهجوهم ، قلت : مثل من ؟ قال : الحزين الكنانى ، وأبو الشدائد وسمى جماعة آخرين .

(٢) الخدب : الطويل الأهوج والخدب الهوج والطول .

ورَواها الهَيثم بن عَدِى لحشرج أبي زياد الأشجعي والذى قبله .

وأخبرني عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن يعقوب بن القاسم الطَّلحى ؛ قال عبد الله بن مُصْعَب لمحمد بن عِمران :

يمشى [١] العِرضنة سامتاً مُتصاعِرا ... [٢] نخوة المتصاعر
وإذا سمعت بمَشْى ورأيتنى فكأن قلبك فى جناحى طائر

وأخبرني عبد الله بن الحسن عن النُّمَيْرى ، عن محمد بن يحيى ، عن يعقوب بن محمد ؛ قال : قال محمدٌ بن عِمران لِرَجُل من قُرَيش أبانى أثط لا لحية يُرْهب قوله : هجاجاً [٣] هجاجاً أتصابِنى ؟ فأنا والله أصبُّ منك .

ما كان يفعله ابن عمران عند فراغه من أمر الرجل

قال وكان محمد بن عمران إذا فرغ من أمر الرجل قال لمولى له يقوم على رأسه : ياحنين المقه [٤] بفارغ ثم اسلكه شرقاً أو غرباً .

أخبرني إبراهيم بن أبي عُثمان ، عن سُليمان بن أبي شَيخ ؛ قال : كان محمد بن عِمران الطَّلحى على قضاء المدينة ؛ فتقدَّم إليه رَجُل فتكلم بشيء ؛ فقال لقيِّمه أقِمه عند رِجْلَى البَغلة : قال : وبَغْلته مَرْبُوطة بحياله . فقال له

= قال صاحب الأغاني : وكان محمد بن عمران كثير اللحم عظيم البطن كبير العجيزة صغير القدمين دقيق الساقين يشتد عليه المشى .

(١) يمشى العرضنة : يقال مشى العرضنة إذا كان فى مشيته بغى من نشاطه ، وفى المخصص . يمشى يميناً وشمالا . والمتصاعر الذى يميل خده عن النظر إلى الناس تهاونا من كبر .

(٢) كلمات غير مستبينة ولم نعثر على تحقيقها

(٣) هجاجا هجاجا يقال ركب هجاج كقطام ، ويفتح آخره ركب رأسه ومن أراد كف الناس من شىء قال : هجاجيك .

(٤) اللمق : ضرب العين بالكف خاصة

الرَّجُل : أصلحك الله كيف حالها ؟ فقال له ابن عِمران أتماجن عَلَيّ ؟ اذْهَب به يا فُلان إلى السجن .

محمد بن عمران وسالم مولى هذيل

قال : وقال محمّد بن عِمران لسالم بن أبي الغُمار ؛ مولى هُذَيل ـ وكان ماجنا ـ وَيْحك يا سالم ؛ لك هَيْئة وسَمْت ، أفلا تُقْصر عمّا أنت فيه ؟ فقال : والله إنى لأهم بذاك ؛ فإذا رأيتُ دارَ ابن عَمك طَلْحة بن فلان لم يُخْسَف بها ، عَلِمت أنّ فى الأمر مُهلة ؛ وكان طَلْحةُ بن بِلال مع موسى بن عيسى بالكوفة شيخاً ماجنا أخْبَث الناس .

أخبرنى عبد الله بن شَبيب ؛ قال : حدّثنى يعقوب بن محمّد الزُهْرى ، عن عبد العزيز بن عِمران (إن شاء الله) ، عن محمّد بن عبد الله بن عَمْرو ابن عُثمان ؛ قال : شَهدت محمّد بن عِمران القاضى ، واختَصم إليه رجُلان من بَلِى[1] ؛ فقال أحدهما : والله ، أصلَح الله القاضى ، إنه ليُخاصمنى ، ولا والله ما يُحْسِن يَتَوضَّأ : فقال : إن كنتَ لا أُحسِن استَرْشدتك فأَرْشِدْت ؛ والله لكأنما قال : تَقْرِى[2] الضيف .

محمد بن عمران وخصم ادعي عليه انه لا يحسن الوضوء

أخبرنى محمّد بن هرون الورّاق ، ورواه المدائنى[3] ؛ قال : كان محمّد بن عِمران الطَّلْحى على قضاء المدينة وصَلاتها ، وكانَ بها رَجُل من البزّازين ، يُقال له : أبو المفلاح ، أفسد ماله حتى أفلس ، وكان ابنُ عِمران إذا أراد

---

(١) اسم لقبيلة معروفة من قضاعة

(٢) يريد المبالغة فى وصفه بالبخل وكأن طلبه الارشاد طلب القرى منه ، وكان ابن عمران مشهورا بالبخل

(٣) المدائنى اسم لرواة كثيرين كما فى تهذيب التهذيب ، ولم نهتد لتعيين الراوى الذى روى هذه القصة .

أن يَسْتحلف إنساناً قال : إن كنت كاذباً صيَّرك الله مثل أبي المفلاح ؛

محمد بن عمران وأبو المفلاح

قال : فجاء يوماً إلى أبي المِفْلاح يَطلُبه إلى ابن جُندَب الهذلى الشّاعر : فقال له : بينى وبينَك الوالى ؛ قال : لِمَ ؟ بَيْنِى وبينك خُصومة ؟ قال : سَتَعْلَم إذا صِرْنا إليه ؛ فلما صَارا إلى ابن عِمران قال أبو المفلاح : أصلحك الله ! أما آن لك أن تَكُفَّ عنى ، وتُعفِينى ؟ قال : من ماذا ؟ قال : من قولك صيَّرك الله مثل أبي المِفلاح ، أنا رجُل كنتُ تاجراً فذهب مالى ، وهذا ابنُ جُندب : كان صالحاً ففسق ، وكان مستوراً فتهتك ؛ وكان إمام المسجد فصار يقول الشعْر ، ويغنِّى فيه ، فأينا أهلك وأسوأ حالا فى الدُّنيا والآخرة أنا أو هو ؟ قال : بل هو ؛ قال : فقال : أصلحك الله ؛ لم لا تدْعو عليه : صيَّرك الله مثلَ ابن جُندَب ، أو أعْفِنى ؛ قال : صَدقت ، وأنا فاعل ، فلمَّا خرجا من عند ابن عِمران قال ابن جندب لأبى المفلاح : إنما جئت لهذا ؛ أما والله لأفضحنَّك اليوم و تُعَيَّر به غدا .

أخبرنا أحمد بن أبى خَيْثمة ؛ قال : حدَّثنا إبراهيم ، عن إسحق التَّيمى ؛ قال : أخبرتنى أمُّ سعيد بنت إبراهيم بن عُمر بن أبان بن عُثمان ، وهى جَدَّة أبى ، عن زَوْجها عبد الرحمن بن طلحة قالت : كتبَ إلىّ :

ذوق ابن عمران فى الشعر

هَبِينى امرءاً أذنبت ذنباً جَهِلْته ... ولم آته عَمْداً وذُو الحِلْم يَجْهل

فقد تُبتُ من ذنبي وأعْتَبْتُ فاقبلى ... فمِثلك من مِثْلى إذا تاب يَقبل

عفا الله عمَّا قد مَضى لست عائدا ... فهأنذا من سُخْطِكم أتنصَّل

فَعُودى بحِلم واصْفَحى عن إساءتنا ... وإن شِئت قلنا إنَّ حكمك مُرْسل

فبَلَغ القاضى ، فرَكِب إليه ابنُ عِمران ؛ فقال : لو قلتَ : إن شئتِ إن حُكمك مرسل ؛ فقال : لو قلتُ لها قالت : هى الطلاق .

أخبرنا أبو طاهر الدمشقى أحمد بن بِشر بن عبد الوهّاب ؛ قال : حدّثنى أبو عبيد الله ؛ قال : حدّثنى أبو يعقوب ؛ قال : حدّثنى نُمير الشيْبانى ؛ قال : كنتُ كاتباً لمحمّد بن عِمران ، وهو على قضاء المدينة ، فحجّ أبو جعفر ، فأراد أن يَمضى بالحمّالين [1] إلى الشّام فاستعدوا عليه (إلى) ابن عِمران ، وكان قاضيه على المدينة ؛ فقال لِنُمير : اكتُب عليه عَدوى ؛ فقلت : إنه يَعرِف خَطّى ؛ قال : والله لا يكون الرّسول غيرك ؛ قال : فمشيت إلى الرّبيع ، فأوصلت إليه العدوى ؛ فقال : إنّ أمير المؤمنين مَدعو إلى الحُكم ، فلا تُقِم له أحداً إذا خَرج ؛ فقال : والله يارَبيع لئن دَخلتُ المسجد فقام إلىّ ابنُ عِمران هَيبة والله لاَيلى لى عَمَلا أبداً ، فدَخل المسجد ، وكان ابنُ عِمرانُ مُحتَبياً ، فلمّا رآه حلّ حُبوته واتّكى ، فقال له الذى على رأسه : بأى شىء أنادى أبا الخلافة أو باسمه ؟ قال : باسمه فناداه فتقدّم إليه فقضى عليه ، فلما أن أراد أن يقوم قال : يا أمير المؤمنين : بنو فُلان يتظلّمون منك ، فإمّا أن تحضر معهم ، أو تُوَكّل وكيلا يقوم مَقامك ؛ قال : هذا الرّبيع يوَكّله أبو جعفر ، فلمّا قام قال أبو جعفر : إذا فَرغَ فائتنى به ، فلما دَخل عليه قال : ما حَملك على ما بلغنى عنك ؟ قال : ما هى ؟ قال : لا تُسلّمْ على النّاس رَبها ؛ قال : وماذا ؟ قال : ولك مِكيال ناقص ؛ قال : وماذا ؟ قال لا تَشهَد الصّلاة فى

محمد بن عمران وقضية للمنصور مع الحمالين

---

(١) قصة أبى جعفر وخصومته مع الحمالين رواها الجهشيارى فى كتاب (الوزراء والكتاب) برواية تخالف قليلا ماذكره وكيع .

تخلص ابن عمران عما أخذه عليه المنصور

جَماعة ؛ قال : أما تَرْكى السَّلام على الناس ؛ فإنّ القاضى إذا سلَّم على الناس ذَهبت هَيْبته ؛ أخرجتُ منها ؟ قال : نعم ؛ وأمّا مِكيالى النّاقص ؛ فإنى لا أبيع به ولا أشترى ؛ إنما أُوت به عِيالى ؛ أخرجتُ منها ؟ قال : نعم ؛ وأما تَرْكى الصّلاة فى جَماعة فإنى رجل مُثقَل البدَن ؛ فإذا صلّيْت فى جَماعة لم يَتِمّ لى ؛ أخرجتُ منها ؟ قال : نعم ؛ وأمرَ له بمَال ، هو فى أيدى وَرَثته إلى اليوم .

أخبرنى الأحرص بن المُفضّل بن غسّان ؛ قال : حدّثنا أبى ، عن فُلان ابن الجرّاح ؛ قال : جاء محمّد بن عِمران إلى الجمعة يَتخطّى رِقاب النـاس ،

محمد بن عمران وتما الخياط

فقام إليه رجل ؛ فقال : أصلحك الله ، إنك قاض من قُضاة المسْلِمين وإمام من أئمتهم ؛ فإذا رآك الجاهل قال : هذه سُنّة ؛ قال : من أنت ؟ قال : أنا تَما قال : ومن تَما ؟ قال : تَما الخَيّاط ؛ قال نعم يا تَما ؛ وزادنى أبو خالد المُهلّبى عن أحمد بن المعذّل ؛ فقال ابن عِمران له : وأما والله لو كنتَ من قُريش لسمعت الجوابَ ؛ قال : وكان تَما بعد ذلك إذا أتاه قال له : أزائرا أم شاهدا ؟ فإن قال : شاهداً قبِل شهادته ، وإن كان معه رجل سَأل عنه ، فإن زكّاه قبله .

وذكر الزُبير بن بَكّار ؛ قال : أخبرنى مُوسى بن زُهَير ؛ قال : نزَل محمد بن عِمران الطّلحى ، وهو ساعٍ على بنى فَزارة ، فنزل جَنفاء الجِباب مُجمعاً

ابن عمران وابن ميادة الشاعر

من مجامعهم ، فجاء ابن مَيّادة [1] على ذلك المـاء ، فامتدحه فقال له ما تَشاء يابن مَيّادة ؟ واحتكم ؛ قال : ما كانت تعودنى آل سُفيان قبلك على هذا المـاء ؛ قال : وما كانت تُعوّدُك ؟ قال : يَحْبُونى عَشر فرائض ؛ قال : ذلك لك

(١) ابن ميادة : الرماح بن أبرد بن ثوبان ـ الشاعر ـ

وجاءه جماعة من أخواله بنى فَزارة يُسلّمون عليه ، ومعهم جارٌ له من بنى جَعْفر بن كِلاب ، وكان جميلا وَسيما ، فسلّم عليه معهم ، ثم قام قبلهم ، فأقبل عليه ابن عِمران ؛ فقال : لقد كنتُ أحِبُّ أن أرى فى أخوالى مثلَ هذا ؛ قال ابنُ مَيّادة : إنما هذا خَرَب من الخِربان (١) ، لا فؤاد له ؛ فسمعها الجعفرى بَكر ، فأقبل على ابن ميّادة ؛ فقال : أتقع فىَّ عِند الأمير وأنت لا تَقرى ضَيفك ؟ قال : فأهون شأنه ! إنى إن لم أقرِ قرى ابن عمى إلى جَنْبى وأنت لا تَقرِى أنت ولا ابنُ عمّك .

ابن عمران وجارية ابن قتيلة

وأخبرنى عبد الله بن شَبيب ، عن زُهَير وابن مُصعب بن عُثمان ؛ قال : ما رأيتُ بَريق صَلع الأشراف فى سوق الرَّقيق أكثر منها حيثُ بيعت القُتَيلية ، وبلغت خمسمائة دينار ؛ فقال المُغيرة بن عبد الرّحمن لابن أبى قُتَيلة : ويحك أعتِقها تُقوَّم عليك وتزوّجها : ففعل ؛ فرُفع ذلك إلى ابن عِمران الطّلحى ؛ فقال : أخطأ الذى أشار عليه بهذا ؛ أما نحن فقد عَلمنا أن قد بَلَغت خمسمائة دينار ، فاذهبوا فقوّموها فإن بَلَغت أكثر من خمسمائة دينار فخذوا منه الأكثر ، وإلا فخذوا منه خمسمائة دِينار ، فاستحسن النّاس هذا الرأى من ابن عِمران ؛ وليس ذلك مِمّا عليه الناس قبلنا (٢)

---

(١) الخرب ذكر الحبارى

وعبارة الأغانى : فقال أفى تقع يابن ميادة وأنت لاتقرى ضيفك ؟ فقال له ابن ميادة إن لم أقره قراه ابن عمى ، وأنت لا تقرى ولا ابن عمك . قال ابن عمران فضحكت مما شهد به ابن ميادة على نفسه

(٢) القتيلية : كانت جارية لابراهيم بن أبى قتيلة ؛ كان يتعشقها وبيعت فى دين كان عليه ، وحضر لابتياعها كثير من أشراف قريش قال الزبير بن بكار : فرأيتهم قياما

وأخبرنى عبد الرّحمن بن إبراهيم ، عن العبّاس بن مَيمون ، عن الأصمعى ؛ قال : حدّثنا ابنُ عِمران قاضى أهل المدينة ؛ قال : بَلَغنى أنّ طَلحة بن عُبيد الله فَدا عشرة من أهل بَدر ، ثم جاء يَمشى مَعَهم أو بَيْنهم [١]

محمد بن عمران وفتنة محمد بن الحسن

أخبرنى عبد الله بن شبيب ؛ قال حدّثنى زُبير ، عن عبد الحميد بن عبد العزيز ابن عبد الله بن عبد الله بن عُمر ؛ قال : كان محمّد بن عِمران بن إبراهيم الطّلْحى فيمن تخلّف عن الخروج [٢] مع مُحمّد بن عبد الله بن حَسن ، فلما ظَهر عليه المَنْصور أمر بأصحابه يلْتقطون فى كلّ وجه ، فكان محمّد بن عِمران يَقول : اللهم حَوالَينا ولا عَلينا ؛ قال عبدُ الحميد : فبَلغ أخى عبد الله بن

فى الشمس يتزايدون فيها وقد قال ابن الخياط الشاعر يذكر تلك القصة وما كان من أمر ابن أبى قتيلة :

يامعشر العشاق من لم يكن	مثل القتيلى فلا يعشق
لما رأى الـوام قد أحدقوا	وصبح فى المغرب والمشرق
واجتمع الناس على درة	نظيرها فى الخلق لم يخلق
وأبدت الأموال أعناقها	وطاحت العسرة بالمملق
قلب فيـه الرأى فى نفسه	يدبر ما يأتى وما يتــق
أعتقهـا والنفس فى شدقها	للمعتق المن على المعتق
وقال للحاكم فى أمرها	إن افترقنا فمتى نلتقى

(١) لم يشهد طلحه بدرا ، قال الواقدى بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يخرج من المدينة إلى بدر طلحة وسعيد بن زيد إلى طريق الشام يتجسسان الأخبار فقدماها يوم وقعة بدر ، وقال له النبى عليه السلام ، لك سهمك ، ولك أجرك . ولهذا عد بدريا .

(٢) خرج محمد بن عبد الله بن الحسن على المنصور فى أول يوم من رجب سنة خمسة وأربعين ومائة ، وأخبار خروجه حتى مقتله فصلها الطبرى فى حوادث تلك السنة

عبد العزيز العُمَرى ؛ فقال : هل رأيتم أجهَل بالله من هـذا الشّيخ يَدْعو على المسْلمين ؟ وكان عبدُ الله بن عبد العزيز قد ظَهر هو وبنوه ، عبد الله ، وإسحق ، ومحمّد ؛ كانوا ظهروا مع محمّد بن عبد الله .

أخبرنى عبـد الله بن الحَسن ، عن النُّمَيرى ، عن مُحمّد بن يَحْيى ؛ قال مرّت إبل لمحمد بن عِمران تحْمِل قتّاً من ضَيعته ؛ فقيل لابن هَرْمة ؛ لو سألته منها حَبْلا ما أعطاك ، فبعَث إليه : إن لى حِماراً أفأعْلِفه من قَت أرْضِك ؟ فصرف الإبل كلّها إليه .

ابن عمران وابن هرمة

وقال فيه شاعر :

يا قُفْلَ جود ضَلَّ مِفْتاحه فلم يُرى يَوْماً بمَفتوح
لا غَرّنى الدهر جمال له مَدح وفِعـلٌ غير ممْدوح
ما أرتجى من صَنم قائم ليس بِذى نَفع ولا رُوح
كمَرْقة البَقّالِ يَبدو لها ريحٌ وليس الطّعْم كالرّيح

شاعر يهجو ابن عمران

قال : ومرّ عُقْبة الحَذّاء بابن عمران يوماً ؛ فقال : إلى أين ياعُقْبة ؟ أفى بعض أباطيلك ؟ فقال : ابن عمك هَرون بن إبراهيم اشترى منه كَلْبَيْن عنده ؛ قال : اللهمّ أجِره ؛ ما يُحسن إلا الباطل ؛ قال : تَسألنى عن ما بين المَنّ والسّلوى إلى الـكُرّاث ؛ قال : ويلك كيف الحذاء ؟ قال : عن أيها تسأل ؟ قال : كيف نَعل دِرهم ؛ قال : لو اغتفرت اللّون والجِلد ماكان بها بأس ؛ قال : فهل بقى إلا الشّراك .

ابن عمران والحذاء

وذكر رجاء بن سَهل الصّغانى عن ابن مُسْهِر [1] ؛ قال : حدّثنا سَعيد

---

(١) ابن مسهر : أبو الحسن على بن مسهر القرشى

أبو جعفر وابن عمران

يعنى ابن عبد العزيز ؛ قال : لما قَدِم أبو جعفر المدينة فى الحج تلقّاه النـاس فنزلوا يَمشُون بين يَديه ، ولم يَنزل ابن عِمران القاضى ؛ فوقف على بَغلته ، وقال : بارك الله لأمير المؤمنين فى مَقْدَمه ، وأراه السُّرور والعافيةَ فى أمره ، فقال أبو جعفر : من هذا الأَهْوَج ؟ قالوا : قاضِيك على المدينة مُحمَّد بن عِمران ؛ قال : اضْربوا وَجْه بَغلته ، فجعلوا يَضربون البَغلة ؛ فجعل الشيخ (١) اللهم غفْرا ؛ البَغْلة نَفُور ، والشيخ كبير ، وهذه سُنّة لانَعرِفها ، فضحك أبو جعْفر وقال : دَعُوا الشيخَ . وأنشد ابن الزُّبير لأبى الدّمى إبراهيم بن زياد بن عبد الله بن قُرّة فى مُحمّد بن عمران :

شاعر يمدح ابن عمران

ما سَرّنا مُذ شَبَّ أن قبيلة ... من النّاس جاءوا بابن أُخت يُعادِله
أشم طُوال السّاعِدين كأنما ... يُناط إلى جذْع طَويل حَمائله

أخبرنى الحارث بن محمّد ، عن محمّد بن سَعْد ؛ قال : محمّد بن عمران يُكْنَى أبا سُليمان ، أمّه بنت سَلَمَة بن عُمَر بن أبى سَلمة .

شاعر يهجو محمد بن عمران

أخبرنى عبد الله بن شَبيب ؛ قال : حدّثنى إسماعيل بن يعقوب الزُّهرى ، قال : أنشدنى حَكيم بن طَلحة الفَزارى ؛ قال : أنشدنى محمّد بن عُمَيلة الفزارى يَهجو محمّد بن عمران بن إبراهيم بن محمّد بن طلحة :

لما رأيت ابن إبراهيم أبخلنـا ... وكنت من نَفر ليْسوا بسُؤال
قَربتُ ناجيــة حَرفا مُقتّلَة ... تهوى بِمُنخرق الشمبال ذيّال (٢)

(١) كذا بالأصل والظاهر : فجعل الشيخ يقول الخ

(٢) الحرف : الناقة العظيمة . المقتلة : المجربة فى السير المذللة . الذيال : الطويل القد ، الطويل الذيل ، المتبختر في مشيته . الشليل : كأمير مسح من صوف يجعل على

يُرى الشَّليل عليهـا حين تَرْفَعه ... كدرع صُوف على خَرْقاء شملال

لئن بَخلت علينـا يابن عمّتنا ... لتأبين ابن أُخت غير بَخّال

أخبرنى ابن شَبيب ؛ قال : حدثنى حكيم بن طَلْحة الفزارى ؛ قال : نزل جماعة من بنى مَنْصور على محمّد بن عِمران بن إبراهيم بن محمّد بن طلحة بن عُبَيد الله ، وفيهم محمّد بن عُميلة ، نحملهم محمّد بن عِمران على أباعر لم يرضوا بها ، فقالَ محمّد بن عُميله :

بنو حسن كانوا محلَّ رَجائنا ... قديما وما كنّا ابنَ عمران نَتْبَع

أقمنا زمانا ثم رحنـا عشيَّةً ... على قاطبات النكارى[1] تُوضِع

ولو كان عبدُ الله ألقى رحالنا ... على كل فتلاء الذراعين جُرْشُع[2]

أخبرنى عبدُ الله بن جعفر بن مصعب الزُّبيرى ، عن جده ، قال : أمّ محمّد ابن عِمران أسماء بنْت سَلمة بن عُمر بن أبى سَلمة بن عبد الأسد ، وأخوه لأمه عُبَيد الله بن عُروة بن الزبير[3]

= عجز البعير من وراء الرحل . الدرع قميص المرأة . شملال : السريعة السير ، ويريد بذلك وصف الناقة التى أغذ السير بها لمالم يجدفى جوار ابن عمران ما كان يرجو ؛ من قرى وكرم ، وأن الشليل عليها كقميص على خرقاء شملال .

(١) كذا بالأصل ولم نهتد إلى تصحيحه

(٢) الجرشع : كقنفذ العظيم من الإبل

(٣) فى كتاب الأغانى شىء من أخبار محمد بن عمران وراء ماورد فى أخبار وكيع ، ولكن ثمت قصة استحسنا ذكرها لأن لها وشيجة قريبة بأخبار محمد المتصلة بقضائه .

قال أبو الفرج الأصفهانى : ابو إسحق ابراهيم بن المهدى قال : حدثنى دنية المدنى صاحب العباسة بنت المهدى ، وكان آدب من قدم علينا من أهل الحجاز ، أن أبا سعيد مولى فائد حضر مجلس محمد بن عمران التيمى قاضى المدينة لأبى جعفر ، وكان مقدما لأبى سعيد ؛ فقال له ابن عمران التيمى : يا أبا سعيد أنت القائل =

ذكر قضاة بنى العباس بالمدينة

لما بويع أبو العباس عبد الله بن محمّد بن على بن عبد الله بن العباس وجّه يحيى بن جَعْفر بن تمام بن العبّاس إلى المدينة ، وفيها يوسف بن عُرْوة السعدى ، فهربَ يوسُفُ ومن معه من أهل الشام . ولا يُعْلَم أن يحيى استَقْضى أحدا .

هرب أهل الشام من المدينة

ثم ولّى أبو العباس داود بن على بن عبد الله بن على بن العباس مَكّة ، والمدينة ، والطائف واليمن ، واليمامة . فقَدم المدينة فى أوّل سنة ثلاث وثلاثين ومائة فلم يَلبث إلا يَسيرا حتى مات بالمدينة فى شهر ربيع الأوّل ، ولا يُعْلم أنه استقضى أحدا ، واستخلف ابنه موسى بن داود ، ثم ولّى أبو العبّاس زيادَ بن عُبَيد الله الحارثى ، فقدمها فى جُمادى الأولى ، فاستقضى أبا بكر بن أبى سَبْرة العامِرى ، ثم هَلك أبو العبّاس ، فأقرّ أبو جعفر زِياد بن عُبَيد الله على عمله ، فأقر زياد بن أبى سَبْرة على القضاء .

أبو بكر بن أبى سبرة يقضى فى المدينة

= لقد طفت سبعا قلت لما قضيتها ألا ليت هذا لا علىّ ولاليـــا

فقال ، أى لعمر أبيك ؛ فرد محمد بن عمران شهادته فى ذلك المجلس ؛ وقام أبو سعيد من مجلسه مغضبا ، وحلف ألا يشهد عنده أبدا ، فأنكر أهل المدينة على ابن عمران رده شهادته ، وقالوا : عرضت حقوقنا للتوى ، وأموالنا للتلف ، لأننا كنا نشهد هذا الرجل لعلمنا بما كنت عليه والقضاة قبلك من الثقة به وتقديمه ؛ وتعديله ، فندم ابن عمران بعد ذلك على رد شهادته . ووجه إليه يسأله حضور الشهادة فى مجلسه ليقضى بشهادته فامتنع ، وذكر أنه لا يقدر على حضور مجلسه ليمين لزمته إن حضره حنث ، قال : فكان ابن عمران بعد ذلك إذا ادعى أحد عنده شهادة أبى سعيد صار إليه فى منزله أو مكانه من المسجد حتى يسمع منه ، ويسأله عما يشهد به فيخبره ، وكان محمد كثير اللحم يشتد عليه المشى . فكان كثيرا ما يقول : لقد أذبنى هذا الصوت : لقد طفت سبعا ، وأضر بى ضررا شديدا . وأنا رجل ثقال لترددى على أبى سعيد لسماع شهادته .

قال أبو بكر، وهو أبو بَكر بن عبد الله بن مُحمَّد بن عبـد الله بن أبي سَبرة بن ابراهيمَ بن عَبْد العزيز بن أبي قَيس، من بني عامر بن لُؤَى، من أهل العلم بالسِّيرة وأيَّام الناس، واسِع العِلم كثير الحديث، حدَّث عنه الناس، في حديثه ضعف[١].

أخبرني هرون بن مُحمد بن عبد الملِك، عن زُبَير، عن سَعيد بن عَمْرو: أنَّ أبا بكر بن عبد الله بن أبي سَبرة مِمَّن أعانَ محمَّـد بن عبد الله بن حسن بمال[٢]، وأخِذ وحُبِس، فلمَّا وثَب السُّودان[٣] بعبْد الله بن الرَّبيع المَدانى[٤]

---

(١) قال يحيى بن معين: أبو بكر بن أبي سبرة ليس بشيء، وقال عبدالله بن أحمد: قال أبي: أبو بكر بن أبي سبرة كان يضع الحديث، وذكر الخطيب في تاريخ بغداد ما يتعلق به من ناحية روايته للحديث.

(٢) كان أبو بكر بن أبي سبرة على صدقات أسد وطيء، فقدم على محمد بن عبد الله منها بأربعة وعشرين ألف دينار دفعها إليه، فكانت قوة لمحمد بن عبد الله.

(٣) لما استخلف كثير بن حصين على المدينة أخذ أبا بكر بن أبي سبرة فضربه سبعين سوطا، ولما قدم عبد الله بن الربيع واليا عليها سنة خمس واربعين ومائة نازع جنده التجار في بعض مايشترونه، فشكا التجار إلى ابن الربيع فلم يغير شيئا، وتمادى الجند في عدوانهم، فثار السودان والرعاع والصبية على الجند وهم يروحون الى الجمعة فقتلوهم بالعمد في كل ناحية، فهرب ابن الربيع وأخذ السودان ما كان معه أو مع جنده ولم تهدأ الثائرة الا بعد أن احتال محمد بن عمران على أحد زعماء السودان وقبض عليه ثم ارجع ابن الربيع من طريقه إلى العراق، وقد أخرج السودان ابن سبرة من السجن لخطبهم على المنبر يحضهم على الهدوء والطاعة لأبي جعفر، وكانت تلك نعمة يمنها ابن سبرة على أبي جعفر، وكانت سبب أمره بالاحسان الى ابن أبي سبرة. راجع الطبري في حوادث سنة خمس وأربعين ومائة، وتاريخ بغداد للخطيب، والبيان والتبيين للجاحظ، وتهذيب التهذيب.

(٤) كذا بالأصل: وفي الطبري: الحارثي

أخرج القرشيون أبا بكر، فحملوه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهى عن معصية أمير المؤمنين، وحث على طاعته، فقيل له: صلّ بالناس؛ فقال: إن الأسير لا يؤمّ، ورجع إلى مجلسه، فلما ولى المنصور جعفر بن سليمان المدينة أوصاه بإطلاقه والإحسان إليه، فأطلقه وكتب إلى مَعْن ابن زائدة، فوصله بخمسة آلاف دينار، وله حديث طويل مع الرائحى.

قال الزبير: القاضى بالمدينة هو محمد بن عبد الله، وأخوه أبو بكر ولى قضاء بغداد، وهو أشبه[1]

ثم عبد العزيز بن المطّلب

عبد العزيز بن المطلب يقضى فى المدينة

عَزل أبو جعفر زِياد بن عُبَيد الله الحارثى سنة إحدى وأربعين ومائة، واستعمل على المدينة محمد بن خالد بن عبد الله القسرى، واستقضى عبد العزيز ابن المطّلب بن عبد الله بن حَنْطب المخزومى؛ قال أبو بكر: وكان عبد العزيز ابن المطّلب من جِلّة قُريش، وذوى أقدارهم.

حديث مالك عن عبد العزيز فى العمامة

حدثنى أبو اسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف السُّلمى؛ قال: حدثنا عَبْد العزيز بن عبد الله الأوَيْسى؛ قال: قال مَالِك بن أنس: لا يَنْبغى أن تُترك العمائم؛ لقد اعتممت وما فى وَجْهى شعرة، ولقد رأيت فى مَجْلس ربيعَة بن عبد الرحمن بضعة وثلاثين رَجُلا مُعْتما؛ قال مالك: ولقد أخبرنى عبد العَزيز بن المطّلب: أنه دخل المسْجد ذات يوم بغير عِمامة فسبّنى أبى سِبَابا

---

(١) كذلك قال الخطيب، وقال: إنه كان قاضيا بمكة، ثم أفتى بالمدينة، ثم قدم بغداد قاضيا وبها مات.

قبيحا ؛ وقال : أتدخل المسجد مُتَحَسِّرا ليس عليك عِمامة ؟

قال أبو بكر : أردتُ أن مالك بن أنس ، وهُو أسنّ منه ، حكى عنه لمقداره.

وقد حدث عنه الناس ، أبو مالك[1] العَقَدي ، وخالد بن مُحمد ، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد ، وابن أبي أويس ، وغيرهم ، وحديثه مقبول

قال الزبير بن بكار وَوَلى القضاء بمكة .

أخبرني عبد الله بن جَعْفر بن مُصْعَب بن عَبْد الله بن مُصْعَب الزّبيرى ؛ قال : حدّثني جدّى ؛ قال : تقدّم محمد بن لُوط بن المغيرة بن نَوْفل ابن الحارث بن عبد المطّلب إلى عبد العزيز بن المطّلب فى خُصومة ؛ فقضى عليه عبدُ العزيز ، وكان مُحمد بن لوط بن المغيرة بن نَوفل بن الحارث شديد الغضب ، فقال له : لعَنكَ الله ، ولعن من استعملك ، فقال عبد العزيز : سَبٌّ ، وربِّك اللهِ الجيد ؛ أميرَ المؤمنين بَرِّزْ بَرِّز ؛ فأخذه الحرس يُبرِّزُونه ليضربوه ؛ فقال له مُحمد : أنت تضربني ؟ والله لئن جَلَدْتني سَوْطا لأجلدنك سَوطَين ، فأقبل عبد العزيز بن المطّلب على جُلَسائه ؛ فقال : اسْمَعوا يُجرئني على نفسه حتى أجلده، فتقول قُريش : جلّاد قومه ؛ ثم أقبل على محمد بن لُوط ؛ فقال : والله لا أجلدك ولا حبًا ولا كرامة ، أرسلوه ، فقال محمد بن لوط : جزاك الله من ذي رحم خيرا ، فقد أحسنت وعفوت ، ولو ضربت لكنتُ قد أجرمت ذلك منك ، وما كان لى عليك سبيل ، ولا أزال أشكرها لك وايمُ الله ما سمعت: ولا حبًا ولا كرامة فى موضع قط أحسنَ منها فى هذا الموضع ،

عبد العزيز بن المطلب واحد اولاد الحارث ابن عبد المطلب

---

(١) كذا بالأصل ، وفى تهذيب التهذيب : أبو عامر العقدى ذكره ابن حبان فى الثقات ، وذكره العقيلي فى الضعفاء.

وانصرف محمد بن لوط راضياً شاكرا.

حدثنى هرون بن محمد بن عبد الملك ؛ قال : حدثنى الزُّبير ؛ قال : حدثنى

عبد العزيز بن المطلب وحسين ابن زيد بن على

عبدُ الملك بن عبد العزيز ، قال : حضرت عبد العزيز بن المطّلب ، وبين يديه حُسين بن زَيْد بن على ، يُخاصم ، فقضى على حُسين ؛ فقالَ له حُسين : هذا والله قضاء يُردّ على أسته ، فحكّ عبد العزيز لحيته ؛ وكذلك كان يفعل إذا غضب ، وقال لبعض جلسائه : وربّك الله الحميد ، لقد أغاظ لى وما أرادنى ، ماأراد إلا أمير المؤمنين ؛ أنا قاضيه وقضائى قضاؤه ، وقال : جَرِّد ودعا بالسّوط ، وقد كان قال للحرس : إنما أنا بشر ، يَغضب كما يَغضب البشر ؛ فإذا أنا دَعوت بالسّوط فلا تَعْجلوا به حتى يسكن غضبى ، فجُرِّد حُسين فما أنسى حُسْن غضبه وعليه مِلْحفة مَرْوانية ، وقال عبد العزيز لحسين : وربّك الله الحميد ، لأضربنك حتى يسيل دَمُك ، ولأحبسنك حتى يكون أميرُ المؤمنين هو الذى يُرسلك ، فقال له حُسين أو غَيْر هذا أصلحك الله أحسن منه ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : تَصل رَحِمى وتَعفُو عنى ؛ فقال عبد العزيز : أوَ غير هذا أحسن ؟ أَصِل رَحِمك وأعفو عنك ، ياجلواز ، اردد عليه ثِيابه وخلّ سبيله فخلّاه.

عبد العزيز بن المطلب وابن هرمة

قال زبير : أرسل ابن هرْمة فى كتاب إلى عبد العزيز بن المطّلب ، يشكو إليه بعض حالِه ، فبعث إليه بخمسة عشر ديناراً ، فمكث شهرا ، ثم بعث إليه يطلب منه شيئا ؛ فقال : لا والله ماأقوى على ما كان يَقْوى عليه الحكمَ ابن المطلب.

وكان عبد العزيز قد خطب امرأة من آل عُمر بن الخطاب فردُّته، وخطب إلى بنى عامر بن لؤى فزوّجوه، فقال ابن هَرْمة:

خَطبت إلى كَعْب فردوك صاغرا ... فحوّلت مِن كعب إلى جِذم عامر[1]

وفى عامر عِزّ قديم وإنما ... أجارك فيهم مُلْك أهل المقابر

وقال:

أبالبُخـل تَطلب ما قَدّمت ... عَرانِين جادت بأموالهـا

فهيهات خالفت فِعْل الكرام ... خـلاف الجمال بأبوالها

الزُّبير، أخبرنى شيخ من قُريش؛ قال: كان عبد العزيز بن المطلب لا يستشير أحدا، فأرسل يوماً إلى مالك بن أنس؛ فقال: زعم الأعرابى أنه لا يستشير، فلما خرج مالك سألوه: استشارك؟ قال: لا بل استعداه عَلىّ رجل من أهل خراسان، وقال: سرت أشهراً لا ينزعنى إلا مالك، فأبى أن يُحدّثنى، ونحن لا نرضى بالعرض، فقضى عَلىّ أن أحدّثه، قلنا لمالك وذاك الحقّ عندك؟[2] قال نعم.

عبد العزيز يأمر مالكا بأن يحدث رجلا من خراسان

قال زُبير: جاء عبادل مَوْلى أبى رافع، يشهد عند ابن المطلب بمكة، وهو قاض فقال: ألست تقول؟[2]

ابن المطلب ومولى أبى رافع الشاعر

لقد طُفْتُ سبعا قُلت لما قَضيتها ... ألا ليت هـذا لا على ولا ليا

---

(١) الجذم: بالكسر ويفتح: الأصل

(٢) كذا بالأصل: وذكر صاحب الأغانى هذه القصة وقال: إن الحوار كان بين المطلب وأبى سعيد مولى فائد، وفى آخر القصة: ماعلمتك إلا دبابا حول البيت فى الظلم مدمنا للطواف به فى الليل والنهار.

فقال : وأنا الذى أقول أيضا :

من الحنطبيين الّذين وجوههم   مصابيح سقّاها السّليط الهياكل

فقال دبّابٌ والله حول البيت بالليل اكتُب شهادته ، فلما قام قال : امْحُ شهادته ، أعطانا رُمحا ، وأعطيناه رُمحا . وأخبرنى هرون بن محمد ، عن زُبير ، عن حارث بن محمد العَوْفى ، قال : خاصم ابن عُمر بن عِمْران بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصّدّيق إلى عبد العزيز بن المطلب ، فأشخص[1] لعبد العزيز ، فأمر به إلى السّجن ، فبلغ ذلك أبا عُمر بن عِمران ، فغَضِب وكان شَديد الغَضَب ، فذهب إلى عبد العزيز بن المطلب ، فاستأذن عليه ، فأرسل إليه عبدُ العزيز : أنت غَضبان وأنا غضبان ، ولا أحِب أن نلتقى على هذه الحال ، وقد عرفتُ ماجئت له ، وقد أمرت بإطلاق ابنك .

ابن المطلب وابن عمر بن عمران الصديق

وأخبرنى عبد الله بن جَعْفر بن مُصْعب الزُّبيرى ، عن جدّه ؛ قال : كان عبد العزيز بن المطلب يشتكى عينيه مُطْرِفا[2] أبدا فقال : ماكان بعَيْنَىَّ بأس ، ولكن كان أخى إذا اشتكى عَيْنيه يقول : إكحَلوا عبد العزيز معى ، فكان أبى يأمر من يَكْحلنى معه ليُرْضيه ، وكان يُحبه حُبًّا شديدا فأمْرض عينى .

شىء من شعر عبد العزيز

قال أبو بكر : وعبد العزيز ابن المطلب الذى يقول : انشدنيها هرون عن زُبير :

---

(١) أشخص : أى تجهم له فى القول وارتفع فى الكلام .

(٢) مطرفا : يقال : أطرف الرجل إذا طابق بين جفنيه .

ذهبت وجوه عشيرتى فتخرّموا ... وبقيت بعدهم بشرّ زمان

أبغى الأنيس فما أرى من مؤنس ... يأوى الى سكن من الأسكان

وفيه يقول الأصبغ بن عبد العزيز ، مولى خزاعة يمدحه ؛ أنشدنيها هرون بن محمد :

إذا قيل من للعدل والحقّ والنّهى ... أشارت إلى عبد العزيز الأصابع

أشارت إلى حرّ المحامد لم يكن ... ليدفعه عن غاية المجد دافع

شاعر يمدح ابن المطلب

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النّميرى ، عن محمد بن يحيى الكنانى ، عن عبد العزيز بن عمران ، قال : خطب عبدُ العزيز بن المطلب مريم بنت صالح بن ابراهيم بن محمّد بن طلحة بن عُبيد الله فأجابه أبوها ، وامتنع محمد ابن عِمران ؛ فبلغ ذلك عبد العزيز فأغرى به من استعدى عليه ، وعبد العزيز يومئذ قاض ؛ فخرج ابن عِمران إلى عُمَر ، فخطب عبد العزيز بنتاً لعَمرو بن عَمرو بن عبد الرحمن بن عُمر بن سُهيل بن عَمرو ، فتزوّجها ، فقال مُحرز بن جعفر مولى أبى هُريرة :

ابن المطلب يخطب تيمية فيردونه

ولما أبت تيمُ الكرام ابن حنطب ... تحول من تيم إلى حى عامر

وفى عامر فضل عليك وإنّما ... أجارك فيهم هُلك أهل المقابر

وخوف لحكم إن ألمّت ملمّة ... إليك بهم يوماً عن الحق جاير

فتيمٌ بطاحيّون بيضٌ وجوههم ... وحنطب من حل أعلى الظواهر (1)

(1) قريش الظواهر هم بنو الحارث وبنو محارب إبنا فهد بن مالك ، وسموا بذلك لأنهم نزلوا حول مكة وماوالاها ، وماسوى هؤلاء قريش البطاح ، لأنهم سكنوا بطحاء مكة ، وهم بطون عشرة ، كانت إليهم كل مكارم قريش ، من سقاية ، ورفادة ،

ابن المطلب والمجنون

أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة ؛ قال : أخبرنا مُصعب بن عَبد الله ؛ قال : حدّثنى مُصعب بن عُثمان ؛ قال : كانت عِندنا مجنونة تتلقّف الكلام القبيح، فتضرب به على الكِبْر ، فمرّ بها عبدُ العزيز بن المطلب ، وكان قاضياً ردىء العينَين ، كثيراً ما يُطرِف بهما ، فقالت لما رأته .

أرَق عَيْنَى ضُراطُ القاضى

فلما سَمِعها قال : أتراها تَعْنى فُلانا لإنسانٍ آخر ، فقالت :

قد رمدت عيناه من الإغماض كمِثـل لمع البرق للتّوماض

فقال : اعزُبى ومضى .

أخبرنى عبد الله بن شبيب ؛ قال : حدّثنى محمّد بن يزيد الهُذلى ؛ قال : حدّثنى ابن جُنْدَب[1] الهُذلى ؛ قال : كنت أرمى مع أبى السائب المخزومى فى عرض الرماد ، فرمينا فطربت ، فأنشدت :

إن الّذين غدوا بلُبّك غادَروا وشـلا بِعَينك مايزال مَعِينا[2]

غَيّضن من عَـبراتهن وقُلن لى ماذا لقِيت من الهوى ولقِينا

فقال أبو السائب : امرأته الطّلاق إن كلّم أحدا حتى يُمسى إلا بهذين البيتين فانطلقنا ؛ حتّى إذا كنا ثنية الوَداع ، إذا نحن بعَبد العزيز بن المطّلب قد أقبل من مَجْلس القضاء ، فسلّم على أبى السّائب ، فقـال أبو السّائب

= وحجابة الى آخر ماكان لهم وجاء الإسلام ، فوصل ذلك لهم ، كما وصل لكل ذى شرف فى الجاهلية شرفه .

(١) ابن جندب : عبد الله بن مسلم بن جندب الهذلى .

(٢) الابيات من قصيدة لجرير .

ابن المطلب وأبو السائب المخزومى

إن الذين غَدوا بلبك ؛ فقال عبد العَزيز : ما الخبر يا أبا جُندب ؟ فقلت : لا والله إلا أنّا كنّا فى عرض الرماد وهو عرض مختصر ، فأخاف أن يكون قد عرض للشّيخ منى ؛ قال : اللهم ؛ فلما أمسينا جاءنى أبو السائب ؛ قال اذهب بنا نعتذر إلى القاضى ؛ فأتيناه ، فقال : أصلح الله القاضى ، إن هذا الفاسق مَغسول اللّسان ، وأنا رَقيق اللسان والقلب ، وإنى حلفت أن لا أكلم أحداً حتى أمسى إلا بهذين البيْتين .

ابن المطلب يخطب فزارية لعيسى بن موسى

أخبرنى هَرون بن مُحمّد ، عن زُبير بن عبد الملك بن الماجشون ؛ قال : كتَب عيسى بنُ مُوسى ، وهو ولى[1] عهد ، إلى عبد العزيز بن المطلب ؛ أن اركب إلى فُلان الفَزارى ، فاخطب علىّ ابنته ، فلانة ، فرَكب عبد العزيز إلى الفزارى ، فذكر له ما كتب إليه به ولىّ العهد ؛ ورغّبه فى مُصاهرته ، فقال الفزارى : والله لاأزوج الصغرى قبل الكُبرى ؛ فالجهد به ، فأبى ، فخطب عبد العزيز فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثمّ خطَب الكبيرة على نَفسه ، فكلّم الفزارى فزوّجها إياه ، ثم أعاد الخِطبة فخطب الصغيرة على

---

(١) كان عيسى بن موسى بن محمد بن عبدالله بن العباس بن عبد المطلب ولى العهد لأبى جعفر حسب ترتيب أبى العباس السفاح لولاية العهد ، وفى سنة سبع وأربعين ومائة خلع أبو جعفر عيسى بن موسى ، وجعل المهدى ابنه ولياللعهد فى حديث طويل ذكره الطبرى فى حوادث تلك السنة .

وفى خلعه من ولاية العهد يقول

خيرت أمرين ضاع الحزم بينهما	إما الضيـــاع وإما فتنة عمم
وقد هممت . مراراً أن أساقيهم	كأس المنيـة لولا الله والرحم
ولو فعلت لزالت عنهم نعم	بكفر أمثالها تستنزل النقم

عيسى بن موسى ، فكلم الفَزارى فزوّجه إياها ، وكتب إلى عيسى قد زوّجتك فلانة ، وتزوّجت أختها الكُبرى ، وما كانت لى بها حاجة غير أنه كان من الخبر كيت وكيت .

أخبرنى يحيى بن حسن بن جعفر الطالبى ؛ قال : حدثنى بَكر بن عبد الوهاب ، قال : حدثنا محمّد بن عمر الواقدى ؛ عن محمد بن صالح ، وعبد الله بن جعفر ؛ قالا : كان آخر الأسارى رجلا من بنى مَخزوم ، وكان فى حائط أبى أيوب الأنصارى ، يَعمل عملا فى الأرض فلم يُفد إلا بعد ثلاثة أشهر من فداء أصحابه ، فُدى بعد ذلك بتُبيْنِين [1] أعفر ، وهو جدّ عبد العزيز ابن المطلب .

ابن المطلب وعمران بن سعيد ابن المسيب

قال الواقدى واستُعدى على عِمران بن محمد بن سعيد بن المسيّب عند عبد العزيز بن المطلب ، وهو يومئذ على القضاء فى زمان أبى جعفر المنصور ، فأغاظ له عِمران ، فأمر به عبد العزيز بن المطلب إلى الحبس ؛ فقال له عمران : أين يحبسنى ؟ فى أرض أبى أيوب فأعمل فيها عملا ؟ فقال عبدالعزيز رُدوه فقد عرفنا ماذهبت إليه . قال أبو حسّان الزّبادى : عزل زياد بن عُبَيد الله عبد العزيز بن المطلب ، فاستقضى محمد بن عمران التَّيمى ، وخالفه محمد بن يحيى الكِنانى ؛ فزعم أن الذى ولّى عبد العزيز بن المطلب مُحمّد بن خالد القسرى .

ثم أبو بكر بن عمر بن حفص العُمرى

قال أبو بكر : وأقر أبو جعفر مُحمّد بن خالد بن عبد الله القَسرى على

(١) التبان كرمان : سراويل صغير يستر العورة .

المدينة ، فاستقضى بعد عبد العزيز بن المطلب أبا بكر بن عُمر بن حَفص العُمَرى ، ثم عزله .

وهذا : أبو بكر بن عُمر بن حَفص بن عاصم بن عُمر بن الخطاب ؛ أخو عُبيد الله بن عمر بن عبد الله بن عُمر الفقيهين .

روى عنه مالك بن أنس .

حدثنا مُحمد بن عبد الله بن المبارك المخرِّمى ؛ قال حدثنا وَكيع : قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن أبى بكر بن عُمر ، عن سعيد بن بشّار ؛ قال : قال ابن عمر : أما لك برسول الله أسوة ؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُوتر على بَعيره[1] .

الوتر على الراحلة

أخبرنى عبد الله بن جَعْفر بن مُصْعب ، عن جَده ؛ قال : أمه ، وأم أخوته ، عُبيد الله ، وعبد الله ، وزَيد ، ومحمد ، وعبد الرحمن ، وعاصم بنى عُمر بن حَفص بن عاصم بن عُمر بن الخطاب .

وقال زُبير بن بَكّار : كان بنو عُمر بن حفص كلهم لهم هيئة وخِلق جميلة ، وسيماء حسنة ، وطلب للعلم ورواية ، وكان يُقال لهم الشَّراجع من

(١) حديث مالك فى الوتر رواه البيهق وصححه ، عن سعيد بن يسار (لا ابن بشار كما فى الأصل) وصدر الحديث : كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة ، فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ، ثم أدركته فقال لى ابن عمر : أين كنت ؟ قلت : خشيت الفجر ، فنزلت فأوترت : قال : أليس لك فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة ؟ قلت : بلى : قال : فإنه كان يوتر على البعير . وبهذا الحديث استدل العلماء على عدم فرضية الوتر .

طول أجسامهم ، وكانوا يَصطفُّون فى الروضة ، فنظر إليهم رجل من شيعة آل أبى طالب ، فقال : مَن هؤلاء ؟ قيل : بنو عُمر بن حفص بن عاصم ابن عُمر بن الخطاب : فقال : لا والله لا قامت للشيعة راية مادام هؤلاء شيعة .

وروى عن أبى بكر بن عُمر هذا حمَّادُ بن سَلَمَة .

حدثنى إبراهيم بن أحمد بن عُمر الوَكيعى ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : مُؤَمَّل بن إسماعيل قال : حدثنا حمَّاد بن سَلَمَة ؛ قال : حدثنا أبو بكر بن عُمر بن حَفص ، عن زَيد بن أسلم ، عن أبيه ؛ قال : أرسل عُمر إلى غُلام له ، أو مَولى له ، يُقال له هُنَىّ على نَعَم الصَّدقة ؛ فقال له هُنَىّ : اخفِض جَناحك عن ذى الصُّريمة ، وعن ذى الغُنَيْمة ، وإيَّاى ونَعَم ابن عَوف فوالله لولا نعم الصدقة لما حَميت عليهم شبرا من الأرض (١)

وصية عمر بن الخطاب لمولى له على نعم الصدقة

---

(١) حديث زيد بن أسلم ، عن أبيه رواه البخارى ، ومالك فى الموطأ ، ورواه أبو عبيد فى كتاب الأموال فى فصل (ماحمى عمر من الأرض لنعم الصدقة) بلفظ : قال : سمعت عمر وهو يقول لهنى حين استعمله على حمى الربذة — : ياهنى اضمم جناحك عن الناس ، واتق دعوة الظلام فإنها مجابة ، وادخل رب الصريمة والغنيمة ودعنى من نعم ابن عفان ، ونعم ابن عوف ، فإنهما إن هلكت ماشيتهما رجعا إلى نخل وزرع ، وإن هذا المسكين إن هلكت ماشيته جاء يصرخ : ياأمير المؤمنين ، أفالكلأ أهون على أم غرم الذهب والورق ؟ وإنها لأرضهم ، قاتلوا عليها فى الجاهلية وأسلموا عليها فى الإسلام ، وإنهم ليرون أننا نظلمهم ، ولولا النعم التى يحمل عليها فى سبيل الله ماحميت على الناس شيئا من بلادهم أبدا ، قال أسلم : فسمعت رجلا من بنى ثعلبة يقول له : ياأمير المؤمنين حميت بلادنا قاتلنا عليها فى الجاهلية ، وأسلمنا عليها فى الإسلام ، يرددها عليه مرارا ، وعمر واضع رأسه ، ثم إنه رفع رأسه إليه

ثم محمد بن عبد العزيز الزُّهرى

قال محمد بن يحيى الكِنانى : عَزل القَسْرى أبا بكر بن عُمر ، واستقضى محمدَ ابن عبدالعَزيز الزُّهرى ، وهو محمد بن عبدالعَزيز بن عمر بن عبدالرحمن بن عَوف .

وقال الحسن بن عُثمان الزِّيادى : عُزل محمد بن خالد القسرى عن المدينة فى سنة ثلاث وأربعين ومائة ، وولى مكانه رياح بن عثمان المرّى ، واستقضى محمد بن عبد العزيز الزُّهرى ، وكان له شرف ومِقدار ، وعاداه أهلُ المدينة ، وحرّضهم الحسن بن زيد عليه لشىء كان بينه وبينه ، فأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن عُمر بن محمد بن أُقيصر ؛ قال : شهد جَعفر بن إبراهيم بن محمد بن على بن عبد الله بن جَعفر أنه خرج محمد ابن عبد العزيز الزُّهرى إلى أرضه بالجرف ، فبال وصلّى ، ولم يتوضأ ، وشهد خالد بن إلياس أنه لم يزل يخاف محمد بن عبد العزيز أن يطلبه ، وشهد آخر أنه سمعه وهو قاض ينشد :

الحسن بن زيد يضرب الزهرى

إذا أنت لم تنفع بوُدِّك أهـــله ... ولم تُنك بالبؤسى عدوَّك فابعد

وكان الشهود عليه نحواً من ستين ، فضربه الحَسَن بن زيد ، وحبسه ، وذلك فى ولاية الحسن .

وحدثنى الزبير ؛ قال : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله قال : اختصم إلى محمد بن عبد العزيز ، وهو على القضاء بالمدينة ، رجلان من قُريش

فقال : البلاد بلاد الله ، وتحمى لنعم مال الله ، يحمل عليها فى سبيل الله .
والصريمة الإبل القليلة ، والغنيمة الغنم القليلة .

قريشيان يختصمان للزهرى

فأمر حرسيًا فدخل بينهما ، فلم يَرْدعهما ذلك ؛ فقال للحرسى : دعْهما ، فالغالب منهما شرُّهما ، فكفّا فلم يتنازعا.

حدثنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّمَيْرى ، عن محمد بن يَحيى ، عن محمد ابن فضالة ، عن عيسى بن عبد الله بن وائل السَّهمى ، قال : أتانا أتاوِى[١] لايدرى مَن هو (فكان يقبل الأجراء فيقول ماأجود أجرا أجراء[٢] يونان) وهو أبو الحكم ؛ فلما مات كنت من غسّله فوجدناه أغْلف ، ثم ادعوا فى آل زُهرة ؛ فقالوا : نحن بنو الفطيون[٣] ثم شهد له ناس من

محمد بن عبد العزيز ودعوى نسب

الأنصار ، منهم سَعد بن مُعاذ بن رفاعة بن رافع الزرَقى : أنهم من بنى عَمْرو ابن عامر وارثون مُوَرَّثون ، فأثبت لهم ذلك محمد بن عبد العزيز إذ كان على القضاء.

حدثنى هَرون بن محمد بن عبد الملك ؛ قال : حدثنا زُهير ؛ قال : حدثنى أحمد بن محمد بن عبد العزيز الزُّهرى ؛ قال : حدثنى أخى إبراهيم ، أن أباه محمد ابن عبد العزيز لما عُزل عن قضاء المدينة وقف عليه داوُد بن سلم ؛ فقال :

---

(١) الأتاوى : الرجل الغريب قال الشاعر :

لا تعدلن أتاويين تضربهم   نكباء صر بأصحاب المحُلات

والمحلات : الدلو — المقدحة — القربة   الفأس .

(٢) كلمات غير مستبينة بالأصل ، وقد حاولنا تصويبها فيما بين يدينا من مراجع فلم نوفق .

(٣) فى شرح سيرة ابن هشام للسهيلى :

الفطيون كلمة عبرانية تطلق على كل من ولى أمر اليهود وملكهم ، وبنو الفطيون بطن من اليهود الذين كانوا بالمدينة ؛ وفى الأغانى الفطيون ملك المدينة من اليهود مولى بنى زهرة .

أمس(١) كنت تحكم حين كنتا ... تريد الله جهدك ما استطعتا

فإن تعزل فليس بشر شؤم(٢) ... أتاك اليوم منه ما أردنا

محمد بن عبد العزيز وداود بن سلم

فقال محمد بن عبد العزيز لكاتبه محرز بن جعفر مولى أبي هريرة: يا محرز أعطه خمسين دينارا، فإنه والله على فيه إذا مدح نصح؛ وإذا ذم شرح فقال داود بن سلم: والله لقول محمد في شعري كان أعظم قدرا عندي من عطيته.

حلاوة حديث الزهري

وأخبرني عبد الله بن جعفر بن مصعب عن جده؛ قال: أخبرني معاوية ابن بكر الباهلي؛ قال: مررت بين محمد بن عبد العزيز الزهري، وعيسى بن يزيد بن داب بالعسكر، ومحمد بن عبد العزيز يحدثنا بلسان كأنه روح لا لحم فيه لرقته؛ قال مصعب: فقلت لمعاوية بن بكر: فهل حدثكم ابن داب شيئا؟ قال: معاذ الله! وهل كان يقدر أن يتحدث مع محمد بن عبد العزيز.

جود الزهري

وأخبرني عبد الله بن الحسن؛ عن النميري، عن محمد بن يحيى؛ قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز، قال: خرجت لأبي جائزة، فأمرني أن أكتب خاصته، وأهل بيته؛ فقال لي: تذكر هل بقي أحد أغفلناه؟ قلت: لا؛ قال: بلى؛ رجل لقيني فسلم علي سلاما جميلا، صفته كذا وكذا؛ اكتب له عشرة دنانير.

---

(١) رواية الخطيب البغدادي في التاريخ: وأمس كنت تحكم.
(٢) رواية البغدادي: فليس بسوء شؤم.
وزاد قبل هذا البيت الآتي:

يذكرني لأمس أراك بخ بخ ... غداة له يقول الناس أنتا

أخبرنى هَرون بن محمّد ، عن زُبير ؛ قال : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز الزُّهرى ؛ قال : ورَد المدينة رجُل من بنى كلاب يستعين فى حَمالة [1] فأتى رَجُلا له نسب ؛ فدعا له بشَربة سَوِيق ، وأتى محمد ابن عبد العزيز الزُّهرى فأعطاه ثلاثين ديناراً ، وحمله وكساه ؛ فقال فى ذلك :

فَديت ابن عبد العزيز الرَّدى ... وإن كنت أبيض ضخما سمينا

يُمَسِّح بطنا له حيــاةٌ ... بطيب ويَدْهن رأسا دهينا

فَليت ابن عبد العزيز أتيْنا ... وكنتُ ابن قَوم سقَوا آخرينا

أمين الرسول نبى الهدى ... على الناس فضَّله أجْمعينا

وأخبرنى محمد بن هَرون ، عن زُبير ؛ قال : حدثنى إبراهيم بن عبد الله ابن عبد العزيز الزهْرى ؛ قال تزوّج جُعْثمة بن خالد البكْرى امرأة من بنى ضَمْرة ، فساء الذى بينه وبينها ، فأراد أن يخرج بها إلى البادية ، فاسْتعدت

امرأة تستعدى الزهرى على زوجها

عليه محمد بن عبد العزيز الزُّهرى ، وهو إذ ذاك قاض على المدينة ؛ فقالت أنا امرأة قَروية ، ولا يوافقنى طعام البادية ، ولا عَيْشها ؛ وإنما يَخرج بى يُضارُّنى ويخرج إلى بلد ليس به سُلطان ؛ فقال جُعثمة : إنما أخرج إلى مَرْوان ، وإنما عَيْشهم وقوتهم حِنطة الشام ، وبها سُلطان إن أرادت تستعديه ؛ فقال محمد بن عبد العزيز : ما أرى إلا أن يخرج بك ؛ قد

---

(١) الحمالة : الدية يحملها قوم عن قوم .

(٢) كذا بالأصل وفى تاريخ بغداد زيادة البيت الآتى قبل البيت الأخير :

فان ابن عبد العزيز امرؤ ... أمين وكان أبوه أمينا

تزوجتيه ، وأنت تعرفين داره ؛ فقال جُعْثمة :

أجررتها حبلى زمانا وحبلها ... بأوطانها ثم استدارت بى العقب

فلا تَرْهَبى جَورى ولا سوء عِشرتى ... نَكِلت ولا يأخذك من خلوتى رُعب

فإنى فتى لم تبــد منى وخامة ... إلى صاحب نائى بدار ولا قُرب

فقال محمد بن عبد العزيز : قومى مع زوجك ؛ فقــال جُعثمة : إنى أنشدك أبياتا قلتها فأنشده :

وصف البادية

دُونكها يا ابن الأمين فإنها ... محاجة[1] للظـلم باد حِطاطُها

أطاعت غُواة الناس حتى تَنوَّطت[2] ... بأسباب غَى غير سهل مَناطُها

تحاجز[3] سَيرا نحو أرضى ولم تَزل ... يدور البلاطُ[4] حيث دار بلاطها

تَأسكنها من بطن نجـد رَوابيا ... تُغَنّى بهـا ورقاءُ سال عِلاطُها[5]

بأرض عداه الشرب نزه عن القرى ... قليـلٍ بها إلا الوحوشَ خِلاطها

وتذهل عن خزّ العراق ونَسجه ... وتُبدَل نسـجا يَغمُرنها رياطها[6]

وتُمسى على البيداء بيداء يصفر ... إذا ما زهتهـا الشمس ملق بساطُها

ولا أنا حابيهـا بأضوع حِنطة ... من السوق مَشْدوداً عليها رِباطُها

---

(١) محاجة للظلم : كذا بالأصل والظاهر : لجانحة للظلم ، أو لجائفة .

(٢) تنوطت : تعلقت .

(٣) تحاجز : المحاجزة : الممانعة .

(٤) البلاط : وجه الأرض — والمستوى منها — وكل شىء فرشت به الدار من حجارة وآجر . والظاهر : أنه يريد أن يقول أننا نسير حيث تسير .

(٥) العلاط : طوق الحمامة فى صفحتى عنقها .

(٦) رياط جمع ريطة وهى الملاءة .

وظيفـة ُقوت كلّ شهر فإن أرغ — يكن ريغـة أخطا السبيل ضراطها

ولكن سأسقيها حليباً تجمّـه — لها ركوة جرُّها[1] وسـباطها

مُخلّفـة الأعضاد أو ذات حِليـة — يلوح على الأفخاذ منها حِياطها[2]

مواطِن ما بين الجزير[3] إلى القفا — قفا حَضَن حيث استدامت وِهاطُها

وأنحاء سمن لا تزال تصيبها — وقد غاب عنها مُدها وبطاطُها[4]

وأعضاء لحم لم ترُطّل بقرية — ولم يُثن يوما للغـديد مِقاطها[5]

هُنـالك ما عاشت تعيش بغبطة — فإن هى ماتت فالبُقول حِنـاطها[6]

فقال له محمد بن عبد العزيز : لاتخرج بها والله يا جُعثمة ؛ أخبرتنى أنك تُسكنها أرضا لاسُلطان فيها يمنعُها ، ولا صديق ينصرها ، فهل بقى شىء مما أحتج إلا قلتـه ، إنطلق إلى بيتك ؛ قال زبير : حدثنى ذلك عيسى بن عبيد الله بن عمر بن على بن أبى طالب ؛ قال : كنت حاضراً المجلس مع محمد ابن عبد العزيز ؛ وسمعت ذلك كله .

---

(١) كذا بالأصل والبيت غير مستقيم الوزن . الجر والسبط الغيث الكثير .

(٢) حيـاط جمع حوط : خيط مفتول من لونين فيـه خرزة تشـده المرأة من وسطها لئلا تصيبها العين .

(٣) الجزير اسم مكان ، ويصح أن تكون الحزيز وهو أحـد مواضع كثيرة فى بلاد العرب بهذا الاسم ، وحضن اسم جبل بنجد ومنه المثـل أنجد من رأى حضنا . والوهاط : الوهاد ويمكن أن تكون نقا حسن وهو نقا فى بلاد بنى ضبة .

(٤) البطاط جمع بطة : وهو إناء للسمن أو العسل .

(٥) المقاط : الحبل المفتول .

(٦) الحناط والحنوط : كل طيب يخلط للميت .

ابن هرمة يمدح محمد بن عبد العزيز

وقال إبراهيم[١] بن هَرْمة فى محمد بن عبد العزيز الزُّهرى وهو آخر شعر قاله — :

إنى ذكرتُك إذ مرضتُ وشَفَّنى ... وجع يُضَعْضِعنى شديد المُشتكى

والمرء يذكرُ عند ذاك صديقَه ... فذكرت مِنك مودّة فيما مضى

نُخْذ الغنيمة واغتنمنى إننى ... عِز لمثلك والمكارم تُشترى

لا ترمين بحاجتى وقضائها ... صَوح[٢] الحجاز كما رمى بى من رَمى

فلقد[٣] حقنت صيب عُكة بيتنا ... ذوبا ومزت بصفوها عند القذى

هذا وأردية الأمير ببابه ... فالبس ثياب مُبارك عَفّ الثنا

وبَنى له عبدُ العزيز مكارما ... وحِياضَ مَكرمه علاة الدّلا

أخبرنى هرون بن محمد، عن زهير، عن يحيى بن يحيى، عن عمه

---

(١) لهذه القصيدة قصة : ذلك أن ابن هرمة مدح محمد بن عمران الطلحى ، وبعث إليه بالمديح مع ابن ربيع ، فاحتجب عنه فمدح محمد بن عبد العزيز ، وكان ابن هرمة مريضا ، بتلك القصيدة ؛ فركب محمد إلى جعفر بن سليمان نصف النهار ؛ فقال : ماأزعجك ياأبا عبد الله فى هذا الوقت ؟ قال : حاجة لم أر فيها أحداً أكفى منى، قال : وما هى ؟ قال : قد مدحنى ابن هرمة بهذه الأبيات ، فأردت من أرزاقى مائة دينار ؛ قال : ومن عندى مثلها ؛ قال : ومن الأمير أيضا ؛ قال : فجاءت المائتا دينار إلى ابن هرمة ، فما أنفق منها إلا ديناراً واحدا ، حتى مات ، وورث الباقى أهله .

والقصيدة مروية فى الأغانى بنحو يغاير هذه الرواية بعض المغايرة ، وفيها زيادة :

فأجب أخاك فقد أناف بصوته ... ياذا الإخاء ويا كريم المرتجى

(٢) رواية الأغانى ضوج الحجاب . والصوح بالحاء المهملة : حائط الوادى ، وأسفل الجبل ، والضوج بالمعجمتين : منعطف الوادى.

(٣) رواية الأغانى :

ولقد جفيت صبيب عكة بيتنا ... ذوبا ومزت بصفوها عند القذى

إبراهيم ، عن محمد ، عن أبيه محمد بن عبد العزيز ؛ قال : قال لى ابنُ عُلاثة[1] العُقيلى ، استأذنت أمير المؤمنين المهدى فى التزوّج فى قُريش ، فأذن لى ؛ وقال : تجنّب بنى عَبد مناف ، ولكن عليك ببنى زُهرة ؛ فإن لهم ولادة كولادة بَنى هاشم ، وأت محمد بن عبد العزيز ، فاستعنه على ذلك ؛ قال : فقال يحيى : فقلت : والله لا سوية وقال كمقالته لابن الربيع الحارثى ولكنى أدلك فيمن تزوج ، تزوج إلى من يُسرع إليك وله نسب فى ابن عبد مناف واسط ، فى آل حجير بن رباب ، فأمهم بنت عبد المطلب ، وأم جدهم حُجير بن رباب بنت حَرب بن أميّة ، وانطلق وكانت مَقالة ابن عبد العزيز لابن الربيع الحارثى أن يحيى بن محمد ذكر ، عن عمّه إبراهيم بن محمد ، عن أبيه ؛ قال : قال لى عبد الله بن الربيع الحارثى ثم المدَانى : كتبت إلى أمير المؤمنين أستأذنه فى أن أتزوج فى قريش ، فما ترى يا أبا عبد الله ؟ قال : إنى تكرّهت ذلك ، وقلت : ماحاجتك أن تكون سِبا ، والله لاتُصاهر إلى رجُل من قريش فيُساب ابن عمه إلا سَبّه بك ، فما حاجتك إلى أن تكون سِبّا ؟

رجل يستأذن المهدى فى الزواج من قريش

وقال الجعد بن عبد الله البكّائى يمدحُ محمد بن عبد العزيز ، أنشدنيها هَرون بن محمد ، عن زُبير ، عن إبراهيم بن عُثمان بن سعيد بن مهران :

تخلل الحق فيما بين باطلهم ... كما تخلّل فى الظّلْماء بالشعل

وقال مُحرز ،أبو جعفر ، مولى أبى هريرة فى حَبقى محمد بن عبد العزيز يتبدد[2] من الحاضرة :

---

(١) ابن علاثة : فى أنساب السمعانى : هو أبو اليسر محمد بن عبد الله بن علاثة ابن علقمه العقيل ولى قضاء الجانب الشرقى من بغداد زمن المهدى .

(٢) يتبدد : التبدد التعب والاعياء .

ألا هل إلى كلِّ الحواضر بالضحى سَبيلٌ ومشى بين خَيْفَي[1] محمَّد
حَنَنْتُ إلى أهلى فلما أتيتهم طَربت إلى ظِلٍّ وما يقبـــدد

قال أبو بكر: ومحمد بن عبد العزيز ممن حمل الحديث، وروى عن الزُّهرى وغيره.

حدثنا زُبير بن بكَّار: قال: حدثنى إبراهيم[2] بن محمَّدبن عبدالعزيز الزُّهرى، عن أبيه، عن ابن شِهاب، عن عُروة، عن عائشة: قالت: دُثِر[3] مكان البيت، فلم يحجه هودٌ، ولا صالح، حتى بَوأه الله لإبراهيم. قال عُروة: قلت: ياعائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: عن رسول الله عليه السلام.

وحدثنا زُبير بن بكار، قال حدثنى إبراهيم بن محمَّد بن عبد العزيز الزهرى، عن أبيه، عن محمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن سُهيل بن أبى صالح، عن أبيه عن أبى هُريرة: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا وجد أحدكم لأخيه نُصحا فى نفسه فلْيذكره له[4].

(١) خيفى محمد: فى بلاد العرب أمكنة كثيرة باسم الخيف، وبجوار المدينة خيف سلام مكان لأحد أثرياء المدينة ذو نخل ورمان، فالظاهر أن خيفى محمد مكانان من هذه الشاكلة.

(٢) فى ميزان الاعتدال: إبراهيم واه: قال ابن عدى: عامة حديثه مناكير قال البخارى: سكتوا عنه وبمشورته جلد مالك.

(٣) الدثور — الدروس. بوأه لإبراهيم: أى أراه محله فأسس قواعده، وأظهر حرمته، ودعا الناس إلى الحج إليه.
وقد ورد هذا الحديث فى الجامع الصغير للسيوطى، معلما عليه بالضعف.

(٤) لأخيه فى الدين ونص عليه للاهتمام به، لا لإخراج غيره فالذمى كذلك.

وقد روى غير هذا من الحديث[1]

عبد الله بن زياد بن سمعان

لم يل قضاء المدينة مولى غير ابن سمعان

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن محمد بن يحيى بن عبد الحميد ؛ قال : ولّى ابنُ القسرى عبدَ الله بن زياد بن سَمْعان قضاء المدينة ، ولم يَله مولًى غيره أربعين ليلة .

فقال كثير بن عبد الله المُزنى .

حُكم كحُكم ابن سمعان الذى عرفت فضل المكارم فى الدنيا له العجم
لم يَعدم الناس منه سُنّة عُلمت حتى الممات وحتى تُنشر الرمم

محمد الزهرى يلى مرة أخرى

ثم عزله ، وولّى محمد بن عبد العزيز الزهرى .

وعبد الله بن زياد بن سمعان ممن حُمل عنه الحديث ؛ وروى عنه غيرُ واحد ؛ منهم عبد الله بن وهب البَصْرى ؛ وفى حديثه ضعف كبير شديد .

والمراد بقوله : فى نفسه أى حاك فى صدره ، فليذكره له حتما ، وإلا فقد غشه ، وخانه .

وقد أخرج ابن عدى هذا الحديث ، عن أبى هريرة ، وقال : فيه إبراهيم بن ثابت : تفرد بأشياء لا تعرف حتى خرج عن حد الاحتجاج به . وروى هذا الحديث فى ميزان الاعتدال لإبراهيم بن محمد الزهرى ؛ عن أبيه الخ ، فلعله هو ابن أبى ثابت .

وهذا الحديث فى الجامع الصغير معلم عليه بالضعف .

(١) روى عن أبيه ، والزهرى وغيرهما . قال البخارى : محمد بن عبد العزيز بن عمر القاضى منكر الحديث ويقال : بمشورته جلد مالك وقال النسائى : متروك ، وقال أبو حاتم : هم ثلاثة أخوة : محمد وعبد الله وعمران ليس لهم حديث مستقيم .

حدثنى محمّد بن إسحق الصغّانى ؛ قال : سمعت أحمد بن حَنْبل يقول : سمعت إبراهيم بن سعد يقول ابن سمعان [١] والله يكذب .

منزلة ابن سمعان من رواة الحديث

بلغنى عن عبد الله بن شُعيب الزبيرى ، عن أبى بكر بن أبى الأسود [٢] قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن عبد الله بن سمعان بحديث النَّعل [٣] ، عن أبى هُريرة ، فبلغ يحيى بن سعيد القطّان ، فأنكر عليه الرواية عن ابن سمعان ، فأخبرت إسماعيل بذلك ؛ فقال : صدق غير أن هذا الحديث حدثناه أيوب عنه ، وكنّا نرى أنه قد حفظه .

ثم عُزل القَسرى وولى المدينة رياح بن عُثمان بن حَيَّان ، فأقر محمد بن عبد العزيز على القضاء ، فلم يزل على القضاء حتى خرج محمد بن عبد الله بن حسن ، فقتل رياح بن عثمان ، واستقضى عبد العزيز بن عبد المطلب ، ويقال :

عبد العزيز بن المطلب يلى قضاء المدينة

---

(١) ترجم له فى تهذيب التهذيب ونسبه هكذا : عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومى أبو عبد الرحمن المدنى ، مولى أم سلمة — اتفقت كلمة القوم على تضعيفه . وروى له البخارى فى كتاب العتق فى (باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه) قال شارحه العينى : وإنما كنى عنه (بابن فلان) ولم يصرح به لضعفه . وروى له أبو داود فى المراسيل وابن ماجه .

(٢) أبو بكر بن أبى الأسود : عبد الله بن محمد بن أبى الأسود حميد البصرى قاضى همذان .

(٣) حديث النعل : لأبى هريرة أحاديث كثيرة فى أمور تتعلق بالنعال ، والظاهر أن المراد بهذا هو الحديث الذى رواه مسلم فى قصة دارت بين الرسول عليه السلام وبين أبى هريرة حين خرج الرسول يقضى حاجة فى حائط ، فافتقده أصحابه ، فذهب أبو هريرة يبحث عن الرسول ، فأعطاه الرسول عليه السلام نعليه أمارة ، رجع بها للصحابة ؛ ولها قصة طويلة تتعلق بدخول الجنة فلتراجع فى صحيح مسلم .

إنه استقضى أبا بكر بن عبد الله بن أبى سبرة ، ثم قدم عيسى بن موسى فقتل محمد بن عبد الله ، واستخلف كثير[1] بن حصين ، واستقضى محمد بن عبد العزيز الزهرى . ثم ولى المدينة عبد الله بن الربيع الحارثى فأقر محمد بن عبد العزيز . ثم ولى جعفر[2] بن سليمان ، فأقر محمد بن عبد العزيز على القضاء

محمد الزهرى يلى القضاء.

ثم عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم

ابن محمد بن أبى بكر الصديق رحمه الله

أخبرنى عبد الله بن الحسن المؤدب ، عن النميرى ، عن محمد بن يحيى الكنانى ؛ قال : ولى الحسن بن زيد بن الحسن بن على بن أبى طالب المدينة بعد جعفر بن سليمان ، وقام بولايته زيد بن حسن لسبع ليال خلون من شهر رمضان سنة خمسين ومائة ، ثم قدم حسن بن زيد بعد أبيه بليلة ، فاستقضى عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، ثم توفى عبد الله بن عبد الرحمن ، فاستقضى محمد بن عمران وقال أبو حسان الزيادى : استقضى حسن بن زيد بعد موت عبد الله بن عبد الرحمن عمر ابن طلحة الليثى ثم عزله ، واستقضى مكانه محمد بن عمران التيمى ، قال : ثم عزله ، واستقضى محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت الكندى .

الحسن بن زيد يلى المدينة

وقال هرون بن جعفر الجعفرى : القاضى من قبل الحسن بن زيد عبدالله ابن عبد الرحمن بن القاسم .

---

(١) بقى كثير بن حصين والياً على المدينة شهراً حتى قدم عبدالله بن الربيع الحارثى والياً عليها من قبل أبى جعفر المنصور .

(٢) ولى جعفر المدينة بعد عزل عبد الله بن الربيع سنة ست وأربعين ومائة من الهجرة .

لحدثني هرون بن جعفر بن إبراهيم أبو الحسين الجعفري ؛ قال : حدثني فروة بن عبد الله الزرقي ؛ قال : حدثني إسماعيل بن يعقوب التيمي ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ؛ قال : استعملني الحسن بن زيد على القضاء ، وأنا ابن أقلّ من ثلاثين سنة ، وكنت أهابه ولا أتأمل وجهه إذا جلس في مجلسي ، فقال لي يوما : كانت الجرشية[1] ؛ يعني أمّ ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أكرم الناس أحماء ؛ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحمزة ، وجعفر ، وعلي ، والعبّاس ، ثم سكت حتى أظلم ما بيني وبينه ، ثم قال : وكان أبو بكر أيضا ؛ يعني أنها ولدت ميمونة بنت الحارث ؛ زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وولدت زينب بنت عميس ؛ تزوجها حمزة بن عبد الله ، وولدت أسماء[2] بنت عميس تزوجها جعفر بن أبي طالب ، واسمها هند[3] بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حماطة بن جرش .

---

(١) كذا بالأصل ؛ والذي في المواهب اللدنية : الحميرية بدل الجرشية . وفي شرحها كان يقال : أكرم عجوز في الأرض أصهارا ابنة عوف ؛ أصهارها : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والصديق ، وحمزة ، والعباس ، وعلي ، وجعفر ، وشدّاد بن الهاد الليثي .

تزوج العباس لبابة الكبرى ، وأم خالد بن الوليد لبابة الصغرى ، وثلاث عصماء . اه وعبارة ابن قتيبة في المعارف مثل عبارة الأصل . والصواب حمزة بن عبد المطلب لا ابن عبد الله .

(٢) كذا بالأصل والذي في شرح المواهب اللدنية : سلمى بنت عميس ، تزوجت حمزة ، فلما مات تزوجها شداد بن الهاد الليثي . وفي المعارف لابن قتيبة ما في عبارة الأصل ، وأن التي تزوجها حمزة هي زينب .

(٣) وفي الإصابة : اسمها خولة بنت عوف بن زهير بن الحارث بن حمير الحميرية .

إسحق بن طلحة يلي قضاء المدينة وقصة ذلك

واستقضى حسن بن زَيْد إسحق بن طلحة بن إبراهيم بن عمر بن عُبيد الله بن مَعْمر.

أخبرنى هرون بن محمّد، عن زُبير، عن مُصعب بن عُثمان؛ قال: دعا حسن بن زَيد إسحق بن إبراهيم بن طلحة إلى ولاية القضاء، فأبى عليه، فسجنه فدعا مُشَرّقين[1] يُشَرّقون له مُغتسلا فى السجن، والشّارق الصّاروج[2]، وجاء بنو طلحة فأسجنوا معه، فبلغ ذلك حسن بن زَيد، فأرسل إليه فأتى به، فقال: إنك تلاححت علىّ، وقد حَلفت ألا أرسِلك حتى تعمل، فأبرّ يمينى، ففعل، فأرسل حسن معه جُندا، حتى جلس مجلس القضاء، والجند على رأسه، فوقف عليه داودُ بن سلم فقال:

طلبوا الفقه والمروءة والفضـــلَ وقد اجتمعن فى إسحق

فقال: ادفعوه فدُفع، وقام من مجلسه، وعزله حسن، وبعث إلى داود بن سلم بخمسين ديناراً، وقال: لاتعُد أنْ تمدَحنى بما أكره.

عبد الرحمن بن محمد يلي قضاء المدينة

ثم عزله؛ واستقضى عبد الرحمن بن محمد بن عُثمان بن عبد الرّحمن بن عبد الله بن أبى ربيعة المخزومى.

---

(١) يشرقون له مغتسلا: فى القاموس المحيط: الشاروق: الصاروج؛ النورة وأخلاطها معرب؛ وصرج الحوض تصريجاً. وفى كتاب الألفاظ الفارسية المعربة للسيد أدى شير: الصاروج النورة وأخلاطها معرب سارو؛ والشاروق لغة فيه؛ وقالوا فيهما: صرج، وشرق، ومنه مأخوذ أيضا الصهريج، والصهارج والصهرى لغتان فيه؛ وهو حوض يجتمع فيه الماء، وسمى صهريجاً لانه معمول بالصاروج، وقالوا فيه: صهرج، وتصهرج اه. والمراد من قوله يشرقون له مغتسلا: أى يضعون له حوضاً مصرجا لغسله.

(٢) كذا بالاصل: وصوابه الشاروق كما تقدم.

محمد بن الصلت يلي قضاء المدينة

ثم عزله واستقضى محمدَّ بن عبد الله بن كَثير بن الصَّلت؛ فعزل الحسن ابن زيد، وأمره بالصلاة بالناس.

ثم قدم عبد الصَّمد بن علي.

وأخبرني عبد الله بن الحسن؛ عن النُّميري، عن أبي سَلمة الغفاري، قال ابن حُويص؛ مولى أشجع يهجو محمد بن عبد الله بن كَثير، ويخاطب بالشعر عبد الصَّمد بن علي:

ابن حويص يهجو محمد بن الصلت

وصيّ المصطفى ياذا المعالي جَزاك الله خيراً من أمير

أتُؤمنني وأنت إمام عَدل ويُوعدني ابن فاطمة البُظور

بأي جُدوده يعتدُّ مَجدا بِصَلت أو وَابِعة أو كثير

أولئك يَضعفون عن المعالي وهُم في اللؤم أقران[1] الظهور

وضعت على جواعرهم[2] رُسوما تلوح كأنها رَقم الحمير

تكون لحيهم عاراً شنارا وموتاها التي تحت القبور

ويفرح إن سمي بحلات[3] سَوط يمت بسوطه خلف الأمير

وقال مُحمد بن يحيى: كان محمد بن عبد الله بن كَثير لا يزال يلي شُرط المدينة ثم ولاّه المهدي قضاءها، ثم ولاّه المدينة، وعزل عنها عبد الصَّمد بن

---

(١) أقران الظهور. في القاموس: أقران الظهور الذين يجيئونك من ورائك.

(٢) الجواعر: الأدبار جمع جاعرة: والمراد رقمهم كما ترقم الحمير على جواعرها، والرقمتان في الحمير ما اكتنف جاعرتي الحمار من كية النار.

(٣) حلت فلانا كذا سوطا: جلده به.

الأسود بن عمارة يهجو ابن الصلت

على ، فقال الأسود[1] بن عُمارة من ولد عبد المطلب بن عبد مناف يَهْجوه:

نَقَمناك شُرطيا فأصبحت قاضيا وصرت أميراً (أبشرى)[2] قحطان

أرى نزوات بينهنّ تفاوت وللدهر أحداث وذا حدثان

أرى حدثا مِبطانُ مُنقلع[3] به ومُنْقلع من بعده ورقان

حدثنا بذلك ابن أبى خَيثمة ، عن مُصعب .

وقَدِم عبد الصمد والياً على المدينة لِعشر[4] خلون من ذى القعدة سنة خمس وخمسين ، فلم يزل والياً عليها حتى هَلك أبو جَعفر ، فاسْتقضى عُبيد الله بن أبى سلمة بن عُبيد الله بن عبد الله بن عُمر بن الخطاب ، وهو أخو عبد العزيز بن أبى سَلمة العُمرى المحدِّث ؛ وهو أسنُّ من عبد العزيز.

عبيد الله العمرى يلى قضاء المدينة

ثم ولى محمّد بن عبد الله بن كثير بن الصّلت أيام المهدى ؛ فاسْتقضى عبد العزيز بن المطّلب .

ثم عُزل مُحمّد بن عبد الله ، وولى عُبيد الله بن مُحمّد بن صفوان الْجُمَحى ؛ فأقر عبد العزيز بن المطّلب .

ثم عَزل المهدى عُبيد الله بن مُحمّد بن صَفْوان ؛ وولّى زُفر بن عاصم بن يزيد الهلالى فى ذى الحجة سنة تسع وخمسين ومائة ، فكتب إليه بإثبات عبد العزيز بن المطلب على القضاء ؛ فلم يزل قاضياً حتى ولى جعفر بن

(١) هو الأسود بن عمارة بن الوليد بن عدى بن نوفل بن عبد مناف .

(٢) بياض بالأصل والإصلاح من الأغانى ؛ وإنما قال : أبشرى قحطان لأن كثير بن الصلت من كندة حليف لقريش .

(٣) رواية الأغانى : منقطع له وفيه بعد هذه الأبيات الثلاثة :

أقيمى بنى عمرو بن عوف أو اربعى لكل أناس دولة وزمان

(٤) بعد الحسن بن زيد وجعل المنصور معه مليح بن سليمان مشرفا عليه .

سُليمان ولايته الثانية ؛ فعزله ، واستقضى عُثمان بن طلحة بن عُمر بن عُبيد الله بن مَعمر التَّيمى . وقدم المهدى مُعتمرا ؛ فاستعفاه عثمان ، فأعفاه ، واستقضى عبد الله بن مُحمّد بن عِمران التَّيمى ؛ أخبرنى عبد الله بن جَعفر بن مُصعب ، عن جده ؛ قال : كان عثمان بن طلحة من أهل الهيئة ، والفِقه ، وكان لا يأخذ على القضاء رزقا .

عثمان بن طلحة قاضى المدينة

عثمان لا يأخذ رزقا على القضاء

قال زُبير بن بكار ؛ فيما أخبرنى هرون بن مُحمّد ، عنه ، أن أمير المؤمنين المهدى ولّى عبدالله بن مُحمّد بن عِمران قضاء المدينة ، ثم صُرف ، وولاّه الرشيد قضاء المدينة ، ثم صرفه عن القضاء ، وولاه مكة ، ثم صرفه عن مكة وردّه إلى قضاء المدينة ، ثم صرفه عن قضاء المدينة ، وكان معه حتى هلك بِطوس ، مَخرج أمير المؤمنين الرشيد إلى خُراسان ، الذى هلك فيه الرشيد ، وقال ابن سعيد ، عن مُحمد بن عُمر : بل توفى والدى سنة تِسع وثمانين ومائة . يُكنى أبا محمد .

ولايات عبد الله ابن محمد بن عمران

حدثنى أحمد بن أبى خَيثمة ؛ قال : حدثنا مُصعب ، قال حدثنى عبد الله ابن نافع بن ثابت ؛ قال : سمعت عبد الله بن مُحمّد بن عِمران التَّيمى يَتمثل :

شعر لعبد الله بن محمد بن عمران

ومُداهن لى لو أشاء أهنتُه ... بادٍ مقاتله اثيم المطعن

دانيته[1] لِيقل منى نفْرة ... فأصول صَولة حازِم مُستمكن

---

(١) فى محاضرات الأدباء للراغب الأصفهانى : سكنته ليقل منى نفره . قال : وقد تمثل بهذا البيت عبد الملك بن مروان لما قتل عمر الأشدق وفى هذا المعنى قال حميد الأكاف .

وإنى ليلقانى العدو مواصلا ... فيحسبنى منه أبر وأوصلا

أجر له ذيلى لأدرك فرصتى ... ويحسبنى فى جر ذيلى مغفلا

قال : وكان يُقال : اصْفح واذبح .

الأصمعي يسأل ابن عمران عن شعر

وأخبرنى محمّد بن الحسن الأُزرق ؛ قال : حدثنى عُمَر بن عثمان ، عن الأصمعى ؛ قال : سايرت عبد الله بن محمد بن عِمران الطّلحى ، وكان لايضحك مع المروءة والتربُّث ؛ فقلت له : من الذى يقول :

ليس لها حُسن ولا بَهْجة   من المهازيل الطّوال السِّماج[1]
صَهباء فى نُصتها صُهبة   كأن ثَدْيها ضروع النِّعاج
أقذرت الأرض بِتطرافها   مُقبـلة مُدبرة فى الفِجاج
شَعثاء ما فى بيتها مُزعة[2]   أستغفر الله تسيب الدجاج

قال : فضحك وقال : ياأبا سعيد مايروى المُلح إلا عاقل .

ابن عمران والرشيد

أخبرنى أبو طاهر الدّمشقى أحمد بن بَشير ؛ قال : حدثنى أحمد بن سعيد الفِهرى ؛ قال : حدثنا هرون بن عبد الله الزُّهرى ؛ قال : قال الرشيد لعبد الله بن محمد بن عِمران الطلحى : يحيى بن عبد الله يشرب ؟ قال : لا ياأمير المؤمنين قال : كذبت ؛ قال لو كذبتُ ما كان يَرضى أميرُ المؤمنين .

ابن عمران ورجل من آل سعد بن أبى وقاص

وذكر زُبير بن بكّار ، عن بعض آل سعد بن أبى وقّاص ؛ قال : قلت لعبد الله بن محمد بن عِمران الطّلحى ، وقضى على ، إنما تقضى لأن ابن عمى محمد بن عبد العزيز جلد أباك ، فقال ابن عِمران : فيم تلمسك الرحال

(١) لم تكن العرب تحمد الطول فى هزال ؛ قيل لأعرابى عالم بالنساء : صف لنا شر النساء ؛ قال : شرهن النحيفة الجسم ، القليلة اللحم ، الطويلة السقم الصفراء ، المشئومة العسراء ، السليطة الذفراء ، السريعة الوثبة ، كأن لسانها حربة .

(٢) المزعة بالضم : القطعة من اللحم .

وجدت راحلة ورحلا . ثم قال : ياجلْواز ؛ السِّياط ، وأمر به فجُرد فوجد فى ظهره آثار السياط فقال مُكَدَّح مُوَقَّح فى النَّجدات(١) ، فجلده بستين سوطا ، وقال زُبير : حدثنى عَمِّى ؛ قال : خاصم مُحمَّد بن جَعفر بن مُحمد بن خالد بن الزبير إلى عبد الله بن محمَّد بن عِمران الطلحى ، فضجر عليه ابن عِمران فى خصومة ، فقال : بئس ما أدبك أوَيس ؛ فقال له جعفر : وما لأوَيس ؟ أوَيس ابن عمك وشريكك فى نسبك ، وغريم أبيك ، وكان يُرسلك إليه فى ثوبين مُمَصرين(٢) ، وتدخل عليه المكتب ، فيضع عليه خمسمائة دينار من ذلك .

ابن عمران ومحمد ابن جعفر بن الزبير

وزعم عبد الله بن شُعَيب الزبيرى ؛ قال : أنشدنى إبراهيم بن المنذر الحِزامى لإسماعيل بن يعقوب التيمى ؛ يَمدح أبا بكر بن عبد الله بن مُصعب ويذُم عبد الله بن محمَّد بن عمران .

اسماعيل بن يعقوب التيمى يمدح أبا بكر بن مصعب ويذم ابن عمران

قد كنت أرمى من ورائك جاهدا ... وأرِيش نَبلك حيث لا تدرى
حتى إذا حضرت أمور تُتَّقى ... آثرت ما يَبقى من الأمر
أما الأمير فأهلُ ما يُرجى له ... قد نال أفضل غاية الذكر
فإذا تضايقت البلاد على امرئٍ ... نادى لحاجته أبا بكر
أمست نجوم بنى الزبير مُضيئة ... ورُمى بنجم أبيك فى البحر

---

(١) مكدح موقح : المكدح المخدش المعضوض ، والموقح المجرب ، والمراد أن به آثار العرامة والصعلكة .

(٢) المصر : الطين الأحمر ، والممصر كمعظم المصبوغ به .

ابن عمران وابن الماجشون

أخبرنى عبد الله بن شبيب، عن زُبَير؛ قال: حدثنى عبد الملك الماجشون قال: كان بين عبد الله بن عِمران، وبين بكّار شىء، فعُزل ابنُ عمران عن القضاء، فقال لى: ماترى فى المقام بالمدينة؟ إن كنت تُعطى السلطان ما يُعطى مِثله من التوقير والهيبة فأقم، وإلا فلا حاجة لك فى جوار بكّار بالمدينة فأنشأ يقول:

حلفت لها بربٌ منى إذا ما | تغيَّب فى عجاجته ثَبير
لقد كلفتنا يأم عمرو | هوى قُدما تضيق به الصدور

ثم خرج وأقام ببادية له.

أخبرنا أبو سعيد بن عبد الرحمن بن محمّد بن منصور؛ قال: حدثنا الأصمعى؛ قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عِمران؛ قال: قال عبد الملك بن مروان: إنى لأريد الأمر بأهل المدينة فيه هلاكهم، أو فيه مايكرهونه، فأذكر أن بها إبراهيم[١] بن مُحمّد بن طلحة، وأبا بكر[٢] بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأستحى منهما.

ثم سعيد بن سليمان المساحقى

أول قاض استقضاه المهدى

قال أبو حسان: أول قاضٍ استقضى المهدى على المدينة سعيد بن سليمان ابن نوَفل بن مُساحق، ثم عَزَله واستقضى عبد الله بن مُحمّد بن عمران، ثم عزله، واستقضى عمرو بن عبد الرحمن بن سهل العامرى، فتُوفّى قاضيا،

(١) إبراهيم بن محمد: استعمله ابن الزبير على خراج الكوفة، وبقى حتى أدرك هشام ابن عبد الملك؛ قال عنه ابن سعد: كان شريفا صارما، له عارضة، وأقدام، وقال النسائى: كان أحد النبلاء. توفى سنة عشرين.

(٢) أبو بكر: كان أحد الفقهاء السبعة، كان يقال له: راهب قريش لكثرة صلاته، توفى سنة ثلاث وتسعين.

فاستقضى عبد الله بن مُحمَّد بن عِمران ، ويقال المطَّلب بن كَثير العَبْسى :

وقال محمد بن يحيى الكِنانى : واستُخلف موسى بن المهدى فاستقضى على المدينة سَعيد بن سُليمان بن نوفل بن مُساحق ، ثم اسْتُخلف الرَّشيد ، فأقرَّ سعيد بن سُليمان على القضاء صدرا من خلافته ثم عزله .

أخبرنى عبد الله بن شَبيب ؛ قال : أنشدنى عبد الجبَّار بن سعيد بن سُليمان بن نَوفل بن مُساحق لأبيه ؛ يقولها لعَمرو بن عبد الرحمن بن عَمرو ابن سَهل العامرى :

قصيدة لسعيد المساحق فى المعاشرة

بَلوتُ إخاء النـاس ياعمرو كلهم ... وجرَّبت حتى أحكمتنى تجاربى

فلم أرَ وُدَّ النـاسِ إلا رضاهم ... فمَن يُزر أو يُعتب فليس بصاحب

تُخذ عفو ما أحببت لا تنزرنه ... فعنـد بلوغ الـكد رَنق المشاربِ

وزاد عبد الله بن سعيد عن المسيَّبى :

تهونك فى حُبّ وبُغض فربمـا ... بدا جانب من صاحب بعد جانب

وأنشدنى عبد الله بن شَبيب لِسعيد بن سُليمان فى مَجلس للعباس بن محمد :

شعر لسعيد بن سليمان فى مجلس للعباس ابن محمد

إن لنا مجلسا نُسَرُّ به ... عند احتضار الهُموم والحَزن

ما فيـه من خـلة يُعاب بها ... إلا حَنين الفؤاد للوطن

قال : وأنشدنى الزُّبير لسعيد بن سُليمان فى عبد الله بن عبد الأعلى بن صفوان الجُمَحى[1] :

---

(١) الذى فى معجم البلدان لياقوت : وكتب سعيد بن العاص بن سليمان المساحق إلى عبد الأعلى بن عبد الله ، ومحمد بن صفوان الجمحى ، وهما ببغداد ، يذكرهما طيب العقيق والعرصتين فى أيام الربيع ، والقصيدة مذكورة فيه . والمصلى : موضع بعينه فى

شعر لسعيد فى عبد الله الجمحى

ألا قل لعبـــد الله إما لقيته — وقل لابن صفوان على النأى والبُعد
ألم تعلما أن المصلَّى مكانه — وأن العَقيق ذا الظلال وذا البَرد
وأنه لو تعلمـان أصائلا — وليلًا رقيق مثل حاشية البُرد
وأن رياض العرصَتين تخيَّلت — بنُوّارها والآس والأشكل الفرد[1]
وأن طريق المسـجدين مكانه — وأن طريق اللابتين على العَهد
وما العيش إلا ما يَلذّ به الفتى — إذا لم يَجُز يوما سبيلَ ذوى القصد

فكتب إليه صَفوان[2] :

كتاب صفوان إلى سعيد

أتانى كتاب من سعيد فشفنى — وزاد إليه القلب وَجداً إلى وجد
وأجرى دموع العين حتى كأنها — بها رَمَد منه المراود لا تُجدى
فإن رياض العرصتين تزينت — وإن طريق اللأبتين على العَهد[3]
فكدتُ لما أضمرتُ من لاعج الهوى — ووَجد بما قد قال أقضى من الجهد
لعلَّ الذى حَم التفرّق بيننا — بمقدوره منه يُقرب من بُعد[4]
قضا العيش[5] إلا قربكم وحديثكم — إذا كان تقوى الله منا على عَمد

= عقيق المدينة ، والعرصتان موضعان فيه ، وكان بنو أمية يمنعون البناء فى عرصة العقيق ضنا بها ، وما كان أحد من ولاة المدينة ليقطع بها قطيعة حتى يرجع إلى الخليفة ، واللابتان : الحرتان ، ولا يقال ذلك فى كل بلد ، إنما اللابتان للمدينة والكوفة .

(١) الاس معروف ، والأشكل مافيه حمرة وبياض .

(٢) ابن صفوان كما علمت من التصحيح عن معجم البلدان لياقوت الحموى ، على أن الذى فى ياقوت : فأجابه عبد الأعلى .

(٣) فى معجم البلدان : وأن المصلى والبلاط على العهد والبلاط موضع المدينة .

(٤) فى المعجم : لعل الذى كان التفرق أمره — يمن علينا بالدنو من البعد

(٥) فى المعجم : فما العيش إلا قربكم ... الخ

وأنشد هرون بن مُحمّد لسعيد بن سُليمان يقولها للعبّاس بن محمّد بن على :

شعر سعيد للعباس ابن محمد بن على

ألا قل لعبـــاس على نأى داره — عليك السـلام من أخ لك حامد
أنانى إذا لم ينس ما كان بيننا — على النّأى فى صرف الهوى المُتباعد
هنيئا مَريئا أن قِدحك فائز — إذا حُرّكت يوما قِداح المشاهد
رأيتك تَجزى بالمودة أهلها — وتمنح صـفحا مستقبل الأباعد
قطعت من الباغين سَعيك أن دعا — إذا اجتهدوا يوما مناط القلائد
وإنى لم أعــلم من الناس واحدا — على غائب منهم حَلفتُ وشاهـد
أقل بفضل العز منك تطوّلا — وأرغب فى مُستودعات المحامد
وأوزع للنفس اللّجوج عن الهوى — إذا وردَت يوما حُرون الموارد

وقال سعيد بن سُليمان فى العبّاس بن مُحمّد حين غضب عليه :

شعر سعيد حين غضب عليه العباس ابن محمد

أبلغ أبا الفضل يوما إن عَرَضت له — مِن دائم العَهد لم يخش الذى صنعا
ما بال ذى حُرمة صافى الإخاء لكم — أمسى بحسرته من وُدّكم لجُمعا
من غير ماتِرة إلا الوفاء لكم — ما مِثل حَبلك من ذى حُرمة قطعا
ماتم ما كُنتُ أرجو من مَودتكم — حتى تباين شعب الود فانصـــدعا
أما ورب مِنى والعائذات له — الدافعين بجمع يوضعون معـــا
لو كان غيرك يطوى حبل خُلته — دونى ويلبس ثَوب الهجر ما اتّبعا
فارع الذّمام ولا تقطع وسائله — وارجع فإن أخا الإحسان مَن رجعا
أشبه أخاك وأخلاقا نسبن بها — فى المجتدين له لم يُجده الطّبعا
حفظ الذمام وإتيان الصديق إذا — ضاع الإخاء وتفريق الذى جَمعا

أخبرنى هرون بن محمّد، عن زُبير، عن عبد الجبّار بن سعيد بن سُليمان؛ حدثنا أبى؛ قال: سَمرنا ليلة عند جعفر بن سليمان بالعَرصة، أنا وعبد الله بن مُصعب، وعبد الأعلى بن عبد الله بن صَفوان الجُمحى، فأوقد لنا نارا، فقلت فى ذلك:

وصف سعيد لنار موقدة

لم ترَ عيناى مثلَ ليلتنا ... والدهر فيه طرائف العَجب

إذ أوقدت مَوهنا تُشَبُّ لنا ... نارٌ فباتت تحس بالحطب

يحشها بالضِّرام مُحْتَزم ... مُطاوع للرفيق ذو أدب

لقَّمها بالضِّرام فانتصبت ... ثم سمت للسَّماء باللهب

حَمْراء زهراء لا نُحاس لها ... كأن فيها صفائح الذهب

تُزهر فى مَجاس لدى مَلك ... قَرْم نجيب من سادة نُجُب

عذب السَّجيّات لا يُرى أبدا ... يَفيض وجهُ الجليس من غضب

يمنعه البرُّ والوفاء ونفـس بدَنِىّ الأمور لم تُشَب

حنّت له هاشم فوسْطها ... حوب[1] الرحا بالحديد للقُطُب

وأنشدنى أبو يحيى الزُّهرى لسعيد بن سليمان فى هرون بن زكريا؛ كاتب العباس بن محمد:

سعيد بن سليمان وكاتب العباس ابن محمد

أزورك[2] رفها كلَّ يوم وليلة ... ودَرك مخزون علىَّ قَصير

لأى زمان أرتجيك وخلة ... إذا أنت لم تنفع وأنت وزير

فإن الفتى ذا اللب يطلب ماله ... وفى وجهه للطالبين بشير

(١) حوب الدار بالفتح وسطها.

(٢) رفه رفها أقام قريبا وعندنا استراح كاسترفه.

وله فى الرَّبيع بن عبد الله المدَانى وكان ولى اليمن :

سعيد بن سليمان والربيع المدانى

ألا من مُبْلغ عنى خليلى ... أريد أخا بنى عبد المَدان

رأيتك إذ حُييت صددتَ عنى ... كأنك حين تنظر لا ترانى

فإن سلَّمتُ أو أديت حقًّا ... رددت سلام مُنقَبض الجنان

سأعدل عنك فى سَعةٍ ورحب ... فأبشر من صديقك بالأمان

ولبعض الشعراء فيه :

بعض الشعراء يهجو سعيد

قل للإمام جزاك الله صالحة ... هل أنت مُبْدلنا بالجاهل الجافى

قاض يكاد إذا لاذ الخصوم به ... يطير من حِدَّة فيه وإسفاف

لا والذى هو أهدى العدل منك لنا ... لا يطمع الخصم إن أدلى بإنصاف

كأنه حين يَخزوزى لمجالسه ... بختية بعثت من بيت عَلّاف

أنشدنا عبد الله بن شَبيب ؛ قال : أنشدنى عبد الجبَّار بن سعيد المساحق لأبيه :

شعر لسعيد بن سليمان فى معاملته لأصدقائه

وذى أحنة قد قلت أهلا ومرحبا ... له حين يلقانى تحيًّا ورحُبا

فأعطيته من ظاهرى مسحة الرضا ... وأدنيته حتى دنا فتعرقبا

فصلت به مُستمكن الكعب صولة ... شَفيت بها أضغان من كان مُغضبا

حدثنى محمد بن الحسن الزُّرَقى ؛ قال : حدثنى موسى بن عبد الله بن موسى ابن عبد الله ؛ قال : حدثنى عبد الجبَّار بن سعيد ؛ قال : حضر أبى سعيد بن سُليمان ، وعبد الله بن مُصعب ، وابن دأب عند العبَّاس بن محمَّد ، ففخر ابن دأب على قريشٍ ببنى بكر ، وذكر أيامها بذات نَكِيف ونَكِيف ؛ قال ;

فدخل جدُّك موسى بن عبد الله على العباس بن محمد ، وأنشد ابن دأب شِعرا لقريش فيه ألفاظ غليظة ؛ فقال ابن دأب : يابن عبد الله بن حسن أنا أعوذ بحقوى أبيك أن تقول فينا شيئا لاأقدر على ردّه ؛ قال : فقطع ؛ فقال أبو سعيد بن سليمان فى ذلك شعرا :

لا تَعْدَمنك ياموسى إذا رُميت ... فِهر ولم يرم عن أحسابها أحد

ونوه الجدُّ يبغى من يصول به ... أم من يُمين إذا ما كانت الرفد

بقذف أعدائها عنها ويمنعها ... كما ينازل عن أشباله الأسد

ما إن يبالى اوَى حين ينصبه ... للجد مارق الأعداء أو رعدوا

حديث بين سعيد وعمرو العامرى حين جاءه كتاب استقضائه

أخبرنا أحمد بن أبى خيثمة ؛ قال : حدثنا إبراهيمُ بن إسحق التَّيمى ؛ قال : أخبرنا أبو بكر بن جعدبة ؛ قال : كان الذى بين سعيد بن سليمان المُساحق ، وعمرو بن عبد الرحمن العامرى أسوأ مابين اثنين ، وكانا يتناضلان ، يُقعقع كلُّ واحد منهما بصاحبه ، ويتوذف له بذنبه توذُّف الفحل العظم ؛ يتحاذفان بمثل مايوافد الغيظ الذى لا يرفع ، فلما أن ورد القضاء على عمرو ابن عبد الرحمن ، قال لأمير المدينة ، ولصاحب بريدها : أمهلانى قليلا أستخر وأعد إليكما ، وأخذ الكتاب فى كمّه ثم دقّ على سعيد بن سليمان الباب ؛ فقال لجاريته : أعلمى أبا عبد الجبّار أن عمراً بالباب ، فدخلت فأعلمته ؛ فقال : وما يُريد؟ ائذنى له ؛ فدخل عليه فجلس بين يديه ؛ فقال : إنه قد حدث حادث ؛ قال : وما ذاك ؟ قال : ورد على كتاب القضاء من أمير المؤمنين وكل مملوك له حر ، وكل مال يملكه صدقة ، لئن أمرتنى برده لأردنه ، ولا نالك منى مكروه أبدا ، ولا ألمَّ بناحيتك منى شعث ، وإنما كنت أنا وأنت

تناهض من كل (بيننا) بعز نفسه، فأصبحت الآن ؛ إن ظهرت عليك فبيد السلطان، فرنى الآن بأمرك على شريطة ؛ قال : وما هى ؟ قال : تكونُ لى عَونا ترقع ماوهّنت ، وتصلح ما أفسدت ، وإلا فلا حاجة لى بهذا ؛ قال : وإنى لك على ذلك . فقضى عمرو بن عبد الرحمن ؛ فكتب إليه يشكو بعض من كانا يعلمان أنه كان يقدح بينهما ، وكان إلى عمرو أميل فكتب إليه سعيد :

بلوت إخاء الناس ياعمرو كلّهم ⁂ وجرّبت حتى أحكمتنى تجاربى

فهونك فى حُبّ وبُغض فربما ⁂ بداجانب من صاحب بعد جانب

فخذ صفو ما أحببت لا تنزرنه ⁂ فعند بلوغ الكدر رَنْق المشارب

ثم عُزل عمرو عن القضاء ، ووليه سعيد ؛ فقال له سعيد : إنك كأنك لم تُعزل ، فكان القاضى عمرا ، وكان سعيد كأنه تابع له .

حدثنى أحمد بن زهير ، عن زُبير بن أبى بكر ؛ قال : حدثنى موسى بن طلحة ، عن عمّه عُثمان بن طلحة ، عن سعيد بن سُليمان ؛ قال : قال لى يوما الحسن بن زيد ، وأنا معه على شُرطه قولا كان جوابه على خلاف ما اخترته : والله لهممت أن أفارقك فِراقا لارجعة بعدها ؛ فقلت : أيها الأمير إذاً أقول لك حينئذ :

سعيد بن سليمان والحسن بن زيد

وفارقت حتى ما أحن من الهوى ⁂ وإن بان جيران علىّ كرام

فقد جعلت نفسى على النأى تنطوى ⁂ وعينى على هجر الصديق تنام

قال : فسكت عنى فما رآنى بذءاً حتى فارقنى .

شعر العباس بن محمد يحجزه سعيد

وقال زبير : حدثنى عمى ؛ قال : قال العباس بن مُحمّد لسعيد بن سليمان وكان ينقلب إلى الحجاز وإلى ماله بالَجفر :

وليس إلى نجــد وبرد ميـاهه إلى الحول إن حُمّ الإياب سبيل

وبعث بهذا البيت إلى أبى ؛ وقال : زد معه بيتاً آخر ؛ فقال أبى :

وإن مقام الحول فى طَلَب الغنى بباب أمـير المؤمنين قليـل

وقال زبير : حدثنى عبـد الملك بن الماجشون ؛ قال : شهد سـعيد بن سليمان عند عبد الله بن محمد بن عِمران ، وهو على القضاء ، فردّ شهادته ، فلما وَلى سعيد بن سليمان جاءه عبد الله فى شهادة فنظر فيها ، وفكر طويلا ، ثم قال لكاتبه أَجِزْ شهادته يابن دينار ؛ فإن أمير المؤمنين لا يَشفى غيظه[1]

سعيد بن سليمان وعبد الله بن عمران

وعزل موسى بن المهدى سعيد بن سليمان المساحق عن القضاء ، واستقضى مكانه عبد الرحمن بن عبد الله بن عُمر حَفص العُمرى .

وعبد الرحمن بن عبد الله حدّث ورُوى عنه ، وفى حديثه لِين[2] .

عبد الرحمن بن عبد الله العمرى يلى القضاء

حدّثنا الحسن بن عرفة ؛ قال : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله العُمرى ، عن أبيه ، عن نافع ، عن ابن عُمر[3] ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) عبارة الخطيب : فأخذ شهادته فنظر فيها ساعة ثم رفع رأسه ؛ فقال : المؤمن لا يشفى غيظه ؛ فأوقع شهادته يابن دينار فأوقعها .

(٢) قال أحمد : ليس يسوى حديثه شيئا ، سمعت منه ثم تركناه ، وكان ولى قضاء المدينة ، أحاديثه مناكير ، وكان كذابا فرقت حديثه . روى له ابن ماجه حديثا واحداً فى العيدين . فى باب : ماجاء فى الخروج إلى العيد ماشيا .

(٣) حديث ابن عمر أخرجه الشيخان بلفظ : بينا أنا نائم إذ رأيت قدحاً أتيت به فيه لبن ، فشربت حتى أنى لأرى الرى يجرى فى أظفارى ، ثم أعطيت فضلى عمر

أتيت فى المقام بعس مملوء لبنا ، فشربتُ منه حتى امتلأتُ ، فرأيته يجرى فى عروق ، فَفَضلَت فضلة ؛ فأخذها عُمر بن الخطاب فشربها ، أوِّلوا ؛ قالوا : هـذا علم أتاكه الله تبارك وتعالى ، حتى إذا امتلأتَ منه ، فضلَتْ فضلة ، فأخذها عُمر بن الخطاب ؛ قال : أصبتم .

قال : وحدَّثنا عبد الرَّحمن بن عبد الله العُمرى ، عن سُهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هُريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قال : كلَّم الله هذا البحر ، وذكر حديثاً[1] طويلا .

وحدَّث عنـــه على بن مُسلم الطُّوسى أيضاً بأحاديث مناكير وغيرهما حدَّث عنه .

ثم عبد الله بن محمد بن عِمران ثانية ، ثم هِشام بن عبد الله بن عِكرمة المخزومى ، ثم عُزل عبد الرحمن بن عبـد الله واستُقضى عبـد الله بن مُحمَّد

ابن الخطاب ، قالوا : فما أولت ذلك يارسول الله ؟ قال : العلم .

وأخرجه أحمد ، وأبو حاتم ، والترمذى وصححه .

(١) الحديث مذكور فى ميزان الاعتدال عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعا ؛ قال : كلم الله البحر الشامى ؛ فقال : ألم أحسن خلقك ، وأكثرت فيك من الماء ؟ فقال : بلى يارب ؛ قال : فكيف تصنع إذا حملت فيك عباداً لى يسبحونى ويهللونى ؟ قال : أغرقهم ؛ قال : فإنى جاعل بأسك فى نواحيك وأحملهم على يدى ثم كلم البحر الهندى ، فقال : يابحر : ألم أخلقك وأحسنت خلقك ، وأكثرت فيك من الماء ؟ فقال : بلى يارب ، قال : فكيف تصنع إذا حملت فيك عبادا يسبحونى ويهللونى ويكبرونى ويحمدونى ؛ قال : أسبحك وأهلل معهم وأحملهم ، فأثابه الله الحلية والصيد ، والطيب .

قال الذهبى : هذا أفظع حديث جاء به عبد الرحمن .

ابن عِمران التيمى ، ثم عُزل واستُقضى مكانه هِشام بن عبد الله بن عِكرمة ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى .

حدثنى أحمد بن أبى خَيثمة ، وجعفر بن مكرّم وغيرهما ؛ قالوا : حدثنا مُصعب بن عبد الله ؛ قال : حدثنى هِشام بن عبد الله بن عِكرمة المخزومى ، عن هِشام بن عُروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « التمسوا الرزق فى خبايا الأرض »[1] .

عمر بن القاسم وابن أبى نمير

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن محمد بن يحيى ؛ قال : كان ابن أبى نُمير مولى آل عمر ينزل حَضير[2] ، وكان عُمر بن القاسم بن عبد الله بن عُبيد الله بن عاصم بن عُمر بن الخطاب ينزل النَّقيع ، فحصد ابن أبى نُمير شَعيراً له ، فأرسل إليه عُمر بن القاسم : أن أرسل إلىّ بشعير وتبن للدّابّة ، ففعل ؛ ثم أعاد عليه ، فألح عليه فامتنع ؛ وقال :

* أجزية تأخذ من قوم عَرب *

---

(١) الحديث رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط ، والبيهقى ، عن عائشة ؛ قال الهيثمى : فيه هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومى ضعفه ابن حبان اه . وقال النسائى : ذو حديث منكر . قال ابن طاهر : حديث لا أصل له ، وإنما هو من كلام عروة ، قال ابن حبان : مصعب بن الزبير ينفرد بما لا أصل له من حديث هشام ، ولا يعجبنى الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، ثم ساق له هذا الخبر .

والمراد بخبايا الأرض الحرث والزراعة ، وقيل استخراج الجواهر والمعادن من الأرض ومن شعر ابن شهاب الزهرى فى هذا المعنى : —

تتبع خبايا الأرض وادع مليكها ... لعلك يوما أن تجـاب وترزقا

وروى الحديث المذكور بلفظ : اطلبوا الرزق .

(٢) حضير : بالفتح ثم بالكسر قاع فيه آبار ومزارع يفيض عليها سيل النقيع — بالنون — ثم ينتهى إلى مرج

الموت خيرٌ لك من بعض الحرَب وأن تبيت مُقعيا على قتَب
تمتار من عليه أو (جز عن حلب)[1] لِصبية بين حَضير وكَلَب

قال : وهُمَا ماءان ؛ فكان الذى هاج عبد الله بن عُمر بن القاسم عليهم ، فخاصمهم إلى هِشام بن عبد الله بن عِكرمة .

ابن الخياط يهجو هشام بن عكرمة قاضى المدينة

أخبرنى محمد بن الحسن الزرَقى ؛ قال : سمعت عُمر بن عثمان بن أبى قباحة الزهرى يُحدّث عن إبراهيم بن هبّار ؛ قال : لما عُزل ابن عِمران عن القضاء ، واستُعمل هِشام بن عبد الله بن عِكرمة جزع من ذلك ابنُ عِمران فقال له بعض أصحابه تقول لابن الخيّاط يهجوه ؛ فقال : نعم ؛ فقال ابن الخياط[2] :

كم تعنى لى هِشام ذلك الجاف الطّويل
بعد وهْن وهو فى المجلـ ـس سكران يميل
هل إلى بان بسلع آخر الليل سبيل
قلت للنّدمان لما دارت الراح الشمول
بأبى مال هشام فكما مال فيلوا

فقلت لابن الخيّاط : كَذبت ياعَدُو الله ! كان والله أسرى من ذلك .

ثم أبو البختَرى وَهب بن وَهب

أبو البخترى يلى قضاء المدينة

فلم يزل هِشام بن عبد الله بن عِكرمة قاضيا إلى أن قدم أبو البَخترى

---

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح ولم نعثر على تحقيقه .

(٢) ابن الخياط : — هو عبدالله بن محمد بن سالم مولى لقريش ، وقيل مولى لهذيل — شاعر ماجن خليع هجاء مخضرم من شعراء الدولة الأموية ، والعباسية .

وَهب بن وَهْب واليا ، وقاضيا ، يوم الاثنين لِسبع بقَين من شعبان سنة اثنتين وتسعين ومائة.

قال أبو بكر : وهو أبو البَختري وَهب بن وهب بن كَثير بن عبدالله ابن رَبيعة بن الأسود بن المطّلب بن أسد بن عبد العُزّى بن قُصَى ؛ ضعيف الحديث[1] جدا ، لا يُكتب حديثه ، ولكنه كان جوادا ؛ قال فيه بعض الشعراء : —

شاعر يمدح أبا البختري

هَلّا فعلت هَداك الإلـ ـه فينا كفعل أبي البَختري[2]

تذكّر إخوانه في البلاد فأغنى المُقِلّ عن المُكثر

وأخبرني أحمد بن زُهير ، عن زُبير بن أبي بكر ؛ قال : حدّثني عثمان ابن عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني القَوقَل محمّد بن نافع ؛ قال : دخل الحدَثى الشاعر على أبي البَختري فأنشده :

شاعر يمدح أبا البختري

---

(١) ترجم له في ميزان الاعتدال — قال فيه عثمان بن أبي شيبة : أرى أنه يبعث يوم القيامة دجالا . وترجم له الخطيب في تاريخ بغداد ، وروى هناك المناكير من أحاديثه .

(٢) وروى في عيون الأخبار هكذا :

فلو كنت تطلب شأو الكرام فعلت كفعل أبي البختري

وفي الأغاني قبل هذه الأبيات :

نبيذان في مجلس واحد لإيثار مثر على مقتر

فلو كان فعلك ذا في الطعام لزمت قياسك في المسكر

وذكر لهذه القصيدة قصة في أخبار أبي دلف ، ومفاخرة واحد من ولده مع واحد من ولد أبي البختري .

إذا اقترّ وهب خلتـه برق عارض تبعّق[1] فى الأرضين أسعده السّكب
وما ضرّ وَهباً ذمّ من خالف الملا كما لا يضر البدرَ ينبحه الكلْب
لِكل إناس من أبيهم ذخيرةٌ وذُخر بنى وهب عَتيد الندى وَهب[2]

جود أبى البخترى

فاستهل أبو البَختَرى ضاحكا ، وسُرّ سروراً كبيرا ، ودعا عونا له ، فأمرّ إليه فأتاه بِصُرة فيها خمسمائة دينار ، فدفعها إليه .

قال عُثمان[3] : لا والله ما حَضرت أبا البَختَرى ، ولا خَبّرنى من حضره غيرى يُعطى شيئا إلا أتبع عطاءه عُذرا إلى صاحبه ، وتهلّل عند طلب الحاجة إليه ، حتى لو يَرى حاله غيرُ عارف به لقال هو الّذى قُضيت حاجته .

أخبرنى أبو طاهر الزُّبير بن مُحمّد بن عبد الله بن عُثمان بن عُروة بن الزبير ابن أخى مُصعب بن عُثمان ، وقال لى : رأيت عمى مُصعب بن عثمان ، وعمّتى أم كلثوم بنت عُثمان بن مُصعب ؛ قال أبو طاهر : وقف رجل من ولد عبد الرحمن بن هبّار على أبى البختَرى وَهب بن وهب فقال :

أبو البخترى وشاعر من ولد عبد الرحمن بن هبار

أوخر وَهبـاً للحِساب لعله إذا كان يوم الحشر يغفر لى ذنبى
وأملته تأميل راج مكذّب وهل يَغفر الذنب العظيم سوى ربى

قال أبو البَختَرى : اقعد ، وأمر له بمائتى دينار ، وخلعة ؛ فلما قام قال أبو البختَرى : إنه ابنُ الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (شر الناس

---

(١) بعق الوابل الأرض بعاقا ، والبعاق السيل الدفاع .
(٢) الأبيات للعطوى الشاعر : أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن عطية كما فى وفيات الأعيان لابن خلكان فى ترجمة أبى البخترى وهب بن وهب .
(٣) عثمان : أى ابن نهيك كما فى تاريخ بغداد .

من اتقى لشره)[1] يعنى عبد الرحمن بن هبار .

وحدثنى محمد بن جعفر بن سلم الناضى ، قال حدثنى حبيش بن مبشر

أبو البخترى وراغب فى الزواج

قال تقدم رجل إلى أبى البخترى ؛ فقال : —

ما ترى أصلحك اللـ ـه وأثرى لك مالا

فى فتى أعوزه الحـ ـن حراما وحلالا

ويرى الناس يحبـ ـون يمينا وشمالا

قال: فأعطاه مائتى دينار ، وقال : اذهب فافعل بها حلالا ، وإياك والحرام

---

(١) رواه ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة عن أنس بلفظ : شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه ، أو يخاف شره . ورواه الطبرانى فى الأوسط عن أنس ، وصححه بلفظ : أن رجلا أقبل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأثنوا عليه شراً ، فرحب به ، فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس من شره . قال الهيثمى فيه ابن مطر ضعيف جدا ، وقال البخارى عنه منكر الحديث .

وروى الحديث عن عائشة بلفظ : استأذن رجل — وهو عيينة بن حصن — على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رآه قال : بئس أخو العشيرة ، وبئس ابن العشيرة ، فلما جلس انبسط له ، فلما انطلق سألته عائشة ؛ فقال : إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه . رواه أبو داود ، والبيهقى ، والترمذى عن عائشة .

ومن اللطيف فى شرح الحديث ماقاله المناوى فى شرحه على الجامع الصغير : وهذا أصل فى ندب المداراة إذا ترتب عليها دفع ضر أو جلب نفع ؛ بخلاف المداهنة فحرام مطلقا ، إذ هى بذل الدين لصلاح الدنيا ، والمداراة بذل الدنيا لصلاح دين أو دنيا ، كرفق بجاهل فى تعليم ، وبفاسق فى نهى عن منكر إن ترتب عليه نفع ، وإلا فلا تشرع ؛ فما كل جان يعذر ولا كل ذنب يغفر .

ووضع الندى فى موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف فى موضع الندى

هرون الرشيد يقصر طويلة أبي البختري

أخبرنى أبو مالك الإيادى ؛ قال : سمعت عبد الصَّمد بن موسى بن محمد ابن إبراهيم الإمام ، ويحدث عن أبيه ؛ قال : كُنت واقفاً على باب الرشيد ، وإلى جانبى أبو البختَرى القاضى ، فخرج خادِم للرَّشيد ؛ فقال : أبا البختَرى فأجابه ؛ فقال : يقول لك أميرُ المؤمنين : هات طويلتك[1] ، فأخذها فأدخلها، ثم أخرجها ، وقد قطع منها أربعة أصابع ؛ قال : يقول لك أمير المؤمنين لاتعتَد فى زيك .

حدثنى محمد بن على بن حَمْزة العَلوى ؛ قال : حدثنا سُليمان بن أبى شَيْخ ؛ قال : حدثنا عبد الملك بن الماجشون أبو مروان ؛ قال : قال أبو البَختَرى ، وهو على الصلاة والقضاء بالمدينة : أجمعوا إلى المُشيرين ، فأدخلوا عليه سَبعة وعشرين رجلا ، فيهم عبد العزيز بن أبى ثابت ؛ فقال له عبد العزيز : أنت أصلحك الله ،كما قال ابن الرِّقاع العاملى :

أبو البختري ومشيروه

وعلمت حتى ما أسائل عالما عن حَرف واحدة لكى أزدادها

فضحك أبو البَختَرى ، فلما كان من الغد ، قال أبو البَختَرى : لايدخل علىَّ إلا سَبعة فأدخلوا سبعة ليس فيهم ابنُ أبى ثابت ؛ فقال ابنُ الماجشون: فلقينى ؛ فقال : كيف صنعتم ؟ فقلت كنا سَبعة ، وثامنهم كلبهم ؛ أبوالبختَرى:

أخبرنى مُحمّد بن الحسن بن مسعود الزُّرقى ؛ قال : حدثنا محمد بن عثمان

---

(٢) الطويلة : قلنسوة طويلة عالية ، وكان هـذا النوع خاصا بالأمراء والقضاة ، كما تدل على ذلك عبارة البيهقى فى كتاب : المحاسن والمساوى ، وفى كتاب التاج للجاحظ : كان الحجاج بن يوسف إذا وضع على رأسه طويلة لم يجترئ أحد من خلق الله أن يدخل وعلى رأسه مثلها .

ابن أبي قباحة الزهري ؛ قال : حدثني أبو سعيد العُقيلي ، وكان من ظُرفاء الناس ، وشُعرائهم ؛ قال : لما قدم الرشيد المدينة أعظم أن يَرقى مِنبر النبي صلى الله عليه وسلم في قَباء أسود ، ومنطقة ؛ فقال له أبو البَختري : حدثني جَعفر بن محمد ، عن أبيه ؛ قال : نزل جبريل على النبي عليه السلام عليه قَباء ومنطقة محتجزاً فيها بخنجر[1] ؛ فقال المعافى التَّيمي .

قصة أبي البختري مع الرشيد ووضعه له حديثا

ويل وعَول لأبي البختري	إذا توافى الناس في المحشر
من قوله الزور وإعلانه	بالكذب في الناس على جعفر
والله ما جالسه ساعة	للفقه في بَدو ولا مَحضر
ولا رآه الناس في دهره	يمُر بين القبر والمنبر
يا قاتل الله ابن وهب لقد	أعلن بالزُّور وبالمنكر
يزعم أن المصطفى أحمدا	أتاه جِبريل التَّقي السَّري
عليه خُف وقباء أسود	مُحتجزاً في الحقو بالخنجر

أخبرنا أبو سعيد الحارثي عبد الرحمن بن محمد بن منصور ؛ قال : حدثنا عبد الرحمن بن يحيي العذري ؛ قال : حدثني عبد الرحمن بن عبد الله العُمري ، الذي كان قاضي المدينة ؛ قال : أرسل إلى هرون أمير المؤمنين ،

---

(١) وعن يحيي بن معين : أنه وقف على حلقة أبي البختري ، فإذا هو يحدث بهذا الحديث ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ؛ قال له : كذبت ياعدو الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قال : فأخذني الشرط ؛ قال : فقلت لهم : هذا يزعم أن رسول رب العالمين نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه قباء ؛ قال : فقالوا لي : هذا والله قاض كذاب وأفرجوا عني .

والى يحيي بن عبد الله بن حسن ، لجاء به مسرور ، وقد دعا هرون بأمانه ، وأنا حاضر ، وعبد الله بن محمد بن عمران الطلحى ، ومحمد بن الحسن الكوفى ، وقاضى الجزيرة عبد الرحمن بن صخر ، ويحيي بن خالد قائم عن يمين هرون ؛ قال : ياهؤلاء هذا يحيي بن عبد الله بن حسن ، وهذا أمانه الذى كُتب له ، إلا أنه قد أحدث ما نقضه ؛ زعم أنّ يحيي بن خالد هذا (أنه) قد دسّ رجالا ببغداد ، فأخبروه أن عامّة أهل بغداد قد بايعوا يحيي بن عبد الله على خِلافى ، وجاءنى بصحائف له وجدها مع رُجل قد توجّه بها إلى بلخ ، يدعو أهل خراسان إلى خِلافى ؛ فرَجُل قد حفر تحت رِجلى ، والتمس أن يُزيلنى عن مكانى ، أليس قد نقض ماكان بينى وبينه ؟ قال : فقال يحيي بن خالد : نعم ياأمير المؤمنين ؛ فنبذ هرون الأمان بقصبته إلى أبى البَختري ، فتناوله ؛ فأقبل على يحيي بن عبد الله ؛ فقال : اصدُق أمير المؤمنين ، وسَله العفو ؛ فقال له يحيي : لعنك الله ؛ ومن أنت ؛ لا أم لك حيث تقول لى : اصدُق أمير المؤمنين ؟ والله ما علم منى كذبا مُنذ خلقنى ؛ فقال هرون : خرّق أمانه ؛ قال : فوضع السّكّين فيه ، فولّى يحيي بن عبدالله مُنصرفا وهو يقول والله ما جعل الله لكم أمانا ولا وفاء[1] . أخبرنى

حوار بين الرشيد وبعض القضاة حول أمان يحيي بن عبد الله بن حسن

---

(١) كان يحيي بن عبد الله قد خرج الى جبل الديلم فى سبعين رجلا من أصحابه ، ثم أمنه هرون الرشيد ، وكتب له أمانا وللسبعين الذين كانوا معه ، وأشهد على ذلك شهوداً من الفقهاء والقضاة وجلة بنى هاشم ، وأجازه بمائتى ألف درهم ، وكان العامل على الصلح الفضل بن يحيي وفى ذلك يقول أبو ثمامة :

سد الثغور ورد ألفة هاشم بعد الشتات فشعبها متدانى

أبو العيناء محمّد بن القاسم ؛ قال : حدّثنى ابن أبى البَخترى ، عن أبيه ؛ قال : كنّا مع الرشيد فى سَفَر له إلى الروم ، وقد تقدمت حُمولة الثَّلج ، فاستسقى فبُعِثت الخيل فى طلب الثلج فجعلت الخيل تحصف[1] الجبل ، وقد اشتد عَطَشه ، فقال : اسقنى من ماء الرَّحل ، فلما أقرَّه فى فيه مَجّه ؛ فقال له أبو البخترى : ياأمير المؤمنين قد كُنت ألتمس مَوضعا لوعظك فلا أجِد ، وقد أمكننى الآن ، أفتأذن ؟ قال : نعم ؛ قال : فقلت : يا أمير المؤمنين لو شربت الحارّ والقارّ ، ولبست اللّين والخشن ، وأكلت الطّيب والخبيث ، فإنك لاتدرى ما يكون من تَصَرُّف الدهر ؛ فانتفخ فى ثوبه حتى ظننته سينماز عنه ثم انحمص ، وعاد لَونه ، وقال : ياأبا البَختَرى إنا نلبس هذه النِّعمة ما أعطتنا فإذا ، وأعوذ بالله ، فارقتنا ، رجعنا إلى عُود غير خَوّار .

أبو البخترى يعظ الرشيد

وذكر أبو زَيد عن أبى غَسّان ؛ قال : كلمت أبا البَختَرى فى يَتيم عِندى بُثيبه ، فوعدنى مرارا ، فشكوتُ ذلك إلى كاتب له ، فقال : أنت لا تُحسن أن تسأل أبا البخترى ؛ إذا صلى فمُر اليتيم فليَصح به من وراء المقصورة : ياأبا البَخترى ؛ قال : قُلت : أفعل ؛ فجئت باليتيم ، فأقمته من وراء المقصورة ، فلما صلى قال : ياأبا البَخترى ؛ قال : لبيّك ، وأقبل عليه ، وقال : مالك ؟ قال : أنا غلام يتيم ، قال : دُرْ إلى الباب فأتيته .

أبو البخترى وغلام يتيم

عصمت حكومته جماعة هاشم　　　من أن يجرد بينها سيفان

والقصة مذكورة فى تاريخ بغداد ، وتاريخ الطبرى فى حوادث سنة ست وسبعين ومائة .

(١) الحصف : الإقصاء والإبعاد كالإحصاف ، وأحصف الفرس مر مرورا سريعا ، والمحصاف الفرس يثير الحصباء فى عدوه ، ومعنى انحمص تضاءل .

الفضل بن الربيع يكتب لأبي البختري في موضع قبر أبي الرسول

أخبرنى محمد بن سعيد بن الحسن السامى ؛ قال : حدثنا سهل بن محمّد ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : قال لى الفضل بن الرّبيع : أين قبر أبى النبى صلى الله عليه وسلم ؟ قلتُ : بالمدينة[1] فى دار النّابغة ؛ فقال : ياغُلام اكتب إلى أبى البَختَرى فاسأله ؛ فقال أبو البَختَرى : سُبحان الله ! بمكة ، فقلت للفَضل : لا تسأل عن هذا العُلماء ، ابعث الساعة إلى ابن بَشير ، وابن أشعث ، وابن فرُّوح ، وابن فم الحوت ، وابن دُحيم المُغَنِّين ، فسلهم فسئلوا ؛ فقالوا : بالمدينة فى دار النابغة فى بنى مالك بن النّجار .

حدثنا العباس بن محمّد الدُّورى ؛ قال : سمعت يحى بن معين يقول : أبو البختري القاضى كذاب .

رأى العلماء فى أبى البختري وحديثه

حدّث عن هِشام بن عُروة ، عن أبيـه ، عن عائشة ، وعن ثور ، عن خالد بن مَعْدان ، عن مُعاذ بن جَبل[2] أن النبى عليه السلام سُئل عن الُخبز والخمير يُقرض الجِيران فيردُّون أكثر أو أقل ؛ قال : لا بأس بذلك ؛

---

(١) كذلك قال السهيلى فى شرح سيرة ابن هشام ؛ وأنه مات عند أخواله من بنى النجار وقد ذهب ليمتار لأهله تمرا ، وقال المقريزى فى إمتاع الأسماع : مات بالمدينة ، وقيل بالأبواء بين مكة والمدينة ، والأول هو المشهور .

(٢) وفى تاريخ الخطيب البغدادى : وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن على ؛ قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وللعلماء فى إقراض الخبز رأيان : رأى بالمنع ، وآخر بالجواز ؛ وحديث عائشة ذكره ابن قدامة الحنبلى فى كتاب المغنى وقال : ذكره أبو بكر فى الشافى بإسنادى ، وفيه أيضاً بإسناده ، عن معاذ بن جبل ؛ أنه سئل عن استقراض الخبز والخمير ؛ فقال : سبحان الله ! إنما هـذا من مكارم الأخلاق لخذ الكبير وأعط الصغير ، وخذ الصغير وأعط الكبير ، خيركم أحسنكم قضاء ؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اهـ .

قال عبّاس الدُّورى : قلت ليحيى : رحم الله أبا البَخترى ؛ قال : رحم الله أبا البَخترى .

أبو البخترى وأهل العراق

أخبرنا أبو على القُوهستانى ؛ قال : حدّثنا إبراهيم بن المُنذر الحِزامى ؛ قال : سمعت أبا البخترى بالمدينة قدم علينا فأتيناه ، فسألناه عن أهل العراق فقال : إنى رفعت أهل العراق هكذا ؛ فوضعونى هكذا .

أخبرنى أحمد بن على ؛ حدثنا على بن مَنْصور العطّار[1] أبو خُليد ؛ قال : قال مالك بن أنس : مابال أقوام إذا خرجوا من المدينة يقولون : حدثنا جَعْفر بن محمّد ؛ حدّثنا جعفر بن محمّد[2] فإذا قدموا المدينة انجحروا فى البيوت يريد بذلك أبا البخترى .

اسم جد أبى البخترى

أخبرنى أحمد بن أبى خَيثمة ؛ قال : أخبرنى مُصْعَب ؛ قال : حدثنا أبو البخترى ؛ قال : كنت آتى جدَّك مُصعب بن ثابت ؛ فقال لى : مَن أنت ؟ قلت وهْب بن وهْب بن عبد كثير ؛ فقال لى : أنت وهب بن وهب بن كثير ؛ تَدْرى من سَمّاه كثيرا ؟ أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم .

أخبرنى هرون بن محمّد ، عن زُبير : قال : أكره أبو البخترى سَعيد بن عُمر الزُّبيرى على أن يعمل له ؛ فأبى ؛ فقال :

أبو البخترى وسعيد بن عمر الزبيرى

أظَنّ وهْب بن وهب أن أكون له لَمّا تَغَطْرَس فى سُلطانه تبعا

حدثنى أبو بكر بن أبى الدنيا ؛ قال : حدثنى إبراهيم الأصبهانى ، عن نَصر بن على ، عن محمّد بن عبّاد ، عن عبد الله بن مالك ؛ قال : كنت عند هرون

(١) كذا بالأصل والذى فى تاريخ بغداد حدثنا أبو خليد .

(٢) كذا بالأصل والذى فى تاريخ بغداد : حدثنا هشام بن عروة .

حديث رواه أبو البختري في حضرة الرشيد

ودخل أبو البَختري ، فقال : ياأمير المؤمنين حدثني جعفر بن مُحمَّد ، عن أبيه عن آبائه رفعه ؛ قال : إذا كان يومُ القيامة يؤخذ للناس القصاص إلا من بني هاشم ، فلما خرج قال هرون : لولا أنَّ هذا قد كفانا بعض ما يُهمنا من أمر المدينة لم أكن أقبله يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلسي .

حدثني ابن أبي الدنيا ؛ قال : حدثني على بن أبي مريم ، قال : قيل لأبي البَختري : ألا تتَّخذ تُرسا ؟ قال : تُرْسِي الصنائع .

قصة أبي البختري مع سعيد بن عمرو الزبيري حين أكرهه على أن يتولى سعيد شرط المدينة

وزعم النميري ، عن أبي يحيي الزُّهري ، قال : أراد أبو البختري تولية سعيد بن عَمْرو الزبيري شُرطه فأبى عليه ، فأكرهه فامتنع ، فقال : قد وليت شُرط عبد الله بن محمد بن إبراهيم ؛ فإن قلتَ : إنه عبَّاسي ، فإن لي قرابتي وسني ، فلان له ، فألبسه السَّواد في مقعده ، وقلَّده سيفا ، وقال : صلِّ بالناس العَتمة ، ففَعل فانصرف إلى أهله فندم ، وأراد أبو البختري أن يؤكد عليه ، فأرسل إليه : أن صلِّ بالناس الصبح ، فإني عليل ، فأبى أن يفعل ، وغدا حين أصبح إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس به ، وأرسل إلى مُطَرِّف بن عبد الله اليَساري[1] ، وعبد الملك بن الماجشون[2]

---

(١) مطرف بن عبد الله أبو مصعب الهلالي ؛ مولى أم المؤمنين ميمونة ، خرج له البخاري في صحيحه تفقه بمالك ، وله ترجمة في الديباج المذهب لابن فرحون توفي سنة عشرين ومائتين .

(٢) عبد الملك بن الماجشون دارت عليه الفتيا في أيامه في المدينة كما دارت على أبيه ؛ فهو فقيه ابن فقيه ؛ ترجم له في الديباج المذهب لابن فرحون توفي سنة أربع عشرة ومائتين .

ولأبى غَزِيّة الأنصارى(١) ؛ وعبد الله بن نافع الصّائغ(٢) ؛ فقال لمُطَرِّف : قد ولّيتُك السجن ، وقال لأبى غزية : قد وليتك السور ، وقال لابن رافع : قد وليتك كذا ، وقال لِعَبد الملك : قد وليتك كتابتى ، فأبوا عليه فقال إن كان لأبى البَخترى أن يُكرهنى ، فلى أن أُكرِهكم فبلغ أبا البخترى ، فقال : تُرسل إلى أعلام الناس ، ورؤسائهم تُريد أن تُشاكل بهم الناس ؛ اخلع سوادنا ، واردُد ما أعطيناك ، فانتزع سيْفه ، وأخذ مائة دِينار كان وهبها له ، وأمر به فجعل يُدفع فى قفاه ، وهو يُكبر وقال فى ذلك :

أراد وَهب بن وَهب أن أكون له	لما تغطرس فى سُلطانه تَبعا
فلولا مخافةُ هرونٍ وصولته	إذاً قمعت اللئيم العبد فانقمعا
قد قلت حين هذى هذا به عنه	أم ذا به طَمع بل تجاوز الطّمعا
بل قلتُ عبد تَمنّىَ عقد بيعته	والعبد يَبطر أحيانا إذا شبِعا
لَمّا تغطرس وَهْب فى عَمايته	وازداد أُبهة واحتال وابْتدعا
خرجت منها خروج القِدح لا وَكَلا	وجلّل العبد فيها اللؤم والطمعا
يَروى أحاديث من إفك مُجَمّعة	أف لوهب وما روَى وما جَمعا

ثم موسى بن محمد

موسى بن محمد يقضى على المدينة ثم يعزل

عزل محمد بن هرون الأمين أبا البخترى عن المدينة ، واستقضى موسى

---

(١) أبو غزية الأنصارى : محمد بن موسى بن مسكين ، سيأتى الكلام عنه فى الأصل .

(٢) عبد الله بن نافع أبو محمد : روى عن مالك ، وتفقه به وبنظرائه ، كان أصم أميا لا يكتب ، وكان أشهب يكتب لنفسه ، خرج له مسلم توفى سنة ست عشرة ومائتين ؛ ترجم له فى الديباج المذهب .

ابن محمد بن طلحة بن عمر بن عُبيد الله بن مَعْمر التَّيمى ، فلم يزل قاضيا حتى وثب أهل المدينة على إسماعيل بن العباس بن محمد، فنَحّوه ، وبايعوا للمأمون واجتمعوا على جعفر بن حسن ؛ فنَحّى موسى عن القضاء.

قال مُصعب ، فيما أخبرنى عبد الله بن جعفر عنه : أمّ موسى بن محمد : عائشة بنت موسى بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق .

ثم ولى بعد ذلك جَعْفر بن حَسن بكتاب من المأمون ؛ فاستقضى عبد الرحمن بن عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عُمر بن الخطاب ، فكان قاضياً أياماً يسيرة ، ثم استقضى محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمّد بن أبى بكر الصديق.

محمد البكرى يلى قضاء المدينة

أخبرنى هرون بن محمّد ، عن زُبير ؛ قال : حدثنى محمد بن مُعاوية بن أبى عُثمان ؛ قال : كنتُ بالعَقيق فى قصر ابن بكير ، أنا ومحمّد بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن القاسم البكرى الذى كان قاضياً على البَصرة ، فأخذ محمّد بن عبد الله فحمة فكتب بها فى جِدار القصر .

قصة البكرى وما كتبه على قصر العقيق

أين أهل العقيق أين قُريش أين عبد العزيز إبن بُكير

ولو أن الزمان أخلد حيًّا . . . .

وكتب تحته : من أتم البيت فله سبق ؛ فدخل بعد ذلك عُمر بن عبد الله بن نافع بن ثابت ، فقرأ الكِتاب ، وكتب تحته :

☆ كان فيه مخلد بن الزُّبير ☆

فصدَر بعد ذلك محمد بن عبد الله إلى العَقيق فقرأ النصف ؛ فقال : مَن كتب هذا ؟ قال ابنُ معاوية : فأخبرتُه ؛ فقال : لو كنت أكلّمه لأعطيتُه السَّبق ، وكان له هاجراً يعنى عبد العَزيز بن عبد الله بن عَمْرو بن عُثمان .

ثم عُزل جعفر بن حسن عن المدينة ، فاعتزل محمد بن عبد الله عن القضاء ، وولى داودُ بن عيسى المدينة فكتب إليه طاهر يُقِرُّه على القضاء ، فلم يزل قاضياً حتى قام مُحمد بن سُليمان بن داود بن الحسن مُبيِّضاً ، فغلب على المدينة ، فاستقضى مُحمّد بن زيد بن إسحق بن عبد الرحمن بن زيد بن حارثة الانصارى ، فلم يزل قاضياً حتى قدمت المُسَوّدة المدينة ، فأعاد الجلودى عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد العزيز العمرى على القضاء فى شهر ربيع الآخر سنة مائتين ، فلم يزل عبد الرحمن قاضيا ، ثم ولّاه الحسن بن سهل المدينة ، فكان قاضياً ووالياً حتى ورد كتاب موسى بن يحيى بن خالد بن بَرمك على عبد الجبّار بن سعيد المُساحق : يَقبض العمل من عبد الرحمن ابن عبد الله ، فقبضه وحَبس عبد الرَّحمن حتى أعطاه مالا فخلّى سبيله ، وعزله عن القضاء وذلك فى سنة اثنين ومائتين .

داود بن عيسى يلى المدينة

قاضى المبيضة بالمدينة

العمرى قاضى المدينة وواليها

حدثنا عن عبد الجبّار بن سعيد المُساحق إسماعيلُ بن إسحق ، وغيره ، وهو من أصحاب مالك بن أنس ، وابن أبى الزّناد ، ومن أهل الأدب .

عبد الجبار المساحق يعزل العمرى ويلى المدينة

أخبرنى عبد الله بن شبيب ؛ قال : حدثنى عبد الجبّار بن سعيد المساحق ؛ قال : سمعت مالك بن أنس يقول : حُسْن السَّمْت وحُسن الزّى جزء من كذا كذا جزءاً من النُّبُوّة .

حسن السمت جزء من النبوة

أخبرنى عبد الله بن شبيب ؛ قال : أنشدنى عبد الجبّار بن سعيد المُساحِق لنفسه .

شعر للساحقى

وعَوراء قد أُسْمِعتها فصَرفتها وأوطأتها من غير عِىٍ بها نعلى
فلم يَنْهها ناث وكانت كما مضى وجرّ عليها العاصِفات من الرَّمْل

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن الزُّبَيرى ، عن هرون بن عبد الله الزُّهرى ؛ قال : قال عبد الجبّار بن سعيد :

أمر الغَوانى واحد حَذْو المِثال على المِثال
أصبحن قبلك بالمُنى قطّعن أعناق الرجال

المدينة عندهم مكة والمدينة واليمن

وَوَلى المدينة ، وهى مكة والمدينة واليمن ، فكتب إلى عبد الجبار بن سعيد بولايته المدينة فى شهر ربيع الآخر سنة اثنين ومائتين ، فلم يَزل عبد الجبار والياً وقاضيا .

محمد البكرى يلى قضاء المدينة ثم بعده أبو زيد الأنصارى

وأخبرنى عبد الله بن جعفر بن مُصعب الزُّبيرى ، عن جَدّه ؛ قال : ولى المأمون محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن أبى بكر الصديق قضاء المدينة ، وقال أبو حسّان الزِّيادى : ثم ولّى المأمون عبد الله بن الحسن العَلوى مكة والمدينة ، فاستعمل على قضاء المدينة أبا زيد الأنصارى ، محمّد بن يزيد بن إسحاق بن يَزيد بن عبد الرحمن بن يَزيد بن حارثة ، ثم عزل عبيد الله ابن الحسن أبا زيد الأنصارى ، وولّى أبا غَزية ، محمد بن موسى بن مِسكين الأنصارى ، من بنى النّجّار ، فلم يزل قاضياً حتى مات ، وكان أبو غَزِيّة

أبو غزية الأنصارى يقضى بالمدينة

محمّد بن موسى ، من أهل العِلم .

حدثنا عبد الله بن شَبيب ؛ قال : حدثنا الحسن بن موسى بن رَباح ؛ قال : ذكرتُ لعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون أبا غَزية ؛ فقال : هو والله كما قال العُجَير السَّلولى .

وصف الماجشون لأبي غزية الأنصاري

إذا جد حين الجد أرضاك جده　　وذو باطل إن شئت ألهاك باطله

يَسُرك مظلوما ويُرضيك ظالما　　وكل الذى حمّلته فهو حامله

وقد حدثنا عنه الزُّبير بن بكار بغير حديث ، وحدثنا عنه غير الزبير ، وحديثه مستقيم .

لا صبر عن الصديق

أخبرنى عبد الله بن شَبيب ؛ قال : حدّثنى الحسن بن موسى بن رَباح ؛ قال : قال أبو غَزية : يُستحسن الصبر عن كل شىء إلا عن الصَّديق .

أبو مصعب الزهرى يلى قضاء المدينة

ولما مات أبو غَزية استُقضى أبو مُصعب أحمد بن أبى بكر بن الحارث ابن زُرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عَوف الزُّهرى[1] ، وكان قبل ذلك على شُرط عُبيد الله بن الحسن بن عُبيد الله بن العباس بن على بن أبى طالب ، فلم يزل على القضاء ، حتى عُزل عبيد الله بن الحسن عن المدينة سنة عشر ومائتين

وولى قُثم بن جعفر بن سليمان ، فعزل أبا مُصعب . وهو فقيه أهل المدينة غير مُدافع ، روى الموطأ عن مالك بن أنس ، واختصر قول مالك ، وهو مختصر يدُور فى أهل المدينة يأتمّون به ، ومن أهل الثقة فى الحديث ، حدّث عن الدَّرَاوَردى ، وابن أبى حازم وشُيوخ المدينة .

---

(١) ترجم له فى الديباج المذهب (فى طبقات المالكية)

أبو زيد الأنصارى يقضى بالمدينة من قبل المأمون

ولما عزل قُثم بن جعفر أبا مُصعب استقضى أبا زيد الأنصارى محمّد ابن يَزيد بن إسحق، ثم عُزل قُثم بن جعفر، ووُلّى جعفر بن القاسم بن جعفر بن سُليمان، فولى المأمون أبا زيد الأنصارى من قبله، ثم استقضى المأمون أحمد بن يعقوب الظّفرى، وكان من ولَد قَيس بن الخطيم، فلم يزل قاضياً عليها، حتى توفى فى ذى القَعدة سنة ست عشرة ومائتين، وكان يكنى

أحمد بن يعقوب يلى قضاء المدينة

أبا يعقوب؛ فيما أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة، عن مُصعب؛ قال: حدثنى أبو يعقوب، الذى كان على قضاء المدينة، الأنصارى؛ قال: قال لى أسد صاحب أبى حنيفة، وكان من أمثلهم: كنتُ عند أبى حنيفة، وأتاه رجل فى مسألة طلاق، فأجابه، ثم استوى فقال: أكان هذا بعد؟ قالوا: نعم؟ قال: فليأتنى هذا منه حتى أفتيه[1].

قصة لا يدخل المدينة مذهب أبى حنيفة

وقال زُبير بن بكّار، فيما أخبرنى ابن أبى العلاء عنه؛ قال أبو يحيى الزُّهرى: ذكرنا ماجاء فى الحديث: من أنّ المدينة لايدخلها الدّجال، ولا الطاعون[2]، فقال مُحمد بن عُبيد بن ميمون: ولا رأىُ أبى حنيفة[3]

---

(١) كان العلماء يكرهون الاستفتاء فى المسائل التى لم تقع وكان عمر بن الخطاب يقول: إياكم وهذه العضل، فإنها إذا نزلت بعث الله من يقيمها ويفسرها.
وقد عقد الحافظ بن عبد البر فى كتابه (جامع بيـان العلم وفضله) فصلا فى النهى عن الإكثار من المسائل.

(٢) حديث الدجال وعدم دخوله المدينة، روى فى البخارى، ومسلم، والترمذى وموطأ مالك، وأحمد. وفى حديث أبى هريرة الذى رواه أحمد فى مسنده: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: على أنقاب المدينة ملائكة لايدخلها الدجال ولا الطاعون.

(٣) راجع ما كتبه ابن عبد البر فى ـ باب حكم قول العلماء بعضهم فى بعض ـ من كتابه ـ جامع بيان العلم وفضله ـ عن رأى العلماء فى مذهب أبى حنيفة.

قال : فحدثت بذلك يحيى بن أكثم ، فأطرفه المأمون ، فلما ولى القضاء أحمد ابن يعقوب الأنصارى ، وكان يقول بقول أبى حنيفة ؛ قال لى المأمون : قد دخل المدينة قولُ أبى حنيفة . ثم كانت الفترة فى القضاء إلى أيام المتوكل على الله ، فاستقضى على المدينة عمرو بن عثمان الأنصارى سنة ست وثلاثين ومائتين ، ثم عزله سنة أربعين ومائتين ، وولّى يعقوب بن إسماعيل بن حمّاد ابن زيد ، وعزله . ويعقوب بن إسماعيل من حملة العلم ؛ يحدّث عن يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وغيرهما .

عمرو بن عثمان الأنصارى يقضى بالمدينة

أخبرنا يزيد بن محمّد أبو خالد المهلّبى ؛ قال : كان يعقوب بن إسماعيل فى صحابة المعتصم ، فدعا المعتصم ليلة بالعشاء فأُتى بهريسة ؛ فقال : ليست بطيبة ؛ فقال يعقوب : أنا آكلها ؛ فأتى عليها ، فقال له المعتصم : أنت آكل الناس لهريسة رديئة .

قاضى المدينة يعقوب ابن إسماعيل

حدثنى يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حمّاد بن زيد ؛ قال : حدثنى أبى ، قال : حدّثنا وَهب بن وَهب بن حرب ؛ قال : سمعت أبى يقول : أهلَ البيت فى الشتاء إذا لم يأكلوا ، أو يَصطلوا فكأنهم غِضاب .

أبو هاشم المكى يقضى بالمدينة وبعده محمد المقدمى

ثم ولى قضاء المدينة ومكة أبو هاشم ابن أخى ابن أبى مسرة المكى فى أيام المعتمد ، ثم عُزل ، وولّى محمّد بن أحمد بن محمّد بن أبى بكر المقدّمى قضاء مكة والمدينة سنة ثمانين ومائتين ، ثم شخص إلى بغداد ، واستخلف على القضاء ، ثم رجع إلى مكة فى سنة أربع وثمانين فلم يزل قاضياً إلى سنة اثنين وتسعين ومائتين .

قاضى الحرمين ابن أبى الشوارب

وولى قضاء المدينة ومكة محمّد بن عبد الله بن على بن أبى الشوارب ثم صرف

سنة إحدى وثلاثمائة، وتولى قضاء المدينة ومكة محمد بن موسى الرازى رئاسة وكان يخلف ابن أبى الشوارب على قضاء مكة.

مكة والطائف

قضاة مكة

لم يتنه إلينا أخبار قضاة مكة على التأليف؛ فأخرجت ما انتهى إلىّ من أخبار مَن ولى القضاء بها متفرقا.

ابن أبى مُلَيْكة

ابن أبى مليكة يسأل أيوب فيما أشكل عليه

أخبرنا إسماعيل بن إسحق؛ قال: سليمان بن حَرب قال: حدثنا سُليمان ابن زيد، عن أيوب، عن ابن أبى مُليكة؛ قال: بعثنى ابنُ الزبير على قضاء الطائف، وإنه لاغِنى لى عنك أن أسألك؛ قال: نعم اكتب إلىّ فيما بدالك؛ أو قال: سَل عما بدالك؛ قال: فرُفع إلىّ امرأتان كانتا فى بيت تحوزان[1] فادّعت إحداهما أنها طعنتها فى يدها وقوس[2] فى بيت آخر سمعوا حيث

(١) كذا بالأصل والذى فى المحلى لابن حزم: عن ابن أبى مليكة؛ قال: كتبت إلى ابن عباس فى امرأتين كانتا تحرزان حريزاً فى بيت، وفى الحجرة حداث، فأخرجت إحداهما يدها تشخب دما؛ فقالت: إصابتى هذه وأنكرت الأخرى؛ قال: فكتب إلى ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه وقال: لو أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس دماء قوم وأموالهم؛ ادعها فاقرأ عليها: «إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا»، قال ابن أبى مليكة: فقرأت عليها فاعترفت، وهذا صحيح عن ابن عباس، ولم يفت إلا بإيجاب اليمين اه. والقصة رواها ابن أبى شيبة فى مصنفه.

(٢) كذا بالأصل: والظاهر: وقوم فى بيت آخر.

نادت ، فوجدوهما جميعا فى بَيت ، فكتبتُ إلى ابن عباس أسأله عن ذلك ، فقال : فكتب : إنه لا يُقضى فى مِثل هذا إلا بالرُؤية ، ولكن ادع بالّتى ادُّعى عليها فاقرأ عليها : « إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا » الآية . ثم استحلفها ؛ فقرأتُ عليها الآية ؛ ثم ذهبت أستحلفها ، فأبت أن تحلف فأقرت .

حدثنا أحمدُ بن منصور الرّمادى ؛ قال : حدّثنا هاشم بن قاسم ؛ قال : حدّثنا أبو جعفر الرازى ، عن أيوب ، عن ابن أبى مُليكة ، وكان قاضيا بمكة .

حدثنا الرّمادى ؛ قال : حدّثنى أبو عثمان ، عن على بن عبد الله ، عن عبد الوهاب الثقفى ؛ قال : عبد الله بن أبى مليكة ، واسم أبى مُليكة : زهير[1]

حدثنى أحمد بن على ؛ قال : حدّثنى أبو الطاهر السّرحى ؛ قال : حدّثنا ابن وهب ؛ قال : حدّثنا ابن جُريج ؛ قال : حدثنا ابن أبى مُليكة : أنه أرسل إلى عبد الله بن عباس ، وهو قاضى ابن الزبير ، يسأله عن شهادة الصبيان ، فقال : لا أرى أن تجوز شهادتهم ؛ أمَر الله بمن يُرضى وأن الصّبى ليس يُرضى[2]

شهادة الصبيان

عُبيد بن حُنين

أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة ، عن أبى الحسن المدائنى ؛ قال : عُبيد بن حُنين : مَولى لُبابة بنت أبى لبابة[3] ؛ ولى قضاء مكة .

---

(١) فهو عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة — زهير — بن عبد الله بن جدعان التيمى .

(٢) تقدم الكلام على حكم شهادة الصبيان .

(٣) وفى تهذيب التهذيب : مولى آل زيد بن الخطاب ، ويقال مولى بن زريق ؛ روى له أبو داود حديثاً فى البيوع ، قال ابن سعد عنه : كان ثقة .

وعُبيد من التّابعين ؛ حُمِل عنه العلم فروى عنه الناس.

وأخبرنى عبد الله بن جعفر بن مُصعب الزُّبيرى، عن جده، قال: عبيد ابن حُنين، مولى لُبابة بنت أبى لُبابة بن عبد المنذر بن عبد الرحمن بن زيد، بَجرّ ولاءه، وهو عم أبى فُليح بن أبى المغيرة بن حُنين من سبى عين التمر انتسبوا فى العرب، وكان عُبَيد بن حُنين يَسكن الكوفة، وتزوج بها امرأة من بنى بَغيض بن عامر، فأنكر ذلك عليه مُصعب بن الزبير، وهو أمير العِراق، فطلبه فتغيَّب فهدم داره، فلحق بعبد الله بن الزُّبير، وقال:[1]

مصعب بن الزبير يهدم دار عبيد ابن حنين بالكوفة

هـــذا مقام مُطرَّد   هُدِمت مساكنه ودُوره

فرقت عليـه وشاتُه   ظلما فعاقبه أمـــيره[2]

ولقد قطعت الجرف بعـــد الجرْف مُعْتسفاً أسيره

حتى أتيتُ خَليفة الرَّ   حمن مَهوداً سريره

حَيّيْتُـــه بتحيـــة   فى مَجلس حصرت صقوره

والخصم عنـــد قناته   من غيظه تغلى قدُوره

فكتب له عبد الله إلى مصعب: أن يَبْنى داره ويُخلّى بينه وبين أهله.

وتُوفى بالمدينة سنة خَمس ومائة.

وذكر أبو عمرو الباهلى، عن أبى مُسهر ؛ قال: كان على قضاء مكة فى

---

(١) القصة فى الأغانى فى أخبار يونس الكاتب: نسبت فى رواية إلى عبد الله ابن أبى كثير المخزومى، وفى رواية لعبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب.

(٢) كذا بالأصل، والذى فى الأغانى «رقت عليه عداته»، ومعنى رقى رفع يقال: رقى عليه الكلام ترقية رفع. وفى الأغانى: زيادة البيت الآتى بعد البيت الثانى:

فى أن شربت بجم ما   ء كان حلا لى غديره

ولاة الأمالي في عهد عمر بن عبد العزيز

أيام عُمر بن عبد العزيز داود بن عبد الله الحضرمى ، وعلى المدينة أبو بكر ابن عَمرو بن حزم ، وعلى إفريقية إسماعيل بن عُبيد الله بن أبى المُهاجر ، وعلى مصر أيوب بن شُرحبيل ، وعلى فلسطين النَّضر بن مريم الحميرى ، وعلى الأردن عبادة بن نسى الكندى ، وعلى الصلاة ، وعلى بعلبك العباس بن نُعيم الأوزاعى ، وعلى قِنَّسْرين الوليد بن هشام المُعَيطى ، وعلى أرمينية الحارث بن عَمرو الأسدى ، وعلى الجزيرة عدى بن عدى ، وعلى الموصل يَحيى بن يحيى الغَسّانى ، وعلى خُراسان الجرّاح بن عبد الله الحكمى .

محمد بن عبد الرحمن الأوقص المخزومى

كتب إلىَّ عبد الملك البُسْرى الدمشقى ؛ حدثنا عَمرو بن حَفص ؛ قال : حدّثنى سُفيان الثَّورى ؛ قال : كان الأوقص إلينا مُنقطعا ، فلما وَلى القضاء أراد أن نكون له على ما كُنا فتركناه .

سفيان الثورى يعتزل الأوقص حين ولى القضاء

أخبرنا أبو بكر بن أبى خَيثمة : قال : أخبرنا مُصعب بن عبد الله ؛ قال أتى الدارِمى[1] الشاعر الأوقص قاضى مكة فى شىء ، فأبطأ عليه ، فبَينما الأوقص يوما فى المسجد يَدعو ، ويقول فى دعائه : يارَبِّ أعتق رقبتى من النار ، قال له يقول الدَّارمى : ولك عِتق رقبة ؟ لا والله ما جعل الله لك ، وله الحمد ، رقبة تُعتَق ؛ فقال الأوقص : ويلك ! من أنت ؟ قال : أنا الدَّارمى ؛ قتلتنى وحَبَستنى قال : لا تقل ذاك : إنى أقضى لك .

الأوقص القاضى وحديثه مع الدارمى

(١) الدارمى المكى : من ظرفاء أهل مكة ، من ولد سويد بن زيد ، كان جده قتل أسعد بن عمرو بن هند ، فهربوا إلى مكة ، فحالفوا بيت نوفل بن عبد مناف . كان الدارمى فى أيام عمر بن عبد العزيز .

حدثنى هرون بن محمد بن عبد الملك؛ قال: حدثنى على بن عبد الله بن حمزة ابن عُتبة اللهبى؛ قال: حدثنى أبى؛ قال: دخلت على محمد بن عبد الرحمن المخزومى أعوده؛ فقلت له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت كما قال الشاعر:

الأوقص فى مرضه

إذا ما وردت الماء فى بعض أهله   قدور تُعرِّض بى كأنك مازح

فإن سألت عنى قدور فقل لها   به غُبَّرٌ[1] من دائه وهو صالح

ثم دخلت عليه؛ فقلت: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت كما قال الشاعر: —

إن الليالى أسرعت فى نقضى   أخذنَ بعضى وتركن بَعضى

أقعدنَنى بعد طول نَهضِ

فأخبرنى أحمد بن أبى خَيثمة، عن مُصعب؛ قال: حدثنى أبى؛ قال: خرجت أنا وعبد الله بن سعد بن ثابت بن عُمر القاضى بكتاب إلى قاضى مكة الأوقص فى حاجة، فلما دخلنا مكة إذا نحن برجل، رأسه[2] على كتفيه، وله أذنان طويلتان، نصف فى رأسه، ونصف على كتفيه، وإذا هو يَنظر كأنه مجنون، فجعلت أنظر إليه، وأعبث به وأكلمه، وهو ساكت، فلما كان من غد حملت الكتاب أريد به القاضى، فإذا القاضى صاحبى بالأمس؛ فقلت: ماذا صنعتُ؟ وماذا أتيت؟ فدفعتُ إليه الكتاب فقضى لى، وأمر لى بالكتاب، فلما فرغ من حاجتنا، وتنحينا عنه، قال لى: يابنَ مُصعب بئس الصاحب كنتَ لى بالأمس.

الأوقص وصاحب قضية عبث به

وأخبرنى أحمد بن أبى خيثمة، عن مُصعب، قال جاء أبو عزارة من

(١) غبر الشىء بالضم بقيته كغبره.

(٢) كان الأوقص قصير الرقبة كما سيأتى فى سياق ترجمته، لهذا تندر عليه الدارمى.

الأوقص يقضى على المهدى فى دار ابن جدعان

آل أبى مُليكة يُخاصم فى دار عبد الله بن جُدْعان إلى الأوقص ، وكان المهدى أخذها ، وكانت فى يَده ، فبعث الربيع بن يونس يُخَاصِمه ، فاختصما إلى الأوقص ، فلما جلسا بين يديه قال : ما جاء بكما ؟ قال : يقول : أبو عزارة جاءنى يخاصمنى فى دار عبد الله بن جُدعان[1] ، وهى وقف ؛ فقال الأوقص : نعم هى وقف كما قلت ؛ قال : يقول الربيع : قضيتَ علىّ قبل أن أتكلم قال : وما تتكلم ؟ إنما أجلستمونى هنا للعبث ، والله لو كلفتنى أن أعدّ كل حجر فيها ؛ أو ميزاب لفعلت ، لم أزل أعرفها منذ أنا صبى إلى اليوم ؛ قال : فأرسل إليه المهدى : لم قضيتَ علىّ ؟ فقال : أنا أقضى ، أنت تقضى : فإن شئت تركت ، وإن شئت أخذت ، فردها المهدى عليهم ثم اشتراها منهم بعد .

وقال زُبير ، عن عمّه ؛ قال : حدثنى أبو بكر بن عبد الله بن محمّد بن المنذر بن عبد الله بن الزُّبير ؛ قال : خاصمتُ إلى الأوقص ضَيعتى بالشَّرشَراء فهم ونازعنى شيخ من الفهميين فقال : أرضنا ومَسْلمُنا ؛ فقلت : إن الأموال قد تنتقل ، وأنشدك الله من الذى يقول ؟

أقول ورُوس السِّدرِ فوق رؤوسها لَهُن حفيف مثل حس الأوابد
كُلِى أكله إن الزبير بن عاصم إذا جاء يوما لم يرخص لعاضد

فسكت ؛ فقال محمّد بن عبد الرحمن : أخبرته ، فقد أنشدك ؛ فقال:

---

(١) كذا بالأصل : والذى فى أخبار مكة للأزرقى عند الكلام على دار ابن جدعان فى رباع بنى تيم : ابن عزارة ، وهناك تفصيل مايتعلق بهذه الدار .

رجل منا ، يقال له محمّد بن عبد الرحمن : قُم قضيت عليك .

وقال الدارمى للأوقص :

الدارمى والأوقص

أبا خالد أشكو غريبا مُشوَّها	ببابى لا يحيا ولا يتوجّه
له مُقلتا كلب ومنخر ثعلب	وبالضبع إن شبهته فهو أشبه
إذا قلت أقبل زادك الله بغضة	ثنى وجهه لا بل غريمى أشوه
فلو كنت إذ ماطلته مَلَّ وانثنى	ولكنه يمرى علىّ ويسفه

قال زُبير : مات الأوقص فى أيام موسى .

أخبرنى عبد الرحمن بن محمّد بن منصور الحارثى ؛ قال : حدثنا إسحق بن موسى الأنصارى ؛ قال : بلغنى أن رجُلا من الحَجبة أخذ شيئاً من مال الكعبة ؛ صرفه ، فأراد محمّد بن عبد الرحمن المخزومى ، وكان قاضيها ، أن يقطعه فاجتمعت قُريش ؛ فقالوا : ليس ذلك لك ، لأن الله ولّاهم الحجابة فليس لأحد أن يَعزلهم ، لأنه لم يُوَلهم إلا الله ، وليس فوقهم فيها إلا الله ، هو يحاسبهم عليه .

المخزومى وأحد حجبة الكعبة

قال : وكانت جَدَّة المخزومى قطعها[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو الحسن المدائنى : ولى قضاء مكة فى خِلافة بنى هاشم هِشام بن حَبيب المخزومى ؛ ولست أعرف ذلك .

بعض قضاة مكة فى خلافة بنى هاشم

ثمّ زِياد بن إسماعيل ، وهذا رجُل معروف ، وروى عنه ابن جُريج .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب ؛ قال : حدثنا حجّاج بن محمّد ، عن ابن جُرَيج قال : أخبرنى زياد بن إسماعيل قَزَعة مولى لعبد القيس أخبره . قال المدائنى

(١) كذا بالأصل والظاهر أقطعها .

ثم ابن مُعاذ السُّنى ولا أعرفه.

وقال: وقضى للمنصور أبو بكر بن أبى سعد السّهمى ولا أعرفه.

ثم أبو سَلَمَة المخزومى، ثم محمّد بن عبد الرحمن المخزومى الأوقص، وقد تقدم ذكره.

ثم عمرو بن حسن بن وَهب الُجمحى، ثم عبد العزيز بن المطّلب المخزومى؛ وقد ذكرناه فى قضاة المدينة.

ثم محمّدبن عبد الرحمن بن محمد بن أبى سَلمة فى أيام موسى وهرون، ولم يذكر المدائنى غير هؤلاء.

وأخبرنى محمّد بن أحمد بن نصر، عن إبراهيم بن المنذر، وبعضه عن محمّد ابن عبد الوهاب الأزهرى، عن إبراهيم عن عُمر بن أبى بكر المؤمّلى، أنه كان على قضاء مكة فى أيام المأمون محمّد بن عبد الرحمن المخزومى، ثم بعده عمرو ابن عُمر بن صفوان بن سعد السهمى، ثم يوسف بن يعقوب الشافعى سنة عشر ومائتين، ثم سُليمان بن حرب الواشجى، ولى قضاء مكة، استقضاه عبدُ الله بن عبد الله بن العبّاس بن محمّد، سنة ثلاث عشرة ومائتين.

فأخبرنى حمّاد بن إسحق بن إسماعيل بن حمّاد بن زيد قال: قال لى سُليمان ابن حرب قضيت بمكة بشاهد ويمين، قال الموصلى: ثم ولى عبد الرحمن بن زيد بن محمّد بن حنظلة بن محمّد بن عباد بن جعفر المخزومى. وكان خبيث الرأى يمتحن الناس، ويخيفهم، ويقيم كل جمعة أسود ينادى حول المسجد الحرام: القرآن مخلوق، وكلاما غيره، وكان قليل العلم شديد العصبية وعُزل

سليمان بن حرب يقضى بالشاهد واليمين

قاضٍ حمل الناس على القول بخلق القرآن

المخزومى ، وقدم عمّار بن أبى مالك الخشنى على القضاء ، وولى عمار بن أبى مالك الخشنى سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، وتوفى سنة إحدى وأربعين ومائتين ، ثم ولى الزبير بن بكار قضاء مكة وتوفى سنة ست وخمسين ومائتين ، وهو آدب الناس وأعلمهم فى زمانه . ثم ولى العثمانى ، وولى أبو هاشم بن أبى مَسَرة المكى قضاء مكة ، وولى أحمد بن يعقوب بن أبى الربيع قضاء مكة ، فلم يخرج إليها واستخلف عليها غير واحد . ثم ولى محمد بن عبد الله بن على قضاء مكة ، واستخلف محمّد بن موسى الرازى عليها ، ثم ولى محمّد بن موسى الرازى عليها ، ثم ولى محمّد بن موسى الرّازى قضاء مكة رياسة .

ذكر قضاة البصرة وأخبارهم

خبر أبى مريم الحنفى

أول من قضى بالبصرة

حدثنا أبو يَعلى زكريا بن يحيى بن خَلّاد المِنقرى ، عن الأصمعى ؛ قال : سمعت ابنَ عَون يُحَدِّث عن ابن سِيرين ؛ قال : أول من قضى بالبَصْرة إياس بن صُبيح أبو مريم الحنفى .

قال الأصمعى : وهو إياس بن صُبيح بن محرش بن عبد عمرو بن أبى عُبيد بن مالك بن عبد الله بن الدُّول بن حنيفه بن لُجَيم ، وأمه رَيطه بنت رَبيعة بن أسلم من بنى عامر بن حنيفة بن لجيم .

حدثنا أبو يَعلى المِنقَرى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : سمعت ابن عون يُحدث عن ابن سيرين ؛ قال : كان الأمير على البَصرة أيام عُمَر عُتبة بن غَزْوان فى سنة أربع عشرة ، فولّى أبا مريم القضاء ، فلم يَزل قاضياً حتى

مات عُتبة بن غَزوان فى سنة عشرة بطريق مكة ، وَوَلى المُغيرة بن شُعبة فأقر أبا مريم على القضاء .

عمر يعزل أبا مريم

حدثنا أبو يعلى[1] ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا نافع بن أبى نُعيم ؛ عن نافع ، عن ابن عُمر ؛ قال : شُكى ضَعف أبى مريم الحنفى إلى عُمر فأمر بعزله .

حدثنا أبو يَعلى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا حَمّاد بن زَيد ؛ عن أيوب ، عن مُحمّد ؛ قال عُمر : لأستعملن على القضاء رَجُلا إذا رآه الفاجر فرقه .

حدثنا أحمد المنصور الرّمادى ؛ قال : حدثنا سُليمان بن حرب حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ؛ قال : قال عمر : لأنزعن فلانا عن القضاء ، ولأستعملن رَجُلا إذا رآه فاجر فرقه .

حدثنا أبو يَعلى المِنقرى ؛ قال : حَدثنا الأصمعى ؛ قال : حَدثنا حَمّاد بن زيد ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ابن سيرين ؛ أنّ عُمر بن الخطاب كتب إلى أبى موسى الأشعرى : أن ينظر فى قضايا أبى مريم ، فكتب إليه : إنى لا أتّهم أبا مريم .

عمر يكتب لأبى موسى فى شأن أبى مريم

حدثنى بِشر بن موسى الأسدى ؛ قال : حدثنا سُفيان ، عن أيوب ، عن محمد ، أنّ عمر خرج من الخلاء ؛ فقال له أبو مريم الحنفى : ألا توضأ ياأمير المؤمنين ؟ فقال أوَ مُسيلمة قال ذاك ؟

وأخبرنى عبد الله بن الحسن المؤدب ، عن النُّميرى ، عن الضّحاك بن

---

[1] ترجم له الخطيب البغدادى فى التاريخ وقال : البصرى بدل المنقرى .

عمر وأبو مريم

مُخَلد ، عن ابن عَوْن ، عن محمّد ؛ قال : خرج عُمر من الخلاء ، وهو يذاكر شيئاً من القرآن ، فقال له رجل : إنك خرجت من الخلاء ؛ فقال : أَمر فِينا مُسيلمة ؟

شدة عمر على أبى مريم

هـذا وكانوا يقولون : فى عُمر عليه شِدة ، وكانوا يقولون : قتل زيدَ ابن الخطاب يوم اليمامة ، فلما كان بعد ، كان يقول إن الله أكرم زَيداً بيَدى، ولم يُهِن بيده .

وقال : أخـبرنا مُحمّد بن الفضل ، عن أبى هلال ، عن ابن بُريدة ؛ أن الذى قتل زَيد بن الخطاب : سَلَمَة بن صُبَيح أخو أبى مريم ، وكان خالد أوفد عَشرة إلى أبى بكر ؛ فيهم أبو مريم ، فحَسُن إسلامه بعد ذلك ، ويُقال إن عُمَر قال له : أقتلت زَيداً ؟ لا أحبك حتى تحب الأرض الدم ؛ قال : أو يمنعنى ذاك حق عندك ؛ قال لا ؛ قال فلا ضير إذاً[1] .

وأخـبرنا إبراهيم بن إسحق الحربى ؛ قال : حدثنا يوسُف بن بَهلول ، عن ابن إدريس ، عن مُحمد بن إسحق ، عن يعقوب بن عُتْبة ، عن الكوثر ابن زُفر ؛ قال : قال أبو المختار ، وهو جدى أبو أمى لِعُمر فى عمال السواد

---

(١) رواية البيان والتبيين : لايحبك قلبى أبدا حتى تحب الأرض الدم المسفوح ، قال فتمنعنى لذلك حقا ؟ قال : لا ؛ قال : لا ضير إنما يأسف على الحب النساء .

وفى عيون الأخبار أن قاتل زيد بن الخطاب هو لبيدة العجلى .

وقيل قاتله : الرحال بن عنفوة .

ورواية عيون الأخبار : أن عمر قال لقاتل زيد : أقتلت زيدا ؟ فقال : ياأمير المؤمنين : قد قتلت رجلا يسمى زيدا ، فإن يكن أخاك فهو الذى أكرمه الله بيدى ولم يهن به ، ثم لم ير من عمر بعد ذلك مكروها .

فى الشعر الذى وشى بهم إليـــه .

وشبل هناك المـال وابن محرش[1] وذاك الذى فى السوق مولى بنى بدر

قال المدائنى : ابن مُحَرِّش هو : إياس بن صُبيح بن مُحَرِّش بن أبى مريم الحنفى وكان على رامهرمز ، وسرق ، وقال الفرزدق فى أبيه أبى شَمِر بن إياس .

أبا شَمِر ما من فَتى أنت فاخر على قومه إلا تعيَّت مصادره

بمال إياس والمُحَرِّش وابنه صُبَيْح إلى عال علا الناس قاهره

وقال :

فإن الإياسين اللذين كلاهما أبوك الذى يجرى إذا المجد قصَّرا

فدى لهما حيـا لجُيم كلاهما إذا الموت بالموت ارتدى وتأزرا

قال المدائنى عن أبى حربى نصر بن طريف ؛ قال : سارع إلى أبى مريم رجلان فى دينار ادَّعاه أحدُهما على الآخر ؛ فأصلح بينهما وغَرِم الدينار ؛

---

(١) لم نعثر على قصة هذا البيت ، ولكن ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ذكر قصيدة لخالد بن الصعق كتب بها إلى عمر بن الخطاب ، وقال عنها يزيد بن أبى حبيب : أنها كانت سبب مقاسمة عمر بن الخطاب ، مال العمال ومنها :

أبلغ أمير المؤمنين رســالة فأنت ولى الله فى المـال والأمر

فأرسل إلى النعمان فاعلم حسابه وأرسل إلى حر وأرسل إلى بشر

ولا تنسين النافعــين كلاهما وصهر بنى غزوان عندك ذا وفر

ولا تدعونى للشهـــادة إننى أغيب ولكنى أرى عجب الدهر

ومنها :

نبيع إذا باعوا ونغزو إذا غزوا فأنى لهم مال ولست بذى وفر

فقاسمهم نفس فـــداك فإنهم سيرضون إن قاسمتهم منك بالشطر

عمر والقاضي الذى أصلح بين الخصمين بماله

فكتبَ إليه عُمر : إنى لم أُوَجِّهك لتحكم بين النّاس بمالك ؛ إنما وجّهتُك لتحكم بينهم بالحق ، وعزله[١] .

ولأبى مريم أربع خِطط بالبصرة ؛ إحداهن فى قِبلة المسجد الجامع ، وهى تجاه حَمّام دارِ الإمارة ، وتَشرع على الطريق الذى فى ظهرها ، وأخرى فى بنى عبد الله بن الدُّول تُحاذى دار أخيه مَسلمة بن صُبيح ، وخِطتان بحضرة مسجد الأحامِرة[٢] .

خطط أبى مريم بالبصرة

وزعم المدائنى ، عن مسلمة بن مُحارب : أن أبا مريم قضى على البصرة قبل كعب بن سور[٣] .

حدثنا الفضلُ بن موسى بن عيسى مَولى بنى هاشم ؛ قال : حدثنا عَون ابن كَهمس بن الحسن ؛ قال : حدثنى أبى ، عن عبد الله بن بُريدة ؛ قال : مرَّ عُمر بن الخطاب على أبى مريم الحنفى ، وهو فى سكة من سِكك المدينة ، وقد خَلع خُفّيه يَتوضأ ؛ قال : ياأبا مريم ، وضرب ظهره ، وقال : فِطرة النبى محمّد ؛ ليس فِطرة ابن عَمك ، المسحُ على الخفين ؛ قال أبو مريم : ما ألوت عن الخير[٤] .

عمر يمر بأبى مريم وهو ينزع خفيه ليغسل رجليه

---

(١) تقدم فى الكتاب مايشبه هذه القصة ، وقد أثر عن عمر كلمة أرسلها لمعاوية : عليك بالصلح فيما لم يعن فيه فصل القضاء .

(٢) الأحامرة قوم من العجم نزلوا البصرة .

(٣) وهذا هو الذى قاله السيوطى فى كتاب — الأوائل — إذ قال أول قاض بالبصرة أبو مريم بن صبيح الحنفى .

(٤) لعل عمر رضى الله عنه ظن أن أبا مريم لايرى المسح على الخفين .

وذكروا أن عمر بن الخطاب ، رحمه الله ، عزل أبا مريم عن القضاء ، وكتب إلى المغيرة بن شعبة : أن يقضى بين الناس .

كذلك حدثنا أحمد بن منصور الرمادى ؛ قال : حدثنا عمرو بن عاصم الكلابى ؛ قال : حدثنا أبو العوام ؛ قال : حدثنا قتادة ، عن أنس بن الحسن ؛ أن عمر بن الخطاب كتب إلى المغيرة بن شعبة : أن يقضى بين الناس ، وقال : إن أمير العامة أجدر أن يهاب .

نصيحة عمر للمغيرة حين ولاه القضاء

وقال : إذا رأيت من الخصم تكذيا فأوجع رأسه ، ويقال : إن عمر فعل هذا حين اشتكى ضعف أبي مريم ، فقال : لأعزلنه ، ولأستعملن رجلا إذا رآه الفاجر فرقه .

كعب بن سور الأزدى

حدثنا أبو يعلى المنقرى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا حسن بن فرقد ، عن الحسن ؛ قال : استعمل عمر بن الخطاب على قضاء البصرة بعد أبي مريم الحنفى ؛ كعب بن سور الأزدى .

قال الأصمعى : هو كعب بن سور بن بكر بن عبد الله بن ثعلبة بن سليم ابن ذهل بن لقيط .

فلم يزل قاضياً حتى قتل عمر سنة ثلاث وعشرين .

حدثنا أبو يعلى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا سلمة بن بلال ، عمن حدثه ، عن ابن سيرين ؛ قال : لما استخلف عثمان أقر أبا موسى على البصرة ، على صلاتها ، وأحداثها ، وعزل أبا موسى عن البصرة ، وولى

عبد الله بن عامر بن كُرَيز ، فولى عبد الله بن عامر كعب بن سُور القضاء ؛ فلم يزل قاضياً حتى قُتل يوم الجمل[١] .

قضاء كعب بن سور

حدثني قاسم بن زاهر بن حَرب ؛ قال : حدثنا خِداش ؛ قال : حدثنا حمّاد ابن زَيد ، عن أيوب عن محمد ؛ قال : كان قضاء كعب بن سور لا يختلف فيه .

حدثنا أبو قِلابة ، عبدُ الملك بن محمد بن عبد الله الرَّقاشي ؛ قال : حدثني يَحيي بن الحارث الطائي البكري ، سنة سِت ومائتين ، قال : سمعت مزعجة اللقيطة تحدّث نساء الحي : أن أباها حدثها : أن كعب بن سور كان يقضي في داره ، وخيلنا ترعى العِكْرِش[٢] مابيننا وبين المسجد الجامع .

أول قاض على البصرة

أخبرني جعفر بن الحسن ؛ قال : حدثنا عُثمان بن أبي شَيبة ؛ قال : حدثنا وكيع ، عن زكريا ، عن الشَّعبي ؛ أن عُمر استقضى كعب بن سُور على البَصرة ، فكان أول قاض على البصرة كعب بن سور ، فَقُتل يوم الجمل بين الصفين .

قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ؛ قال : حدثنا منصور بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا الشَّعبي : أن كعب بن سُور كان جالساً عند عُمر بن الخطاب

---

(١) كانت الأزد مع عائشة رضى الله عنها يوم الجمل ؛ قال الطبري في حوادث سنة ست وثلاثين : انتهى رجل من بني عقيل إلى كعب بن سور رحمه الله وهو مقتول ، فوضع زج رمحه في عينيه ثم خضخضه وقال : ما رأيت مالا قط أحكم نقداً منك .

(٢) العكرش بالكسر كما قال القاموس : نبات من الحمض بالفتح . آفة للنخل ينبت في أصله فيهلكه ، أو نبات منبسط على الأرض أزهر دقيق .

امرأة تشكو إلى عمر انصراف زوجها للعبادة

فجاءت امرأة ، فقالت : ياأمير المؤمنين : مارأيت رجلا قط أفضل من زوجى إنه ليبيت ليله قائماً ، ويظل نهاره صائماً فى اليوم الحار ، ما يُفطر ، فاستغفر لها ، وأثنى عليها ، وقال : مثلك أثنى الخير ، وقاله ، واستحيت المرأة ، فقامت راجعة ، فقال كعب : ياأمير المؤمنين ، هلا أعديت المرأة على زوجها ، إذ جاءتك تستعديك ؟ قال : أو ذاك أرادت ؟ قال : نعم قُردت ؛ فقال : لا بأس بالحق أن تقوليه ؛ إن هذا زعم أنك جئتِ تشتكين زوجك : أنه يجتنب فراشك ؛ قالت : أجل إنى امرأةٌ شابة ، وإنى أتتبع ما يتتبع النساء ، فأرسل إلى زوجها فجاءه ؛ فقال لكعب : اقض بينهما ، فإنك فهمت من أمرهما مالم أفهمه ؛ فقال كعب : أمير المؤمنين أحق أن يقضى بينهما ؛ فقال

كعب يقضى أمام عمر بأمره

عزمت عليك لتقضين بينهما ؛ قال : فإنى أرى كأنها امرأة عليها ثلاثُ نسوة ؛ هى رابعتهن ، فأقضى له بثلاثة أيام ولياليهن ، يتعبد فيهن ، ولها يومٌ وليلة ؛ فقال عُمر : والله مارأيك الأول بأعجب من الآخر ، اذهب فأنت قاض على أهل البصرة .

قال منصور : فقُتل يوم الجمل مع عائشة .

أخبرنى مُضَر بن محمد الأسدى ؛ قال : حدثنا إبراهيمُ بنُ عُثمان المِصيصى ؛ قال : حدثنا مَخلد بن حسين ، عن هِشام ، عن ابن سِيرين ، وأخبرنى عبدالله ابن الحسن ، عن النُّميرى ، عن عُمر بن عِمران السَّدوسى ، عن الحسن بن أبى جعفر ، وأخبرنى محمد بن أبى على القَيسى عن محمد بن صلح العدوى ؛ يزيد بعضهم على بعض أن المرأة التى أتت عُمر بن الخطاب تُثنى على زوجها ، فقال له كعب بن سور : إنها تشكوه . فقال عمر : اقض بينهما ، تكلمت ، فقالت :

يأيها القاضى الحكيم رَشَده ألهى خليلى عن فراشى مَسجِده
زَهّده فى مضجعى تعبُّده نهاره وليله ما يرقُده
ولست فى أمر النساء أحمده فاقض القضاء ياكعب لاتُرَدّده

فقال الزوج :

إنى امرءا أذهلنى ما قد نزل فى سورة النور وفى السبع الطول[1]
زهدنى فى فرشها وفى الحَجل وفى كتاب الله تخويف جلل
لخثها فى ذا على حُسن العمل

فقال كعب :

إن أحق القاضِيين من عقل ثُمّ قضى بالحق جهداً وفَصل
إن لها حقا عليك يابَعل نصيبها من أربع لمن عدل
فأعطها ذاك ودع عنك العِلل

فبعثه عمر على البَصرة .

ورواه المدائنى عن الحسن بن أبى جعفر ، عن لَيث ، عن مجاهد .

كعب يراجع عمر فى قضائه فى عين ماء

وذكر أبو عُبيدة مَعمر بن المثنّى أن صاحب عين هَجر أتى عمر ، وعنده كعب بن سُور ؛ فقال : ياأمير المؤمنين إن لى عَينا فاجعل لى خراج

(١) السبع الطول : قال السيوطى فى الاتقان : أولها البقرة ، وآخرها براءة ، كذا قال جماعة ، لكن أخرج الحاكم والنسائى وغيرهما ، عن ابن عباس ؛ قال : السبع الطوال البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، قال الداودى : وذكر السابعة فنسيتها ، وفى رواية ، عن مجاهد وسعيد بن جبير : هى يونس ، وفى رواية عند الحاكم : أنها الكهف اه .

ما تسق ؛ فقال : هو لك ؛ فقال كعب : ياأمير المؤمنين ليس ذاك له ؛ قال : ولم ؟ قال : لأنه لايفيض ماؤه عن أرضه فيسقى أرض الناس ، ولو حَبس ماءه فى أرضه لغرقت ، فلم ينتفع بمائه ، ولا بأرضه ، فمُره ، فليحبس ماءه عن أرض الناس إن كان صادقا ، فقال له عمر : أتستطيع أن تحبس ماءك ؟ قال : لا ؛ قال : هذه لكعب مع الأولى .

حدثنا جعفر بن محمد الصائغ ؛ قال : حدّثنا قَبيصة ؛ قال : حدثنا سُفيان ، عن أيوب ، وابن عون ، عن مُحمّد بن سيرين ؛ أن كعب بن سُور كان يأتى به[1] المذبح ، ويضع على رأسه الإنجيل ، ويستحلفه بالله .

طريقة كعب فى تحليف أهل الذمة

أخبرنا حُميد بن الربيع ؛ قال : حدثنا هُشيم ؛ قال : أخبرنا يونس ، وابن عَون ، عن ابن سيرين ، عن كعب بن سُور ؛ أنه استحلف رجلا من أهل الكتاب ، فقال : اذهبوا به إلى البيعة ، واجعلوا التوراة فى حِجره ، والإنجيل على رأسه ، واستحلفوه بالله .

أخبرنا عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ؛ قال : حدّثنا موسى بن اسماعيل ؛ قال : حدثنا حمّاد بن سَلمة ، عن أيوب ، عن ابن سِيرين ، وحَبيب ، عن ابن سيرين ، عن كعب بن سُور أنه استحلف يهُوديا ؛ فقال : أدخلوه الكنيسة وضعوا التّوراة على رأسه ، واستحلفوه بالله الذى أنزل التوراة على موسى .

أخبرنا محمد بن إسحق الصّغانى ؛ قال : حدثنا عُثمان بن مُسلم ؛ قال : حدثنا وُهيب قال : حدثنا سعيد الجُريرى ، عن أبى العلاء بن الشّخّير أن كعب بن سُور سُئل عن الجذَع ؛ قال الله أحق بالوفا والغَنا .

حكم الأضحية بالجذع

---

(١) مرجع الضمير لم يتقدم : وسياق الكلام يقتضى أنه واحد من أهل الذمة

حدثنا أبو قِلابة ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا المُعْتَمِر بن سُليمان ؛ قال : سمعت أبى يحدث عن أبى العلاء ؛ قال : سألت كعب بن سور أُأضحى بالجذعة ؟ قال : فيه الوفاء والغناء .

حدثنا إسماعيلُ بن إسحق ؛ قال : حدثنا سُليمان بن حَرب ؛ قال :

كعب بن سور يفتى فى جارية رباها رجل

حدثنا حمّاد بن زيد ، عن الزُّبير بن الحارث ، عن أبى لَبيد[1] ؛ قال : جاء كعبُ بن سور إلى مسجدنا ، فسأله رجل من الحى ؛ قال : إنى ربّيت جارية يَتيمة ، وأنها تدعونى يا أبته ، وأنا أقول لها : يا ابنته ؛ أفترى لى أن أتزوّجها ؟ قال : هى لك حلال ، وأحبُّ إلىّ ألا تتزوجها .

كعب يفتى فى نازلة ضمان

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن أحمد بن إبراهيم ، عن حفص[2] ، عن حَجّاج[3] ، عن قَتادة ؛ قال التقى : رجل على حِمار ، ورجل على جمل ، أو قال : حمار ، ففزع الحمار فصرعه فكُسر ، فاختصما إلى كعب ابن سور فلم يُضَمِّنه .

كعب يفتى فى أرض معيبة

وحديث عن مُعاذ بن هِشام ، عن أبيه ، عن قَتادة ، عن أبى عِصام الأزدى ؛ قال : اشترى رجل مِن رجل أرضا ، فوجدها صخرة ، فاختصما إلى كعب بن سُور ؛ فقال كعب : أرأيت لو وجدتها ذهباً أكنت تَرُدُّها ؟ قال : لا ؛ قال : فهى لك .

---

(١) أبى لبيد : لمازة (بكسر اللام وتخفيف المهملة وبالزاى) بن زبار (بفتح وتثقيل الموحدة) الأزدى .
(٢) حفص : حفص بن غياث .
(٣) حجاج : حجاج بن أرطاة الكوفى .

وقال النُّميرى : حدثنا أحمدُ بن إبراهيم الموصلى ؛ قال : حدثنا خالدبن ابن الحارث ، عن ابن عَون ، عن محمد : أن امرأتين رقَدَتا ، ومع كلّ واحدة ولدها ؛ فانقلبت إحداهما على أحد الصَّبِيَّين فقتلته ، وأصبحتا ، وكل واحدة منهما تدّعى الباقيـة ، فاختلفتا إلى كعب بن سور ؛ لاأدرى كم قال ، فبعث إلى القافة فأوطوا[1] المرأتين والصبى ، فألحق الشبه بإحدى المرأتين ، فقـال كعب : إنى لستُ بسُليمان بن داود ، ولم أجد شـيئاً أفضل من أربعة من المسلمين شهدوا .

كعب يفتى فى حادثة نسب بالقيافة

وقال : معـاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قَتادة ، عن يزيد بن الشِّخِّير ؛ قال : اختَصم إلى كعب رَجلان ؛ باع أحدُهما صاحبه ورقا على أن يقطع برضاه ، فجعل يأتيه بالأديم ، فيقول له : اقطَع لى من وسطه ورقة ودع باقيه ، فقال كعب : إما أن تقطعه كلّه أو لاتفسده عليه ، وإلا فخُذ دراهمك .

كعب يفتى فى حادثة بيع ورق

قال أبو بكر : ولم يَزل كعب على قضاء البَصرة حتى قُتل عُمر فى سنة ثلاث وعشرين .

ثم ولّى عثمان أبا موسى ، وعزل كعب ، وكان أبو موسى هو الأميرَ

أبو موسى الأشعرى أمير البصرة

---

(١) كذا بالأصل والظاهر فلاطوا : وفى لسان العرب : واستلاطوه أى ألزقوه بأنفسهم ، وفى حديث عائشة فى نكاح الجاهلية : فالتاط به ودعى ابنه أى التصق به ، وفى حديث العباس : أنه لاط لفلان بأربعة آلاف ، فبعثه إلى بدر مكان نفسه أى ألصق به أربعة آلاف ، وفى حديث على بن الحسين فى المستلاط : أنه لايرث ، أى الملصق اهـ .

والقاضى حتى عزله عثمان فى آخر سنة ثمان وعشرين ، أو أول سنة تسع ، وولّى عبد الله بن عامر ، فأعاد ابنُ عامر كعبا على القضاء ، فلم يزل حتى قُتل يوم الجمل .

كعب بن سور ينشر المصحف يوم الجمل

حدثنا محمّد بن العبّاس ؛ قال : حدثنا هِلال بن يحيى ؛ قال : حدثنا حُصين ابن نمير ، عن حُصين ، عن عمرو بن جاوان ؛ قال : لما التقوا يوم الجمل قام كعب بن سور ، ومعه المصحف ناشره بين الفريقين ، يناشدهم الله والإسلام فى دمائهم ، فلم يزل بذلك التبرك حتى قُتل ، وإنه هناك ، قال عمرو : رأيته ومعه المصحف يُناشدهم .

عائشة تطلب إلى كعب أن يخرج فى صفها بعد ما حث الناس على اعتزال الحرب

أخبرنا عبد الرّحمن بن محمّد بن منصور الحارثى ؛ قال : حدثنا وهب بن جرير ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا الجلد بن أيوب ، عن أبيه ، عن جده ؛ قال : قال لى كعب بن سُور : اركب معى حتى أطوف فى الأزد ، فجعل يأتى مساجدهم ، ويقول : ويلكم أطيعونى ؛ اقطعوا هذه النُّطفة ، وكونوا من ورائها ، وخلُّوا بين هذين الغاويين ، فوالله لايظهر طائفة منهم إلا احتاجوا إليكم ، فجعلوا يشتمونه ، ويقولون : نَصرانى صاحب عصا ، فلما أعيوه رجع إلى منزله فى دار عمرو بن عوف ، فأمر بِزاده ليَخرج من البصرة ، فبلغ عائشة الخبر ، فجاءت على بَعيرها ، فلم تزل حتى خَرّجته ، فخرج وراية الأزد معه يومئذ ، وراية بنى ضَبَّة مع ابن يثربى .

أخبرنا الحارث بن محمد ، عن المدائنى عن مَسلمة بن مُحارب ، عن عمارة ، عن حُوير ؛ قال : اجتمعت الأسد فى مسجد الجدار ؛ فقال كعب بن سور :

يامُعشر الأسْد : أطيعونى واعبروا هذه النُّطفة(١) ، وخلوا بين هذين الغَاوِيين تَنجلى عنكم الفتنة ، وأنتم أوفر العرب ، اجعلوها بى ، وخلوا بنى نزار يَقتل بعضهم بعضا ، فأى أميرى قريش غلب احتاج إليكم ، فشتمه سبرة بن شَيمان الحُدّانى ، وكان مُفحما ، وقال : سنان بن عائذ : شتمهُ الجلد بن سابور الجُرموزى ، وقال : اسكت إنما أنت نصرانى صاحب ناقوس وصليب وعصا.

أخبرنا عبد الرّحمن بن محمّد الحارثى ؛ قال : حدثنا وَهْب بن جرير ؛ قال حدثنا أبى ، عن الزُّبير بن الحارث ، عن أبى حُبيش الجُرموزى ؛ قال : رأيت كعب بن سُور يومئذ آخذا بخِطام الجمل ، فقال لى : ياأبا حُبيش : أنا والله كما قالت القائلة ؛ فأنا بُنَىّ لانفر ولا نقاتل ؛ فقتل يومئذ .

كلمة على وقد مر على كعب بن سور وهو مقتول

أخبرنا محمّد بن عُمر العطار ؛ قال : شيرويه ؛ قال : حدثنا سُليمان بن صالح ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن المبارك ، عن جَرير بن حازم ؛ قال : فحدثنى الزُّبير ابن الحُريث ؛ قال مَرَّ به على ، وهو قتيل ، فقام عليه ؛ فقال : والله ماعلمت : إن كنتَ لَصلبا فى الحق ، قاضيا بالعدل ، وكنت وكنت ؛ فأثنى عليه .

كلمة رجل من الأزد فى كعب بن سور

فزعم المدائنى عن ابن مِخنَف ؛ قال : قال رجل من الأزد :

وإن تقتلوا كعب بن سور فإننا   قتلنا بنى عليا ، بكر بن وائل

وزعم ابن أخى الأصمعى ، عن عمه ؛ أن كعب بن سور أصيب ذلك اليوم ، ومعه ثلاثة إخوة ، أو أربعة ، فجاءت أمهم فوجدتهم فى القتلى فقالت :

أيا عَين جودى بدمع سَرِب   على فتية من خِيار العرب

---

(١) النطفة الماء القليل .

فما ضرَّهم غير جُبن النُّفوس   أى أميرَى قريش غلب

كلمة أم كعب بن سور فى بنيها وقد وجدتهم قتلى

وذكر المدائنى ، عن الصَّلت بن أبى عثمان ؛ قال : حدثنى عَمِّى ؛ قال : قالت بنت كعب بن سور : ألطَفنا بعض الحىّ بلَطَف[1] ، فدخل أبى فرآه ، فأدنيناه إليه ، فأكل ثم قال : من أين هذا لكم ؟ قلنا له : أهداه لنا فلان ، فتقيَّاه ، قال المدائنى : وذكر ابن أبى عدى ، عن حُميد الطويل ، عن بكر بن عبد الله المُزنى ؛ قال عُمر لكعب بن سور : نِعم القاضى أنت .

كعب بن سور وطعام أهدى لهم

كلمة عمر لكعب

أبو موسى الأشعرى عبد الله بن قيس

حدثنا أبو يَعلى زكريا بن يحيى بن خلاد المِنقَرى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا سَلمة بن بلال ، عمن حدثه ، عن ابن سيرين ؛ قال : لما استُخلف عثمان أقرَّ أبا موسى الأشعرى على صلاة البَصرة ، وأحداثها ، وعزل كعب ابن سور عن القضاء ، وولى أبا موسى القضاء .

أبو موسى يلى قضاء البصرة

وقد ذكر أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبى موسى ، فولّاه القضاء ، وكتب إليه كُتباً منها : ماحدَّثنى على بن محمد بن عبد الملك بن أبى الشَّوارب ؛ قال : حدَّثنا إبراهيم بن بَشّار ؛ قال : حدَّثنا سُفيان ؛ قال : حدَّثنا إدريس أبو عبد الله بن إدريس ؛ قال : أتيت سعيد بن أبى بُردة فسألته عن رسائل عُمر التى كان يَكتب بها إلى أبى موسى ، وكان أبو موسى قد أوصى إلى أبى بُردة ، فأخرج لى كتابا[2] فرأيت فى كتاب منها : أما بعد[3] فإن القضاء فريضة

(١) اللطف بالتحريك الهدية ، يقال ألطفه بكذا : أى بره به والاسم اللطف .
(٢) كذا بالأصل والظاهر : فأخرج لى كتبا ، فرأيت فى كتاب منها .
(٣) تقدم الكلام على كتاب عمر لأبى موسى الأشعرى بالتفصيل .

كتاب عمر لأبى موسى الأشعرى

محكمة ، وسنّة مُتّبعة ، فافهم إذا أُدلِى إليك ، فإنه لاينفع تكلم بحقٍ لانفاذ له ، وآس بين الاثنين فى مجلسك ، ووجهك ، حتى لا يطمع شريف فى حَيفك ، ولا يأبس وضيع ، وربما قال : ضعيف من عدلك ؛ الفَهم الفَهم فيما يَختلج فى صدرك ، وربما قال : فى نفسك ؛ ويُشكل عليك ما لم ينزل فى الكتاب، ولم تَجر به سنة ، واعرف الأشباه ، والأمثال ، ثم قِس الأمور بعضها ببعض ، فانظر أقربها إلى الله ، وأشبهها بالحق فاتّبعه ، واعمد إليه ؛ لايمنعك قضاء قضيته بالأمس ، راجعتَ فيه نفسك ، وهُديت فيه لرشدك ، فإن مُراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل ؛ المسلمون عُدول بعضهم على بعض ، إلا مجلوداً أو مُجرَّبا عليه شهادة زُور ، أو ظنيناً فى ولاء قرابة ، اجعل لمن ادّعى حقا غائبا أمداً ينتهى إليه ، أو بيّنة عادلة فإنه أثبت للحُجّة ، وأبلغ فى العُذر ، فإن أحضر بينته إلى ذلك الأجل أخذ حقه ، وإلا وجّهت عليه . البَيّنة على من ادّعى ، واليمين على من أنكر ، إن الله عز وجل تولّى منكم السرائر ، ودَرأ عنكم بالشبهات ، وإياك والغلق ، والضّجر ، والتأذى بالناس ، والتنكر للخصم فى مجالس القضاء التى يوجب الله فيها الأجر ، ويُحسن فيها الذُخر ؛ من حَسُنت نيته ، وخلصت فيما بينه وبين الله ، كفاه الله مابينه وبين النّاس ؛ والصلح جائز بين الناس إلا صُلحا أحلّ حراماً ، أو حَرّم حلالا ، ومن تزين للناس بما يَعلم اللهُ منه غير ذلك شانه الله ، فما ظَنك بثوابِ عند الله فى عاجل دُنيا ، وآجل آخرة ، والسلام .

حدثنا عبد الرحمن بن محمّد الحارثى ؛ قال : حدّثنا عبد الرحمن بن يحيي العَدوى ؛ قال : حدّثنى محمد بن سعيد بن أبان ، عن عبد الملك بن عُمير ؛

قال : دعا عُمر بن الخطاب أبا موسى الأشعرى حين وجّهه إلى البصرة ؛ فقال له : أبعثك إلى أخبث حيَّين نَصب لهما إبليس لواءه ، ورفع لهما عسكره : إلى بَنى تميم أنطه ، وأغلظه ، وأبخله ، وأكذبه ؛ وإلى بكر بن وائل ، أروعه ، وأخونه ، وأطيشه ، فلا تَستعين بأحد منهما فى شىء من أمر المسلمين .

رأى عمر فى تميم وبكر بن وائل

حدثنا مُحمد بن عبد الرحمن الصيرفى ؛ قال : حدثنا شَبابة بن سَوّار ، عن شُعبة ، عن قتادة ، عن أبى عمران الجَونى ؛ قال : كتب عُمر إلى أبى موسى : إنه لم يَزل للناس وُجوه يرفعون حَوائج الناس ، فأكرموا وجوه الناس ، فإنه بحسب المُسلم الضعيف أن يَنتصف فى الحكم والقِسمة ؛ قال شُعبة : ثم لقيت أبا عمران فحدثنى به .

وصية عمر لأبى موسى بإكرام وجوه الناس

حدثنا عبد الله بن أبى الدنيا ؛ قال : حدثنا علِى بن الجَعْد ، عن شُعْبة ، عن أبى عِمران الجَونى عبد الملك بن حبيب ؛ قال : كتب عُمر إلى أبى موسى ، فذكر نحوه .

حدثنى عبد الله بن أبى الدّنيا ؛ قال : حدثنى أحمد بن جميل الدُّورى ؛ قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ؛ قال : أخبرنى سفيان ؛ قال : كتب عُمر بن الخطاب إلى أبى موسى : إن الحِكمة ليست عن كِبر السّنّ ، ولكنه إعطاء الله يُعطيه من يشاء ، فإياك ودناءة الأمور ، ومدانى الأخلاق .

كلمة عمر الحكمة ليست عن كبر السن

حدثنى مُحمد بن سعيد الكورانى ؛ قال : حدثنا مَهل بن محمد بن عثمان قال : حدثنا العُتْبى ؛ قال : قال أبو إبراهيم : قال عُمر لأبى موسى حين وجّهه إلى البصرة : يا أبا موسى إياك والسّوط ، والعصا ، اجتنبهما حتى يُقال لين فى غير ضعف ، (نكروا هنا[1]) واستعملهما حتى يُقال : شديد فى غير عُنف .

وصية عمر فى السياسة

(١) كذا بالأصل ولم نعثر على تصحيحها .

عمر يأمر أبا موسى بتأديب كاتبه الذى لحن

حدثنا أحمد بن عُمر بن بُكير ؛ قال و حدثنا أبى ، عن الهيثم بن عَدى بن جَرير بن حازم ، عن أبى عمران الجرنى : أن عُمر كتب إلى أبى موسى : إن كاتبك الذى كتب إلىّ لحن فاضربه سوطا .

حدثنا العباس بن محمد الدورى ؛ قال : حدّثنا أبو غسّان ؛ قال : حدثنا عبد السّلام ، عن شَيخ من أهل البصرة ؛ يقال له : أبو يزيد ؛ قال : كتب أبو موسى إلى عمر : من أبو موسى إلى عمر ، فكتب إليه عمر أن اجلد كاتبك سوطا .

نصيحة عمر لأبى موسى فى الاذن للناس وتفضيل الخاصة

حدثنا أحمد بن عمر بن بُكير ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا الهيثم ، عن أبى بكر الهذَلى ، عن الحسن ؛ قال : كتب عُمر إلى أبى موسى ، وهو بالبَصرة : بلغنى أنك تأذن للناس جمّاً غفيراً ، فإذا جاءك كتابى هذا ، فأذن لأهل الشرف ، وأهل القرآن ، والتقوى ، والدين ؛ فإذا أخذوا مجالسهم فأذن للعامّة .

حدثنا على بن إسماعيل بن الحكم ، وإبراهيم بن مُحمد العَتيق ؛ قال : حدّثنا يحيى بن يَعلى بن الحارث المُحاربى ؛ قال : حدثنا أبى ، عن قبدان بن جامع ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن عامر الشّعبي ؛ قال : شهد رجُلان من أهل دَقوقا نصرانيان على وصِيّة رجل مُسلم مات عِندهم ، فارتاب أهل الوصية فأتوا بهما أبا موسى الأشعرى ، فاستحلفهما بعد صلاة العصر[1] :

---

(١) بعد صلاة العصر : كذا روى العلماء من فعل أبى موسى ، وعليه جمهرة العلماء؛ وقال ابن عباس : بعد صلاة أهل دينهما وملتهما ؛ قال ابن عباس : كأنى أنظر إلى العلجين حين انتهى بهما إلى أبى موسى الأشعرى فى داره؛ ففتح الصحيفة فأنكر أهل

بالله ما اشترينا به ثمناً، ولا كتمنا شهادة إنا إذاً لمن الآثمين؛ قال عامر: ثم قال أبو موسى: والله إنَّ هذه لقضية ماقضى بها منذ مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل اليوم.

حدثنا أبو قِلابة؛ قال: حدثنا على بن الجَعد؛ قال: حدثنا قيس[1] عن زكريا، عن الشَّعبي؛ قال: مات رجل من خثعم بِدقوقا، ولم نجد رَجُلين مُسلمين، نُشهدهما على وصِيته، فأشهد رَجُلين نَصرانيِّين، فاستحلفهما أبو موسى بَعد العَصْر: ما بَدَّلا ولا غيَّرا، وإنها لوَصية فُلان، فأجاز شهادتهما، وقال: هذا قضاء لم يكن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأخبرنى جعفر بن الحسن؛ قال: حدثنا عُثمان بن أبى شَيبة؛ قال: وحدثنا وَكيع، عن زكريا، عن الشَّعبي؛ قال: يُقال: إنه كان بعده؛ يعنى بعد كعب بن سور على قضاء البصرة: أبو زيد الأنصارى.

عبد الرحمن بن يزيد الحدانى

قال أبو بكر: ولما خرج على بن أبى طالب عليه السلام إلى البَصرة

الميت، وخوفوهما، فأراد أبو موسى أن يستحلفهما بعد العصر؛ فقلت له: أنهما لايباليان صلاة العصر، ولكن استحلفهما بعد صلاتهما فى دينهما، فيوقف الرجلان بعد صلاتهما فى دينهما ويحلفان بالله: لانشترى به ثمناً قليلاولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله، إنا إذا لمن الآثمين: أن صاحبهم بهذا أوصى، وإن هذه لتركته اه. والكلام على هذه المسألة، وعلى حكم شهادة غير المسلم على وصية المسلم ضاق الذيول فى كتب التفسير، فلم نرد الإطالة بذكره، وفى بعض الروايات: فاستحلفهما أبو موسى فى مسجد الكوفة.

(٢) قيس: أى ابن الربيع.

استخلف عبد الله بن عبّاس ، فاختلف فى[1] ولّاه القضاء ، فحدثنى أبو على زكريا بن يحيى بن خلّاد المِنقرى ؛ قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا أبو عثمان الشّحّام ، عن أبى رجاء ؛ قال : لما استُخلف على بن أبى طالب عليه السلام ، ولّى عبد الله بن عبّاس البَصرة ، فولى عبد الله بن عبّاس على القضاء عبد الرحمن بن يَزيد الحُدّانى ، وكان أخا المُهلّب بن أبى صُفرة لأمه ، فلم يزل عبد الرحمن قاضياً عليها أيام على بن أبى طالب ، وطائفة من عمل مُعاوية ، حتى قدِم زياد فعزله واستقضى عِمران بن حُصين ، وقيل استقضى ابن عباس أبا الأسود الدُّولى ، وهو ظالم بن عَمرو بن سُفيان بن جَندل بن مَعمر بن نفاثة بن عَدى بن الدُّول بن كريم ، عزله واستقضى الضّحّاك بن عبد الله الهلالى .

قضاة على على البصرة

وقال المدائنى يزعم بنو ليث : أنه استقضى عبد الله بن فَضالة الليثى ؛ وقال أبو عبيدة : كان ابن عباس يُفتى الناس ويحكم بينهم ، وإنه خرج إلى على ، ومعه أبو الأسود الدُّولى ، وغيره من أهل البصرة ، فاستقضى الحارث ابن عبد عوف بن أصرم بن عمرو الهلالى ، ثم قدِم ابن عباس فأقر الحارث ، وابن عباس يَتولى عامة الأحكام بالبَصرة ، ثم كان بَعد ذلك كلما شَخص عن البَصرة استخلف أبا الأسود ، فكان هو المفتى ، والقاضى يومئذ يدعى المفتى ، فلم يَزل كذلك حتى قتل على عليه السلام فى سنة أربعين .

ابن عباس على قضاء البصرة وفتواها

القاضى كان يدعى المفتى

وزعم المدائنى أن أبا الأسود الدُّولى ولى أيام على بن أبى طالب عليه السلام ، فاختصم إليه رجلان ؛ فكان أحدهما نحيف الجسم ، وكان جَدِلا

(١) فى ولاه القضاء : كذا بالأصل والظاهر فيمن ولاه القضاء .

فهما ، والآخر ضَخْما جَهيرا فدْما ، فاستعلاه النّحيف ؛ فقال أبو الأسود :

شعر أبي الأسود في خصمين تقدما إليه

ترى المرء النّحيف فتزدَريه — وفى أثوابه رجل مَرير

ويُعجبُك الطّرير فتختبره[1] — فيُخلف ظنك الرجل الطّرير

وما عِظَم الرجال لهم بزين — ولكن زَينها مجْد وخِير

قال : وقضى أبو الأسود على رَجُل فشكاه ، فبلغه ؛ فقال :

شعر أبي الأسود وقد بلغه أن مقضيا عليه شكاه

إذا كنت مَظلوما فلا تُلف راضيا — عن القوم حتى تأخذ النّصف واغضب

وإن كنت أنت الطالب القوم فاطّرح — مقالتهم واشْعب بهم كل مَشْعب

وقارب بذى عقل وباعد بجاهل — جَلوب عليك الشرّ من كل مَجْلب

ولا ترمنى بالجور واصبر على التى — بها كنتُ أقضى لِلبَعيد على الأب

بأنى امْرُؤٌ أخشى إلهى وأتقى — عِقابى وقد جَرّبتُ مالم تُجرِّب

ثم استخلف ابن عباس زياداً على الخراج ، وأبا الأسود على الصلاة ، فوقع بينهما نِفار .

أين كان ابن عباس يوم قتل على

وقال أبو عبيدة : لم يبرح ابن عباس من البَصرة حتى قُتل على عليه السلام ، فشخَص إلى الحسن بن على ، وشهِد الصلح بينه وبين مُعاوية ، ثم رجع إلى البَصْرة ، وثقله بها ، فحمله ومالا من مالها ، وقال : هى أرزاقى اجتمعت .

وأنكر المدائنى ذلك ؛ وزعم أن عليًا عليه السلام قُتل ، وابن عباس بمكة ، وأن الذى شهد الصلح عُبيدَ الله بن العباس .

وزعم ابن عائشة أن ابن عباس ولّى قضاء البصرة ابن أصرم الهلالى ، وأنكر ذلك المدائنى .

(١) كذا بالأصل ، والمعروف فتبتليه . وجزمه هنا للضرورة ، أو على توهم شرط وله نظائر .

عميرة بن يثربى

من قضى لمعاوية

واستعمل مُعاوية على البصرة عبد الله بن عامر بن كُريز ، فاستقضى عُميرة بن يَثْربى الضَّبِّى .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى : قال : حدّثنا مُعاذ بن مُعاذ ، عن ابن عَون ، عن ابن سِيرين ؛ أن رجلا استعار من قوم متاعا فرهنه ، فأتوا عُميرة بن يَثْربى فأمرهم أن يَفْتَكُّوا متاعهم .

عميرة يحكم بضمان عارية

وروى حمّاد بن سَلمة ، عن ابن سيرين ؛ قال : فقدت ، أو أعرتُ قِدرا لى ، فوجدتها عند صَناع ، قد اشتراها بعشرة دراهم ، فخاصمته إلى عُميرة بن يثربى ؛ فقال عُمَيرة : أمينُك خانك ؛ أعطه الذى اشتراها به .

تقديم بدل الكتابة على الدين

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن مُحمّد بن سُليمان الشّمامى ، عن موسى بن الفضل الربَعى ، عن أيوب بن عُتبة ؛ قال : كان عُميرة بن يَثربى ، وكان قاضياً ، يقول فى المكاتب — إذا هلك وترك مالا ، وعليه دين ، وعليه بقية من مُكاتبته — ، يُبدأ بالمكاتبة قبل الدين .

فتوى عميرة ابن يثربى فى الغسل

حدثنى موسى بن موسى ؛ قال : حدّثنا محمّد بن بشّار ؛ قال : حدّثنا سهل ابن يوسُف ؛ قال : حدثنا شُعبة ، عن سيف بن وهب ، عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن عُميرة بن يَثْربى ، عن ابن كعب ؛ قال : إذا التقى مُلتقاهما من وراء الخِتان وجب الغسل .

أخبرنى عبد الله بن مُحمّد بن حسن ؛ قال : حدّثنا مُحمّد بن المُثَنّى ؛ قال : حدثنا بَهْز بن أسد ؛ قال : حدّثنا همّام ، عن قَتادة ؛ أن عليا عليه السلام ؛

رأى على وعمر في شهادة الغلمان

وعُميرة بن أثدى ، هكذا قال بَهْز ؛ كانا يَستثبتان الغلمان ، يعنى الشهادة .

قال أبو عبيدة : ولم يزل عُميرة بن يثربى على القضاء حتى عُزل ابن عامر سنة خمس وأربعين ، وولى الحارث بن عُمر الأزدى ، فأقر عُميرة ، ثم عُزل الحارث ، وولى زياد فى بقية سنة خمس وأربعين ، فعزل عُميرة عن القضاء ، وولاه عِمران بن حُصين يسيرا ، ثم استعفى فأعفاه .

استعفاء عمران ابن حصين زيادا من القضاء

حدثنى عبد الله بن أبى الدنيا ؛ قال : حدثنا الوليدى سُفيان العطار ؛ قال : حدثنا ابن أبى عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن معاوية بن قُرّة ؛ أن رجلا قال لِعمران بن حُصين : والله لقد قضيتَ علىّ بغير الحق ؛ قال : الله ، فأتى زيادا فاستعفاه .

حدثنى يحيى بن إسحق بن سافرى ؛ قال : حدثنا عمرو بن عون الواسطى ؛ قال : حدثنا هُشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن الحسن ؛ قال : استعمل زياد عِمران بن حُصين على القضاء ، فقضى على رجل بقضية ، فاستقبله وهو خارج من المقصورة ، فقال : والله لقد قضيتَ على بالجور ، ولم تألُ عن الحق ، قال : الله : فرجع إلى زياد ، فاستعفاه ، وقال : ما أنا بالذى أقضى بين اثنين بعد يومى هذا .

ورواه يزيد بن هرون ، عن إبراهيم بن عطاء ، مولى آل عِمران بن حُصين ، عن أبيه ؛ أن عِمران بن حُصين مر وهو راكب ، فقام إليه رجل ، فقال : يا أبا نُجَيد والله لقد قضيت على بِجَور ، وما ألوت ؛ قال : وكيف ذاك ؟ قال : شُهد على بزور ؛ فقال له عمران : ما قضيتُ به عليك فهو فى مالى ، ووالله لا جلست هذا المجلس أبدا ؛ قال : فركب إلى زياد فاستعفاه .

عمران بن حصين وأبوه صحابيان

قال أبو بكر : وهو عمران بن حُصين بن عُبيد بن خَلَف بن عبد نُهْم بن سالم بن غاضرة بن سَلول،بن حُبْشِيّة بن سَلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة ابن خَزاعة، هو وأبوه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورويا جميعهما عن النبي عليه السلام ، فأما عمران فواسع الرواية ، وله أخبار كثيرة ؛ لم نكتبها ههنا. داره بالبصرة فى سكة اصطفابوس .

من عمل خيرا فى الجاهلية

حدثنا العبّاس بن محمّد الدُّورى ؛ قال : حدّثنا قيس بن حفص الدارِمى ؛ قال : حدّثنا مَسلمة بن علقمة ؛ قال : حدّثنا داود بن أبى هند، عن العبّاس ابن عبد الرحمن؛ عن عِمران بن حُصين ؛ أن أباه حُصين بن عُبيد قال : قلت : يارسول الله أرأيت رجلا كان يَقْرى الضّيف ، ويَصل الرحم ، ويفُك العانى ، ويفعل ويفعل ، فهلك فى الجاهلية ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو فى النار ؛ قال : فما أتت على عُبيد ثلاثة أيام حتى مات مشركا .

قال المدائنى : لما أعفى زياد عِمران بن حُصين ، ولّى عبد الله بن فَضالة الليْثى ، ثم أخاه عاصم بن فَضالة ، ثم زُرارة بن أوفى .

وقال حسان : بل أعاد عُميرة بن يَثْربى بعد عمران ، ثم مات فولى زُرارة بن أوفى .

وقال أبو عبيدة : ولى بعد عِمران بن حُصين زُرارة بن أوفى الُجرشى ، وكانت أخته لُبابة بنت أوفى تحت زياد .

زرارة بن أوفى الجرشى

أخبرنا العبّاس بن يزيد البحرانى ؛ قال حدّثنا عن عُميرة بن السُّويد؛ قال: حدّثنا أيوب بن طَهمان ؛ قال : خاصمت جدّتى ،أمّ أبى ،فىّ وفى أختى ، وأخى

وهما أصغر منى ، إلى زُرارة بن أوفى ، فقضى بأخى وأختى لجدتى ، وخيَّرونى فاخترت والدى .

زرارة يقبل شهادة الواحد

حدثنا فضل بن سهل الأعرج ؛ قال : حدَّثنا يزيد بن هرون ؛ قال : أخبرنا عِمران بن حُدَير ، عن أبى مخلد ؛ قال : شهدت عند زُرارة ، فأجاز شهادتى[1] وحدى ؛ وبئس ماصنع .

حدثنا الرَّمادى ؛ قال : حدَّثنا عبد الوهاب بن عطاء ؛ وحدثنا أبو قِلابة الرَّقاشى ؛ قال حدثنا قريش بن أنس ؛ قال : حدثنا عمران بن حُدير ؛ قال : قال لى أبو مخلد : شهدت عند زُرارة بن أوفى وحدى ، فأجاز شهادتى وحدى ؛ وبئس ماصنع .

زرارة يوقف عتق غلام حتى يشب

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن أبى داود ، عن المستمر ابن الريان ؛ قال : حضرت زُرارة بن أوفى ، وهو يومئذ على القضاء ، وعنده جابر بن يزيد ؛ فقال الجابر : إنه رُفع إلى غلام أعتق ، فرأيت ألا أجيز ذلك حتى يشب الغلام ، ويحب المال ، فإن شاء أعتق ، وإن شاء أمضى ، وإن شاء ترك ؛ فقال جابر : نِعم ماقضيت ، وقال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ؛ قال : حدثنا أبو هلال ، عن قتادة ، عن زُرارة بن أوفى ؛ قال : لايبلغنى

---

(١) عرض العلامة ابن القيم فى أعلام الموقعين لهذه المسألة وبحثها بحثاً مستفيضا قال فى نهايته : بل الحق أن الشاهد الواحد إذا ظهر صدقه حكم بشهادته وحده ، وقد أجاز النبى صلى الله عليه وسلم شهادة الشاهد الواحد لأبى قتادة بقتل المشرك ودفع إليه سلبه بشهادته وحده ، ولم يحلف أبا قتادة لجعله بينة تامة ، وأجاز شهادة خزيمة ابن ثابت وحده بمبايعته للأعرابى وجعل شهادته بشهادتين ، ولهذا كان من تراجم بعض الأئمة على حديثه ـ الحكم بشهادة الشاهد الواحد إذا عرف صدقه ـ اهـ .

شرط الأخذ فى النيروز والمهرجان

عن رجل يأخذ فى النَّيروز والمِهرجان شيئا إلا أبطلت شرطه الذى كان شارط عليه[1] الغلمان.

زرارة يبيع حرا فى دين

وقال: حدثنا عبد الصمد؛ قال: حدثنا أبو خَلدة؛ قال رأيت زُرارة ابن أوفى باع حُراً فى دَين.

الحجاج وحجام

حدثنى محمد بن إسماعيل بن يعقوب؛ قال: حدثنا محمد بن سَلام، عن أبان بن عثمان؛ قال: دعا الحجّاج حجاماً لحجمه؛ فقال: لمن أنت ياغلام؟ قال: لسيد قَيس؛ قال: ومن هو؟ قال: زُرارة بن أوفى؛ قال: وكيف يكون سيدها ومعه فى داره التى هو فيها سُكان.

زرارة يصلى بالناس

أخبرنى عبد الله بن الحسن، عن النُّميرى، عن[2] عبد الواحد بن أبى جَناب القصاب؛ قال: رأيت زُرارة بن أوفى، وهو قاضى المسلمين، خرج وعليه ثوبان أصفران إزار ورداء، وكان يُصلى بالحى.

قال أبو جَناب: ورأيته يخضب بالحنّاء.

خوف زرارة وورعه

أخبرنا يحيى بن محمد بن أعين أبو عبد الرحمن المَروزى: قال: حدثنا عَتّاب بن المثنى القُشيرى؛ قال: حدثنا بَهز بن حكيم، قال صلى بنا زُرارة ابن أوفى فى يوم عيد، فقرأ: يأيها المدثر، فلما قرأ: فإذا نُقِر فى الناقور صَعِق، فرفعناه ميتا.

---

(١) جمهرة العلماء على النهى عن تعظيم أعياد غير المسلمين. وكرهوا الأخذ والإهداء فيها، وقد أطال ابن الحاج فى كتابه — المدخل — الكلام عن المواسم الشرعية وغير الشرعية وما أحدثه الناس فيها.

(٢) الذى يروى عن زرارة — كما فى أنساب السمعانى — أبو جناب عباد بن أبي عون القصاب. وسيأتى ذلك قريبا.

حدثنا أحمد بن عبد الله الحدّاد ؛ قال : حدثنا هَدية بن خالد ؛ قال : حدّثنا أبو جَناب القصّاب عَون بن ذكوان ؛ قال : صليت خلف زُرارة بن أوفى ؛ فذكر مثله .

زرارة محدث

قال أبو بكر : وقد أسند زُرارة بن أوفى ، عن أبى هُريرة ، وسعد بن هشام ، وغيرهما حديثاً صالحا ؛ وله أخبار فى غير هذا الفنّ لم أكتبها ههنا .

حدثنى أحمد بن زُهير ؛ قال : حدّثنا خالد بن خِداش ؛ قال: سمعت أبا جَناب القصّاب ؛ قال : قلت لزُرارة بن أوفى : ياأبا حاجب[١] .

صفة زرارة وخضابه

حدثنى أحمد بن زهير ؛ قال : حدثنا أبو سَلمة ؛ قال : حدثنا أبو جَناب القصّاب ؛ قال : رأيت خضاب زرارة بن أوفى بالحِناء ؛ وزاد خالد بن خِداش ، عن أبى جَناب ؛ قال : كانت لحيته هَروية لا يُحمّرها .

حدثنى أحمد بن زُهير ؛ قال : سمعت يحيى بن معين يقول : مات زُرارة ابن أوفى الجرشى سنة ثمان ومائة ، ويقال سنة ست ومائة .

متى يجب المهر والعدة

أخبرنى محمد بن إسحق الصَّغانى ؛ قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن عَوف ، عن زُرارة بن أوفى ؛ قال : قضى الخلفاء الراشدون المهديّون : أنه من أغلق بابا[٢] أو أرخى ستراً ، فقد وجب المهر ووجبت العدة .

أخبرنى عبد الله بن محمد بن حسن ؛ قال: حدثنا أبو بكر بن خَلاد ؛ قال:

---

(١) المراد بهذه العبارة بيان أن زرارة بن أوفى كان يكنى أبا حاجب .

(٢) قال الرازى فى أحكام القرآن عند تفسير قوله تعالى (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) : واختلفوا فى المسيس المراد بالآية ؛ فروى عن على ، وعمر ، وابن عمر ، وزيد بن ثابت : إذا أغلق بابا أو أرخى سترا ، ثم طلقها فلها جميع المهر ، وروى سفيان الثورى ، عن ليث ، عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ قال : لها الصداق كاملا اهـ .

حدثنا عبد الرحمن ، عن المثنّى بن سعيد ؛ قال : رأيت زُرارة بن أوفى يقضى فى الرّحبة خارجا من المسجد.

عبد الله بن فضالة الليثى ، وعاصم بن فضالة

قال أبو عبيدة معمر بن المثنّى : فلم يزل زُرارة بن أوفى قاضيا حتى مات زياد فى سنة ثلاث وخمسين ، واستخلف على البَصرة سَمُرة بن جُندب ، فأقر زُرارة حتى عُزل سمرة فى سنة خمس وخمسين .

واستعمل عبد الله بن عمرو بن غَيلان الثّقفى ، فأقر زُرارة على القضاء ، فلم يزل زرارة حتى عُزل عبد الله بن عمرو ، وولى عبد الله بن زياد ، فعزل زُرارة بن أوفى ، وولى القضاء عبد الله بن فضالة الليثى ؛ ثم عزله ، فولى أخاه عاصم بن فَضالة ، فلم يزل قاضيا حتى مات يَزيد بن معاوية فى سنة أربع وستين ، وهرب ابن زياد واصطلح على عبد الله بن الحارث بن نَوفل ، فأعاد زُرارة على القضاء .

قال المدائنى : ولى عبد الله بن فَضالة الليثى قضاء البَصرة ، وهو ابنُ ثلاث وثلاثين سنة .

حدثنا الفضل بن سَهل الأعرج ؛ قال : حدّثنا عثمان بن عامر أبو عاصم الليثى ؛ قال : سمعت أبا عامر موسى بن عامر الليثى ؛ قال : سمعت عاصم بن الحدثان قال : سمعت عبد الله بن فَضالة قال : ولدت فى الجاهلية ، فعقّ عنى أبى فرسا يُقال لها[1] بَدوة .

حدثنا أبو يعلى المِنقرى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : كان فيمن قضى

---

(١) راجع تهذيب التهذيب فى ترجمة عبد الله بن فضالة .

على البَصرة رجل يقال له : شَـيبان بن زُهير بن شقيق بن ثور بن عُفير بن زهير بن كعب بن عَمرو بن سَدُوس ؛ يكنى أبا العوّام . روى عنه قتادة بن دِعامة ؛ وقال أبو عبيـدة : كان زياد لايزال يقـدم بِشُريح البَصرة فيقضى بها ، وزُرارة على حاله ؛ ويقال : إن زرارة لم يزل على القضاء ،حتى ذلك فى آخر ولاية الحجاج ، ويقال : إن زياداً استقضى على البصرة عبد الله ، وعاصما ابنى فضالة ، وعبد الرحمن بن أُذينة ، وزُرارة بن أوفى ، وإن زياداً مات ، وابن أُذَينة قاضيه ، ثم قضى لابنه عُبيد الله بن زياد ، حتى وقعت الفتنة ،وهو من عبد القيس .

ابن أذينة يقضى على البصرة

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبـل ؛ قال : حدّثنا محمّد بن عبّاد ؛ قال : حدّثنا سُفيان ،عن عَمرو بن دينـار ؛ قال : قال لى أبو الشعثاء : أتانا زِياد بشريح فقضى فينا قضاء فما بعده ولا قبله مثله .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن عبد الوهاب الثقفى ،عن أيوب ، عن محمّد ؛ أن شريحا قضى فى البصرة ، فى رجل اشترى أمة ، فوهبها ، ثم وجد بها حبلا ، فاختصموا إلى شُريح ؛ فقـال : أتحب أن أقول : إنك زنيت ، قال : ثم تبيَّنت ؛ اختصم إليه فيها ، أو فى مثلها بعد ذلك ، فردها ومعها عُقرها .

شريح يقضى فى جارية اشتريت ثم وهبت فوجدبها حبل

قال : حدّثنا يزيد بن هرون ؛ قال : أخبرنا هِشام ، عن محمّد : أن رجلا اختط داراً فى بنى عدى حيث اختط الناس ، فنزلها رجل ، فجاء صاحبها الذى اختطّها ، فخاصمه ، فجعل شُريح يقول : يامُستعير القدر ردها ، وجعل زياد يقول : يامُستعير القِدر لاتردها .

قضية لشريح فى خطة دار

وقضايا شُريح، وفتواه وأخباره فى كتاب قضاة الكوفة.

قال أبو عبيدة: ثم ولى ابنُ الزبير عمر بن عبد الله بن مَعمر فى سنة أربع وستين، ثم عزله، وولى الحارث بن عبد الله بن أبى رَبيعة المخزومى، وهو القُبَاع[1]، فى تلك السنة فولى القضاء هشام بن هُبيرة بن نَضالة الليثى.

هشام بن هبيرة

هشام بن هبيرة يسأل شريحا عن قضايا عرضت له

حدثنا مُرَبِّع بن محمد بن إبراهيم؛ قال: حدثنا مُعاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزُّبير؛ قال: حدثنا سَلّام أبو المنذر القارئ؛ قال: حدثنا مَطَر الوراق، عن قَتَادة، عن عبد الواحد البُنانى. عن خِلَاس بن عَمرو؛ قال كتب هشام بن هُبيرة إلى شريح: إنى استُعملت على حداثة سنى وقلة عِلمى، وإنى لا بُدَّ لى إذا أشكل علىَّ أمر أن أسألك، فأسألك عن رجل طلّق امرأة ثلاثا فى صحة، أو سقم؛ وعن امرأة تركت ابنى عمّها، أحدهما زوجها، وعن مُكاتَب مات وترك دَيْنا، وبقية من مكاتبته، وترك مالا، وعن رجل شرب خمرا، لم يُعلم منه بعد ذلك إلا خير، وهل تُقبل شهادته؛ قال: فقال شُريح: كتبت إلى تسألنى عن رجل طلق امرأته ثلاثا فى صحة أو سَقم، فإن كان طلقها فى صحة منه، فقد بانت منه، ولا ميراث بينهما، وإن كان طلقها فى مرضه فِراراً من كتاب الله فإنها ترثه مادامت فى العدة، وكتبت إلى تسألنى عن مُكاتَب مات، ترك مالا، وترك دينا، وبقية من مُكاتبته، فقال شريح: إن كان ترك وفاء فلكل وفاء، وإن لم يكن ترك

---

(١) لقب بذلك لأنه اتخذ لهم القباع وهو مكيال ضخم، أو لأنهم أتوه بمكيال لهم فقال: أن مكيالكم هذا القباع.

وفاء ، فإن سيده غريم من الغُرماء ، ويأخذ بحصته ، وكتبت إلى تسألنى عن رجل شرب خمراً لم يُعلم منه بعد ذلك إلا خير ، إن الله تعالى يقول : (وَهُوَ الذى يَقْبل التَّوبةَ عنْ عِباده ، وَيَعفُو عَن السَّيئات ويَعْلم ماتَفعَلون) ، وكتبت إلَىَّ تسألنى عن الأصابع ؛ هل يُفضل بعضها على بعض ، فإنى لم أسمع أحداً من أهل الحجا والرأى يُفَضل بعضها على بعض ، وكتبتَ إلى تسألنى عن رجل فقأ عَيْن جارية ، وإن فلان بن فلان الهاشمى ؛ يعنى عليا ، حدثنى أن عمر بن الخطاب قضى فيها بربع ثمنها .

الخصال الخمس التى جاء بها عروة البارق من عند عمر بن الخطاب

حدثنا محمدْ بن إسحق الصّغانى ؛ قال : حدثنا عفّان ؛ قال : حدّثنا أبو عَوانة ، عن مُغيرة ، عن إبراهيم ؛ أن هاشم بن هُبيرة ، كذا قال ؛ كتب إلى شُريح فى خَصلة واحدة من الخمس التى جاء بهن عُروة البارق من عند عمر بن الخطاب ؛ فكتب إليه شُريح : إنها ، فى الخمس التى جاء بهن عُروة البارق من عند عمر ؛ أنْ فى عين الدابة رُبع ثمنها ، والأصابع سواء ، ويستوى جراحات الرجال والنساء فى المُوضحة ، والسن ، وما دون ذلك ، وأحق أخبار الرجل ، أن يصدق باعترافه ، ولده عند موته ، وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً فى مرضه ورثته ما كانت فى العدة .

أخبرنى عبد الله بن محمد بن حسن ؛ قال : حدّثنا وَهب بن بَقية ؛ قال : أخبرنا خالد ، عن داود بن أبى هند ، عن عامر ؛ قال : كتب هِشام بن هُبيرة إلى شُريح ؛ أنى استُعملت على القضاء على حداثة سِنى ، وقلة علم منى به ، ولا غَناء بى عن مؤامرة مثلك فيه .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن هشام بن عبد الملك ، عن

مال المكاتبة والدين

قَتادة ؛ قال : قلت لسعيد بن المُسَيب : إن هِشام بن هُبيرة كتب إلى شريح فى مكاتب ترك ديناً، وترك بقية من مُكاتبته، ولم يَدع وفاء ؛ فكتب إليه : إنه بالحِصص ؛ فقال سَعيد : أخطأ شُريح ، وكان قاضياً : قضاء زيد بن ثابت أن الدين أحقُّ من المكاتبة .

قضية لشريح

وقال : حدّثنا هشام ؛ قال : حدّثنا شَريك ، عن سالم بن ثَوبان ؛ قال : جَلبْت بِغالا إلى البَصرة ، فعرف رجل بَغلا ، أو بغلة ، فخاصمنى إلى هِشام ، فقضى له علَىّ ، وكتب إلى شُريح ، فقدِمت صاحبي إليه ؛ فقال : بعتَه هذا البغل ، أو البغلة ؟ قال : نعم ؛ قال : فقضى لى عليه .

هبة الولاء

وقال : حدّثنا موسى بن إسماعيل ؛ قال : حدّثنا حمّاد ، عن قتادة ، أن امرأة وهبت وَلاء مولى لها لِزوجها ؛ فقال هِشام بن هُبيرة : أما أنا فاجعله له ماعاش ؛ إذا مات الزوج رجع الولاء إلى عَصبته .[1]

هشام بن هبيرة يعاقب من يخلط الدقيق

قال : وحدّثنا أحمد بن إبراهيم الموصلى ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن يزيد ، عن أبيه ؛ قال : رُفع إلى هشام بن هُبيرة قوم يخلطون دقيق الشعير ودقيق البر ، فحلق أنصاف رؤوسهم ، وأنصاف لحاهم ؛ قال حماد : وأنا أراه قال : أنا رأيتهم .

أخبرنا الصّغانى ؛ قال : حدثنا عَفان ؛ قال : حدّثنا محمد بن راشد ؛ قال :

---

(١) هبة الولاء لاتجوز : بذلك ورد النهى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وفى الصحيحين ، عن ابن عمر : نهى عن بيع الولاء وهبته . وفى رواية للبيهق ؛ عن ابن عمر رضى الله عنهما : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الولاء لحمة كلحمة النسب لاتباع ولا توهب .

هشام لايقضى بالشرط فى الدار

حدثنا عبد الكريم أبو أمية ؛ أن هِشام بن هُبيرة ، كان لايقضى بالشرط فى الدار .

قضاء هشام فى أخت أوصى لها بنصيبى بنت أو ولد

وقال : حدثنا رَوح ، وهَوذة ؛ قالا : حدثنا عوف ؛ قال : قضى هِشام ابن هُبيرة فى رجل مات ، وأوصى لأخته بمثل نصيب أحد بنتيه ، أو أحد ولده ، وترك بنين وبنات ، فأرادت الموصى لها أن تجعل نفسها بمنزلة الذكر ، وأراد الورثة أن يجعلوها بمنزلة الأنثى ، فلما تقدّموا إليه قال : هى بمنزلتها إن لم تكن تُبَيِّن .

ميراث ولد الزنا

قال : وحدثنا ابن أبى بُكير ؛ قال : حدثنا أبو الأشهب ؛ قال : حدّثنا الشّعبى ؛ قال : كتب هِشام بن هُبيرة إلى شُريح فى ولد الزنا : لمن يُجعل ميراثه[1] ؛ قال : ادفعه إلى السلطان له حُزونته وسُهولته .

قال أبو عبيدة : استعمل ابنُ الزبير أخاه مُصعب بن الزُّبير سنة خمس ، ويقال سنة ستّ وستين ، فأقام يسيرا ثم خرج إلى المختار ، واستخلف عبد الله بن عبيد الله بن مَعمر ، فكان يقضى فى الْخنثى[2] .

سمعت إسماعيل بن إسحق يقول : هو أبو عبيد الله بن عبد الله بن عبيد الله بن مَعمر ؛ ثلاثة ؛ وهو جد التيمى القاضى .

(١) الجمهور من العلماء على أن ولد الزنا يلحق فى الأحكام بولد الملاعنة ، لانقطاع نسب كل واحد منهما من أبيه ، ألا أن ولد الملاعنة يلحق الملاعن إذا استلحقه ، وولد الزنا لايلحق الزانى فى قول الجمهور ، وميراثهما بجهة الأم فقط ، وعصبتهما عصبة أمهما ، وأحكام ميراث ولد الزنا مبسوطة فى كتب الفقه .

وقال الحسن بن صالح : عصبة ولد الزنا سائر المسلمين ، لأن أمه ليست فراشا ، بخلاف ولد الملاعنة .

(٢) كذا بالأصل ولم يظهر المعنى المقصود منها .

ثم عُزل مُصعب بن الزبير ، وولى حمزة بن عبد الله بن الزبير ، فأعاد هشام بن هُبيرة على القضاء ؛ ثم عُزل حمزة ، وأعاد مصعب ، فأقر هشام بن هبيرة ، حتى قُتل مصعب ، وبويع لعبد الملك بن مروان ، فولى خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد ، فولى عبيد الله بن أبى بكرة القضاء ، ثم عُزل خالد ، وولى بشر بن مروان العراق ، فأقر عبيد الله بن أبى بَكرة ، وكان أميراً قاضيا ، وعبيد الله جواد مُمَدَّح ، وقد روى أحاديث مسندة ، عن أبيه .

قضاة العراق فى عهد ابن الزبير

وزعم المدائنى أن عبيد الله ابن أبى بكرة قضى لقوم من بنى ضَبَّة ، من آل أسفع ، وكتب لهم كتابا وقضى لآل بكر بن حبيب النَّاجى ، وكتب لهم كتابا ، قال خلّاد بن عبيدة رأيت الكتاب عندهم .

قال : وقال عُبيد الله بن أبى بكرة حين ولى القضاء : ماخير فى الرجل إذا لم يقطع لأخيه قطعة من دينه .

كلمة ابن أبى بكرة حين ولى القضاء

قال : وخاصم إليه رجل من آل تميم بن نخداو[1] ، الثقفى فى أرضه الشارعة على نهر مَعقل ستين جريبا ؛ فقال عبد الله بن أبى بكرة التميمى تركت أن تخاصمه فيما مضى ، حتى إذا وليتُ خاصمته ؛ فضربه مائة لم يخاصم إليه .

وقال : قَبح الله ولاية لاينفع الرجل فيها صديقاً ، ويضرّ عدوا .

حدثنى الصَّغانى ؛ قال : حدَّثنا عَفَّان ؛ قال : حدَّثنا همَّام ، عن قَتادة ، عن خَلاس ، عن عبيدَ الله بن عبد الله بن مَعْمر ؛ أنه قضى بالخلوة .

عبيد الله يقضى بالخلوة

(١) كذا بالأصل ولعله ابن ناخذاة . والناخذاة مالك السفينة .

أخبرنى الصَّغانى ؛ قال : حدَّثنا روح بن عُبادة ؛ قال : حدَّثنا أشعث ، وهشام ، عن محمد ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن مَعْمر ؛ أنه قال ، فى وصيته من مالى كذا وكذا : حيث أمر الله جعلناها فى قَرابته ، ومن سمى شيئا فحيث سمى .

رأى ابن أبى بكرة فيمن أوصى من ماله بشىء حيث أمر الله أو سمى

أخبرنى الصَّغانى قال : حدثنا إشكاب ؛ قال حدَّثنا يزيد بن رَبيع ، عن ربيع ، عن يونس ، عن ابن سيرين ، عن عُبيد الله بن مَعْمر ؛ قال : من قال : اجعلوا مالى حيث أمر الله جعلناه فى الأقرب ثم الأقرب ، ممن لا يرث ، ومن جعله فى شىء أمضيناه فيما جعل .

حدثنا أحمد بن يوسف : قال : حدثنا ابن عُبيد ؛ قال : حدَّثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ؛ قال : قال عبد الله بن عبيد الله بن معمر فى الوصية : من سمى جعلناها حيث سمى ، ومن قال : حيث أمر الله جعلناها فى قرابته .

قال عبيدة : وولى الحجّاج بن يوسف العراق ، فقدم الكوفة فى رجب سنة أربع وسبعين ، ووجّه البصرة الحكم بن أيوب عاملا عليها ، فاستقضى هِشام بن هُبيرة ، فلم يَنْشب هشام حتى مات قاضيا فى أول سلطان الحجّاج.

هشام بن هبيرة قاضى البصرة

وقال محمّد بن عبد الله الأنصارى : استقضى الحكم بن أيوب النَّضر بن أنس ، ثم عزله ، فاستقضى أخاه موسى بن أنس بن مالك ، ولهما روايات كبيرة وقدر ، ولا يعلم لهما قضايا .

النضر بن أنس وأخوه موسى قضاة البصرة

قال أبو عبيدة : ثم وقعت فِتنة ابن الأشعث ، وموسى بن أنس قاض

عبد الرحمن بن أذينة قاضى البصرة

فلزم بيته ، فاستقضى الحجاجُ بعد الفتنة فى سنة ثلاث وثمانين عبد الرحمن بن أذينة بن سَلمة ، من عبد القيس ، فلم يَزل قاضياً حتى مات الحجاج .

وروى الحارث بن محمّد ؛ قال : حدّثنا سعيد بن سليمان ، قال : حدّثنا عبّاد بن العوّام ، عن يحيى بن إسحق ، قال : سمعت عبد الرحمن بن أذينة يُحدّث ، إن عائشة أرادت أن تشترى بَريرة ، فأبى مَواليها إلا أن يكون الولاء لهم ، فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذاك ؛ فقال: اشتريها فأعتقيها فالولاء لمن أعتق ؛ قال : وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها ؛ قال يحيى : ونسيت الثالثة فاشترتها ، فأعتقتها .

قصة بريرة وولاؤها

حدثنا أبو قِلابة الرّقاشى ، قال : حدثنى أبو نُعَيم ، وأبو الوليد ؛ قالا : حدّثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحق ، عن عبدالرحمن بن أذينة ، عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف يميناً فرأى غيرها خيرا منها ، فليأت الذى هو خير وليُكفّر عن يمينه .

من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها

حدثنا جعفر بن محمّد بن شاكر ؛ قال : حدّثنا داود ؛ قال : حدّثنا الشّعبى ؛ قال : كتب عبد الرحمن بن أذينة إلى شُريح فى أناس من الأزد ادعوا دابة قبل ناس من بنى أسد ، وادعى الأسديون قبل الأزد سنتين ، فإذا غدا هؤلاء ببَيِّنة راح أولئك بأكثر منهم ، فإذا راح أولئك ببَيِّنة غدا هؤلاء بأكثر منهم ، فكتب إليه شريح ، إنى لست من التّهاتر والتكاثر فى شىء : الدابة لمن هى فى أيديهم ، إذا أقاموا البينة أنهم أنتجوها ، ولم تُفارقهم ؛ والآخرون أولى بالشبهة .

عبد الرحمن بن أذينة يستشير شريحاً فى دعوى تهاترت بيناتها

أخبرنى الصَّغانى ؛ قال : حدَّثنا عبد الله بن عُمر ؛ قال : حدَّثنا مُعاذ بن تمام ، عن أبي قتادة ، عن خَلاَّس بن أذَينة ؛ قالا : الكفن من الثلث .

أخبرنى عبد الله بن الحكم ، عن النَّمرى ، عن عمرو بن عاصم ، عن حمَّاد ابن سَلمة ، عن خالد بن ذكوان أبي الحُسين ؛ أن رجلا يُقال له : نُوبَخت من أهل أصبهان تُوفى وله أخ ، فشهد أبو زينب ، وشهدت امرأة من أهل أصبهان أنه أخوه من الأصل ، وشهدت امرأة من بنى تميم أنها سمعته يقول : هو أخى ، فخاصم سُفيان الثقفى ، وكان مولاه ، فكتب فيه الحجاج إلى عبد الملك بن مروان (أن) يسأله عن ذاك ، فكتب إليه عبد الملك : إن شهد ذو عَدْل أنه أخوه ، فوَرِّثه فإنى لا أجد فى كتاب الله أحداً أحق من ميراثه من أخيه ، فأمر ابن أذَينة أن ينظر فى أمورهم ؛ فشهد أبو زينب ، وامرأة من أصبهان ، أنه أخوه ، وشهدت امرأة من بنى تميم : أنها سمعته يقول : إنه أخى ، فوَرَّثه .

قصة ميراث يستفتى الحجاج فيها عبد الملك بن مروان

قال : وحدَّثنا مُعاذ بن مُعاذ ؛ قال : حدَّثنا عَوف ؛ قال : اقتص عبدالرحمن ابن أذَينة لرجل من رجل ، حارصتين [1] فى رأسه ، ثم جلس المقتص له حتى ينظر ما يصنع المقتَصُّ منه .

قضية قصاص

قال : وحدَّثنا يزيد بن هرون ؛ قال : أخبرنا سُليمان التَّيمى ، عن عبد الرحمن بن أذَينة ؛ أنه قال فى رجل ظاهر من امرأته فوطئ قبل أن يُكفِّر عن يمينه : إنما عليه كفارة واحدة ويَستغفر الله .

كفارة الظهار

---

(١) حارصتين فى رأسه : الحارصة؛ الشجة تشق الجلد قليلا .

قال : وحدّثنا حمّاد بن مَسعدة ، عن ابن عَون ، عن محمد ؛ قال : قلت لابن أُذَينة فى عبد باعه ، كان محمد وَلِى شيئا من أمره : ألا تُبَيِّنون ما لهذا العبد ؟ قالا : ماله مدينه .

إقرار الوارث بدين عند الموت

أخبرنا الصّغانى ؛ قال : حدّثنا حجّاج ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن سلمَة ، عن قتادة ؛ أن ابن أُذَينة وشريحا كانا لا يُجيزان إقرار الوارث بدين عند الموت.

أخبرنا على بن عبد العزيز بن الورّاق ؛ قال : حدّثنا مُعلى بن مَهدى ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن زيد ، عن أيوب ؛ قال : طلب أبو قِلابة للقضاء فلحق بالشام .

قال ابنُ عُليَّة : وذاك بعد ما مات عبد الرحمن بن أُذَينة .

الحجاج وابن أذينة

قال المدائنى : قال الحجّاج لعبد الرحمن بن أُذَينة : أنت أكثر كلاما من الخصم ؛ قال لأنى أكلم الخصم والشّاهدين .

حدثنا محمد بن عبد الله الحضَرمى ؛ قال : حدّثنا محمد بن طَريف ؛ قال : حدّثنا سُفيان ؛ قال : حدّثنا عبد الملك بن عُمير ، عن عبد الرحمن بن أُذَينة ، عن أبيه ؛ قال : رأيت عمر ، فسألته عن كمال العُمرة ؛ قال : فأت عليّا فاسأله فلم آته ، وأتيت عُمر ، فسألته ، فقال : إيت عليا ، ثم الثالثة ، فأتيت عليا فقلت : ركبت الجبل والسفر ، حتى أتيتك ، فمن أين تمام العُمرة ؟ فقال : من حيث ابتدأت ، فأتيت عمر ، فذكرت ذلك له ، فقال : صدق .

رأى على فى كمال العمرة

قال الحضَرمى : هكذا فى كتاب عبد الملك بن عُمير وهو ابن أعين .

أخبرنا الصّغانى ؛ قال : حدّثنا إبراهيم بن أبى العبّاس ؛ قال : حدّثنا

شُرَيح ، عن إبراهيم بن مُهاجر عن ابن أُذَينة ؛ قال : اتيت عُمَر فقلت : من أين أهِلُّ؟ فقال : إيت عَليا فَسَله ، فسألته ، فقال : من دُوَيرة أهلك .

قال أبو بكر : وقد رَوى عَمرو بن دينار . عن أذينة ؛ حَدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الصَّيرفي ، وعَلى بن عُمر الأنصارى ؛ قالا : حدثنا سُفيان عن عَمرو بن أذينة ، عن ابن عبَّاس ؛ قال : ليس العَنبر ركازا ، وإنما هو شىء دسره البحر .

فأخبرنى الحَارث بن أبى أسامة ؛ قال : حدثنا عبد العزيز بن أبان ؛ قال : حدثنا سُفيان الثَّورى ، عن ابن جُريج ، عن عَمرو بن دينار ، عن عبد الرحمن بن أُذَينة ، عن ابن عبَّاس : أنه سُئِل عن العَنبر ، فقال : هو شىء : دسره البحر ليس عليه ركاز .

العنبر ليس ركازا

حدثنا أبو سعيد الحَارثى ؛ قال : حدثنا سَالم بن نُوح ؛ قال : حدثنا عُمَر بن عامر ، عن قتادة ، عن الحسين ، وسعيد بن المُسَيّب ، وحُميد بن عبد الرحمن ، وابن أذينة ؛ قالوا فى الرَّجل يظاهر من امرأته ، ثم وقع عليها ، قبل أن يُكَفِّر عن يَمينه ؛ قالوا : يُمسِك حتى يُكفِّر عن يَمينه .

أخبرنا الصَّغانى ؛ قال : حدثنا محمد بن راشد ؛ حدثنا عبد الكريم أبو أمية ؛ أن ابن أذينة كان لا يقضى بالسرط [1] فى الدار .

قال أبو بكر : وبَلغنى أن موت عبد الرحمن بن أُذَينة وَزُرارة بن أوفى وهِشام بن هُبَيرة متقارب فى سنة خمس وتسعين ، أو قبلها قليلا .

وقد ذَكر أن ابن الأشعث ولى الحَسن بن أبى الحَسن القضاء فى عسكره ؛ وقيل : أن على بن أرطاة ، ولاه القضاء قبل إياس بن مُعاوية عشرين يوماً ، ثم استعفاه الحسن فأعفاه ، وقيل : أن يَزيد بن المُهلّب ولاه بعد خروجه

بعض قضاة البصرة أيام ابن الأشعث

(١) كذا بالأصل وقد حاولنا معرفة المقصود بهذه العبارة فلم نهتد إليه .

من البَصرة ، لقتال مسْلمة فقبل ولايته ، فلما خرج يزيد لزم الحسن بيته .

وقد أنكر بعض أهل العلم هذا كله ولم يُصَححه .

حدثني أبو قِلابة ؛ قال : حدّثني بشر بن عُمر ؛ قال : حدّثنا شُعبة قال : سمعت الحَسن على سَطح ، وهو يقول : كلما نعق بهم ناعق أخذوا سيوفهم وخرجوا يقاتلون معه ؛ كفعل هذا الفاسق يعنى ابن المُهلّب .

قال أبو بكر : فأمّا النّضر بن أنس ، ومُوسى بن أنس ، فوليا وولى منهم ثُمامة بن عبد الله بن أنس ، فذكر محمّد بن عبد الله الأنصارى أن الحجّاج وَلىّ النّضر ، وموسى بنى أنس ، وقال غيره : ولىّ عبد الملك بن بشر بن مروان موسى بن أنس ، وقيل ولاّه يزيد بن المهلّب .

وذكر محمّد بن عبد الله الأنصارى ؛ قال : قال لى أبى : يا بُنَىّ أراك تطلب العلم والقضاء ، وقد وَلِى غيرُ واحد من آبائك فوالله ما حُمِدوا .

وذكر بعض رواة الأخبار : أن رَجُلا قدم على النّضر بن أنس مِنَ المدينة فكان يَجلس إليه فى وقت جلوسه للحكم ، فلا يزال يتكلم بجميل وتَفهم النضر الشىء فذهب فهمه عنه ، حتى تقدم إليه يوماً نِسوة يتنازعن فى بعض الأمور ، وبهن جَمال بارع فقال المَدينى

ألا يا من رأى وحشا ... إلى أنس يحاكمنه
أنا أبصرت عند القصـ ... ـر غِزلانا بها غُنّة
فجار النّضر فى الحكم ... سريعاً فى هوَاهُنة
فآب الوحش بالحكم ... على من كُن حاكمنه

وبلغ شعره النضر ؛ فنحّاه عن نفسه فلم يُقرّبه .

وقتله الخوارج .

النضر وقضية إقرار

وروى حمّاد بن سَلمة ، عن أبي الحسن حمّاد التمار ؛ قال : سمعت رجلا يُقِر لرجل بألفي درهم ، وصحبه رَجل فى طريق ، فسمعته يقول : لفُلان على ألفا درهم ، فشهدنا عليه عند النّضر بن أنس فقبل شهادتنا عليه .

استحلاف فى دعوى

وحدثني عبد الله بن الحَسن ، عن النّميرى ، عن مُوسى بن إسماعيل ، عن أبي هلال الرّاسِبي ؛ قال : قدّمت إلى مُوسى بن أنس قَصّارًا دفعت إليه كرابيس ، فَجحدنى فاستحلفه .

وقال المدائنى ، عن زياد بن عُبيد الله ، وعامر بن حفص : أن آل القاسم ابن سليم ، وخالد بن صفوان اختصموا ، فارتضوا الحَسن أن يحكم بينهم ، فقضى بَينهم فأبى الذى حُكم عليه أن يرضى ، فكتب مُوسى بن أنس إلى عُمر بن يزيد بن عُمير ، وهو على الشرط ، وذلك سنة اثنتين ومائة : من موسى ابن أنس إلى عُمر بن يزيد ؛ إما بعد فإن آل القاسم بن سُليمان ، وخالد بن صفوان رَضُوا بالحسن فى خُصُومتهم ، فَحكم بينهم ، فأبوا أن يرضوا ، فأنفذِ ما قضى به الحَسن عليهم ، وخُذهم به حتى يَرْضوا .

هذا آخر الجزء الأول من الأصل المنقول منه يتلوه فى الجزء الثانى : (ذكر ولاية إياس بن معاوية بن قُرّة المزنى وأخباره وقضاياه)[1]

---

(١) هذا آخر ما وجد بالجزء الأول حسب تجزئة المؤلف .

الجزء الثاني

من كتاب أخبار القضاة من الأصل ، وفيه :

تمام قضاة البصرة وهم :

إياس بن معاوية المزني
الحسن بن أبي الحسن البصري
عبد الملك بن يعلى
ثمامة بن عبدالله الأنصاري
عباد بن منصور النّاجي
معاوية بن عمرو بن غلاب
الحجّاج بن أرطاة
عمر بن عامر السلمي
عُبيد الله بن الحسن العنبري
خالد بن طليق الحارثي
عُمر بن عثمان التيمي
عبد الرحمن بن محمد المخزومي
عُمر بن حبيب العدوي
معاذ بن مُعاذ الثانية
مُحمد بن عبد الله الأنصاري
يحيى بن أكثم
إسماعيل بن حمّاد بن أبي حنيفة
عيسى بن أبان بن صدقة
الحسن بن عبد الله العَنبري
أحمد بن رياح
إبراهيم بن محمد التيمي
العباس بن محمد بن أبي الشوارب
أحمد بن وزير
أحمد بن محمد بن سهل الرازي
عبد الرحمن بن محمد بن زرح
محمد بن حمّاد بن إسحاق
يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد

خلفاؤه بالبصرة

أبو أمية الأحوص بن المفضل
محمد بن جعفر بن أحمد
إبراهيم بن المنذر الجارودي
محمد بن عبدالله بن علي بن أبي الشوارب
أبو خليفة الفضل بن الحباب
أحمد بن عبد الله بن نصر
محمد بن عبدالله الحطمي

وأول قضاة الكوفة وهم :

---

(١) هكذا وجد بالأصل والظاهر أن طلحة بن إياس وسوار بن عبد الله ذكرا هنا خطأ لأن سياق الترجمة يدل على أن الكلام على شريح

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر ولاية إياس بن معاوية بن قُرّة المزنى

أبى وَاثلة البَصْرى وأخباره وقضاياه وفِطَنه (١)

أخبرنى عبد الله بن الحَسن ، عن عُمر بن عُبَيدة ، عن على بن محمّد ، وعن الحسن بن عُثمان ، عن أبى عُبيدة ؛ أن عُمر بن عبد العزيز لما وَلّى عَدِى بن أرطاة البَصرة ولّى عَدىٌّ إياس بن مُعَاوية بن قُرّة القضاء .

عمر بن عبد العزيز يفتش عن إياس والقاسم ليولى أحدهما القضاء

وقد رُوى أن عُمر بن عبد العزيز وجّه رجلا (٢) إلى البَصرة ، فأمره بالمسالة عن إياس بن معاوية ، والقَاسم بن رَبيعة الجَوشَنى ويُفَتّشهما عن أنفسهما ليُوَلى أوْلاهما بذلك ؛ فجمع بينهما ؛ فقال إياس للرّجل : سَلْ عنّى ، وعنه فقِيهى المصر ، الحَسَن ، وابن سيرين ، فمن أشارا عليك بتوليته ولّيته ، وكان القاسم يُجالسهما ، وكان إياس لا يَفعل ؛ فعَلِم القاسم أنه إن سألهما أشارا به ، فقال للرّجل : أيها الرجل ليس بك حاجةٌ إلى أنْ تَسأل عنّى ، وعنه ، اسمع ما أقول لك ، وأحلِف عليه ؛ والله الذى لا إله إلا هو ، ما أنا بصاحب ما تُريدنى عليه وَلَإياس أعلم به وأقوى عليه فإن كنتُ عندك صادقاً فما ينبغى أن تتركه وتُوَلّينى ، وإن كنت عندك كَاذباً فما يَنبغى أن

---

(١) هذا أول الجزء الثانى حسب تجزئة المؤلف .

(٢) القصة مذكورة فى العقد الفريد ، وفيه أن المحاورة كانت بين عدى بن أرطاة من ناحية ، وبين إياس والقاسم من ناحية أخرى .

تُولّى كذاباً ، فوقف الرّجل ودخله شك ، وهمّ بتولية إياس ؛ فقال : إنك وقفته بين الجنّة والنّار ، نخاف على نفسه ففداها بيمين حانثة ، يتوب منها ويستغفر ربّه وينجو بها من هول ما أردته عليه ؛ فقال الرّجل : أما إذ فطنت لهذا فأنت أفهم منه ، وعزم على توليته .

حديث إياس مع الحسن البصرى وقد ولى إياس القضاء

فحدثنى عبدُ الله بن أبى الدُّنيا ؛ قال : حدثنا بسّام بن يزيد ؛ قال : حدثنا حمّاد بن سلمة ؛ قال : حدثنا حُميد ؛ أن إياس بن معاوية لما استُقضى أتاه الحسن ، فبكى إياس ؛ فقالَ له الحسن : ما يُبكيك ؟ قال : يا أبا سعيد بلغنى أنّ القضاة ثلاثة ؛ رجل اجتهد ، فأصاب فهو فى الجنّة ، قال الحسن : إن فيما قصّ الله مِن نَبَإ داود وسليمان صلّى الله عليهما ما يردّ قول هؤلاء ؛ يقول الله عزّ من قائل : (وداود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث) إلى قوله : (وكلاً آتينا حُكماً وعِلما) فأثنى الله على سليمان ، ولم يذمّ داود ؛ ثم قال الحسن : إنّ الله عزّ وجلّ أخذ على العلماء ثلاثا ؛ لا يشترون به ثمناً قليلا ، ولا يتّبعون فيه الهوى ، ولا يخشون فيه أحدا ؛ وقرأ هذه الآية : (وكيف يُحكّمونك وعندهم التوراة) إلى قوله : (ولا تشتروا بآياتى ثمناً قليلا) [1] .

سبب هرب إياس من القضاء

فأخبرنا حمّاد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلى ، عن أبيه ؛ قال : كان سبب هرب إياس بن معاوية من القضاء ، أنّ أمّ القاسم بن عبد الرّحمن الهلالى ، هى فاطمة بنت أبى صفرة ، فتزوج المهلّب بن القاسم بن عبد الرحمن

(١) تقدم الكلام على هذا البحث .

أم شُعَيب بنت محمد بن الهِرماس البطائحى ، وأمها عَكناه بنت أبى صُفرة ، وكان المهلّب بن القاسم ماجنا فشرب يوْماً ، وامرأته بين يدَيه ، فناولها القدَح ، فأبَت أن تشربه ، ووَضَعَتْه بين يديها ؛ فقال لها : أنت طالِق ثَلاثاً إن لم تشربيه ، فقام إليها نِسْوة ؛ فقلن اشربيه ، وفى الدار طَيْر دَاجن ، فعدا ، فمرّ بالقدح فكسره ، فقامت المَرأة فجحد المُهلّب ذاك وقال : لَمْ أطلّقك ، ولم يَكُن لها شُهود إلا نِساء ، فأرسلت إلى أهْلها فحوّلوها فاستعدى القاسم بن عبد الرحمن عدى بن أرطاة ؛ وقال : غَلبوا ابنى على امرأته ، فغَضب له عدى ، فردّها إليه فخاصَمته إلى إياس بن مُعاوية ، وهو قاضٍ لِعُمر بن عبد العزيز ، وشَهِدَ لها نِساء ؛ فقال إياس : لئن قَربتها لأرْجُمنك ، فغضِب عَدِى على إياس ؛ فقال له عُمر بن يَزيد الأسدى ، وكان عَدُوا لإياس ؛ لأن إياساً قضى على أبيه بأرْحاء [1] كانت فى يديه لِقوم [2] فقال عدِى لعُمر : انظر قوْماً يشْهَدُون على يزيد أنه قذَف المُهلّب بن القاسم فَيُحدّ فتقصمه ؛ ويُعزل ، قال : فأنظر من يشهد عليه ، فأتاه يزيد الرِّشك [3] ، وابن أبى رباط مولى بنى ضُبَيْعة ليلا ؛ فأجمعوا على أن يُرْسِل عدِى اذا أصبح الى اياس ؛ ويَشْهدوا عليه ، والقاسم بن ربيعة الجَوْشنى حاضر ، فقال عُثمان [4]

(١) أرحاء : جمع رحى .

(٢) كذا فى الأصل ولعل هنا سقطاً وهو ما قاله عمر بن يزيد لعدى .

(٣) يزيد الرشك : بكسر الراء وإسكان الشين ؛ لقب يزيد بن أبى يزيد الضبعى - بضم الضاد وفتح الباء - أحسب أهل زمانه ، كذا فى القاموس المحيط .

(٤) كذا بالأصل ، والظاهر من سياق القصة (كما مر) عمر بن يزيد لا عثمان ابن يزيد .

بن يزيد لِعَدى إنّ القاسم سيأتى إياساً فيحذّره ؛ فاستحلفه على ألاّ يُعلمه وحَلف القاسم ، وخرج ، فمَر بباب إياس فدَقّه ، فقالوا : من هَذا ؟ قال : القاسم بن ربيعة ، كُنت عند الأمير ، فأحببت ألا أصِل إلى أهْلِى حتى أمرّ بك ، ومَضى ؛ فقال إياس : ما جاءنى هـذه السّاعة إلا لأمر قد عَلمه ، قد خاف علىَّ منه ، فتَوارى إياس ، وخرج إلى واسط ، واغتم عدِى فقال له يوسُف بن عبدالله بن عُثمان بن أبى العاص الثّقفى : خُذْ بالوثيقة ، فاستقْض الحسن ، فولىّ عدى الحَسن القضاء ، وكتبَ إلى عُمر بن عبد العزيز يَعيب إياساً ، وذكر أن قوماً ثقاةً شَهدوا أنهم رأو إياساً ، وخالد بن الصّلت يتشكله [1] إلا تنطق به الألسن ، فكتب إليـه عمر : ما رأيت أحداً كان أحسن قولا فى إياس من أبيك ولا رأيت أحداً فى زَماننا الثّناء عليه أحسن عليه ، وقد أصبت حيث ولّيت الحَسن ، وولىّ عُمر الحَسن .

قضية لاياس مع عدى

وزعم أبو عُبيدة معْمر بن المُثنّى ، عن إبراهيم بن شقيق عن مُسلم بن زياد ، مولى عمرو بن الأشرف ؛ قال : تَزوّج رجُل من بنى كِرام ، كانت أخته تحت عَدى بن أرطاة ، امرأة من الحُدّان كانَت عقيلة قومها ، وكان يَشرب فيُطَلّقها ثم يَجْحد ، فأتَتْ إياساً فذَكرت ذلك له ، وجاءت بشاهد فسأل إياس عنه فعُدّل ، ولم يأت بغيره ، فأحلف إياس الكرامى فحلف ، فقالت المرأة : أن لى مملوكا يَشهد ، فهل تجوز شهادته ؟ قالت : فإن أعتقته ،

---

(٢) كذا بالأصل والظاهر بشكل لاتنطق به الألسن ، كناية عن قبح الحالة التى كانوا عليها . ويمكن أن تكون العبارة مصحفة . والمراد نقله أن لا تنطق ، أو إذ لا تنطق به الألسن .

قال : إن كان عبدك فأعتقيه، فسأل إياس عنه فعُدِّل ، وانتزعها إياس من الكرامى فوضعها على يد عبد الرحمن بن البكير السلمى ، فانتزعها عدى فردها على الباهلى ، وكان عدى ناصحاً أخته أم عباد[1] بنت عمار بن عطية ، فجاء إياس يوماً يريد الدخول على عدى ، وعنده وكيع بن أبى سود ، وقد ائتمرا به ، وشجَّع وكيع عدياً على الإقدام عليه فلقيه داود بن أبى هند خارجاً من عند عدى ؛ فقال : إنّ الملأ يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج انى لك من الناصحين ، فخرج الى عمر بن عبد العزيز ، فكتب عدى الى عمر بن عبد العزيز : انّ اياساً هرب اليك من أمر لزمه ، وإنى وليت الحسن بن أبى الحسن القضاء ، فكتب إليه عمر : الحسن أهل لما وليته ، ولكن ما أنتَ والقضاء ، فرّق ما بينهما فرّق الله بين أعضائك .

هرب إياس الى عمر بن عبد العزيز

أخبرنا أحمد بن منصور الرمادى ؛ قال : حدثنا نعيم بن حماد ؛ قال : حدثنا ضمرة[2]، عن ابن شوذب[3] أو غيره ؛ قال : قيل لإياس بن معاوية لولا ثلاثُ خصال فيك ماكان فى الدنيا مثلك ؛ قال : وما هن ؟ قيل له : تُسرع فى القضاء بين الخصمين إذا أدليا اليك ؛ قال : وماذا ؟ قيل : وتجالس الدون من الناس ؛ قال : وماذا ؟ قيل : وتلبس الدون من الثياب ؛ قال : أما قولكم : تُسرع فى القضاء بين الخصمين ؛ فخمسة أكثر أو ستة ؟ قالوا :

ماقيل لاياس فى خصال ثلاث فيه وجوابه فيها

---

(١) كذا بالأصل ولعل المراد ناكحاً أخته أم عباد بنت عمار بن عطية ، ووضع الجملة هنا على أى حال غير واضح .

(٢) ضمرة بن ربيعة راوية ابن شوذب .

(٣) ابن شوذب : أبو عبد الرحمن البلخى عبد الله بن شوذب .

ستّة ؛ قال : لقد أسرعتم فى الجواب ؛ قالوا : ومن يشك فى خمسة وستة ؟ قال : فأنا لا أشك فى ذلك الدّقيق ، كما تشكّون أنتم فى هذا الجليل ؛ فالى أدفعه عن حقّه ؟ وأما قولكم : أجالس الدّون من النّاس فلأن أجالس من يَرى لى أحب إلىّ من أن أجالس من لا أرى له ، وأما قولكم : ألبس الدون من الثّياب فلأن ألبس ثوباً يقينى أحب إلىّ من أن ألبس ثوباً أقيه بنفسى .

وأخبرنى محمّد بن إسماعيل بن يعقوب ؛ قال : حدثنا محمّد بن سَلاّم الجُمَحى ؛ قال : حدّثنى عُمر بن عَلى بن عَطاء بن مقدم ؛ قال : لما استُقضى إياس بن مُعَاوية أرسل إلى خالد الحذّاء ، فتلكأ عليه ؛ فقال : والله إن ممّا شجّعنى على قبول القَضاء مكانك ، فلم يزل به حتى صار وَزيراً ومشيراً .

إياس وخالد الحذاء

حدثنا أبو يَعلى زكريا بن يحيى بن خَلاّد المِنقرى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى قال : حدّثنا عبد الله بن عمر القيْسى ؛ قال : قيل لإياس بن مُعاوية ياأبا واثلة اختر لنا قاضياً نُوَليه القضاء ؛ قال : ما أتقلد ذلك ، فقيل له : لو وجدت رجلا ترضاه أكنت تُشير علينا به ؟ قال : نعم ؛ قيل له : أترى أن تَلِى القضاء ؛ قال : نعم ، فقيل له أنك حَليف رضا فولى القضَاء ، وهو كاره .

الحيلة على إياس لبلى القضاء

حدثنا أحمد بن منصور الرّمادى ؛ قال : حدّثنا نُعيم بن حمّاد ؛ قال : حدّثنا عبد الوهاب الثّقفى ، عن أيوب ؛ قال : ما رأينا قاضيا يُشبه إياس ابن معاوية .

رأى أيوب فى إياس

وروى سَهل بن يوسُف ، عن خالد الحذّاء ؛ قال : قال إياس بن

سرعة إياس في القضاء.

مُعاوية : إن هذا الرجل قد أبى على إلا أنْ يُوَلِّيَنِي القضاء ، فمَضيت معه حتى دَخل على عدِي ، وأقمت حتى خرج ، ومعه شُرطى ، فجاء حتى صَلى ركعتين ، ثم جلس ، فقال للحَرَمى : قَدِّم ؛ فما قام حتى قضى بسَبْعين قضية .

أخبرنى عبيد الله بن محمّد بن حسن ؛ قال : حدّثنا عُثمان ؛ قال : حدّثنا جرير ، عن مُغيرة ؛ قال : ولّى عدِى إياساً قضاء البَصرة ، فأبى وقال : بُكَير المُزَنى خير منى فأمر بكيراً بذلك ؛ فقال : إياس خير منى ؛ قالوا : إنه قد قال : إنك خير منه ؛ فقال : لولم تَعلموا من فضله إلا تَفضيله إياى عليه كان يَنبغى لكم أن تعلموا أنه أفضل منى .

ما رواه إياس بن معاوية عمن فوقه

رواية إياس عن فوقه

حدثنى محمّد بن إبراهيم[1] مُرَبَّع ؛ قال : حدّثنا محمّد بن مُصفى ؛ قال : حدّثنا بَقية بن الوَليد ؛ قال : حدّثنا شُعبة ، عن إياس ، عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حِزام ؛ قال : نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع ما ليس عندى .

حدثنى أبو الأحوص محمّد بن الهَيثم ، ومحمّد بن إسماعيل بن يوسف ، ومحمّد بن الحارث بن عُقبة ، وغيرهم ؛ قالوا : حدّثنا محمّد بن أبى السَّرى ؛ قالوا : قال : حدّثنا بكر بن بشر السُّلمى ؛ قال : حدّثنا عبد الحميد بن سَوار

حديث الحياء يرويه إياس لعمر بن عبدالعزيز

عن إياس بن معاوية بن قُرة ، قال : كنّا عند عمر بن عبد العزيز ، فذُكر عنده الحياء ؛ فقالوا : الحياء من الدِّين قال عُمر الحياء الدين كله ؛ فقال إياس

(١) فى القاموس : مربع كمعظم لقب محمد بن إبراهيم الأنماطى حافظ بغداد .

ابن معاوية : حدثنى أبى ، عن جدّى ؛ قال : كنّا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحَياء ؛ فقالوا : يا رَسول الله الحياء من الدّين ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل هو الدّين كله [1] ، ثم قال : إن الحياء ، والعفاف ، والعى [2] ـ عى اللسان لا عى القلب ـ من الإيمان ، فإنهن يزدن فى الآخرة أكثر مما ينقص فى الدنيا ، فإن الفُحش والبَذاء من النّفاق ، وإنهن يزدن فى الدنيا ويَنقصن من الآخرة ، وما يَنقص من الآخرة أكثر مما يَزدن فى الدُّنيا ، قال إياس : فأمرنى عُمر بن عبد العزيز ، فأمليته عليه ، وكتبها بِخَطّه ثم صلى بنا الظّهر والعَصر ، وإنها لفى كَفّه ما يضعها .

حدثنى عبد الله بن قُريش بن إسحاق : أنه وجد فى سماع الفَرَج بن اليمان ، حدّثنا عُمر بن يزيد ، عن إياس بن معاوية ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة إن الشيطان لا يتمثل بى [3] .

رؤية النبي عليه السلام فى المنام

أخبرنا أحمد بن مَنصور ؛ قال : حدّثنا سَعيد بن سُليمان ؛ قال : حدّثنا عبّاس بن العَوّام ، عن سُفيان بن حُسين ؛ قال : حدّثنا إياس بن مُعاوية ، عن أنس بن مالك ؛ قال : رأيت رؤيا فقصصتها على أصحاب النبي عليه السلام

---

(١) الحديث هنا بهذا اللفظ رواه الطبرانى ، عن قرة ، وضعفه المنذرى ، قال الهيثمى لأن فيه عبد الحميد بن سوار وهو ضعيف .

(٢) الحياء والعى شعبتان من الايمان ، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق ، رواه أحمد والترمذى والحاكم قال الترمذى حسن ، وقال الذهبى : صحيح .

(٣) حديث رؤية النبي عليه السلام فى المنام رواه البخارى والترمذى وأحمد عن أنس ، وبلفظ المؤلف رواه أبو داود والبيهقى عن أبى هريرة ، مصححاً .

فقالوا : إن صَدَقَت رُؤياك بَقِيت حتى لا تعرف إلا أمرين ؛ هذه الشهادة وهذه الصلاة ، وقد أدخلوا فيها ما أدخلوا .

سعيد بن المسيب وإياس

حدثني أبو قِلابة ؛ قال : حدثنا عبد الله بن مَعمر ؛ قال : حدثنا محمد بن جعفر ؛ قال : حدثنا شعبة ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : قال لى سَعيد بن المسيِّب : ممن أنت ؟ قلتُ : من مُزينة ؛ قال : إنى لأذكر يوم نَعى [1] عُمر ابن الخطاب النُّعمان بن مُقَرّن على المنبر وجعل يبكى .

حدثنا حَفص بن عُمَر الرَّبالى ؛ قال : حدثنا عُمر بن على المُقَدَّمى ؛ قال : سمعت سفيان بن حُسين يذكر عن إياس بن معاوية ؛ قال : كنت قاعداً فجاء رجُل إلى سَعيد بن المُسَيِّب ؛ فقال : يا أبا محمد أحدنا تُقام الصلاة ويده فى الضيعة ، فيؤثر الدنيا ، فكره سعيد كلمته (يؤثر الدنيا) ؛ قال : إذا خَفَّت يدهُ من الضَّيْعة يُصَلِّى تلك الصلاة ؟ قال : نعم ؛ قال : أفرأيت إن أعطى عليها عَطاء ، أكان يَتْركها ؟ قال : لا ؛ قال : فلأراه آثر الدُّنيا على الآخرة [2] .

حدثنا عبَّاس بن محمد الدُّورى ؛ قال حدثنا عبد الله بن بَكر ؛ قال : حدثنا سَعيد بن أبى عروبة ، عن إياس بن مُعاوية ، عن نافع ، أن جارية لامرأة المُغيرة بن شُعْبة ، كان المُغيرة يغشاها ، وكانت مولاتها ، لا تدعوها إلا يا زانية ، فأرسل إليها فإن كنتُ للمُغيرة فانْهها عن قولها ، وإن كنت لها

---

(١) حاولنا تحقيق هذه العبارة (فى المراجع التى يمكن أن تترجم للنعمان بن مقرن كالإصابة وطبقات ابن سعد) فلم نوفق . والمعنى غير واضح .

(٢) كذا بالأصل والمعنى غير بين والظاهر أحدنا تقام الصلاة ويده فى الصبغة بالصاد والغين لا الضيعة .

قصة إياس وجارية المغيرة بن شعبة

فاته المغيرة عن غشيانى ، فأرســل إلى المُغيرة ؛ فقال : ألك فلانة ؟ قال : نعم ؛ قال : من أين كانت لك ؟ قال : وهَبتها لى أهلى فلانة ؛ قال : تَغْشاها ؟ قال : نعم ؛ قال : هل لك على ذلك بَيِّنة ؟ قال : لا ؛ قال : والله لئن أنكرت ذلك لا ترجع إلى أهلك إلا وأنت مَرْجوم ؛ فأرسل إليها رَجُلين رفيقين ؛ فحدّثاها بقول عمر [1] ؛ فقالت : ياوَيلها ! أترجم بعلى ؟ لا والله لقد وهبتها له ، فرجعا إلى عُمر فأخبراه ، فخَلّى عنه .

رأى نافع فى فعل ابن عمر

حدثنى أبو إبراهيم الزُّهرى أحمد بن سعيد بن إبراهيم بن سـعد ؛ قال : حدّثنا ابن عائشة ، عن حمّاد بن سلمة ، عن نَافع ؛ قال : ما كلُّ ما كان يَصْنع ابن عُمر يؤخذ به ؛ كان يُقبِّل الصّبى فيتوضأ ، وكان إذا قرأ المُصْحَف يتوضأ .

حدثنا أحمد بن سعيد الجمّال ؛ قال : حدّثنا قَبيصة بن عُقبة ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن محمّد بن عَجلان ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : سأل رجل ابن عمر ؛ فقال : إنى مُوسع ، فأخبرنى ما قدرى ؛ قال : تنفق كذا ؛ تُنفق كذا ؛ قال : فقدّر ذلك ثلاثين درهما .

قصة الموسع والمقتر

حدثناه محمّد بن شاذان ؛ قال : أخبرنا المُعَلَّى بن مَنْصور ؛ قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ؛ قال : حدثنا ابن عَجلان ، عن إياس بن مُعاوية . قال : أخبرنى رَجُل منا عالم يقال له : لاحق ؛ قال : سألت ابن عمر ؛ قلت : أخبرنى عن المُتْعة ، وأخبرنى على قدَرى ، فإنى مُوسع ؛ قال : أكثير كذا وكذا ؟ فحسبت ذلك ، فإذا قيمته ثلاثون درهما .

---

(١) كذا بالأصل وسياق القصة فحدثاها بقول إياس .

الدعوى التي يكذبها الظاهر

حدثنا العبّاس بن محمّد الدّورى ؛ قال : حدّثنا يَحيى بن أبي بُكير ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن سَلمة ، عن إياس بن مُعاوية ، عن القاسم بن محمّد ؛ قال : إذا ادّعى الرّجل الفاجر على الرجل الصالح الشّيء الذى يَرى النّاس إنه كاذب أنه لم يَك بَيْنهما مُعاملة لم يُستحلف له .

عدالة أحد الشاهدين مع عدالة المدعى كافية

أخبرنا على بن سَهْل بن المُغيرة ، قال : حدّثنا عفّان ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن سَلَمة ؛ قال : حدّثنا إياس بن مُعاوية ، عن القاسم بن محمّد ؛ قال : إذا كانَ الطّالِب عدلا ، وأحد الشّاهِدين عَدلا ، والآخر فيه شيء ، فإن العدل يَحمل شهادة الآخر .

وقال القاسم : إذا ادّعى الرّجل الفاجر على رَجُل صالح دعوى يُعلم إنه فاجر ، وأنه لم يكن بينهما أخذ ، ولا عطاء ، لم نَستحلفه .

حدثناه عبّاس الدّورى ؛ قال : حدّثنا يَحيى بن أبي بُكير ، عن حمّاد ابن سَلَمة ، عن إياس بن مُعاوية ، عن القاسم بن محمّد ، بنحو الآخر .

الخلاف بين الراهن والمرتهن

حدثنا أبو الوليد محمّد بن أحمد بن الوليد بن بُرد الأنطاكى ؛ قال : حدّثنا محمّد بن عيسى الطّباع ؛ قال : حدثنا عبد الرّحمن بن عُثمان أبو يحيى ، عن إسماعيل بن مُسلم ، عن إياس بن مُعاوية ، عن القاسم بن محمد ؛ قال : القَول قول المرتهن ؛ يعنى إذا اختلف الراهن والمُرْتهن .

قرأت فى كتاب حُسين بن حيّان ، دَفعه إلىّ على ابنُه ، عن يحيى بن مَعين ؛ قال : حدثنا عَرعَرة بن [1] البرنْد بن النُّعمان بن علجة ؛ قال : حدّثنا

---

(١) عرعرة : بمهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ، ابن البرند بكسر الموحدة والراء بعدها نون ساكنة يلقب كزمان بضم الكاف وسكون الزاى .

القول فيمن طلق ولم يأت بفعل الشرط

أشعث (١) عن عبد الواحد بن صبرة ؛ أن القاسم ، وسالما ، وإياساً ، كانوا قعوداً إذ جاءهم رجل ، فسألهم عن رَجُل قال : امرأته طالق ، إن ، وسكت عند إن ؛ فقالا لإياس : قل يا أبا واثلة ؛ فقال : هذا رجل أراد أن يحلف فلم يحلف .

قال يحيى : وحدَّثنا عَرْعرة ، عن أشعث ، أن عُثمان البَتِّي قال فيها مثل قول إياس .

حدثناه إسماعيل بن إسحاق القاضي ؛ قال : حدَّثنا محمَّد بن المثنى ، قال : حدَّثنا الأشعث ؛ قال : حدَّثنى عبد الوَاحدة بن صَبرة ، فذكر نحوه .

زفر يخطىء إياساً فى رأيه فى التطليق السابق

وزاد : قال الأشعث : فحدثت به عُثمان البَتِّى فأعجبه ؛ قال الأشعث : وأنا أراه ، قال الأنصارى : فذكرت ذلك لِزُفر ؛ فقال : أخطأ إياس ، هذا رجل حلف بطلاق فأراد أن يستثنى فلم يستثن .

الاستثناء عند ابن عباس

قال إسماعيل القاضى : وقول مالك بن أنس على قول إياس . حدثنا أحمد بن منصور الرَّمادى ؛ قال : حدثنا أبو النَّضْر ؛ قال : حدثنا شُعبة ؛ قال : حدثنى إياس بن مُعاوية بن قُرَّة ؛ قال : وأخبرنى مَن سَمع ابنَ عباس يَقُول نَزلت بعد سنَة إلا من تاب ؛ قلت : من أخبرك؟ قال شَهْر بن حوشب .

حدثنى الفَضل بن محمد الحاسب ؛ قال : وجَدت فى كتابى عن أحمد ابن يُونس ، عن إسرائيل ، عن ابن يَحيى ، عن إياس بن مُعاوية ، عن أبيه ، قال : كان أفضلهم ، يعنى المَاضين أسلمهم صَدراً ، وأقلهم غيبة .

---

(١) أشعث : أشعث بن عبد الملك أبو هانىء البصرى الفقيه .

حدثنا العبّاس بن محمّد الدُّوري ؛ قال : حدّثنا أبو سلمة ؛ قال : حدّثنا سَعيد بن زَيد ، عن عبد الله بن المُختار ، عن إياس بن مُعاوية ، عن سَعيد بن المُسيّب ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الدوَاء ثلاث : الحِجامة والقُسط وهذه الحبّة السوداء .

إياس بن معاوية يروى حديثا فى البلاد

أخبرنا أبو سعيد عبد الرحمن بن محمّد بن مَنصور الحارثى ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : حدثنا عونُ بن مُوسى ؛ قال : سَمِعت إياس بن مُعاوية يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله تكفل لى بالشام وأهلها [1] ، وإن إبليس أتى العِراق فباض فيها وفرّخ ، وأتى مِصر فبسَط فيها عَبْقريه واتّكى ، ثم قطع إياس الحديث فقال : جبل الشام جبل الأنبياء .

لا خير فى ولاية النساء

أخبرنا أبو سعيد ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : حدثنا عون بن موسى ؛ قال : سمعت إياس بن معاوية يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا خير فى قَوْم يَلِى أمرهم امرأة [2] .

عمر يقيم الحد على من وطئ جارية امرأته

وحدثنا عباس الدُّوري ؛ قال : حدثنا عبد الله بن بُكير ؛ قال : حدّثنا سعيد بن أبى عَروبة ، عن إياس بن مُعاوية ، عن القاسم بن محمّد أن رجلا جُرح فأعطته امرأة جارية لها تخْدُمه ؛ فقال ، له ناس من أصحابه ؛ أتبيعها ؟

(١) صدر هذا الحديث جزء من حديث رواه الطبرانى وابن عساكر عن عبد الله بن حوالة .

(٢) الحديث رواه البخارى فى الفتن والمغازى عن أبى بكرة أنه قال : لقد نفعنى الله بكلمة أيام الجمل قالها النبى صلى الله عليه وسلم لما بلغه أنهم ملكوا ابنة كسرى فقال : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ؛ ورواه الحاكم وأحمد مطولا ، وروى عن أبى بكرة بلفظ : هلكت الرجال حين أطاعت النساء .

فقال : إني لا أملكها ؛ إنها لامرأتي ، فقالوا : إنك جائز الأمر فيها ، فأقامها ، فزاد على ما أعطى رجل من القوم ، وأشهد لامرأته بثمن في ماله ، فوقع عليها فرفعته المرأة إلى عمر بن الخطاب ، فقال الرجل : يا أمير المؤمنين قال أصحابي : أتبيعها ؟ قلت : إنها لامرأتي ، فقالوا : إنك جائز الأمر فيها ، فأقمتها فزدت على ما أعطى رجل منهم ، فأشهدت لها في مالي ، فقال : اذهب ، فاستشار أصحابه فلم يقل له يومه شيء ، فركب عمر ذات يوم ، فرأى ذلك الرجل ، فجلده مائة جلدة ، فكان الرجل إذا رأى عمر نكس رأسه وأعرض عنه ، فرأى عمر ذات يوم ذلك منه ، فقال : يا فلان إنا لم نألك وأنفسنا خيراً .

فضل صلاة الليل

حدثنا فضل بن سهل الأعرج ؛ قال : حدثنا يزيد بن هارون ؛ قال : أخبرنا محمد بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن الحارث عن إياس بن معاوية المزني ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا بدّ من صلاة الليل [١] ولو حلب شاة ، وما كان بعد صلاة عشاء الآخرة فهو من الليل .

جابر بن يزيد مفتي البصرة

حدثنا العباس بن محمد الدوري ؛ قال : حدثنا عارم [٢] ، قال حدثنا جرير بن حازم ؛ قال : قال : سمعت إياس بن معاوية يقول : لقد أدركت ، أو أدرك البصرة وما لهم مفت إلا جابر بن يزيد .

---

(١) الحديث رواه الطبراني وأبو نعيم عن إياس بلفظ لا بد من صلاة بليل . وفي المعنى حديث أبي هريرة الذي رواه مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاة الليل .

(٢) عارم : محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري ، روى عنه البخاري .

ليس عند الحسن أحد

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : وجدت فى كتاب أبى ، بخط يده ، حدثنا زيد بن الحباب ، عن حماد ، يعنى ابن سلمة ، عن إياس بن معاوية ؛ قال : رأيت الحسن وما عنده أحدٌ .

إياس يعلم أباه

حدثنا العباس بن محمد الدورى ؛ قال : حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال : حدثنا شُعَيب[1] ، صاحب الطيالسة ؛ قال : سمعت معاوية بن قُرة يقول : علمت إياساً تسع سنين ، ثم لم يزل يعلمنى بعد .

ما حفظناه من قضايا إياس بن معاوية وفقهه

إياس يكتب لعمر ابن عبد العزيز فى قضية

أخبرنا شعيب بن أيوب الصريفينى : قال : حدثنا أبو أسامة ، عن محمد بن عمرو ؛ قال حدثنا إياس بن معاوية ؛ قال : كنتُ قاضياً لأهل البصرة فى زمن عُمَر بن عبد العزيز ، فأتيت بجارية ، كان على صدرها صبى فى عُنقه طوق ، فجاء إنسان فأخذ الطوق من عُنق الصبى ، ثم جذبه إليه فصاحت الجارية فأخذ ، فكتبت فيه إلى عُمر فكتب إلىَّ عُمر : أن هذه عارية الظهر فعاقبه بقدر ذنبه ثم خل سبيله .

إياس يسأل ابن شبرمة عن حادثة

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الجبلى ؛ قال : حدثنا موسى بن أيوب ؛ قال : حدثنا أبو إسحاق الفزارى ، عن ابن شُبرُمة ؛ قال : سألنى إياس بن معاوية عن رجل أقر لرجل بوديعة ثم قال : قد دفعتها إليك فقلت : لذا كان الأصل مضموناً ، فالفرع مضمون ؛[2] قال : أحسنت أو أصبت .

---

(١) شعيب صاحب الطيالسة : قال فى التقريب : اسم أبيه بيان .

(٢) أغاب الفقهاء على هذا الرأى وقد أطال ابن حزم الكلام على هذه المسألة ونقل آراء الفقهاء وناقشها فى كتاب الدعوى .

عدى بن أرطاة يسأل الحسن وإياسا عن قضية

حدثنا محمد بن عبد الملك بن زَنْجَوِيه ؛ قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا مَعْمر ، عن أيوب ؛ قال : أخبرنى إياس بن مُعاوية أن عَدى ابن أرطاة أرسل إليه وإلى الحسن ، فسألهما عن رجُل كاتب عَبده ؛ واشترط عليه أنّ لى سَهما من مالك إذا مِت ؛ قال : فقلت : جائز ، وقال الحَسن ليس بشىء ؛ قال مَعمر : قال أيوب : وأقرأنى إياس الكتاب حين جاء .

حدثنا محمد بن عبد الرحمن الصَّيرفى ؛ قال حدثنا يزيد بن هرون ؛ قال : أخبرنا بازام ؛ قال وَلى إياس بن مُعاوية سد نتق شيرين[1] ، فكان يَستقرض القَصب وَزْنا ويردُّه وزنا .

حدثنا محمد بن على بن خَلف العطّار ؛ قال : حدثنا أبو مُحكم ، عن بَقية ابن الوَليد ، عن سلام بياع الرقيق ؛ قال : اشتريتُ جارية فوجدتها حَمْقاء ، فخاصمت فيها إلى إياس بن مُعاوية ، وهو على قضاء البَصرة ؛ فقال : ما عَلِمت أنه يُرَدُّ من حُمق ؛ فقلت : إنه حُمق أشد من جُنون ، فدعاها ، فقال : أى رِجلَيك أطول ؟ فمَدّت اليُسرى ، فقالت : هذه ؛ فقال : أتذكرين ليلة وُلِدت ؛ فقالت : نعم ؛ قال : رُدَّها ، أما هذه فترد .

إياس يرد الجارية المبيعة لحمقها

فحدثنى إسماعيل بن إسحاق القاضى ؛ قال : حدثنا سَلمة بن حيّان[2] ؛ قال : حدثنا المُعْتمر بن سُليمان ؛ قال : حدثنا زيد بن أبى ليلى أبو المعلّى ؛ قال : شهدت إياس بن معاوية ، وأتاه رجلان يختصمان فى جارية حمقاء ، فقال إياس : لا أرى الحُمق عيبا يرد منه ، فقال رجل : إنه حمق كالجنون ؛

(١) كذا بالأصل ولم نوفق لتصحيحه وبيان المراد من هذه العبارة .
(٢) كذا بالأصل والذى فى تهذيب التهذيب (فى الرواة عن المعتمر بن سليمان) أبو سلمة وسماه صاحب تهذيب الكمال : موسى بن اسماعيل

قال : فدعا إياس الجارية ، فقال : يا جارية تذكرين ليلة ولدت ؟ قالت : نعم ؛ قال : فأى رجليك أطول ؟ قالت : هذه ، ومدّت إحدى رجليها ، وكل ذلك يكلمها بالفارسية ، فردّها .

أخبرنا أحمد بن منصور الرّمادى ؛ قال : حدثنا نُعيم بن حمّاد ؛ قال : أخبرنا إبراهيم بن مرزوق البصرى ؛ قال : كنا عند إياس بن معاوية قبل أن يُستقضى ، وكنا نكتب عنه الفراسة ، كما نكتب عن صاحب الحديث ، إذا جاء رجل فجلس على دُكان مرتفع بالمربد فجعل يترصّد الطريق فبينا هو كذلك إذ نزل ، فاستقبل رجلا فنظر فى وجهه ثم رجع إلى موضعه ، قال : فقال إياس بن معاوية : قولوا فى هذا الرجل ؛ قالوا : ما نقول فيه ؟ رجل طالب حاجة ، قال : معلم صبيان ، قد أبق له غلام أعور ، فإن أردتم أن تَستفهموه ، فقوموا فسلوه ، فقام إليه بعضنا فسأله ؛ فقال : كان لى غلام نَسّاج ، وقد زاغ منذ اليوم ، فقالوا صِفْ لنا غلامك ، وصف لنا موضعك فقال : أما أنا فأعلم الصبيان بالكلاّ ، وأما غلامى فغلامٌ مِن صفته كذا وكذا إحدى عينيه ذاهبة ، فرجعنا إليه فقلنا : هو كما قلت ، ولكن كيف عَلمت أنه مُعَلِّم ؟ قال : رأيته جاء فجعل يطلب موضعا يجلس فيه ، فقلت : إنه يطلب عادته فى الجُلوس ، فنظر إلى أرفع شىء يقدر عليه فجلس عليه ، فنظرت فى قدره فإذا ليس قدره قدر الملوك ، فنظرت فيمن اعتاد فى جلوسه جلوس الملوك فلم أجدهم إلا المُعَلِّمين ، فعلمت أنه معلم ؛ فقلنا له : كيف علمت أنه أبَقَ له غلام أعور ؛ قال رأيته يترصد الطريق والمارة فبينما هو كذلك إذ نزل ، فاستقبل رجلا مقبلا ، فعلمت أنه شبهه بغلامه فنظر فى وجهه ،

فراسة إياس

فلو كان غلامه أعمى لعرفه فى ترجحه فى مشيته ، فعلمت أنه نظر فى وجهه إلى عينه ، فعلمت أن غلامه أعور قد ذهبت إحدى عينيه .

قرأت فى كتابى عن أبى عبد الله محمد بن أبى سعد ، عن حسين بن قُدَاس ؛ عن صالح بن محمّد ؛ قال : قال إياس بن معاوية : إنى لأعلم يوم ولدت ، قيل له : وكيف علمت ؟ قال : خرجت من ظُلمة فلم ألبث إلا يسيراً ، حتى عدت إلى ظلمة ، فذكرت ذلك لأمى ، فقالت : يابنى إنى لما ولدتك أردت أن أقوم لحاجة فاكفأت عليك الجَفنة مخافة أن يَأكلك الذّئب ؛ قال : كانوا فى البرِّية .

قضاء إياس فى غلام لم يحتلم قد سرق

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن مُوسى بن الفَضل عن مَطر بن حُمران ؛ قال : شهدت إياساً وجىء بغلام قد سَرق أكسية الجَمّالين ، فقامت عليه بينة ؛ فقال : اكشِفوا عنه فكشفوا ، فلم يكن احتلم ، فقال : لو كان احتلم لقطعته ، اذهَبوا به حيث سَرق ، فسوِّدوا وجهه ، وعلِّقوا فى عنقه العظام ، واضربوه حتى يَدْمى ظهره ، وطُوفوا به ، فجاء رجل يَسعى ؛ فقال : أصلحك الله أنه مملوك لى ، فإن فعلت ذاك به كسرت ثمنه ؛ فقال إياس : يَعمِد أحدكم إلى الغُلام لم يحتلم ، فيُكافه الضَّريبة ، ولا يُحسن عملا يَعمله ، فإنما يأمره أن يَسرِق ويُطعِمه ، ويَعمِد أحدكم إلى الجَارية ، فيقول لها : اذهبى فأدّى الضَّريبة فإنما يقول لها : اذهبى ، فازْنى واطعمينى .

قال : حدَّثنا أبو نُعيم [1] ؛ قال حدّثنا عبد الله بن حَبيب بن أبى ثابت ؛

(١) أبو نعيم : عبد الرحمن بن نعيم النخعى الكبير .

إياس لا يجيز شهادة الغلمان

قال : سُئل عامر عن شهادة الغِلمان ؛ فقال: هو ذا إياس بن معاوية ؛ لا يُجيز شهادة الغلمان .

ذكاة ما يخاف فوته

حدثنا على بن حَرب المَوْصلى ؛ قال : حدّثنا غنّام بن على ، عن حُريث ابن أبى مطر ، عن الحكم ، وحمّاد ، وإياس بن معاوية ؛ قالوا ، فى الشىء يخاف أن يَفُوتك بنفسه : أينما ضربت منه فهو ذكاته .

موت المؤجر لا يفسخ الاجارة

أخبرنى عبد الله بن الحَسن ، عن النُّميرى ، عن عَارم ، عن حمّاد بن سلَمَة عن إياس بن مُعاوية ، فى الرّجل يُؤجر داره إلى أجل ، ثم يموت ؛ قال : تُمضى الإجارة ، والعارية إلى ذلك الأجل .

قال : حدّثنا مُوسى بن إسماعيل ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن سَلمة ؛ قال : سألت إياساً عن رَجُل ترك ابنه وجدّه ومولى له ، قال : إذا كان صاحبَ قرب منه ، فليس له من الولاء شىء ، إنما الولاء لمن له لما [(١)] بقى .

شهادة النساء فى الطلاق

حدثنا العباس الدّورى ؛ قال : حدّثنا مُسلم بن إبراهيم ؛ قال : حدّثنا همّام ؛ قال : حدّثنا قتادة ، ان إياس بن معاوية أجاز شهادة رجُل وامرأتين فى طلاق ؛ قال قتادة : فسألت الحسَن ؛ فقال : لا تجوز شهادة النساء فى الطلاق وقال : وكتب عَدى بن أرطاة الى عُمر بن عبد العزيز بقول الحسَن ، وبقضاء إياس ، فكتب عُمر الى عَدى بن أرطاة : أصاب الحسن وأخطأ اياس .

متى يحل الأجل

أخبرنا محمّد بن اسحاق الصَّغانى ؛ قال : أخبرنا عَفان ، وحجّاج ، قالا : حدّثنا حمّاد بن سَلمة ، عن قتادة ، وإياس أنهما قالا : لا يحل الأجل حتى يُطلّقها ، أو يخرجها من مِصرها ، أو يَتزوج عليها ، فإذا فعل ذلك حلّ .

---

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح ولعل المراد : لا لمن نأى .

شهادة الواحد متى كان عدلا

حدثنا الصّغانى ، قال : حدثنا عُبيد الله بن عُمر ؛ قال : حدثنا حمّاد بن زيد ، عن خالد الحَذّاء ، أن إياس بن معاوية أجاز شهادة عاصم الجحدرى وحده ، وأخذ يَمين الطالب ، فقال الشُّهود : يُجيز على شهادة رجل فقال : إنه عاصم : إنه عاصم .

حيلة إياس فى تجويز بيع

حدثنا الصّغانى ؛ قال : حدثنا أبو بكر ؛ قال : حدثنا ابن عُلَيـة ، عن أيوب ؛ أن امرأة باعت لِزوجها داراً ، وهو غائب ، فلما قدم أبى أن يُجيز البيعة ، فخاصمته فيها إلى إياس بن مُعاوية ، فجعل المُشترى يقول : أصلحك الله أنفقت فيهـا ألفى درهم ؛ فقال : ألفاك عَلَىَّ ، فقضى الرجل بداره ، وأمر بامرأته إلى السّجن ، فلما رأى ذلك جوّز البيع .

كيف توجه اليمين عند إنكار الوديعة

حدثنا الصّغانى ؛ قال : حدثنا يحيى بن أبى بُكير ؛ قال : حدثنا حمّاد بن سَلمة ، عن حُميد ، عن إياس بن مُعاوية ، أنه تخاصم إليه رَجُلان استودع أحدهما وديعة ، فقال صاحب الوديعة : استَحلفه بالله ما استودعته كذا وكذا ، فقال إياس : لا بل يَحْلف بالله مالك عِنده وديعة ولا غيرها .

إياس ويزيد الخياط

حدثنا الصّغانى ؛ قال : حدثنا يَحْيى بن أبى بُكير ؛ قال حدثنا حمّاد بن سَلمة ، قال سأل يزيد الخياط إياس بن مُعاوية ؛ قال : استأجر طيلساناً بدرهمين ، ثم أقطعه ، ثم أؤاجره بواف فقال : أليس أنت تقطعه ؟ قلت : بلى ، قال لا بأس

قبض المرأة المعجل

أخبرنا أحمد بن يوسف ، والصّغانى ؛ قال : حدثنا أبو عُبيد ؛ قال : حدثنا أزهر ، عن ابن عَون ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : إذا دخل بهـا فلا عُدوى لها فى العاجل .

أخبرنا الصّغانى ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال حدثنا محمّد بن راشد ؛ قال

لا يقضى بالشرط فى الدار

حدثنا عبد الكريم أبو أمية ؛ أن ابن أذينة ، والحسن ، وهشام بن هُبيرة ؛ وإياساً كانوا لا يَقضون بالشرط فى الدَّار .

الصَّغانى قال : حدَّثنا عبد الله بن أبى شَيبة ؛ قال : حدَّثنا عبد الوَهَّاب الثَّقفى ، عن خالد ؛ عن إياس بن مُعاوية ، أنه كان يقضى بالجوار ، يعنى فى الشفعة ، حتى جاءه كِتاب من عمر بن عبد العزيز : لا يُقْضى به إلا ما كان من شريكين مُختلطين ، أو دَار يغلق عليها باب واحد .

شفعة الجوار

وقال : أخبرنا مُعَلَّى ؛ قال : حدَّثنا مُعْتمر ؛ قال : سمعت حُميدا يقول : كان إياس بن مُعاوية يَقضى فى الحَقِّ يكونُ على الرَّجل الرَّاحل فيموت ، قال على الورثة إلى الأجل .

الدين المؤجل

أخبرنا أحمد بن منصور الرَّمادى ؛ قال : حدَّثنا نُعيم بن حمَّاد ؛ قال : حدَّثنى قَرعرة بن البِرِند ، عن شَيخٍ له سمَّاه ؛ قال : كنت عند إياس بن معاوية إذ أتته امرأتان تَختصمانِ فى كُبَّة غزل ، ليس معهما بيِّنَة ، فبَعَّد واحدة ، وَقرَّب الأخرى ، فقال لها : على أى شىء كَبَبت غَزْلك ؟ قالت : على كِسرة خُبز ؛ فنحَّاها ، وقرَّب الأخرى فقال : على أى شىء كَبَبت غزلك ؟ قالت : على خِرقة ، فأمر بالكُبَّة فنُقضت فإذا هى على كِسرة خُبز ؛ قال : فأتيت محمَّد بن سِيرين فأخبرته ، فقال : ويحاً له ما أفهمه ، ويَحاً له ما أفهمه !

حيلة إياس فى القضاء بحق

حدثنى محمَّد بن جَعفر ؛ قال حدَّثنا عبد الأعلى بن حمَّاد ، قال : حدثنا حماد بن سَلمة ، عن إياس بن مُعاوية ، أن امرأتين ادعتا كُبَّة غزل ؛ فقال إياس لأحدهما : على أى شىء كببت غزلك ؟ قالت على كسرة خبز ، وقالت الأخرى : على جَوْزة فدفعها إلى التى أصابت .

الوصية للوالدين

حدثنى الصّغانى ؛ قال : حدّثنا عَفّان ؛ قال : حدّثنا حمّاد ، عن إياس بن مُعاوية ، إن ترك خيرا الوصيةُ للوالدين والأقربين ؛ قال : رشح الوَالدين ، وفرض لهما ، وترك القَرابة .

الصّغانى قال : حدّثنا حجّاج ؛ قال : حدّثنا حمّاد ؛ قال : قال إياس بن معاوية : هى للقرابة .

لا قصاص بين العبيد

أخبرنا الرّمادى ؛ قال حدّثنا الحسن الأشيب ؛ قال : حدّثنا حمّاد ، عن حُميد ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : ليس بين العبيد قِصاص .

صفة الزوجة

حدثنى أحمد بن مرداس الصُّوفى ؛ قال : حدّثنا سَعيد بن الأشعث ، وعبد الله بن عبد الوهاب ، عن عَنبسة بن سَعيد ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : لا تزوج المرأة إذا كانت تُكلم فتسمع[1] ولا تمشى فتسرع ، ولا تَزوج صغيرة الرأس ، فإن عقلها فى رأسها .

حدثنى عبد الله بن محمّد بن حَسن ؛ قال : حدّثنا محمّد بن يسار ؛ قال : حدّثنا سهل بن يوسف ؛ قال : حدّثنا خالد الحَذّاء ؛ قال : رأيت إياس بن مُعاوية يَقْضى ، وبين يَديه امرأة ، فرفَع رأسه ينظر إلى رَجُل ؛ فقال : تعال خاصم عن أخيك .

إياس يقضى فى الطريق

حدثنى عبد الله بن أحمد بن حَنبل ؛ قال : حدّثنا محمد بن عَمرو بن جَبلة ابن أبى رواد ؛ قال : حدّثنا إبراهيم بن مَرزوق ؛ قال : رأيت إياس بن مُعاوية يقضى فى الطّريق . أخبرنى محمّد بن أزهر بن عيسى ؛ قال : حدّثنا أبو عبد الله بن الأعرابى ، قال : تقدم الفَرزدق إلى إياس بن معاوية ليَشهد

إياس والفرزدق

هو وآخر ، فقال إياس : أما أبو فراس فقد عرفناه ، ولكن زدنا شهوداً

(١) كذا بالأصل والمعنى غير واضح .

فقال الفرزدق : ما أحسن ما سلت عمك منها [١] .

الاغاق للاصلاح

حدثنا أبو سعيد الحارثى ، قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا أبى ؛ قال : رأيت فى بيت ثابت البنانى رجلا أحمر طويل الذراعين ، غليظ البنان يَلُوث عمامته لَوثاً ، ورأيته قد غلب على الكلام ، فلا يتكلم معه أحد ، فأردت أن أسأل عنه حتى قال قائل : يا أبا واثلة ، فعرفت أنه إياس ؛ فقال : إن الرجل ليكون عليه ألف ، فينفق ألفاً فيُصلح وتصلح الغَلَّة ، ويكون عليه ألفان فينفق ألفين فَيُصلح وتصلح الغلة ، ويكون عليه ألفان فينفق ثلاثة فَيُوشك أن يَبيع العقار فى فضل النفقة .

قال : حدثنا الأصمعى ؛ قال : حدثنا الخليل ؛ قال : قال إياس بن معاوية : أنك لو قِستَ عُوداً وذكر الحديث .

رؤيا فى شأن إياس

أخبرنى عبد الله بن مُسْلم بن قُتيبة ؛ قال : حدثنا إسحاق ابن راهُويه ؛ قال : حدثنا سُفيان بن عبد الملك ، عن ابن المُبارك ، قال : جاء رجُل إلى محمد بن سيرين ؛ فقال : إنى رأيت فى النوم كأن إياس بن مُعاوية يُضرب باليمين فى الحر [٢] فقال : إيت إياساً فقل له : اقض بالأثر ولا تَقْض بالرأى .

وصية الصبي

أخبرنا الصغانى ؛ قال : حدثنا حجاج بن المنهال ؛ قال : حدثنا حماد ؛ قال : قال إياس بن معاوية : إذا وافقت وَصِيَّة الصبي والمجنون الحق أجزنا وصيته .

---

(١) وفى الأغانى عند ذكر هذه القصة بعد ذكر قول إياس زيدونا شهوداً : فقام الفرزدق فرحاً ؛ فقيل له : إنه والله ما أجاز شهادتك ؛ قال : بلى ؛ قد سمعته يقول : قد قبلنا شهادة أبى فراس ، قالوا : أفما سمعته يستزيد شاهداً آخر ؟ فقال : وما يمنعه ألا يقبل شهادتى وقد قذفت ألف محصنة اه .

(٢) كذا بالأصل والمعنى غير واضح .

ولاء المعتق

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن موسى ، عن حمّاد ؛ قال : وقال إياس ، فى رجل أعتق رجلا ، وآخر أعتق ابنه ؛ قال : ولاء الأب لمن أعتقه ، وولاء الابن لمن أعتقه .

قال : وسمعت إياساً يقول : الوَلاء لا يُباع ولا يُوهب ولا يُورث .

أقضية لإياس

وسئل إياس عن دِيَة العبد ، فقال : ثمنه ما بلغ ؛ وقال ، فى رجل قطع يد عبد ، قال : هو له وعليه لمولاه مثله .

وقال ، فى عبد شجّ حرا مُوضحة ، فقال : إن شاء مولى العبد دفعوا العبد ، برمته ، وإن شاءوا أعطوا الدّية ؛ وقال : كلُّ شىء يُقتل به فإنه يقاد به ، مثل الحَجر العَظيم والخشبةَ العظيمة التى تقتل .

روى عبد الواحد ، عن حمّاد ، عن حُميد أن إياس بن مُعاوية اختصم إليه رَجُلان استودع أحدهما صاحبه وديعة ؛ فقال صاحب الوديعة : أستحلفه بالله ماله عنده وديعة ؛ فقال إياس : بل أستَحلِفه بالله مالك عنده وديعة ولا غيرها .

إياس يقدر نفقة أب على ابنه

وأخبرنا أبو قِلابة ؛ قال : حدّثنى محمّد بن إبراهيم المُرى ؛ قال : حدّثنا بكر بن كلثوم ، عن حبيب بن الشّهيد ، أن إياس بن معاوية واعده إلى دار خالد بن زيد ، فوافيتُه ، فقام إليه شيخ ، فقال : أصلح الله القاضى ، إن هذا ابنى وليس يُنفق علىّ ؛ فقال : ما صنعتك ؟ فقال : حائك ، فحكم عليه بخمسة دراهم .

حدثنا عبد الله بن محمد بن أيوب المَخرمى ؛ قال : حدّثنا على بن عاصم ؛

إياس يقضى بالشفعة لذمى

قال : أخبرنى خالد الحَذاء قال : رأيت إياس بن مُعاوية قضى لذمى على مُسْلم بشفعة .

اختلاف الزوجين فى متاع المنزل

أخبرنى عبد الله بن الحسَن ، عن النُّميرى ، عن عبد الصَّمَد بن عبد الوارث ، عن أبيه ؛ قال : حدَّثنى سُكين أبو قَبيصة ، كاتب إياس بن مُعاوية ، قال : كان إياس يَقُول فى الرجل يُطلق المرأة وقد أحدثت فى بيتها أشياء ، ما كان من مَتاع المرأة ، فهو لها إلا أن يقيم الرجل البينة أنه له .

معجل المهر

وكان إياس يقول ، فى المهر الآجل والعاجل ، إن دخل بها فزعمت أنه لم يدفع إليها العَاجل ، تأخذه لها ، والآجل ليس لها أن تأخذه به إلا أن يُفرق موت أو طلاق .

حدثنا الجُرجانى ، قال : أخبرنا عبد الرَّازق ، عن مَعْمر ، عن أيوب ، قال : اختصم رجلان إلى إياس بن معاوية فقال أحدهما : إن هذا ابرأنى من القرن ؛ فقال آخر لم أدر ما القرن : فقال إياس أكُنْتَ تظنه قرناً بائناً فى رأسها فأفهمه فأجاز عليه .

تصرفات المريض بالفالج

أخبرنى عبد الله بن الحَسن ، عن النُّميرى ؛ قال : حدَّثنا عفَّان ؛ قال : حدَّثنا حماد قال : سَمِعت إياس بن مُعاوية يقول ، فى الذى به الفالج ، والجذام ، والبرص ، ويَذْهب ويشترى ، ويبيع ، قال : يَجُوز طلاقه وشراه وبيعه .

تزويج الغائب وضمان المهر

قال : وسَمِعت إياساً يقول : من زَوَّج غائباً ، فهو ضامن حتى يَقدَم ، وإذا زَوَّج رجل رجلا ، فقال : أنا برئ من الصَّداق ، فهو ضامن ، وإن اشترط رضى غائب فله شرطه .

حكم الحلوة

قال : وحدثنا مُسلِم ؛ قال : حدثنا أبو شُعيب عبد الله بن أبي عبيد الله ؛ قال : سمعت إياس بن معاوية يَقضي بالحَلوة ، فلقيت الحسن ، فأخبرته فقال : رِباه وسُحتة ، ولا يَقضي به إلا مُراء ، وأتيت ابن سيرين ، فسألته ؛ فقال : ليفعل ما قال ، فأتيت قتادة فسألته ؛ فقال : باطل وخديعة لأنها ضَغطة .

معاوية بن قرة يأخذ جارية ابنه إياس

حدثني أبو قِلابة ؛ قال : حدثني أبو عُمر الضَّرير ؛ قال : حدثنا حمّاد بن سَلمة ؛ قال : أخبرنا حُميد الطَّويل ؛ أن مُعاوية بن قُرَّة أخذ جارية لابنه إياس ؛ فقال له إياس : تأخذ جاريتي ؟ فحكَّما الحَسن ؛ فقال الحسن لمعاوية : خذها ؛ أنت ومالك لأبيك ؛ فقال للحسن إياس : أنت شيخ قد خَرِفت ؛ يأخذ جاريتي ؟

عدالة الشاهد

وأخبرني عبد الله بن الحسن ، عن النُّميري ، عن موسى ، عن أبي هلال ، عن أشعث ؛ قال : وجاء رجل إلى الحَسن ؛ فقال : يا أبا سعيد ؛ إن إياساً ردَّ شهادتي ، فانطلق الحَسن [1] معه ، فلقي إياساً ؛ فقال : ما حملك على أن رَدَدْت شهادة هذا ؟ أما بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من استقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فذلك المُسلم ، له ذِمَّة الله ، وذمَّة رسوله ، فقال له الآخر : أيها الشيخ إن الله يقول : مِمَّن تَرضَون من الشُّهداء ، وإن صاحبك ليس ممن يُرضى من الشهداء .

نصيحة لإياس

وروى عبد الواحد ، عن حمّاد ، عن إياس ؛ قال : إذا قيل للمُضارب : لا تذهب إلى واسط ، فذهب فهو ضامن ، والرِّبح بينهما ، على ما اشترطا .

(١) كان الحسن لا يرى أن ترد شهادة رجل مسلم إلا أن يجرحه المشهود عليه . كما سيأتي في ترجمته .

وقال فى رجل استعار قدراً على أن يَطْبخ فيها تمراً ، وطبخ فيها مُسكراً ، فاحترقت القدر ؛ قال : هو ضامن ؛ إذا خالف فهو ضامن .

الجُرْجانى ؛ قال : أخبرنا عبد الرَّزّاق ؛ قال أخبرنا مَعْمر ، عن أيُّوب ، أن إياس بن معاوية قضى بينهما نصفين يعنى ميراث عبد بين اثنين ؛ أعتق أحدهما ، فأمسك الآخر . وأخبرنا الجُرْجانى ؛ قال : أخبرنا عبد الرَّزاق ، عن مَعمر ، عن أيُّوب ، أن إياس بن مُعاوية قضى بالميراث بينهم أثلاثاً ، فى عبد بين ثلاثة كاتب أحدهم ، وأعتق أحدهم ، وأمسك أحدُهم .

إياس وقضية ميراث الولاء.

وروى الصَّلْت بن مسعود الجَحْدرى ؛ قال : حدَّثنا أبو بكر بن عبد الله ابن قَيس البَكْرى ؛ قال : حدَّثنا حصين بن كَرّار المالكى ؛ قال : كنتُ عند إياس بن مُعاوية فجاءت امرأتان ؛ فقالت إحداهما : ألا تعجبون ؟ أختى لأبى وأمى تزعم إنها أحق بميراث أبى منى ؟ قال إياس : ما أراها إلا صادقة ؛ فقالت الأخرى : إنى اشتريت أبى وأعتقته ، فقال إياس : الثُّلثان بينكما بالميراث ، ولهذه الثُلث بالولاء ، فأتيت الحَسَن فأخبرته ؛ فقال : لا ، حق الوالد أعظم من أن يكون ولاء ، فأتيت إياساً فأخبرته بقول الحَسن ، فقال : إذا جاء الحسن فقل له : يلزم سارية من السوارى ، فنحن أعلم بالحكم منك .

حيلة إياس فى قضية

أخبرنى عبد الله بن الحَسن عن التميرى ، عن محمد بن حاتم ، عن إبراهيم بن مَرزوق ؛ قال : جاء رجُلان إلى إياس بن معاوية يَختصمان فى قطيفتين ، وهو قاض ، إحداهما حمراء ، والأخرى خضراء ؛ فقال أحدهما :

دخلت الحوض لاغتسل ووضعت قطيفتى ، وجاء هـذا ، فوضع قطيفته بجنب قطيفتى ، ثم دَخل فاغتسل فخرج قبلُ ، فأخذ قطيفتى فمضى بها ، ثم خرجتُ فاتبعته فزعم ، أنها قطيفته فقال : لك بيِّنة ؟ فقال : لا فقال : إيتونى بمشط فأتى بمُشْط فسرّح رأس هذا ، ورأس هذا فخرج من رأس أحدهما صوف أحمر ، وخرج من رأس الآخر صوف أخضر ، فقضى بالحمراء للذى خرج من رأسه صوف أحمر ، وبالخضراء للذى خرج من رأسه صوف أخضر .

وضوء إياس

قال : وحدثنا موسى ؛ قال : حدّثنا حمّاد ، عن حبيب بن الشهيد ؛ قال : توضأ إياس فرأى على عقبه مكاناً لم يصبه الماء ، فقيل له يا أبا واثلة : عقبك لم يُصبه الماء ، فوضع عقبه بين إصبعيه الإبهام والتى تليها فمسح ببلل الماء .

قضية شجاج عند إياس

أخبرنا سعدان بن يزيد ؛ قال : حدّثنا الهيثم بن جَميل ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن سلَمة ، عن إياس بن مُعاوية فى عبد قاتل حُرّاً ، فشج العبد الحُر فشهد رجلان أن العبد شجّ الحر ، وشَهد رَجُلان أن الشاهدين قاتلا العَبْد مع الحُرّ ، فقال إياس : إن كانا ذوى عَدْل جازت شهادتهما ، يعنى الأوّلين .

إياس يقضى فى السوق

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى ؛ قال : حدّثنا سليمان بن أيوب صاحب البَصْرى ؛ قال : حدّثنا حمّاد بن زيد ، عن أيوب أنّ إياس بن مُعاوية كان يَقضى فى سُوق البَصرة ، هى مثل مسجد الجامع ، من سبق إلى مكان فهو أحق به ، ما جلس عليه ، فإذا قام آخر فجلس عليه فهو أحق به .

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ؛ قال : حدّثنا محمد بن عُبيد ، وعارم ، واللفظ

شهادة رجل لابنه

لمحمّد ؛ قال : حدّثنا حمّاد عن خالد أن إياس بن مُعاوية أجاز شهادةَ رجُل لابنه ، وأخذ يَمين الطالب ، ولم يذكر عارم : وأخذ يمين الطالب .

شهادة الواحد

حدثنا إسماعيل ؛ قال : حدّثنا محمد ، وعارم ، واللفظ لمحمّد ؛ قال : حدّثنا حمّاد ؛ قال : حدّثنا خالد : أن إياس بن معاوية أجاز شهادة عاصم الجَحْدرى ، وأخذ يمين الطالب .

شهادة الأعمى

حدثنا على بن مسلم ؛ قال : حدثنا محمد بن يزيد الواسطى ، عن أيوب أبى العلاء ، أن إياس بن معاوية أجاز شهادة قتادة ، وهو أعمى ؛ وقال : لولا معرفتك به ما أجزت شهادتك ولا تعد .

حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر ؛ قال : حدّثنا قَبيصة بن عقبة ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن خالد الحَذاء ، وجرير بن حازم ، أن إياس بن معاوية رد شَهادة قتادة .

حدثنا عبد الله بن خَلف ؛ قال : حدثنا محمد بن الفرج ؛ قال : حدثنا حجّاج ، عن جرير بن حازم ، قال شهد قتادة عند إياس بن مُعاوية ، فردّ شَهادته ، وقال : أما أنا لم نرد شَهادتك إلا أن تكون عدلا ، ولكنك أعمى لا تبصر . وروى سُفيان بن عُيينة ، عن هِشام بن حجر ؛ عن إياس بن معاوية ، أن رجلا كان يساومه بشىء ، فجاء آخر يريد أن يُساوم به نفمزه ، الرجل فرأى أنها شركة .

بعد نظر إياس فى صفقة

وأخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن عبد الواحد ، عن حمّاد بن سلمة ؛ قال : قال إياس : إذا شارك المسلم النصرانى أو اليهودى ؛ وكانت الدراهم مع المسلم هو الذى يَتصرّف بها بالشراء والبَيع ، فلا بأس ،

ولا يدفعها إلى اليهودى أو النصرانى يعملان بها ، لأنهما يُرْبيان .

قال : حدثنا مُسلم ؛ قال : حدثنا جميل بن عُبيد الطائى ؛ قال : سُبِقنا يوم جُمعة بالصلاة ، صلاة الجمعة ، ومعنا إياس بن معاوية ، وهو يومئذ قاضٍ ، فدخلنا المسجد فاصطففنا ونحن نفر ، فتقدم إياس فصلى بنا أربعا .

القضاء ما يستحسن الناس

حدثنا العباس بن محمد الدورى ؛ قال : حدثنا على بن قادم ؛ قال : سمعت سُفيانَ الثورى يقول : قال إياس بن معاوية : ما وجدت القضاء إلا ما يَسْتحسِن الناس .

كيف القضاء عند فساد الناس

بلغنى عن جُويرة بن محمد ، عن ريحان [1] بن سعيد ، عن عيسى بن مَعمر ؛ قال : قال إياس بن معاوية ، قِيسوا القضاء ما صلح الناس ، فإذا فسدوا فاستحسنوا .

حدثنا أبو قِلابة ؛ قال : حدثنى محمد بن إبراهيم المرى ؛ حدثنى بكر بن كلثوم السلمى ، عن حَبيب بن الشهيد ؛ أن إياس بن معاوية قضى فى الطريق .

شىء من فقه إياس

حدثنا العباس الدورى ؛ قال : حدثنا أبو سَلمة ، قال : حدثنا على ، ولم ينسبه أبو سلمة ؛ قال سألت إياس بن مُعاوية عن الرجل يَغشى أهله ، ثم يقوم ليغتسل ، ثم يَبدو له أن يجامعها قبل أن يغتسل ؛ قال : لا بأس .

وسألت إياساً ؛ ما تحقيق الوتر ؟ قال : تصلى ما بدا لك ركعتين ركعتين ، فإذا بدا لك فأوتر بركعة .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن موسى ، عن أبى هلال

---

(١) ريحان بن سعيد بن المثنى السامى الناجى .

عن أيوب ؛ قال : قال إياس : إنه لتأتيني القضية لها وجهان ، فأيهما أخذت عرفت أن قد أصبت الحق .

حيلة لإياس فى استرداد وديعة

وقال المدائنى : تنازع إلى إياس رجلان ؛ ادعى أحدهما أنه أودع صاحبه مالا ، وجحده الآخر ؛ فقال إياس : أين أودعته هذا المال ؟ قال : فى موضع كذا وكذا ؛ قال : وما كان فى ذلك الموضع ؟ قال : شجرة ؛ قال : فانطلق فالتمس مالك عند الشّجرة ، فلعلك إذا أتيتها تذكر أين وضعت مالك ؛ فانطلق الرّجل ، وقال إياس للمطلوب : اجلس إلى أن يجىء صاحبك فجلس فلبث إياس مليا يحكم بين النّاس ، ثم قال للجالس عنده : أترى صاحبك بلغ الموضع الذى أودعك فيه ؟ قال : لا ؛ قال : يا عَدُو الله إنك لخائن ، فأقر عنده ، فحبسه حتى جاء صاحبه ثم أمره بدفع الوَديعة .

حيلة أخرى لإياس

قال المَدائنى وأودع رجل رجلا كيساً فيه دنانير ، فغاب خمس عشرة سنة ، ثم رجع وقد فتق المودَع الكيس من أسفله ، فأخذ ما فيه وجعل مكانه دراهم : والخاتم على حاله ، فنازعه ، فقال إياس : منذ كم أودعتَه ؟ قال من خَمس عشرة سنة ؛ فقال المودع صدق ، فأخرج الدّراهم ، فوجد فيها ما ضرب منذ عشر سنين وخمس سنين ، فقال للمودَع : أقررت أنه أودعك منذ خمس عشرة سنة ، وهذا ضرب أحدَث مما ذكرت فأقر له بوديعته ، ودفعها إليه .

رزق إياس

وقال النّميرى ، عن ابن عاصم ؛ قال : كان رزق إياس بن معاوية مائة درهم .

شهادة ابن سيرين لإياس

أخبرنى على بن عبد العزيز الورّاق ؛ قال : حدّثنا عارم ؛ قال : حدثنا حمّاد بن زيد ، عن ابن عون ؛ قال : ذكروا إياس بن مُعاوية عند محمد بن

سيرين ؛ فقال : إنه لفَهِم .

إياس يرد شهادة وكيع بن أبي سود

وذكر حمّاد بن إسحق ، عن أبيه ؛ قال : أتى وكيع بن أبي سُود [١] ، إياساً ليشهد ؛ فقال له : ما حاجتك ؟ قال : جئت لأشهد ، قال : مالك وللشهادة ؟ إنما يشهد الموالى والتُّجار والسفلة ؛ قال : صدقت ، وانصرف فقالوا لوكيع : خدعك ؛ إنه لا يقبل شهادتك ، وردّك ؛ قال : لو علمت لعلَوته بالقضيب .

إياس وشهادة فى دين

حدثنا أحمد بن منصور الرّمادى ؛ قال : حدّثنا أبو سلمة ؛ قال : حدّثنا أبان بن خالد ؛ قال : شهدت أياس بن مُعاوية ، وجاءه رَجل بغريم له : فقال الغريم لإياس : سل الشّاهد ولا تُرِه الصّكّ ؛ والله ما يدرى كم هى ؛ ولا ما هى ؛ فقال إياس للشاهد أرنى الصّكّ فأراه إياه ، وقال : أشهد على ما فيه فأجاز شهادته .

حدثنا عبّاس الدُّورى ؛ قال : حدّثنا أبو مَعْمر ؛ قال : حدّثنا عبد الوارث قال : حدّثنا سُكين أبو قَبيصة ، عن إياس بن معاوية ؛ أنه كان يقول : إذا تزوجها على عاجل ، وآجل : يدخل [٢] بها ، فقد بطل العاجل وأما الآجل ، فليس لها أن تأخذه إلا بموت أو طلاق .

ما حفظنا من أخبار إياس بن معاوية

وكلامه وفطنته ، وإذكانه

أبو إياس بن معاوية

حدثنا العبّاس بن محمّد الدُّورى ؛ قال : حدّثنا قَبيصة بن عُقبة ؛ قال :

---

(١) وكيع بن أبي سود صاحب خراسان .

(٢) كذا بالأصل والظاهر : فدخل بها .

حدثنا سُفيان ، عن خالد الحذّاء ؛ قيل لِمعاوية بن قُرّة : كيف ابنك لك ؟ قال نِعم الابن كفاني أمر دُنياي ، وفرّغني لأمر آخرتي .

أم إياس بن معاوية

حدثني أبو إبراهيم الزهري ، أحمد بن سعد إبراهيم ؛ قال : حدّثنا شجاع ابن مخلد ؛ قال : حدّثنا سعيد بن عامر ؛ قال : حدثنا عمر بن علي بن مُقَدَّم ، عن سُفيان بن حُسين ؛ قال : قال لي إياس بن معاوية : إن أمي كانت امرأة أعجمية ، فكانت تقول وَرَوَد (١) وَرَوَد ، وإني لم آمن أن يكون لا يُحصى ذلك ، فكفّرت عنها ألف يمين .

إياس بن معاوية يترضى أمه

أخبرني إبراهيم بن أبي عُثمان ، عن سُليمان بن أبي شيخ ؛ قال : حدّثنا أبو المُطرِّف المُغيرة بن المُطرِّف المخزومي ، عن سُفيان بن حُسين ؛ قال : أردت التعريف (٢) بواسط يوم عَرفة ، فقلت : أمُرُّ بإياس بن مُعاوية ؛ فأتيته ، فخرج معي إلى المسجد ، فلما دخل المسجد قال لِي : إن أمي خرجت وهي علي غَضبي ، وأنا أكره أن أصير إلى التعريف والدعاء ، وهي غَضبي ، فقم لي حتى أسترضيها : فدنا من ظُلّة أنسنا ، وخرجت إليه أمّه ، فجلس بين يديها ، واضعا يديه على خدّيه ، مُنكسًا رأسه طويلا ، ثم قام فقال لي : اذهب بنا فقد رضيت .

قول إياس وقد ماتت أمه

حدثني عبد الله بن الحسن ، عن النميري ، عن مُوسى ، عن حمّاد ؛ قال : لما ماتت أم إياس بكى ؛ فقيل له : ما يُبكيك ؟ فقال : كان لي بابان ؛ فأغلق أحدهما .

---

(١) ورود ورود : هذه لفظة فارسية من فعل يفيد بالفارسية معنى الذهاب (رفتن) ومعنى اليمين فيها غير واضح .

(٢) المراد بالتعريف : اجتماع الناس في مكان للتشبه بالواقفين في عرفة .

إياس بن معاوية والأساورة

حدثني محمد بن حرب الضبي ؛ قال : حدثنا سليمان بن حرب ؛ قال : حدثنا أبو هلال ، عن داود بن أبي هند ؛ قال : قال لي إياس بن معاوية : أنا أكلم الناس بنصف عقل ، فإذا اختصم إليّ الأساورة [1] جمعت عقلي كله .

حدثنا عباس الدوري ؛ قال : حدثنا عفان ، وحدثنا إسماعيل بن إسحق القاضي ؛ قال : حدثنا محمد بن عبيد ؛ قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حبيب ابن الشهيد ، عن إياس بن معاوية ؛ إنه قال : ما كلمت أحداً من أهل الأهواء [2] بعقلي كله إلا القدرية ، فإني قلت لهم : ما الظلم في كلام العرب ؟ قالوا : أن يأخذ الرجل ما ليس له ؛ قال : قلت : فإن لله كل شيء .

إياس بن معاوية والقدرية

حدثنا عباس بن محمد الدوري ؛ قال : حدثنا عفان ؛ قال : حدثنا حماد ابن سلمة ، عن إياس بن معاوية ؛ قال : أقول في القدر ما تقول السقايات [3] هرش بايد بود ، وهو بالفارسية تفسيره : كلّ شيء قدر يكون .

لا خير فيمن لا يعرف عيب نفسه

حدثني موسى بن صالح العطار ؛ قال : حدثنا أبو محمد ؛ قال : حدثنا ابن عُلَيَّة ، عن داود بن أبي هند ؛ قال : قال إياس بن معاوية : لا خير

---

(١) الأساورة : قوم من العجم نزلوا البصرة . والأساورة في الأصل من الفرس فرسانهم المقاتلون .

(٢) كذا بالأصل : والعبارة غير واضحة ، وعبارة العقد الفريد : وقال إياس بن معاوية : كلمت الفرق كلها ببعض عقلي ، وكلمت القدري بعقلي كله ، فقلت له دخولك فيما ليس لك ظلم منك ؟ قال : نعم ، قلت : فإن الأمر كله لله اهـ .

والقدر في كلام العرب يطلق على العلم ، والكتاب ، والكلمة ، والإذن ، والمشيئة ، وبهذه الاستعمالات جاء القرآن الكريم .

(٣) كذا بالأصل ولعل المراد ما يقول البينايان (وهي جمع بينا) ومعناه بالفارسية المبصر العارف الخبير . وهر شيء معناه بالفارسية كل شيء .

فيمن لا يَعْرِف عيبَ نفسه ، قيل له : فما عيب[1] ؟ قال : كثرة الكلام .

أخبرنى الحارث بن محمد التيمى ؛ قال : قال رَوّاد بن الجَرّاح ، عن خُليد بن دَعْلَج ؛ قال : سمعت إياس بن مُعاوية يقول : عقل مصرى[2] مثل عَقل يمانيين .

عقل الحجاج وإياس

أخبرنا إبراهيم بن أبى عُثمان ، عن سُليمان بن أبى شَيْخ ؛ قال : قال صالح بن سُليمان : قال عُتبة بن عُمر : ما رأيت عُقول الناس إلا قريباً بعضها إلى بعض إلا الحَجاج ، وإياس بن مُعاوية ؛ فإن عقُولها كانت ترْجح على عقول الناس .

إعجاب إياس برأيه

حدثنى عُمَرَ بن محمد بن عبد الحكم ؛ قال : حدثنا حامد بن يَحْيى ؛ قال : حدّثنا سُفيان ، عن ابن شُبْرُمة ؛ قال : قالوا لإياس بن مُعاوية : إنك مُعْجَب برأيك ؛ قال : لو لم أكن مُعْجباً برأيى ما قضيت به .

عيب إياس كثرة حديثه

قال ابن شُبْرُمة : وقال إياس بن مُعاوية : إنى لأعرف عَيْبى ؛ ما عيبي إلا كثرة الكلام .

حدثنى عُمر بن محمد ؛ قال : حدّثنا حمّاد ؛ قال : سُفيان ، عن الأعمش ؛ قال : جاء إياس بن مُعاوية ، فأتيناه ؛ فإذا ما يَفْرغ من حديث إلا أخذ بذنب آخر .

حدثنى محمد بن إسماعيل بن يَعْقوب ؛ قال : حدثنا محمد بن سَلام ؛ قال : حدثنى عبد القاهر يعنى ابن السَّرى ؛ قال : قال إياس بن مُعاوية ما من رَجُل

(١) كذا بالأصل : والظاهر فما عيبك ؟ كما سيظهر فيما بعد :

(٢) كذا بالأصل ولعل المراد : عقل بصرى .

عاقل إلا وهو يعرف عيبَ نفسه ؛ قيل له : فما عَيبك يا أبا واثلة ؟ قال : الإكثار ، ثم قال : أما والله مع ذاك ما تَدَبَّرَ رَجُل عاقل قولى إلا وَجَد فيه بعض ما ينفعه .

قال : وقعَدَ إياس بن مُعاوية ، وخالد بن صَفْوان مَقْعدا ؛ فقال إياس : يا أبا صَفوان أنا وأنت يَنْبغى أن نجتمع ؛ قال : أنت لا تُريد أن تَسْكت وأنا لا أريد أن أسْمع .

حدثنا الرَّمادى ؛ قال : حدَّثنا محمَّد بن سَلام ؛ قال : حدَّثنى أصحابنا ، قال : اجتمع إياس وخالد فذكر مثله .

رد إياس على من رماه بالإعجاب بنفسه

حدَّثنا محمَّد بن إسماعيل ؛ قال : قال رَجُل لإياس بن مُعاوية إنك مُعْجَب ، فسكت عنه إياس قليلا ؛ ثم قال له : نَشَدْتك الله : أيُعجبك ما تَسمع منى ؟ قال : اللهم نَعم ؛ قال : فكيف تَلومنى أعجب بنفسى ؟ .

هل يقطع المختلس

حدثنا مُرَبَّع محمد بن إبراهيم ؛ قال : حدثنا رَبيع بن يَحْيى ؛ قال : اخْتلس رَجُل شيئاً ، فسئل الحسن ؛ فقال : لا يُقْطع ، وسُئل إياس بن معاوية : فقال : يُقْطع [1] .

---

(١) عدم القطع فى المختلس هو المروى عن على حين أتى برجل اختلس من رجل ثوبا فقال : إنما كنت ألعب معه ؛ قال : تعرفه؛قال ؟ نعم : فلم يقطعه ، وكذلك روى عن عمر إذ رفع إليه عمار بن ياسر قصة رجل اختلس طوقا ، فكتب إليه عمر : أنه عادى الظهيرة فلا تقطعه ؛ وكذلك قال الحسن وقتادة: لا قطع ولكن سجن وعقوبة وعليه جمهرة العلماء ؛ لما روى من قوله صلى الله عليه وسلم : ليس على خائن ولا مختلس قطع ، وما روى عن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم درأ عن المنتهب والمختلس والخائن القطع . وروى عن عطاء ، وعدى بن أرطاة وجوب قطع يد المختلس وأطال ابن حزم فى المحلى الكلام منتصراً للرأى القائل بالقطع .

حدثنا إسماعيل بن إسحق القاضى ؛ قال : حدثنا نصر بن على ؛ قال : حدثنا الأصمعى ، عن صالح بن الصقر ، عن صوّاف ، كان فى السّوق ، أن إياس ابن مُعــاوية باع أرضاً له بعشرة ألف ، فـكان يأخذ كل يوم منى أربعمائة يَقْسِمها فى الأعراب فى حَطمة [1] كانت .

جود إياس

أخبرنى إبراهيم بن أبى عُثمان ، عن ابن أبى شَيخ ، عن صالح بن سُليمان ؛ قال : ذكروا يوماً عند معاوية بن قُرّة ابنه إياساً ، فعابوه ؛ فقال مُعاوية : ما أدرى ما تقولون ، أما هو فيتصدق بألف دِرهم أسهل عليه من شىء يسير علىّ .

حدثنا عبد الله بن الهَيثم بن عُثمان العبدى ؛ قال : حدثنا قُريش بن أنس ؛ قال : حدّثنا حبيب بن الشّهيد ؛ قال : قال لى إياس بن مُعاوية : لست بخَب والخَب لا يَخْدَعنى ولا يَخْدع ابن سيرين ، ويخدع الحَسن ويخدع أبى مُعاوية ابن قرة ويخدع عمر بن عبد العزيز .

إياس والغناء

حدثنى بشر بن موسى ؛ قال : حدّثنا الحُميدى ؛ قال : حدّثنا سُفيان ؛ قال : حدّثنا هِشام بن حُجر ، عن إياس بن معاوية ، أنه ذكر الغناء فقال : إنما هو بمنزلة الريح ؛ يدخل فى هذه ويخرج من هذه ، قال سُفيان : كأنه يذهب إلى أنه لا بأس به .

أخبرنا الحَسن بن أبى الرّبيع الجُرجانى ، والرّمادى ؛ قالا : أخبرنا عبد الرّزّاق ، عن مَعمر ، عن أيوب ؛ قال : سُئل إياس عن البَرْبط ؛ فقال :

---

(١) الحطمة بالفتح وتضم والحاطوم السنة الشديدة .

لو أمِرْتُ أن أمَيِّز عملَ أهل الجنّة من عمل أهل النار لم أجعل البَرْبط من عمل أهل الجنة .

حدثنا إسماعيل بن إسحق القاضى ؛ قال : حدّثنا سَلَمة بن حيان العتكى ؛ قال : حدّثنا حَشْرج المُزنى ، من ولد عائذ بن عمرو ، وحدّثنا عبد الله بن أبى الدنيا ؛ قال : حدّثنا هاشم بن الوَليد الهَروى ؛ قال : حدّثنا عبد الله بن حَشْرَج البصرى ؛ قالا جميعاً : حدّثنا المستنير بن أخضر [1] ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : إسماعيل ، عن عمّه إياس ؛ قال : شَهِدْت دِهقاناً أتاه ، فقال : يا أبا وائلة ما تقول فى المُسْكِر [2] ؟ قال : حرام ؛ قال : وما حَرّمه ؟ وإنما هو تمْر ، وماء ، وكشوت [3] ؛ قال : فَرَغْت يا دِهقان ؟ قال : نعم ؛ قال : أرايتَ لو أخذتُ كفًّا من ماء فضربتك به ، كان يوجعك ؟ قال : لا قال : أفرأيت لو أخذت كفا من تُراب فضربتك به ، أكان يوجعك ؟ قال : لا ؛ قال : فأخذت كف تبن فضربتك به ، أكان يوجعك ؟ قال : لا ؛ قال : فأخذت التُّراب ، ثم طَرَحتُ عليه التّبن ، وصَبَبْت عليه الماء ، ثم كمزته كمزاً ، وجعلته فى الشّمس ، ثم ضَرَبْتك به ، أكان يوجعك ؟ قال : نعم ، ويقتُلنى ؛ قال : فكذاك هذا ؛ حين جُمعت أخلاطه وخُمّر حرم .

تعليل إياس لحرمة المسكر

حدثنى عبد الله بن الهَيثم بن عُثمان العبدى ؛ قال : حدّثنا قُريش بن أنس ؛ قال : حدّثنا حبيب بن الشّهيد ؛ قال : قال لى إياس بن معاوية :

---

(١) المستنير بن أخضر بن معاوية بن قرة ابن أخ لإياس .

(٢) المسكر : كذا بالأصل والظاهر السكر بفتح السين والكاف .

(٣) كشوت : كذا بالأصل والظاهر كشيت : وهو النبيذ ، وصوت غليان القدر .

رأى إياس فى بعض العلماء

إن أردتَ الفِقه فعليك بمُعَلِّمى ومعلم أبى الحَسن بن أبى الحَسن ، فإن أردت الفُتْيا فعليك بعبد الملك بن يَعلى ، وإن أردتَ القضاء فعليك بعبّاد بن مَنصور ، وإن أردت الصّلاح فعليـك بحُمَيد الطّويل ، وإن أردت الشَّغب فعليـك بصالح السّدُوسى ، وتَدْرى ما يَقول حُمَيد ؟ [1] دع بعضَ حَقّك وأخر بَعضه ، وخذ بعضه ، وتدرى ما يَقُول صالح السّدوسى ؟ اجحد ما عليك وادّع ما ليس لك وادع بينة غُيّبا .

رأى إياس فى الفرق بين العمل والرأى

حدثنى يزيد بن الهيثم أبو خالد البادا ، حدّثنا صُبح بن دِينار ؛ قال : حدّثنا المُعافى بن عِمران ، عن حمّاد بن سَلمة ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : لا تنظر إلى ما يَعمل الفَقيه ، فإنه يَصنع الأشياء يَكرهها ؛ ولكن سَلْه يخبرك بالحق .

الفقيه التاجر أفضل من فقيه ليس بتاجر

حدثنى مُضر بن محمّد الأسدى ؛ قال : حدّثنا عبدُ الوَاحد بن غِياث ؛ قال : حدّثنا عبدُ الله بن الحَسن القاضى ؛ قال : قال إياس بن مُعاوية : الفَقيه التّاجر أفضل من الفَقيه الذى ليس بتاجر ؛ قال : فكأنّا أنكرنا ذلك لمّا سَمِعناه ، فلما نَظَرنا فى الأمور بَعْدُ ، نَظَرْنا فإذا الأمر كما قال الشّيخ .

حدثنى عبد الله بن عَمْرو بن أبى سَعد ؛ قال : حدّثنى عاصم بن عُمر بن على المُقَدّمى ؛ قال : حدّثنا أبى ، عن سُفيان بن حُسين السلمى ؛ قال : إياس ابن معاوية يقول : إنه إن يَكُ فى فِعال الرّجل فَضلٌ عن قوله أجمل مِنْ أن يكون فى قوله فَضلٌ عن فعاله .

(١) عبارة عيون الأخبار : وتدرى مايقول حميد ؟ يقول لك : حط شيئاً ويقول لصاحبك : زده شيئاً حتى نصلح بينكما .

أخبرنى محمّد بن مُوسى القَيْسى ؛ قال : حدّثنا سُليمان بن أبى شَيخ ؛ قال : حدّثنا صَالح بن سُليمان ؛ قال : خرج قومٌ من أهـل واسط من التُّجار إلى عبدسى ؛ فقالوا : نأتى إياس بن مُعاوية ، فنُسلم عليه ، فأتوه ؛ فقال لهم : يا مَعاشر التُّجار احفظوا عنى خِصالا ثلاثاً تَنتفعون فى تِجارتكم : لا يَشـترى الرَّجل بأكثر من ماله ، فإن كانت وضيعة أتت على رأس ماله كُلّه ، ولا يشارك إلا شريكا واحد ؛ فإن أكثر ، فاثنين ؛ فإن الشُّركاء إذا كثروا تواكلوا ، ولا يَشترى من رَجُل له بضاعة ليس له غيرها ، فإن التوى أمر أو أصابته نكبة لم يَغفره ، وألح عليه وحَرّق [1] به ؛ اشتروا من أهل السَّعة واليَسار ، فإنهم يُؤخرون ويَحتملون .

نصيحة إياس بن معاوية للتجار

حدثنى أبو سعيد الخُدرى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ وحدّثنى سُليمان بن أيوب المدينى ؛ قال : حدّثنى عبد الرّحمن بن عَبد الله ، عن عَمّه ؛ قال : قال الخَليل بن أحمد : قال إياس بن معاوية : لو أخذت عوداً فقسته بعُود حتى يَصير ليس بَيْنهما شئ ، ثم قِست الثّانى إلى ثالث ، والثّالث إلى رابع ، إلى العَاشر ، ثمّ قِست العاشر إلى الأول لوجدت بينهما شيئاً بَيِّناً .

خبرة إياس بالمساحة

أخبرنا حمّاد بن إسحق المَوصلى ، عن الأصمعى ، عن عَامر بن صالح ، عن إياس بن مُعاوية ؛ قال : ارسل إلىَّ ابن هُبيرة ، فساكنى ، وساكتُّه ، حتى فهمت ، ثم أعادنى من القابلة ، ففعل مثلا ؛ ثم قال : إيه ؛ قلت : سل عمّا شِئت ؛ قال : أتقرأ القرآن ؟ قلت : نَعَم ؛ قال : أتعرف من الشعر شيئا :

إياس بن معاوية وابن هبيرة حين أراد توليته القضاء

---

(١) حرق الرجل بالفتح والضم إذا ساء خلقه ، ويصح أن تكون خرق يقال خرق الرجل أذا بقى متحيرا من هم أوشدة ، ويقال خرق الرجل فى البيت فلم يبرح .

قلت : نعم ؛ قال : هل تَعْـلم من أيام العجم شيئًا ؟ قلتُ أنا بذاك أعلم ؛ قال : إنى أريد أن أستعين بك ؛ قال : قلت : فىّ ثلاث لا أصلح معهن لولاية ، أنا دميم ، وأنا عيي ، وأنا سَيِّء الخُـلق ، قال : أما دميم فإنى لا أحاسن بك الناس ، وأما عيي فإنك تُعبّر عن نفسك ، وأما سيء الخُلق فالسوط يُقَوّمك ، وأمر لى بألفى درهم ، فهو أول مال تأثلته .

حدثنا أبو حمزة أنس بن خالد الأنصارى ؛ قال : حدثنا محمّد بن عبد الله الأنصارى ؛ قال : حدّثنا عَون ؛ قال : لمّا بُعث إلى ابن سِيرين ، والحسن وأولئك قدموا على ابن هبيرة قال : فقال محمّد لمّا دخل عليه ، السلام عليكم ، وكان ابن هُبيرة مُتكئًا لجلس ، وكان معه أبو الزّناد ، فقال له كيف من تَركت ؟ قال : تركتُ الظُّلم فيهم فاشيًا ، فَهمّ به ، فجعل أبو الزّناد يقول له : إنه شيخ ، إنه ، إنه ، قال : فجاء لإياس بن مُعاوية بجائزة ، فقال لا حاجة لى فيها ؛ فقال : أتَردُّ جائزة الأمير ؟ قال : ولِمَ يُعطِينى ؟ أيتصدق علىّ ؟ فقد أغنانى الله ، أو يُعطِينى على علمى أجرًا ، فلا آخذ عليه أجرًا ؛ قال الأنصارى وكانت جائزته عَشرة آلاف .

ابن هبيرة وإياس

أخبرنى إبراهيم بن أبى عُثمان ، عن سُليمان بن أبى شيخ ، عن صالح بن بن سُليمان ، عن حَفص بن عُمر بن حَفص بن عبد الله بن الحارث بن هشام ، قال : كنتُ غائبًا عن واسط أيام يُوسُف بن عُمر ؛ فقَدِمته فقال لى : إنى أتيت إياس بن معاوية ؛ قلت : وما له ؟ قال ضربه الأمير يوسف ؛ أراده على أن يَتولى له الشرق ؛ فأبى فضربه ، فأتيته ، فوجدت عنده جماعة ، جماعة ، فقال إلىّ إلىّ يا أبا عمر ها هنا ، فأجلسنى إلى جنبه ، ثم قال : لقد ضربنى

الأمير ستة وخمسين سوطا ، فنظرتُ فى ضَربى بملوكى فإذا هو يَنقص على ضرب يوسف إياى سوطين ؛ فقلت : أرجو أن يكون قصاصًا وأن يكون لى فوات السوطين ، ثم اقتَصّ ضربه بملوكيه لِما ضربهم عليه ، فحفظت قصّة غُلام منهم ؛ قال : جِئتُ فى يوم بارد فوضعت قَلَنسوتى ، وعِمامتى عن رأسى ، ودَعوت بالوضوء ، فجاء بماء بارد ؛ فقال بالفارسية : أَصُبُّ على رأسك ؟ فقلت متعجبا منه : نعم ، فصَبَّ على رأسى ماءا باردا فى يوم بارد ، فضربته سوطين .

إياس يأبى ولاية سوق واسط

قال : فحدّثنى أبو سفيان الحُمَيدى : أن جده مَهدى بن عبد الرحمن وَلى لِعُمر بن هُبيرة سُوق واسط ، ثم وَليها بعده إياس بن معاوية ، فلما كان أيام يوسف بن عمر أراد إياسًا على ولاية السّوق ، فأبى عليه ؛ فضربه سِتة وخمسين سوطا .

إياس والمروءة

أخبرنى أبو زيد مشرّف بن سعيد الواسطى ؛ قال : حدّثنا إسحق بن محمّد الناقد ؛ قال : سَمِعت سُفيان بن الحسين يقول : قُلت لإياس بن معاوية : ما المُروّة ؟ قال : أمّا فى بَلدك وحيث تُعرف فالتقوى ، وأمّا حيث لا تُعرف فاللّباس .

أخبرنى إبراهيم بن أبى عُثمان ؛ قال : حدّثنى عبد الرحمن بن المُثَنّى العَنبرى ؛ قال : حدّثنا مَعبد بن هَرون ، وإبراهيم بن مَرزوق ؛ قالا : شَهِدْنا جارية إياس تَذبح[1] له ، وإياس بالباب لا يُنكر ذاك .

أحب الناس لإياس

وأخبرنى إبراهيم بن سَعيد ، عن سُلَيمان بن أبى شَيخ ، عن صالح بن سُليمان ؛ قال الحجّاج لإياس بن معاوية : يا أبا إياس من أحَبُّ الناس إليك ؟

(١) كذا بالأصل ؛ ولعلها تدبح بالدال المهملة ومعناه بسط الظهر وطأطأة الرأس.

قال : الذى يُعْطِينى ؛ قال : ثمَّ من؟ قال الذى يُنْفِق عليه .

وقال صالح بن سُليمان : كان إياس يَسْتقرض على عطائه ، ويتصدق حتى يخرج عطاؤه .

عمر بن هبيرة ورتبيل

قال : وكان عُمر بن هُبيرة وجه إلى رُتبيل هذا يسأله الذى كان يؤدى إلى الحجّاج فكان فيهم مُعاوية بن قرة ؛ فقال لهم رُتبيل : نحن أعلم بِوُلاتكم منكم ؛ كان الحجّاج لا يبالى ما أخرج من بَيْت المال إذا بلغ حاجته ، وإن صاحبكم عُمر بن هُبيرة ينظر فى ألف درهم يُخرجها من بيت المال .

إياس بن معاوية وأبان بن الوليد

وقال صالح بن سُليمان : اشتكى أبان بن الوليد البَجلى إلى إياس كثرة نفقته ؛ فقال له إياس : أرأيت بيتا له بابان ، وبيتا له باب ، أيهما يَدْخل إليه الرِّيح أكثر ؟ قال : البَيت الذى له بابان ؛ قال : فكذلك أنت إنما تُنفِق بِقَدْر ما يَدْخل عليك .

مثل الانفاق

فأخبرنى الحارث بن محمّد ؛ قال : حدَّثنى أبو الحَسن المدائنى ؛ قال : دخل رَجلٌ على إياس بن معاوية فشكا إليه شدّة المئونة ، وكثرة الإنفاق ؛ فقال له إياس : إنّ النَّفقة داعية الرِّزق ، وهو جالس بين بابين ؛ فقال للرجل : أغلق هذا الباب ، فأغلقه ، فقال : هل يَدْخل الرِّيح البيت ؟ قال : لا ؛ قال : فافتحه ، ففتحه ، فجعلت الرِّيح تَخرق البيت ؛ فقال : هكذا الرِّزق ، أغلقت فلم يَدْخل الرِّيحُ ، وكذلك إذا أمسكت لم يَأتك شىء .

أخبرنى محمّد بن زكريا بن دُنيا ؛ قال : حدَّثنا ابن عائشة ؛ قال : حدَّثنا حمّاد بن سَلمة ، عن حُميد ، عن إياس بن معاوية ؛ قال : ما فَقُهَ رجل قط

إلا ساء ظَنُّه بالناس ؛ أخبرنى الحارث بن أبى أسامة ؛ قال : حدّثنى إبراهيم بن أحمد ، عن عبد الكبير المُعافى بن عِمران ، عن أبيه ؛ قال : قال إياس بن معاوية : وما خَير رجل له قيصان ؟

بعد عهد الناس بالنبوة

ذكر الحَسن بن عبد العزيز الجَرَوى أن ضَمرة بن ربيعة كتب إليه يذكر عن ابن شَوْذب ؛ قال : سَمِعت إياس بن مُعاوية يقول : ما بَعُدَ عهد قوم بنبيهم إلا كان أحسن لقولهم وأسوأ لفعلهم .

كيف يصلح حال الرجل فى ماله

حدثنا إسماعيل بن إسحق ؛ قال : حدّثنا نصر بن على ؛ قال : أخبرنا عُثمان ؛ قال : حدّثنا أبى ؛ قال : سمعت إياس بن مُعاوية ، ورأيته رجلا أحمر غليظ الثّوب ، يلوث عمامته لَوْثاً ، وقد غَلبهم على الحديث ؛ فقال : فسمعته يقول ؛ يكون على الرّجل ألف فينفق ألفه ، فَيصلح وتَصلح الغلة ، ويكون على الرّجل ألفان فيُنفق ألفين فيصلح وتَصلح الغَلّة ، ويكون على الرّجل ألف فينفق ألفين فيوشك أن يَبيع العقار ، وتَذهب النفقة .

حدثنا أبو قِلابةَ ؛ قال : حدّثنى أبى ، فى آخرين ، قالوا : حدّثنا حمّاد بن سلمةَ ، عن إياس بن مُعاوية ، قال : مثّلت الدُّنيا على مثال طائر ، فالبَصرة ومِصر الجناحان ، والشّام الرأس ، والجزيرة الجُؤْجُؤُ ، واليمن الصُّلْب .

حدثنى أبو قلابة ؛ قال : حدّثنى محمّد بن خَلف ؛ قال : حدّثنا أبو عُمر الضّرير ، عن حماد بن سَلمة ؛ قال : دخلت على إياس بن مُعاوية وبين يديه رُطب سُكر ، وهو يأكل ، فقال : إذنَ فكلْ فإنه يزيد فى العَقل .

حدثنى أحمدَ بن أبى خَيْثمة ؛ قال : حدّثنا غسّان بن المُفضّل الطّائى ؛ قال : حدّثنا عُمَر بن على بن سُفْيان بن حُسين ؛ قال : قال إياس بن معاوية :

لا بد للناس من ثلاثة أشياء

لا بُدَّ للنّاس من ثلاثة أشياء ؛ لا بُدَّ لهم من أن تأمن سبلهم ، ويختار لحكمهم حتى يعتدل الحُكم بينهم ، وأن يقام لهم بأمر البُعوث التى بينهم وبين عَدُوهم ؛ فإن هذه الأشياء إذا قام بها السُّلطان احتملوا الناس ما سوى ذلك من أثرة وكثيراً مما يكرهون .

ربيعة بن عبد الرحمن وإياس بن معاوية

حدّثنى أبو إبراهيم الزُّهْرى أحمد بن سَعد ؛ قال : حدّثنا يحيى بن عبد الله ابن بُكير المِصرى ، قال : حدّثنى ابن وَهب ، عن مالك بن أنس ، عن ربيع ابن أبى عبد الرحمن ؛ قال لى أبو واثلة ، يعنى إياس بن معاوية ، يا ربيعة نقول لك شيئاً ؛ كُلُّ بنيان بنى على أساس أعوج لم يَسْتقم بنيانه .

صفة المرأة التى لا يبغى الزواج بها

أخبرنى أحمد بن بِرْداس ؛ قال : حدثنا سَعيد بن الأشعث ، وعبد الله ابن عبد الوهاب ، عن عَنْبسة ، عن إياس بن معاوية ؛ قال : لا تَزوج المرأة إذا كانت تُكلّم فتسمع ، فتَمْشى فتُسْرع ، ولا تَزَوج صغيرة الرأس ، فإن عقلها فى رأسها

إياس لا يقتنى دابة

أخبرنى إبراهيم بن أبى عُثمان ، عن عبد الله بن المُثَنى العنبرى ، عن سَعيد بن هرون ؛ قال : قلت لإياس بن مُعاوية : يا أبا واثلة مالك لا تشترى دابة ؟ أراك تستعير من النّاس ؛ قال : يا بُنَىّ وما أصنع بمال يأكل المال .

الولد أبر أم الوالد

بلغنى عن أحمد بن مُعاوية الباهلى ، عن عبد الله بن بكر السَّهْمى ؛ أن إياس بن معاوية كان فى حَلقة وذكروا : الولد أبر أم الوالد ؟ فأجمع رأيهم على أن الولد أبر ، واشتغل إياس فى شىء ، فلما فرغ أقبل عليهم ، فأخبروه ، فقال : إنى أخالفكم ، إنى أزعم أنهما إذا كانا بَرّين جميعاً فالولد أبر ؛ قالوا : وكيف ؟ قال لأن بر الوّالد لِولده طِباع يَطْبعه الله عليه ، لا يستطيع إلا ذاك

وبر الولد لوالده تَشدد منه لما افترض الله عليه من حقه .

الثناء من الجزاء

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النُّميرى ، عن يزيد بن هرون ، عن العَوّام بن حَوشب قال : التقيت أنا وإياس بن مُعاوية بذات عِرق ، فذكرت إبراهيم ، يعنى التَّيمى ؛ فقال : لولا كرامته علىّ لأثنيت عليه ؛ فقلت : أتعرفه ؟ قال : نَعم ؛ قلت : فلِم تَكرَه أن تُثنى عليه ؛ قال : إنه كان يقال إن الثَّناء من الجَزاء .

تصرف إياس فى المال

وبَلغنى أن إياساً كان على سُوق واسط ، وكلّمه أبان بن الوليد فى درهم يَحُطّه عن رجل من كراء حانوته ، فقال : أنظر إليه ، فإن كان يُمكننى أن أحط عنه حططت ، فنظر إلى الحانوت فرآه فى باب البَصْرة ؛ فقال : هذا فى ديباجة الحرم ، ليس إلى الحَطّ منه سبيل ، ثم كُلم إياس فى كلام أبان ابن الوليد فى حطّ مائة ألف من خراج رجل ؛ فقال : رددت رجلا فى درهم فأكلمه فى مائة ألف ؟ ثم اعتزم فكلّمه ، فقال له أبان : إنى والله ما أعجب منك ، ولكنى أعجب بمن تجرمك ، رددتنى عن درهم ؛ ويُكلمنى فى مائة ألف ؛ فقال له إياس : فلا تَعجب من ذاك ، فإنى كنت رادّا عن الدّرهم من هو فوقك ، وكنت مُشفّعاً فى المائة ألف بمن هو دونى ، ثم جَرى الكلام بينهما ، حتى قال له أبان : يا مُفلِس ؛ قال : أنت أفلَس منى ، قال : وكيف ؟ وأنا أستَغل كذا ؟ قال : نعم نفقتك أكثر من غَلّتك ، وغَلّتى أكثر من نفقتى .

وقال محمد بن سَلاّم ، عن سَلمة بن مُحارب ، قال تَقدّم إلى إياس رَجُل من عنزة أعمش تخاصمه امرأة كالقلعة ، ومعهم نفَر فيهم فتى شابٌ له مَنظر

امرأة تسب زوجها أمام إياس

ورواه ، فأقبلت المرأة تكلم الناس بلسان سليط ؛ فقال لها إياس : أجلى في منازعة بعلك ؛ فقالت : لو كان لذلك أهلا فعلت ، ولكنه هلباجة [1] نئوم ، لكل معروف عدوم ؛ فقال بعلها : أما إذا أبيت ، فوالله لا أكتمك خبرها ، وأنشده .

نبت عينها عنى وراق فؤادها فتى من بنى دحلان رخو المكاسر
فتى لو أجاريه إلى المجد قته وقصر عن إدراك حر المآثر
رأته جميلا ذا رواه فأذعنت إليه ورامتنى بإحدى القناطر
ودون الذى رامت من الموت حارض على رأسها حتم كثير الزماجر

فرفع إياس رأسه ، فنظر فى وجوه القوم ؛ فقال للفتى : ما اسمك ؟ قال روق بن عمرو ؛ قال أجلانى أنت ؟ قال : نعم ؛ قال : أدن فدنا منه ، فأخذ أذنه ، وقال : والله لئن بلغنى أنك دخلت بينهما لأطيلن حبسك ؛ فقال البعل له : أما إذا أظهرت ما كنت أخفى ، فهى طالق ثلاثا ؛ فقال له إياس إنك لكريم ؛ فقال للمرأة انهضى فغير فقيدة ولا حميدة ، قبحك الله ، وما تاقت إليه نفسك .

إياس بن معاوية وابن شبرمة

وروى سليمان بن حرب عن عمر بن على ، عن أبى العباس الهلالى ، قال : قدم إياس واسطا ؛ فقال الناس : قدم البصرى ؛ فقال ابن شبرمة : انطلقوا إلى البصرى ؛ نسأله فجاء ، وسلم وجلس ، فقال : أتأذن أصلحك الله أن أسألك ؟ فقال : أريبت بك حتى استأذننى ؟ فإن كانت مسألة لا تؤذى

---

(١) هلباجة : الأحمق الضخم الجامع لكل شر .

الجليس ، ولا تَشُقَّ المسئول ، فسأله عن اثنين وسبعين مسألة كُلّها يختلفان فيها ، فيرده إياس إلى قوله ، إلا مسألتين ، فأنهما كانا على الاختلاف فيها .

نصيحة لإياس

وحُدِّثت عن عبد الله بن سعيد ، عن ابن أدريس ؛ قال : سمعت أبي يذكر ؛ قال : عن أبي شُبْرمة ؛ قال إياس بن معاوية : إياك وما يستبشع النّاس الكلام ، وعليك ما يعرف من القضاء .

إياس لا يجيز شهادة التجار وراكبي البحر والأشراف في العراق

حدثني أحمد بن علي ؛ قال : حدّثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السَّرح قال : حدّثنا ابن وهب ، عن عبد الله بن لَهيعة ، عن محمّد بن عبد الرّحمن القُرشي ؛ قال : قلت لإياس بن معاوية ؛ أُخبرت أنك كنت لا تُجيز شهادة الأشراف بالعراق ، ولا التُّجار ، ولا الذين يركبون البحر ؛ فقال : أجل أما الذين يركبون البحر ، فإنهم يركبون إلى الهند حتى يُغَرِّر بدينهم ، ويُمكِّنوا عَدُوَّهم منهم ، من أجل طمع الدنيا ، فعرفت أن هؤلاء إن أُعطِي أحدهم دِرهمين في شهادتهم لم يَتحرّج بعد تغريره بدينه ، وأما الذين يتّجرون في قرى فارس فإنّ المجوس يُطعمونهم الرِّبا ، وهم يعلمون ؛ فأبيت أجيز شهادتهم لأجل الرِّبا ؛ وأما الأشراف فإن الشّريف بالعِراق إذا نابت أحداً منهم نائبة أتى سيد قومه ، شهد له وشفع ، فقد كنت أرسلت عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر ألاّ يأتيني بشهادة .

حدثنا محمد بن إسحق الصّغاني ؛ قال : حدّثنا حجّاج بن مِنهال ؛ قال : حدّثنا حمّاد ، عن حُميد ؛ قال : لما أخذ الحجّاج بن يوسف إياس بن مُعاوية فسجنه ؛ قال : سَل الحَسن ؛ هل لي أن أعطي من مالي شيئاً ؟ قال حُميد :

فسألت الحسن ، فقال : ليس له من ماله إلا الثلث ، فأخبرته بذلك ؛ فقال : رحم الله أبا سعيد ، ما فَقُه رجل قَطّ إلا ساء ظنه بالناس [١] .

فتوى لإياس في ميراث

حدثنا دُرُسْت [٢] بن زياد ؛ قال : حدّثنا زكريا بن مَيْسرة ؛ قال : حدّثنا العلاء ، صاحب البَصرى ، أن إياس بن معاوية جاءته امرأة بصرية فقالت : فلان مولاك مات وترك صُرّة ؛ قال : ما أنت منه ؟ قالت : خالته ، قال : خُذيها فكليها ، وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض .

مفتى البصرة جابر بن زيد

حدثنا محمّد بن إسحق الصغانى ؛ قال : حدّثنا الحَسن بن مُوسى الأشيب ، قال : حدّثنا حمّاد بن سلمة ، عن محمّد بن إبراهيم بن حنّاذ ، قال : حدّثنا مُسلم ؛ قال : حدّثنا جرير بن حَازم ؛ قال : سمعت إياس بن مُعاوية يقول : لقد أدركت البَصرة ، وما لهم مفت إلا جابر بن يزيد .

قال : حدّثنا الدّورى ؛ قال : حدّثنا أبو سَلمة ؛ قال : حدّثنا شُعيب صاحب الطيالسة [٣] ؛ قال : سمعت معاوية بن قُرة يقول : عَلمْتُ إياساً سبع سنين ثم لم يزل يُعلمنى .

---

(١) لعل إياساً يريد بعبارته أن حالته فى السجن تحت قبضة الحجاج الثقفى هى التى دعت الحسن إلى القول بجواز تصرفه فى ثلث ماله فقط فهو يشبه المريض مرض الموت .

(٢) درسب بن زياد العنبرى البصرى .

(٣) الذى فى تقريب التهذيب وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال : شعيب بياع الطيالسة ؛ وقال فى التقريب : يقال : اسم أبيه بيان .

ما بلغنا من فطنة إياس بن معاوية وإذكانه

أم إياس وأخواله

أخبرنا حمّاد بن إسحق الموصلى، عن أبيه؛ أن أم إياس كانت جارية بُنَانية فقال: أتانى هذه القِيافة من قبل أمى؛ كانت تخبرنى أن إخوتها يَزكنون ويَتفرّسون، فلقيتهم بمكة فزكنتهم وزكنونى.

ذكانة إياس

قال: ورأى إياس بن معاوية بعض شُهوده؛ فقال: خَلّقت نصف لحيتك؟ قال: نعم؛ أصابنى داء، فخلّقتها له؛ فقال: عرفت ذاك باختلاف الشَّعْرتين؛ ورأى رَجُلا؛ فقال: هذا يَبيع الرّمان؛ فقيل: من أين علمت؟ قال: رأيت ظُفر إبهامه أطول من سائره، ورأسها أخضر، فعلمت أنه يمتحن بها الرّمان.

ورأى مَعلفاً؛ فقال: مَعْلف بعير أعور؛ قالوا: بم عَلمت؟ فقال: رأيت اعتماده فى إحدى جنبيه.

رأى إياس فى الشبوط

وقال إياس: الشَّبُّوط [١] ليس له بَيض، وهو بين البُنّى والسبم [٢] بمنزلة البغل بين الفرس والحِمار، وليس له نسل.

---

(١) الشبوط سمك دقيق الرأس عريض الوسط كما قال الدميرى، فى كتاب حياة الحيوان، وقد عرض الجاحظ فى كتاب الحيوان لما روى عن إياس بن معاوية فى الشبوط، ونعى على إياس عجبه وغروره وتدخله فيما لا يحسن، فى كلام طويل، قال فى نهايته: أن الرجل حين أحسن فى أشياء وهمه العجب بنفسه أن لا يروم شيئاً فيمتنع عليه، وغره من نفسه الذى غر الخليل بن أحمد، حين أحسن فى النحو والعروض، فظن أنه يحسن الكلام وتأليف اللحون.

(٢) كذا بالأصل ولم نجد السبم اسما من أسماء السمك ولعله الديسم، وهو ولد الذئب من الكلبة. والمراد أنه متولد من صنفين كالديسم فى تولده، وإن كانت العبارة غير واضحة

ومر إياس تحت سَاباط للمُغيرة بن المخادش ، فسمع صوت امرأة ؛ فقال : هذه حامل بغلام ؛ قالوا : كيف علمت ؟ قال : سمعت صوتاً مجاجلا صافياً ، وهذه علامة حَمل الغلام .

وكان إياس يقول : شرْق كل بلد أكثر أهلا من غربيه ، ومن قَرب من النّهر كان أقل آنية ممن بَعُد من النهر .

حيلة لإياس لمعرفة موضع مال ابن هبيرة

وقال : طلب خالد بن عبد الله القَسْرى أموال ابن هُبيرة ، وقيل له : إن له ودائع عند قوم ، فلم يجدوا له شيئاً ، ولا أحداً يدلهم على ودائعه ، فأخذوا مولاة له ، فسألوها فلم يكن عندها عِلم ، ورأوا زنفيلَجة [1] فى بيتها ، فأخذوها فوجدوا فيها شِراكا ، فيه أثار كتاب ، فدعا إياس بقَصب فجعل يَدْرج الشراك عليها حتى أدرجه على القَصب ، فنبش الكتاب ، فإذا فيه ذكر أموال ابن هُبيرة ، وودائعه ، عند أقوام سماهم فأخذوها .

لون الشعر

أخبرنا عبد الله بن عمرو ، عن محمّد بن سَلاّم ؛ قال : قال إياس ابن معاوية : لون الشعر الذى هو لونه البياض وإنما السّواد قبل إدراكه ، كالثمرة قبل إدراكها .

وقال عبد الله بن عَمْرو : حدثنى حُصين بن فِراس ، عن صالح بن محمّد ؛ قال : دخل رَجُلان الحَمّام ؛ أحدهما عليه مِطرف خز ، والآخر عليه بتّ فخرج صاحب البتّ ، فلبس المِطرف ، فتعلق به صاحبه ، فسارا إلى إياس فقال إياس لصاحب البَت : ادْنه ، فدنا فنظر إلى شَعْر رأسه ، فإذا هُو قائم ،

---

(١) الزنفيلجة : بكسر الزاى وسكون النون وفاء مكسورة : وعاء أدوات الراعى معرب زن بيله ، ويقال له : زنفالجة وزنفليجة .

ونظر إلى شَعْر الآخر فإذا هو ساكن ؛ فقال لصاحب البَتّ : ادفع المطرف إليه ، وخذ البَتّ .

وقال المَوْصلى : مَرّ إياس بقوم يَسْقون من بِئر طوله ثمانون ، فأمرهم فقطعوا الرِّشا نصفين ، فصيروا النصف الذى فى الدّلو فى أربعين من البئر إلى الماء ، وصيروا فى النصف الأعلى بَكْرة وعلّقوا فيه النّصف الأسفل الذى فيه الدلو فى البكرة ، فلما جَذبوا النصف الأعلى صارت الدّلو عندهم بالماء ، فصار الأسفل من أربعين ذراعاً .

من كان يدعو لأصدقائه وهو ساجد

حدثنا العباس بن محمّد الدُّورى ؛ قال : حدّثنا أبو غَسّان ؛ قال : حدّثنا أبو بكر النّهْشلى ، عن سُويد بن صالح ، عن إياس بن معاوية ؛ أن أبا الدرداء قال : إنى لأدعو وأنا ساجد لسبعين من أصحابى بأسمائهم ، وأسماء آبائهم .

قال : وقال ابن الزبير : إنى لأدعو وأنا ساجد للزُّبير بن العوّام وأسماء بنت أبى بكر .

أخبرنى الحارث بن أسامة قال : حدّثنا خالد بن القاسم المَدائنى ؛ قال : حدّثنا ابن وهب ؛ قال : حدّثنا أسامة بن زيد ، عن إياس بن معاوية ، عن سعيد بن جُبير ؛ قال : حدّثنى من رأى ابن عبد الرحمن بن عوف ، أبيض الرأس واللحية حسن الشيب .

نصيحة إياس لابن شبرمة

أخبرنى عبد الله بن محمّد بن حسن ؛ قال : حدّثنى أبو سعيد الكندى ؛ قال : حدّثنا أبو أدريس ؛ قال : سَمِعت أبى يذكر عن ابن شُبرمة ؛ قال : قال لى إياس بن معاوية : إيّاك وما يتتبّع الناس من الكلام ، وعليك بما تعرفه من القضاء .

أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان ؛ قال : حدّثنا سُليمان بن أبى شيخ ؛ قال : حدّثنا الحارث بن مُرة الحنفى ؛ قال : كان خالد بن عبد الله يَسْتثقل إياس ابن مُعاوية ، ويَمقُت إذكانه ، فلما بنى قَصره الذى أسفل واسط ، على دجلة ؛ خرج إليه ومعه النّاس ، وقد فرغ منه وفَرش صَحنه بالآجر ، فرأى فى الفَرشِ آجُرّة نائثة عن الفرش ، وعليها شبه الدّسم ؛ فقال : لو كان إياس حاضرا لقال فى هذه الآجُرّة ؛ قالوا : فإنّه حاضر ؛ قال : فعَلى به ؛ فجاء ؛ فقال له : ما بال هذه الآجُرّة هكذا ؟ قال : يَنْبغى أن يكون تحتها حية ؛ قال : وكيف ؟ قال : لأنه لم يكن يعمل لك مثل هـذه ، وهذا حادث فيها ، وليس فى الهَوام ما يكون تحتها فيرفعها أقوى من الحية ، وهذا الدّسم نَفْخها ، فدعا خالد بفأس وأعجلهم به ، ورجا أن لا يكون كما قال ، فقلعها ؛ فإذا تحتها حية مطوقة .

نادرة من ذكانة إياس

أخبرنى إبراهيم بن أبى عُثمان ، عن سُليمان ، عن الحارث بن مُرّة الحنفى ؛ قال : تَقَدّم إلى إياس بن مُعاوية رَجُلان ، وَهو على القضاء ، وكان مَعَهما غُلام ؛ فقال له : إنى أتأمل هذا الغُلام منذ قَعَدتما ؛ فأقول أحيانًا : إنه من أهل الأهواز ، وأحيانًا أقول : من أهل اصْطخر ؛ فقال : إنّه ولد بهـذه ونشأ بهذه .

قصة لإياس فى مبيع لم يره المشترى

قال الحَارث بن مُرّة الحَنفى ؛ قال إياس بن معاوية : مررت بالكلأ ؛ فرأيت رجلين يتنازعان ؛ فقال أحدهما لصاحبه : أترضى بصاحب الحِمار ؟ فقال أحدهم : اشتريت من هذا زوًّا[1] من جذوع فلما انتقيت منها الذى

---

(١) الزو كالتو : القرينان وكل زوج .

رأيت تغيُّرت الجُذوع علىّ ؛ فقلت لصاحبه : وهو كما قال ؟ قال : نعم ؛ قلت : فهو فيما لم ير بالخِيار ؛ فقال لى بالفارسية : اذهب إلى عَمَلك ، ثمّ وليت القضاء بعد أيام ، فكان هو وصاحبه أوّل من تقدم إلىّ لجَمل صاحبه يَقُصّ قصته ، وجعل صاحبه يَتأمّلنى ؛ فقال لصاحبه : أما إذا كان هذا فقد عرفت قضاءه ، قم بنا ؛ قال إياس : فهو لم يرض بالقضاء إلا وهو عاقل .

ذكانة إياس مع مدع

أخبرنا حمّاد بن إسحق ، عن أبيه ؛ قال : أتاه دِهقان يُنازع ، فتكلم ؛ فقال إياس : اسكت أخبرك ما تريد أن تقول ؛ فسكت ؛ فقال إياس : تريد أن تقول : كذا وكذا ؛ فقال الدّهقان : لا تتكلم ، وبدا الدّهقان ؛ فتكلم ؛ فقال إياس : أخبرك ما تريد أن تقول ؛ تريد أن تقول : كذا وكذا ، فلما كانت الثّالثة قال له الدّهقان بالفارسية : أخبرنى عنك أقاض أنت أم عراف ؟

بعض خواص الديكة

قال : مَرّ إياس بديك يَنقر الحب ، ولا يقرقر ، فقال يَنبغى أن يكون هـذا هَرِما ؛ فإن الهَرِم إذا ألقى له الحَبُّ لم يُقَرقر ليجتمع إليه الدّجاج ، والشّابُّ إذا ألقى إليه الحَبُّ قرقر ، واجتمعت إليه الدّجاج .

نادرة فى الذكانة

قال : ونظر إياس يوماً إلى رَجُل متأبط شيئاً ، فقال : معه سُكّر ، وقد ولد له غلام ، فاتّبعه رجل ، فسأله ، فوجده كما قال ؛ قيل له : ومن أين علمت ؟ قال : رأيتُ الذّباب قد أطاف به ، فقلت معه سُكّر ، ورأيته نشيطا مَرِحاً ، فقلت ولد له غلام .

قال : ورأى جَارية فى المَسجد على يَدَيها طَبق مُغَطّى بمنديل ؛ فقال : فى طبقها جَراد ، فكان كما قيل ؛ فسئل فقال : رأيته خفيفا على يَدَيها .

ونظر إلى جَنازة رجل ؛ فقال : صاحِبكم حَىّ فوضعوا الجنازة ففُضّ

الرّجل ؛ فإذا هو حى ، فردُّوه ، فسُئل عن ذلك فقال : رأيت أصابع قدميه مُنتصبة والمَيِّت لا تنتصب أصابع قدميه .

وقال إياس يوما فى زُقاق مُحارب لغُلامه أطلب لنا ماء من دار محارب ، فجاءه بماء فى كوز فتوضأ ، وقال : هذا الماء قاطر ، فسألهم ؛ فقالوا له : نعم كان تحت الحُبّ ؛ قالوا : كيف علمت ؟ قال بصفائه .

قال : واستقبل إياس رجلا بواسط ؛ فقال : خُذوه فإنه لِصّ سرق ، الساعة يأتيكم من يطلبه ، فأخذ فلم يجاوز حتى جاء قوم يطلبونه ، فأخذوه فسئل عن ذاك ، فقال : رأيته يَنْظر مُدَلّها .

أخبرنى محمّد بن سعد الكُرانى ؛ قال : حدَّثنا سهل بن محمّد ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : نظر إياس بن مُعاوية إلى رجل فى المسجد الجامع ؛ فقال : ينبغى أن يكون خَيّاطا ، وهو يخيط القلانس ، فكان كما قال ، فقيل له : كيف عرفت ؟ قال رأيته يُحرك رأسه كما يَفعل الخَيّاط ، ورأيته ينظر إلى رؤوس الرجال .

أخبرنى الكُرانى ؛ قال : حدّثنا أبو حاتم والرياشى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : قال إياس بن معاوية : النّخل إنما يطول فى كل أرض بطنها عذب ، فأما الأرض الملح ؛ فإذا وصل العِرق إلى الملح كف .

أخبرنى عبد الرحمن بن محمد الحارثى ؛ قال : حدّثنا الأصمعى ؛ قال : تَقَدّم إلى إياس بن معاوية نَفر ليشهدوا ؛ فقال لبعضهم : تَقدم يا سمّاك ؛ فقال : لست بسَماك أصلحك الله ؛ قال : فما أنت ؟ قال أنا أبّاب أبيع الماء فى السُّماكين .

حدثنى إبراهيم بن أبى عثمان ، عن بعض الكوفيين ؛ قال : شكا رجل إلى قوم ؛ فقال : إنى كنت ببلد بعيد ، فتركت به حملا ، فولد لى غلام ، وصار رجلا ، وبلغنى أنه قد قدم وليس يعرفنى ، ولا أعرفه ، فلست أدرى كيف أطلبه ، فقالوا له : إن كان لك عند أحد فرج ، فعند إياس بن معاوية ، فأتاه فأخبره قصته ؛ فقال له : الزمنا ههنا ، فلزمه أياماً فقعد فى حلقته فى المسجد الجامع بالبصرة ، فلما كان ذات يوم التفت إياس ، فقال: الرجل ههنا؟ قيل : نعم ؛ قال : قم إلى هذا الذى دخل من باب المسجد ، فإنه ابنك ، فقام فالتقيا فى بعض المسجد ، فتواقفا يتساءلان ، ثم اعتنقا ، وأقبلا إلى الحلقة فجلسا ؛ فقال إياس : هو ابنك ؟ فقال : نعم ؛ فقال القوم : يا أبا واثلة : إنا لنتأمله فلا نرى فيه شبهه ؛ قال : أجل ما أبعد شبهه ، قالوا : فكيف علمت أنه ابنه ؟ قال هو أشبه الناس به طلعة حين طلع ظننته هو حتى رأيته فى الحلقة ، فعلمت أنه شبهه بطلعته .

أخبرنى عبد الله بن الحسن ، عن النميرى ، عن خلاد بن يزيد ، وغيره ، أن إياس بن معاوية أتى المدينة فصلى فى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم لبث فى مقعده ، فنظر إليه أهل الحلقة ، فزكنوه حتى صاروا فرقتين فرقة تزعم أنه معلم ، وفرقة تزعم أنه قاض ، فوجهوا إليه رجلا ، فجلس إليه يحادثه شيئاً ، ثم أخبره خبر القوم ، وما صاروا إليه من الظن به ؛ فقال قد أصاب الذين ذكروا أنى قاض ، ورويداً أخبرك عن القوم ، أما الذى من صفته كذا فهو كذا ، وأما الذى يليه فهو كذا ، فلم يخطئ فى واحد

منهم إلا شيخ فإن قال : وأما ذلك الشيخ فإنه نجار ، قالوا : فقال له الرجل : فى كلهم والله أصبت إلا فى هذا الشيخ ، فإنه شيخ من قريش ؛ فقال إياس : وإن كان من قريش فإنه نجار ، فقام الرجل إلى أصحابه فقال : جئتكم والله من عند أعجب الناس ، لا والله إنْ منكم واحد إلا أخبرنى عن صِناعته فأصاب ، إلا فيك يا أبا فلان فإنه زعم أنك نجار ، فأخبرته أنك من قريش ، فقال : وإن كان من قريش فإنَّه نجَّار ؛ قال : صدَق والله أنى أعمل عند ارجوازى[1] ؛ قال النُّميرى : فحدَّثت به عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله ابن أبى سلمة الماجشون ؛ فقال : أخلق بهذا الحديث أن يكون كان بمكة لأنهم أهل قيافة ، فأما أهل المدينة فلا أعلم ، ولكنْ يوسف بن الماجشون خالى حدّثنى : أنّ إياساً قدم المدينة ، فعمل عبد الرحمن بن القاسم بن محمّد طعامًا ونَزَّههم بالعقيق ، ودعا إياسا وكان للماجشون لونان يعملان فى منزله فيجاد صنعتهما ، فعُملا ووجه بهما إلى العقيق ، فقَدما أصناف طعام عبد الرحمن ، والماجشون لا يعلمْ ولا عبد الرحمن بن القاسم ؛ فقال إياس : ينبغى لهذين اللّونين ألا يكونا عمِلا ههنا ، وينبغى أن يكونا عُملا فى منزل الماجشون ، فقال عبد الرحمن : لا علم لى ، وقال الماجشون : لا علم لى ، قال يوسف فسألنى أبى فقلت : صدَق ؛ فى منزلنا عُمِلا فقيل لإياس : ومن أين علمت ؟ قال : جىء بهما على غير مقادير سائر الطعام فى حره وبرده ورأيت الماجشون نظر إلى وجه ابنه حين وضع اللونان .

قال : وحدّثنى خلاد بن يزيد ؛ قال : كان لإياس صديق قد وطئ أمة له ،

---

(١) كذا بالأصل ولم نهتد لتحقيق معناها .

فخرج فى بعض حوائجه ، فولدت غلاماً فشك فيه الرجل ، فلم يدّعه ولم ينكره ، وكان على باب الرجل كُتّاب ، وكان الغلام يختلف إلى ذلك الكتاب ، فجاء إياس يريد صديقه ذلك ، فتصفح وجوه الغلمان ، ثم أقبل على ذلك الغلام ، فقال له : يا ابن فلان قم إلى أبيك فأعلمه أنى بالباب ؛ فقال معلم الكتاب لإياس : ومن أين علمت يا أبا واثلة أنه ابنه ؟ فقال : شَبَهه فيه ؛ فقام المعلم إلى الرجل ، فأخبره خبر إياس والرجل ، فخرج الرجل بنفسه فرحاً بما أخبره المعلم ؛ فقال : يا أبا واثلة أحق ما قال لى المعلم ؟ قال : نعم شبهه فيك وشبهك فيه أبين من ذلك ، فادّعى الرجل الغلام ونسبه إلى نفسه .

فيافة إياس

وذكر الواسطيون أن سُفيان بن حسين قال : كان إياس جالساً ، فنظر إلى رجل دخل المسجد ؛ فقال : هذا الرجل من أهل البصرة من ثقيف قد أرسل حماما له فذهب ولم يرجع إليه ، فقام رجل فسأل ذلك الرجل ؛ فأخبر عن نفسه بما قال إياس ، فسئل إياس فقال : أما معرفة البصرى ، فلا أحد عليه ، وأما قولى ثقفى ، فإن لثقيف هيئة لا تخفى ، وأما قولى فقَد حماما له ، فإنى رأيته يتصفح الحمام لا يرى ناهضاً ، ولا طائراً ، ولا ساقطا ، إلا نظر إليه ، فقلت : قد فقد حماما لنفسه .

نادرة فى ذكاء إياس

وقال محمّد بن جميل ، عن جرير ، عن صالح بن مسلم ، عن إياس بن معاوية ؛ قال : لو جلست على باب واسط لم يَمر بى أحد إلا أخبرتكم بعمله وصناعته .

وقال المدائنى : عن عبد الله بن مصعب ، أن معاوية بن قرة شهد عند ابنه إياس بن معاوية مع رجال عدّهم على رجل بأربعة ألف درهم ، فقال

المشهود عليه : يا أبا وائلة تثبتّ فى أمرى ، فو الله ما أشهدتهم إلا بألفين فسأل إياس أباه والشهود : أكان فى الصحيفة التى شهدوا فيها فضل ؟ قالوا : نعم ، كان الكتاب فى أولها والطينة فى وسطها وباقى الصحيفة أبيض ؛ قال : أفكان هذا المشهود له يلقاكم أحيانًا فيذكركم شهادتكم بأربعة ألف ؟ قالوا : نعم ، كان لا يزال يلقانا فيقول : اذكروا شهادتكم على فلان بأربعة ألف درهم ، فصرفهم ، ثم دعا المشهود له ، فقال : يا عدو الله تغفلت أقوامًا صالحين مغفلين ، فأشهدتهم على صحيفة جعلت طينتها فى وسطها ، وتركت فيها بياضا فى أسفلها ، فلما ختموا الطينة قطعت الكتاب الذى جعل فيه ألفان وكتبت فى البياض أربعة آلاف فأقر بذلك . وسأله الستر عليه فحكم له بألفين ، وستر عليه .

نادرة أخرى

وقال إسحق بن سويد العدوى لإياس : أخبرنى عن رَجُلين ؛ قال إياس : اسكت فإنى أعلم ما تريد أن تسألنى عنه ، قال : قل ؛ قال : تريد أن تقول أخبرنى عن رجلين بالمِصر مسلمين صالحين خيرين فاضلين ، لا يتزاوران ولا يتلاطفان ولا يلتقيان ، الحَسن وابن سيرين ؛ قال ما أردت غيرهما .

رأى إياس فى الدنيا

وتذاكروا عند إياس الدنيا ؛ فقال : ما تَعجبون من الدنيا وإنما هى خَمس نبات ، وخَمس حيوان ، ثم يعود إلى ثلاث ، فالحيوان ذو رجلين ، وذو أربع ، وخَرَشة [1] ، وسمكة ، والنبات شجرة ذات ساق ، وغير ذات ساق ، وبقلة وزرع ، وحشيشة ، وتعود إلى ثلاثة ولاد وبيضة ونبات .

---

(١) الخرشة بالفتح الذبابة ، والعبارة غير واضحة .

وقال المدائنى : نظر إياس إلى ثلاث نسوة فزعن من شىء ؛ فقال : هذه حامل ، وهذه مرضع ، وهذه بكر ، فقام إليهن رجل فسألهن فوجدهن كما قال ؛ فقال : من اين علمت ؟ فقال : لما فزعن وضعت كل واحدة منهن يدها على أهم المواضع بها [1] المرضع على ثديها ، والحامل على بطنها ، والبكر أسفل من ذلك .

فراسة لاياس

حدثنا عباس بن محمد الدورى ؛ قال : حدثنا سليمان بن داود الهاشمى ؛ قال : حدثنا ابن المبارك ، عن سفيان بن حسين ؛ قال ؛ قال لى إياس بن معاوية : أراك تطلب الأحاديث والتفسير فإياك والشفاعة فإن لها ذُلاً .

وصية لاياس

حدثنى عبدالله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدثنا أبو مَعمر ؛ قال : حدثنا سُفيان ؛ قال : قيل لإياس بن معاوية : من أعلم أهل مكة ؟ قال : أسوأهم خلقاً عمرو بن دينار .

أعلم أهل مكة

قال الموصلى : استودع رجل رجلا ميراثاً اتامن [2] مالا ، فجحده فأتى إياساً ، فأخبره فقال له إياس : أعلم أنك تأتينى ؟ قال : لا ؛ قال : أفنازعه أحد ؟ قال : لا لم يعلم أحد بهذا ؛ قال : فانصرف ثم اغد إلىّ بعد يوم أو يومين ، ودعا إياس أمينه فقال : قد اجتمع عندى مال كثير أريد أن أودعكه ، أفحصين منزلك ؟ قال نعم ؛ قال : عُد إلىّ يوم كذا ، وأعِدّ موضعاً للمال أو قوماً يحملونه ففعل ، فعاد الرجل إلى إياس ، فقال له : انطلق إلى صاحبك فاطلب مالك ، وإن جحدك فقل له : إنى أخبر القاضى ، فأتاه فدفع إليه ماله ، فرجع إلى إياس ، فقال

حيلة لاياس فى استخلاص مال وديعة

(١) ورواية ابن خلكان : وضعت يدها على أعز شىء عندها .
(٢) كذا بالأصل والمعنى غير واضح .

قد أعطانى المال وجاء الأمين إلى إياس لموعده فزجره وأشهره ، وقال : لا تقربنى يا خائن .

مشية إياس

قال حماد : ودخل إياس على عدى بن أرطاة : قال له عدى : إنك لسريع المشية ؛ قال : ذلك أبعد من الكبر وأقضى للحاجة .

حدثنى محمد بن إبراهيم الرقاشى ؛ قال : حدثنا أبو كريب ؛ قال : حدثنا ابن أدريس ؛ قال أخبرنا عبد الرحمن بن إسحق القرشى أبو شيبة ؛ قال كانت لإياس بن مُعاوية جارية تقوم على طعامه وتذبح له .

صفة إياس

أخبرنى محمد بن إسحق الصغانى ، قال : أخبرنا عبد الله القواريرى ؛ قال : حدثنا هُشيم ؛ قال : رأيت إياس بن معاوية ، وكان أبيض الرأس واللحية لا يخضب .

حدثنا العباس بن محمد الدُّورى ؛ قال : حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقانى قال : حدثنا المعتمد بن سليمان ؛ قال : حدثنى أبى ؛ قال : كان إياس بن معاوية يرى البورق ؛ والبورق[1] أن يحتاج الرجل إلى مائة درهم ، فيجيء إلى السوق فيشترى متاعاً ، بعشرين ومائة ، فيبيعه بمائة درهم ، فينصرف إلى أهله وليس معه إلا المائة ؛ قال : إنى أول مافرقت من العِينة إنى سمعت أعرابيا يقول : انظركم تجدها ربا على هذا الشهر ؟ قلت لأبى : وقد قال الفرزدق فيه ؛ قال : وما قال ؟ قلت : قال :

فكيف بعامل يسعى علينا ... يكلفنا الدراهم فى البدور
إذا عرض الفرائض لم يردها ... وصد عن الشويهة والبعير

(١) حاولنا تعرف هذه الكلمة وأصلها فلم نوفق . ولعلها محرفة عن الكلمة الفارسية «بأورك» ومعناها منجم أو مفرق .

وقد وضع السياط لنا نهاراً   أخذنا بالربا سوق الجزير[1]

فأولجنا جهنم ما أخذنا   من الأرباء من دون الظهور

قال : يا بنى وهذا ما يُكرّهه إلىّ .

أخبرنى محمد بن سعيد الكرانى ؛ قال : حدّثنى يحيى بن عبد العزيز الأموى ؛ قال : حدّثنى العتبى ؛ قال : حدّثنى أبان بن نُميلة ، عن خالد الحَذّاء ؛ قال : قال إياس بن معاوية : إن أول شىء حُكى عنى أنى كنت فى مكتب رجل من أهل الذمة ، فاجتمع إليه أصحابه ؛ فقال : ألا تعجبون من أهل الإسلام أنهم يأكلون فى الجنة ، ولا يتغوطون ، فقلت يا معلم : أليس الدنيا ضرة الآخرة ؟ قال : بلى ؛ قال كل ما يؤكل فى الدنيا يخرج غائطا ؛ قال : لا ؛ قلت : فأين يذهب قال : يذهب بعضه غذاء ، قلت فما تنكر إذا كان بعضه يذهب فى الدنيا غِذاء أن يكون كله فى الجنة يذهب غذاء ؛ قال : فألوى بيده ، وقال : قاتلك الله من صبى .

ما أثر عن إياس وهو صبى

أخبرنى عبد الله بن أحمد بن حنبل ؛ قال : حدّثنى عثمان بن شيبة ؛ قال : حدّثنا أبو أسامة ؛ قال : حدّثنى سفيان الثورى ، عن أبى النضر ؛ قال : قيل لإياس بن معاوية : ما دينك ؟ قال : دينى دين امرأتى وبقى .

أخبرنا حماد ، عن أبيه ؛ قال : رأى إياس فى المنام أنه لا يدرك الشجر خرج إلى ضيعته بعبدسى[2] ، فمات سنة اثنين وعشرين ومائة ، ومات معاوية بن قرة بن إياس ، وهو ابن ست وسبعين سنة ، وقال ، فى العام

رؤيا لإياس

---

(١) الجزير بلغة أهل السواد من يختاره أهل القرية لما ينوبهم من نفقات من ينزل بهم من قبل السلطان .

(٢) عبدسى قرية من أعمال دشت ميسان بين البصرة وخوزستان .

الذى مات فيه : رأيت كأنى وأبى على فرسين لجريا جميعاً ولم أسبقه ، ولم يسبقنى ، فعاشا ستا وسبعين سنة ، وأنا فيها ، فزوج إياس ابنه ؛ فقال : أتدرون أية ليلة هذه؟ هذه ليلة استكملت فيها عمر أبى ونام فأصبح ميتاً .

نسب إياس

وهو إياس بن مُعاوية بن قرّة بن إياس بن هلال بن رباب بن عُبيد ابن دريد بن أويس بن سواة بن عمرو بن سارية بن ثعلبة بن ذبيان بن سُليم بن أوس بن عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر ، ومُزينة بنت كلب بن وَبرة بن عثمان ، وأوس ، ابنى عمرو .

وأخبرنى عبد الله بن أبى مُسلم ، عن عمر بن عبيدة ، عن الأصمعى ، قال : أتى إياساً رجل ؛ فقال : يا يمامى ؛ قال : لست بيمامى ؛ قال : يا أضاخى ؛ قال : لست بأُضاخى ؛ فقال يا ضَروى ؛ فجاء فسأله عن نفسه ؛ فقال : ولدت باليمامة ، ونشأت بأضاخ ، ثم تحولت إلى ضرية [1] ؛ قال ابن الكلبي فى كتاب مزينة : إياس بن معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن ريان بن عُبيد بن سواة بن سارية بن ذبيان بن ثعلبة بن سُليم بن أوس بن مزينة .

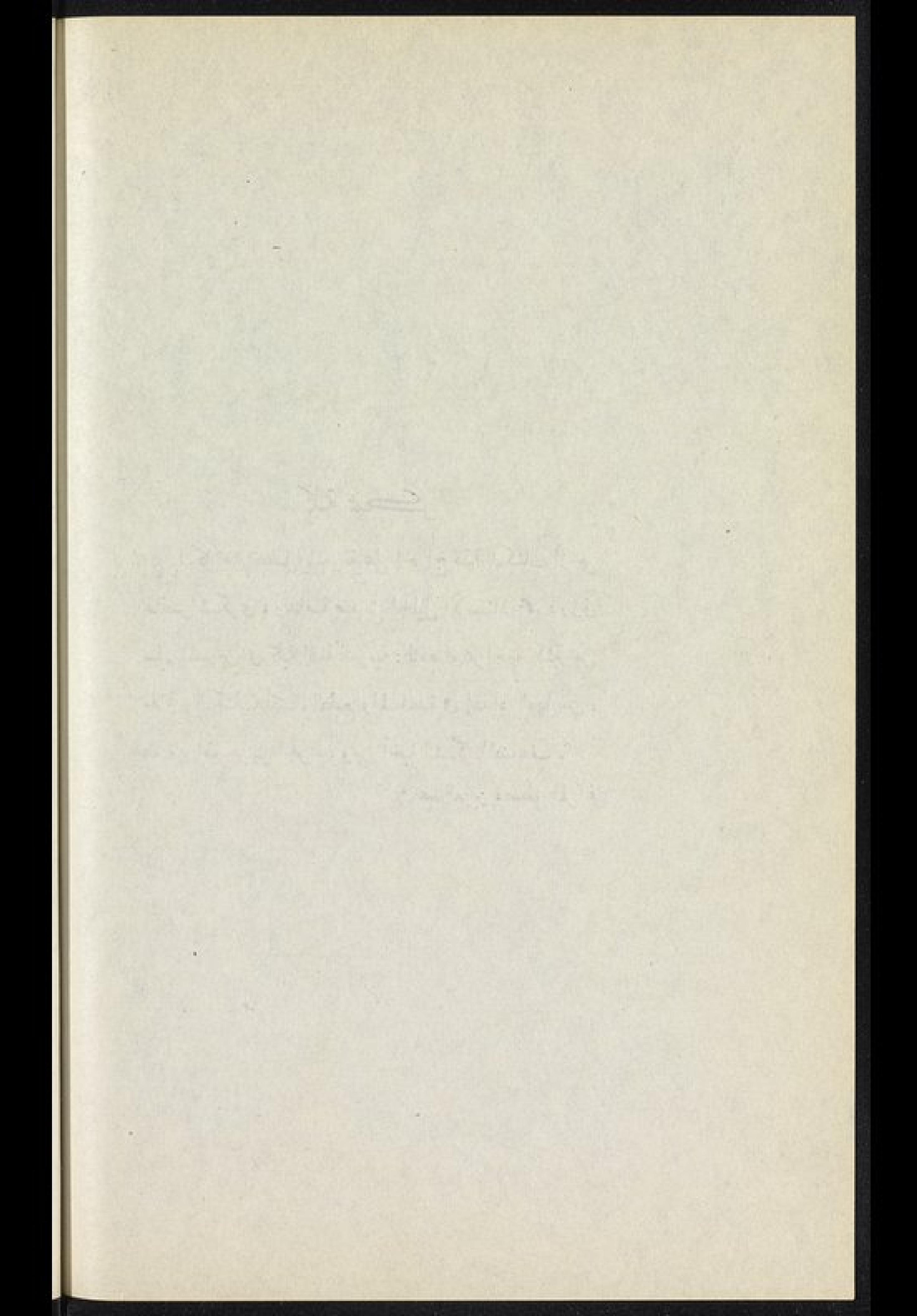
---

(١) اضاخ كغراب موضع وضَرية قرية بين البصرة ومكة .

كلمة شكر

لكل من تفضل بالمعونة على إخراج هذا الكتاب أزجى خالص شكرى ، وخاصة صديق الجليل الأستاذ محمود رزق سليم المدرس فى كلية اللغة العربية ؛ لتفضله بمراجعة كثير من ملازم الكتاب أثناء الطبع والمساعدة فى إعداد الفهارس ؛ فله من الله جزيل الجزاء ، ومن أخيه الشكر المضاعف ؟

عبدالعزيز مصطفى المراغى



فهـــارس

الجزء الأول

من كتاب أخبار القضاة

---

١ ـ أبواب الكتاب

فهرس الأقضية والموضوعات

فهرس الأعلام

خ

س

غ

ف

ن

هـ

و

ى

استدراكات وتصويبات

ص	خطأ	صواب
٨	الأخنس	الأخنس
١١	عن أبى ضمرة عن الحزامى	عن أبى ضمرة وهو الحزامى
١٣	عبد الله عن سعيد	عبد الله بن سعيد بن أبى هند
١٥	نهر النار	نهر فى النار
٢٨	أعيى أهله	أعيا أهله
٣٢	مما فى عيب المدية	مما فى غيب المدية
..	بدل عيب	بدل غيب
٤٦	الحسن بن عطاء	الحسين بن عطاء
٥٦	داود بن المحبَّر	داود بن المحبَّر
٦٨	فعلة	فعله
٦٩	عمر بن عثمان	عمرو بن عثمان
٨٠	ويمكن أن تقرأ بنوبه من شأنه مايعيبه	ويمكن أن تقرأ بنوبه من شأنه مايعنيه
٨٨	أحمد بن زِهير	أحمد بن زَهير
٩٢	من خرجت لى القرعة ثالثا	من خرجت لى القرعة ثانى
٩٦	الشبه الحق	الشبه الحق
١٠٤	هلك فرق ثلاثة	هلك فرقه ثلاثة
١٠٨	بدل لم يتقدم إليه	بدل لا يتقدم إليه
١١٥	يحيى ابن بكير	يحيى بن بكير
١٢١	عن ابراهيم عن المنذر	عن ابراهيم بن المنذر الحزامى وقد صرح ابن حزم باسم جعونة فقال : عقبة بن جعونة بن شعوب الليثى
١٢٣ هامش		إلا أن يكون المقصود رد الأيمان على الثلاثة

وقد عثرنا فى حديث مروى عن ابن المسيب على مايبهن معنى الأولوية فى فعل معاوية إذ يقول إن القسامة فى الدم لم تزل على خمسين رجلا فان نقصت قسامتهم أو نكل منهم رجل واحد ردت قسامتهم حتى حج معاوية فاتهمت بنو أسد بن عبد العزى مصعب بن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى ومعاذ بن عبد الله بن معمر التيمى وعقبة بن جعونة بن شعوب الليثى بقتل اسماعيل بن هبار فاختصموا إلى معاوية إذ حج ولم يقم عبد الله بن الزبير بينة إلا بالتهمة فقضى معاوية بالقسامة على المدعى عليهم وعلى أوليائهم فأبى بنو زهرة وبنو تيم وبنو ليث أن يحلفوا عنهم فقال معاوية لبنى أسد احلفوا ، فقال ابن الزبير نحلف نحن على الثلاثة جميعا فنستحق فأبى معاوية أن يقسموا إلا على واحد فقصر معاوية القسامة فردها على الثلاثة الذين ادعى عليهم فحلفوا خمسين يمينا بين الركن والمقام فبرئوا وكان ذلك أول ماقصرت القسامة ثم قضى بذلك مروان وعبد الملك ثم ردت القسامة إلى الأمر الأول .

قال ابن حزم وأما معاوية فروى عنه تبدية أولياء المدعى عليهم بالأيمان فى القسامة فان نكلوا حلف المدعون على واحد فقط واقيدوا به لا على أكثر فان نكلوا حلف المدعى عليهم بأنفسهم خمسين يمينا وردد الأيمان عليهم وهذا فى غاية الصحة لأنه رواه سعيد بن المسيب وقد شهد الأمر . وروى عنه أنه بدأ المدعين بالأيمان وأقادبها ووافقه على ذلك أزيد من ألف من الصحابة رضى الله عنهم إلا أن هذا لا يصح لأن فى الطريق عبد الرحمن بن أبى الزناد وهو ضعيف .

ص	خطأ	صواب
١٢٥	لأرمقن الليلة	لأرمقن الليلة
١٣٠	لو أن نوى	فلو أن نوى
١٣٢	(١)	(٢)
..	(٢)	(١)
١٣٥	محمد بن سعيد	محمد بن سعد
١٣٧	أعطاها صوتين	أعطاها سوطين
١٤٤	شيخ لاسلام	شيخ الاسلام

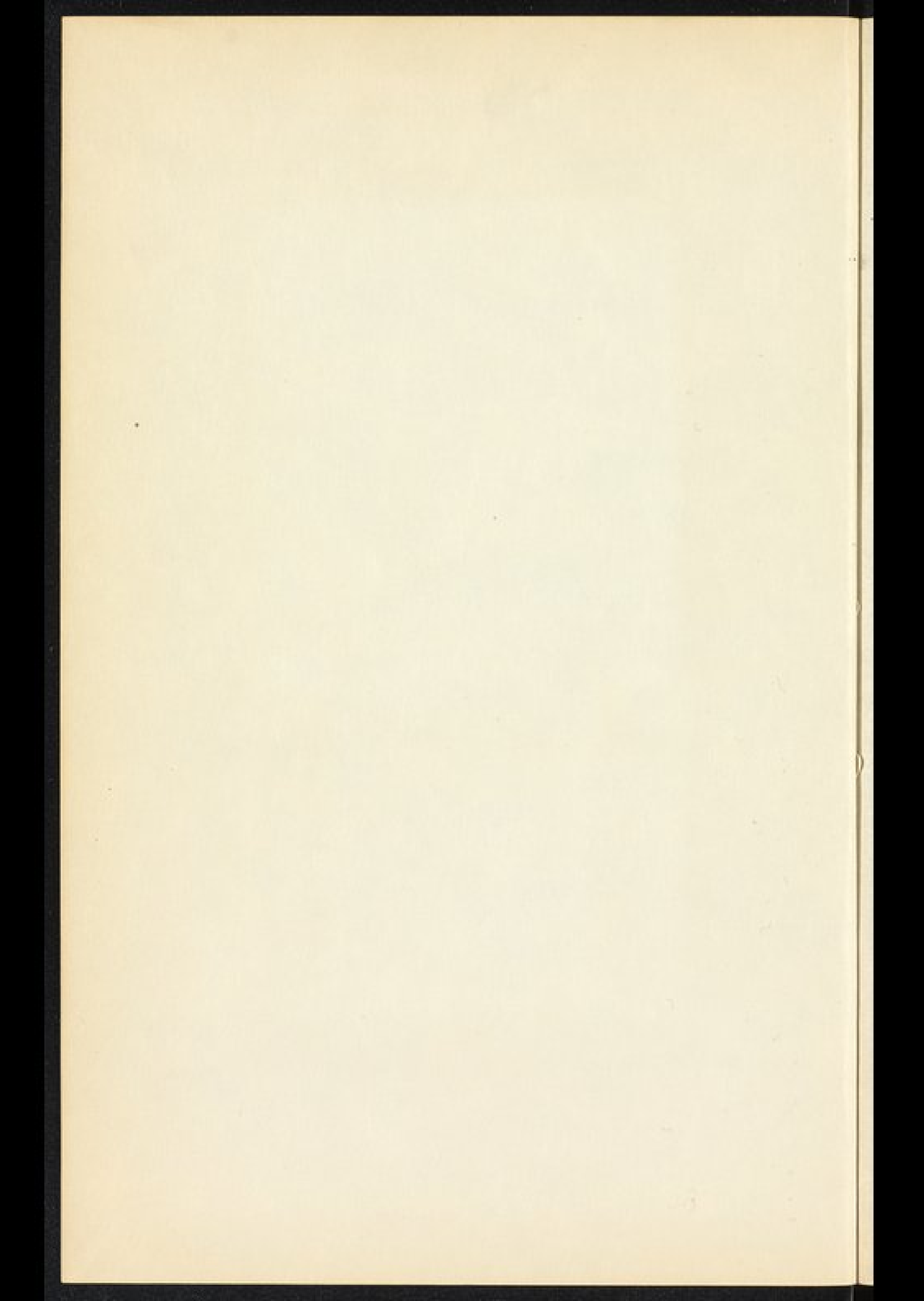
ص	خطأ	صواب
١٤٧	أبو حزم يمدح أخلاق السلف	أبو طوالة يمدح أخلاق السلف
١٥٣	التعينعة	البغيبغة

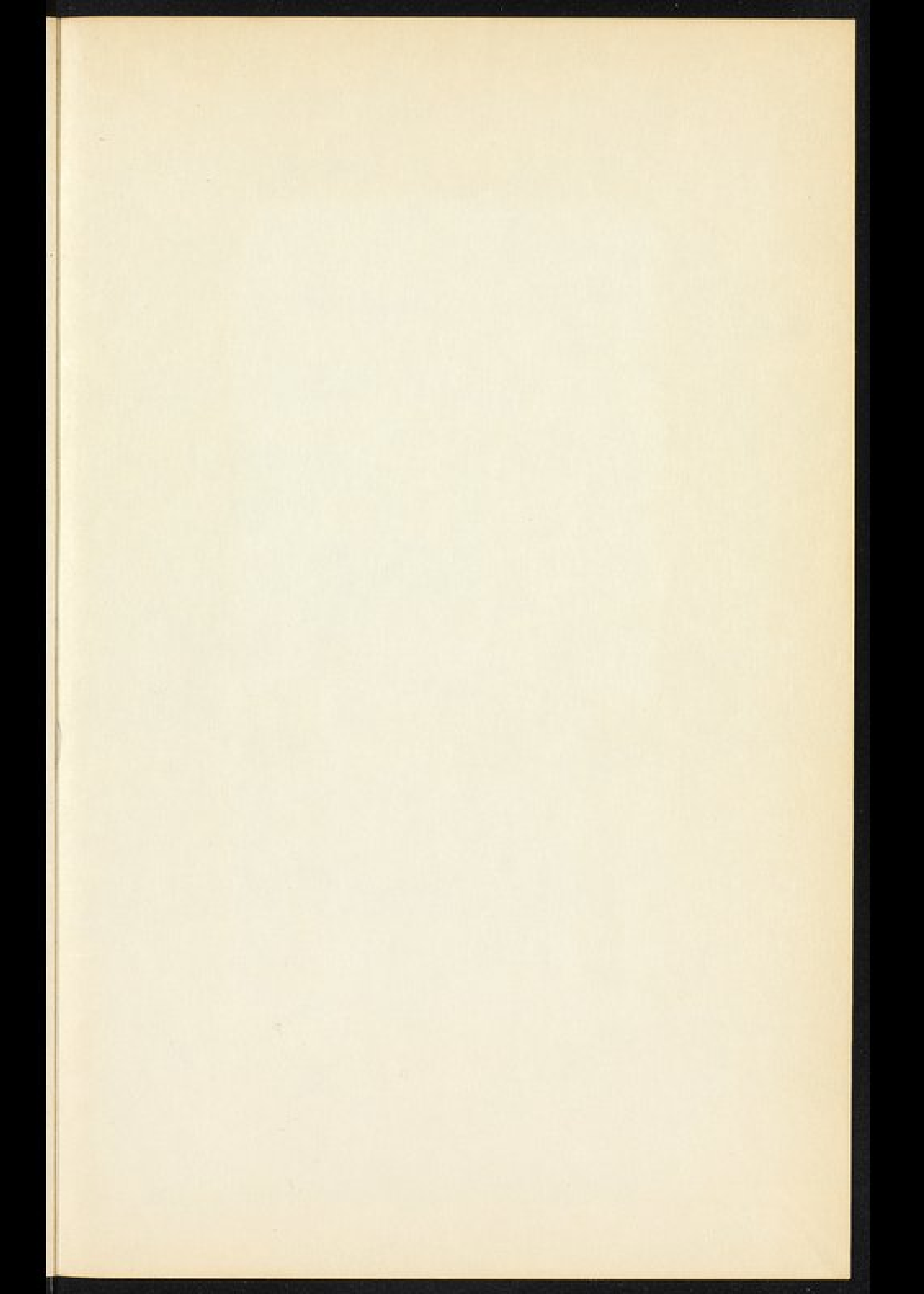
البغيبغة : فى وفاء الوفا بأخبار دار مصطفى لجمال الدين السمهودى روى ابن شبة أن ينبع لما صارت لعلى رضى الله عنه كان أول شىء عمله فيها البغيبغة وأنه لما بشر بها حين صارت له قال تسر الوارث ثم قال هى صدقة على المساكين وابن السبيل وذوى الحاجة الأقرب وفى رواية للواقدى ان جدادها بلغ فى زمن على رضى الله عنه ألف وسق : وقال محمد بن يحيى عمل على بينبع البغيبغات وهى عيون منها عين يقال لها خيف الأراك ومنها عين يقال لها خيف ليلى ومنها عين يقال لها خيف بسطاس . قال وكانت البغيبغات مما عمل على وتصدق به فلم يزل فى صدقاته حتى أعطاها حسين بن على عبد الله بن جعفر بن أبى طالب يأكل ثمرها ويستعين بها على دينه ومؤنته على أن لا يزوج ابنته من يزيد بن معاوية فباع عبد الله تلك العيون من معاوية ثم قبضت حين ملك بنو هاشم الصوافى فكلم فيها عبد الله بن حسن بن حسن أبا العباس وهو خليفة فردها فى صدقة على فأقامت فى صدقته حتى قبضها أبو جعفر فى خلافته وكلم فيها الحسن بن زيد المهدى حين استخلف وأخبره خبرها فردها مع صدقات على: قلت وهى معروفة اليوم بينبع لكن فى يد أقوام يدعون ملكها وقال المبرد روى أن عليا لما أوصى إلى الحسن وقف عين أبى نيزر والبغيبغة وهى قرية بالمدينة وقيل عين كثيرة النخل غزيرة الماء . وذكر أهل السير أن معاوية كتب إلى مروان . أما بعد فان أمير المؤمنين أحب أنه يرد الألفة ويزيل السخيمة ويصل الرحم فاخطب إلى عبد الله بن جعفر ابنته أم كلثوم على ابن أمير المؤمنين ورغب له فى الصداق فوجه مروان إلى عبد الله فقرأ عليه الكتاب وعرف ما فى الألفة فقال أن خالها الحسين بينبع وليس ممن يفتات عليه فأنظرنى إلى حين يقدم فلما قدم ذكر له ذلك فقام ودخل على الجارية وقال ان ابن عمك القاسم بن محمد بن جعفر أحق بك ولعلك ترغبين فى الصداق وقد نحلتك البغيبغات فلما حضر القوم للاملاك تكلم مروان فذكر معاوية وما قصده فتكلم الحسين وزوجها من القاسم فقال له مروان أغدرا يا حسين فقال : أنت بدأت . خطب الحسن بن على عائشة بنت عثمان بن عفان واجتمعنا لذلك فتكلمت أنت وزوجتها من عبد الله بن الزبير فقال مروان ما كان ذاك فالتفت الحسين إلى محمد بن حاطب وقال أنشدك الله أكان ذلك فقال اللهم نعم . فلا تزال هذه الضيعة فى يد بنى عبد الله من ناحية أم كلثوم يتوارثونها حتى استخلف المأمون فذكر له فقال كلا هذا وقف على فانتزعها وعوضهم عنها وردها إلى ما كانت عليه .

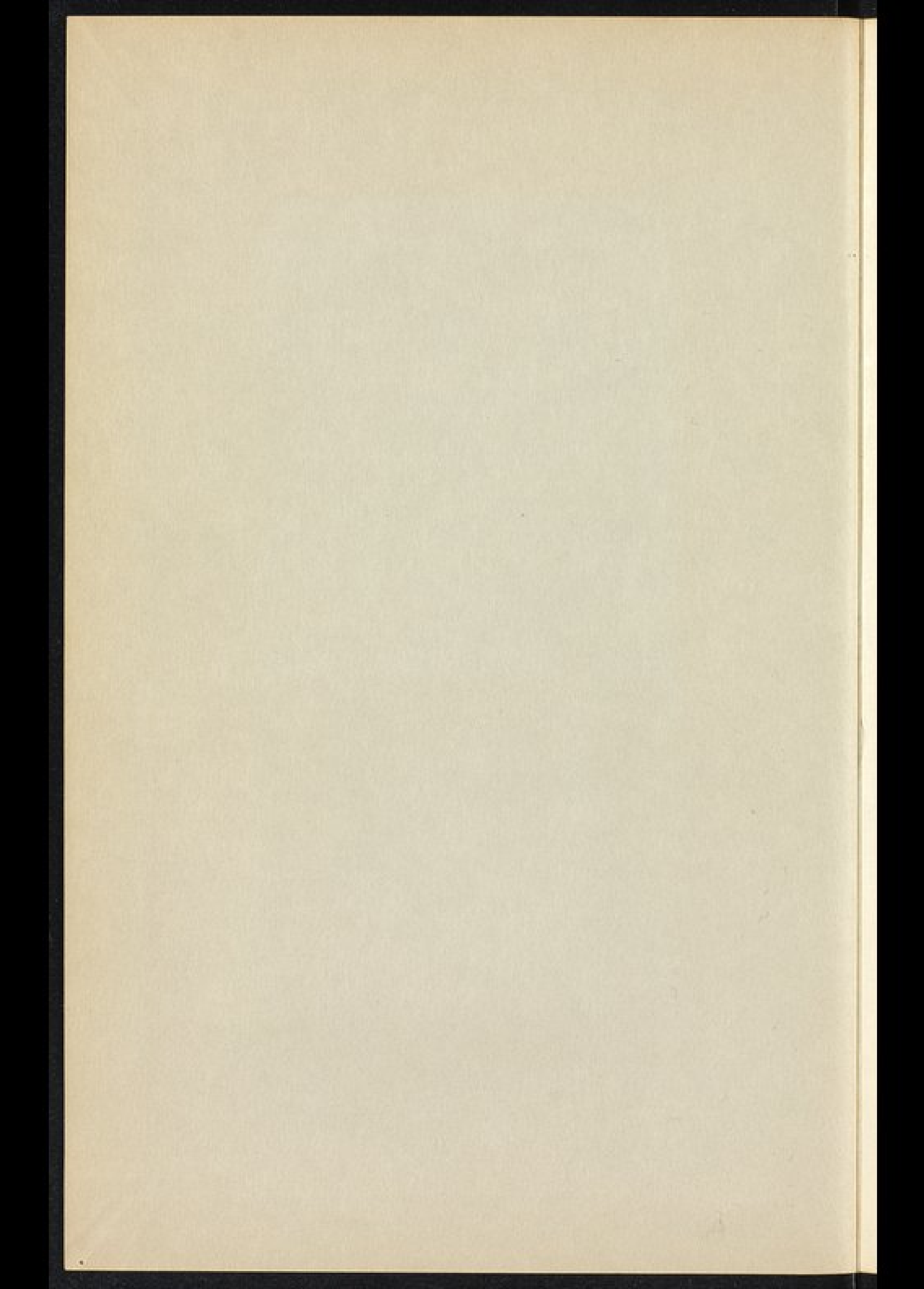
ص	خطأ	صواب
١٥٤	فقال سعد	فقال لسعد
١٥٩	رقم (١) وضع عند كلمة سعد بن ابراهيم	ينقل الرقم إلى كلمة قتل الأشراف غدرا
١٦٣	مثل ما	مثلما
١٧٠	أردت إلا	أردت الا
١٧٢	فلا تستبن	فلا تستبين
١٨٤	فيسب	فنسب
١٨٨	والحكم بن المطلب	والحكم بن المطلب
...	أم أم بلدكم	أم بلدكم
١٩٠	عقد بن عمران	محمد بن عمران
١٩٢	تكف عنى وتعيننى	تكف عنى وتعفينى
١٩٣	أبو ظاهر	أبو طاهر
١٩٥	وحارية ابن قتيله	وجارية ابن قتيلة
٢٠٠	ابو بكر بن أبى سيرة	ابو بكر بن أبى سبرة
٢٠٥	وسول أبى رافع	ومولى أبى رافع
٢٠٧	شاعر يمدح ابن المطب	ابن المطلب
٢١٢	فقال له هنى	فقال له : هن
٢١٤	قريشيان	قرشيان
٢١٥	منه ماأردنا	منه ما أردنا
٢١٧	تزوجتيه	تزوجته
٢٢٠	ابراهيم عن محمد	ابراهيم بن محمد
٢٢٧	كبة الناد	كبة النار
٢٣٠	تسبب الدجاج	نسبت الدجاج
٢٣٠	أحمد بن بهير	أحمد بن بشر
٢٣٣	احكمتنى تجابى	أحكمك تجاربى

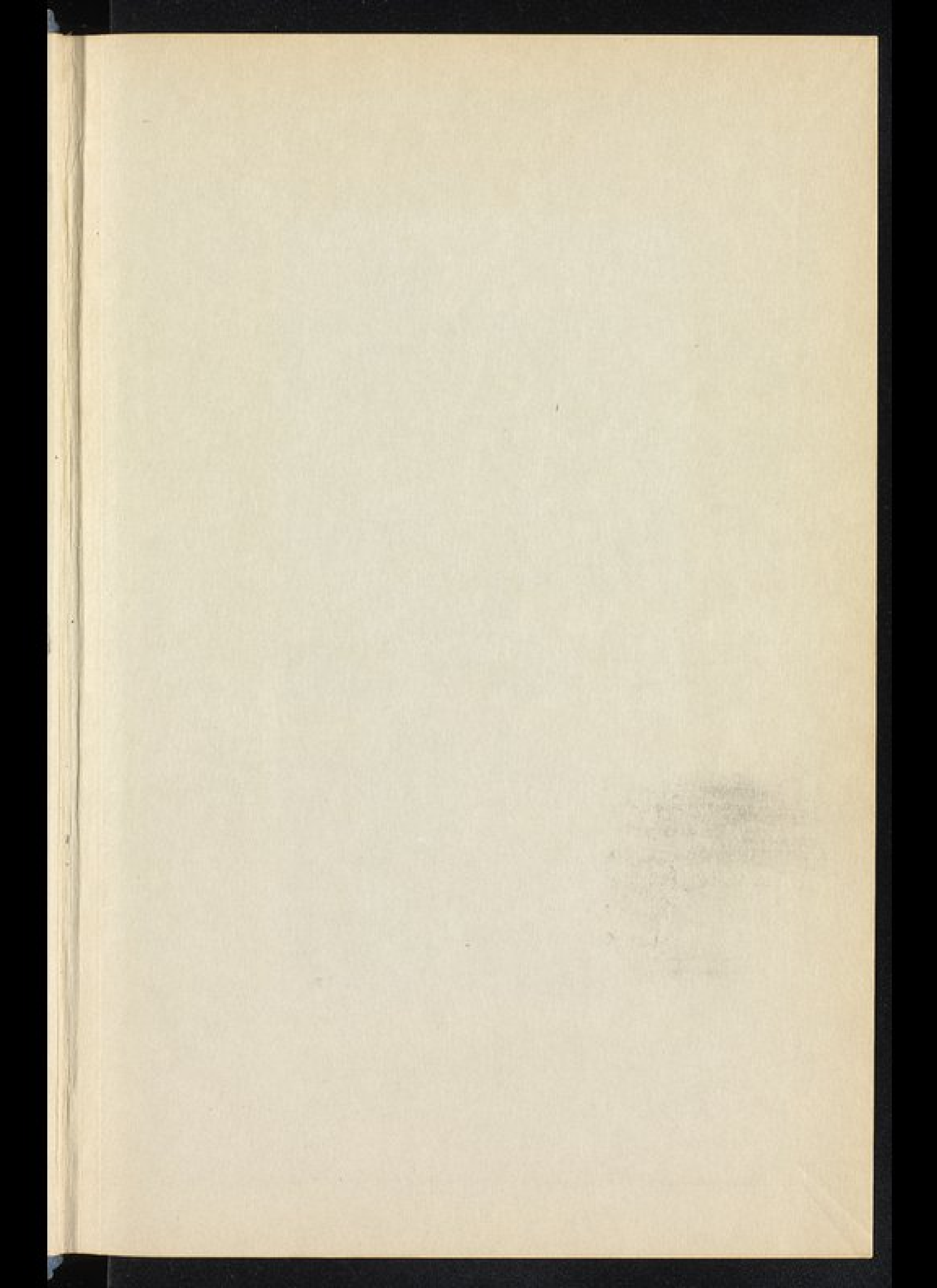
ص	خطأ	صواب
٢٣٧	وذى أحنة	وذى إحنة
٢٣٧	يهجو سعيد	يهجو سعيدا
٢٣٨	فقال أبو سعيدبن سليمان	فقال أبي سعيد بن سليمان
...	فقال ابن داب	فقال لابن داب
٢٣٩	إذا أقول	إذا أقول
٢٥٤	به عنه	به عنه
٢٧٤	كعب سور الأزدى	كعب بن سور الأزدى
٢٧٧	فاقض القضاء يا كعب	فاقض القضا يا كعب
...	سورة النور	سورة النور
...	أى امرء	اى امرئ
٢٨١	عن عمارة عن جوير	عن عمارة بن جوين
٢٨٢	عن ابى مخنف	عن أبى مخنف
٢٨٣	غير جبن النفوس	غير جبن النفوس
٢٨٥	محمد بن سعيد الكوراني	محمد بن سعد الكوراني
٢٨٨	أبو على زكريا بن يحيى	أبو يعلى زكريا بن يحيى
٢٩٢	زرارة بن أرفى الجرشى	زرارة بن أوفى الحرشى
٢٩٩	هاشم بن هبيرة	هشام بن هبيرة
٣٠٣	يزيد بن ربيع	يزيد بن زريع
٣٠٧	عن أذينة	عن ابن أذينة
٣٠٧	عن عمرو بن أذينة	عن عبد الرحمن بن أذينة
٣٢١	أحمد بن سعيد بن ابراهيم	أحمد بن سعد بن ابراهيم
٣٢٤	فأعطته امرأة	فأعطته امرأته
٣٣٦	أخبرنا عبد الرازق	أخبرنا عبد الرزاق
٣٤٤	أحمد بن سعد ابراهيم	أحمد بن سعد بن ابراهيم
٣٤٦	الحارث بن محمد التيمى	الحارث بن محمد التيمى
٣٥١	أهل للصمة	أهل السمة
٣٥٢	فوجدت عنده جماعة جماعة	فوجدت عنده جماعة
٣٥٣	المرؤة	المروءة
٣٥٦	على أن الولد أبر	على أن الوالد أبر
٣٥٧	ويكلمنى فى مائة ألف عن تجرمك	وتكلمنى فى مائة ألف من تجرمك
٣٥٨	حتى استأذنتى	حتى استأذنتنى
٣٥٩	عن أبى شبرمة	عن ابن شبرمة
٣٦٢	حسين بن فراس	حسين بن قداس
٣٦٤	فقال أنه ولد	فقالا أنه ولد

تمت فهارس الجزء الأول










COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
0043225691

